

كِتَاب

الْفَتْوحَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ عَلَى الْأَذْكَارِ النَّوَوِيَّةِ

تَأَلَّفَتْ

العالم العلامة منسر كلام الله تعالى وخادم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي المتوفى سنة ١٠٥٧ هـ رحمه الله تعالى
« وقد وضع »

بأعلى كل صفحة ما يخصها من كتاب « حلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات
والأذكار » للإمام الرباني العارف بالله تعالى شيخ الإسلام والمسلمين وملاذ الفقهاء
والمحدثين ، أبي زكريا يحيى يحيى الدين النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ تغمده الله برحمته

الجزء الأول

« عنيت بنشره »

مَجْمُوعَةُ النِّشْرِ وَالنَّالِفِ الْأَرْهَرَةِ

بالقاهرة سنة ١٣٤٧ - ١٩٢٩

حقوق الطبع محفوظة

(مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر)

كلمة

بجمعية النشر والتأليف الأزهرية

سبحانك اللهم وبحمدك ، وصلاة وسلاما على خير خلقك ، (وبعد)
فلما كان خير الهدى هدى المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وكان كتاب
الاذكار للامام النووي مشتملا على ماصح من الاذكار النبوية وغيرها من
الشعائر الماضية ، وحسبك في فضله ما ستراه في (ص ٤) و (ص ١٧) ،
ولما كان أجل ما كتب عليه شرح ابن علان رحمه الله وهو شرح جليل قد
توسع فيه المؤلف حتى إنه في كتبه الاخرى يحيل عليه ، عن لنا أن تقوم
بفشره خدمة للامة الاسلامية ، رجاء أن تتهذب النفوس . ونخضع الجوارح
لعلام الغيوب

هذا . وقد ذكرنا ترجمتي المصنف والشارح في أول الجزء الاول من

« شرح رياض الصالحين » —

« تذييه » وجد بأول بعض النسخ مانصه « شرح الاذكار لابن علان
الصدى نزيل مكة المشرفة ، السراج الوهاج البحر المتلاطم بالامواج الغطعظم
الذى لا تدركه الدلا ، ولا تنزف بعض موارده الملا ، ذو القلم الفصيح ، والتعليق
المواق النقيص ، الحافظ الثانى ، بعد ابن حجر العسقلانى ، شكر الله مسعاه ،
وجعل سر الفردوس مأواه

وبخط المؤلف مانصه : للشيخ المحدث نجم الدين الغيطى .

تمسك بآثار النواوى واعتصم وشرح عيون الفكر فى الروضة الغنا
ولازم حى أذكاره ورياضه تقر بمنهاج له رائق المعنى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي ذكر من ذكره ، المصدق سبحانه النوال على من شكره ،
المانع شائب رحمة عن كفره ، المخلص بتقريبه من أقر بوحدانيتها وألقى
لأدلتها فكره ، وأشكره على ما من به من النعم ، وكفه من أكف النقم ،
وأشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن سيدنا ونبينا وذخرنا
وملاذنا محمداً عبده ورسوله ، خير من نبأه ، وأشرف من أرسله ، صلى الله
وسلم عليه ، وزاده فضلاً وشرفاً لديه ، وعلى آله وصحبه ، وتابعيه وحزبه ، صلاة
وسلاماً دائماً دوام فيض الله المتواتر ، متكاثرين تكاثر النعم التي صمت البادي
والحاضر . (وبعد) فيقول فقير رحمة ربه ، الهارب من سوء فعله وقبيح
ذنبه ، المتوسل بأشرف الأنبياء اليه أن يجعله من حزبه ، ويعين عليه برضاه
وقربه ، محمد علي بن محمد علان ، البكري الصديقي الشافعي ، خادم الاحاديث
النبويه ، والاكثار السنويه ، بمكة المشرفة البهية ، غفر الله لهما واسائر المسلمين ،
وكان لهما ولهم في كل وقت وحين ، وتوفاه على الاسلام ، وأدخلهم الجنة يوم
القيامة آمين : إن الكتاب المسمى « بحلية الأبرار ، وشعار الاخيار ، في
تلخيص الدعوات والأذكار » تأليف حبر الأمة وطلمها ، وشيخ الشريعة
وحاكمها ، وناصر السنة النبويه ، وقامع البدعة غير المرضيه ، محرم مذهب
الشافعي الامام ومذهب اشكال ما أشكل من الاحكام ، المتفق على جلالته ،
وعلو رتبته وولايته ، وارتقاء مكانته ، « الشيخ محي الدين أبي زكريا يحيى
النواوي الشافعي » تغمده الله برحمته ، وأنزله دار كرامته ، وأعلى نزله

بمحبوح جنته ، وأطاد على وعلى أحبائي وعلى المسلمين من بركتته ، كتاب (١) عظيم المقدار ، ساهى الفخار ، ذكر مؤلفه بذلاً للنصيحة لا من باب الافتخار ، أنه لا يستغنى عنه طالبو الآخرة الأخيار ، وقال غيره من العلماء الذين عليهم المدار « بع الدار واشتر الأذكار » وقال غيره من السادة الخيار « ليس يذكر من لم يقرأ الأذكار » وهو كاف للمريد في حاله ، موصل له الى نهاية مطلوبه وغاية آماله ، لاشتماله مع الأذكار ، على حلية الأولياء وكثير من شععار الأخيار ، ولذا علق عليه أهالى الصلاح ، وشرب من سلسبيل زلاله أرباب الفلاح ، ولم أر من كتب عليه ما يحتاجه الطالب ، من كثير المطالب ، من تفسير غريب زائد على ما أودعه المصنف فيه ، وتبيين الراجح فى مسائل يحتاج لتحرير حكمها الفقيه ، وذكر أمرار بعض الأذكار ، وتبيين ما انكسر من الجواهر فى تلك البحار ، فأحببت أن أجمع جانباً من ذلك فى هذا الكتاب ، يكون على سبيل التقريب لذوى الالباب ، سالماً عن الإيجاز الخلل ، والاطناب الممل ، رجاء عموم النفع به ان شاء الله تعالى لكل طالب ، واسعافه بأنواع المطالب ، وقد اختصره غير واحد من العلماء الاعلام ، فاختصره ابن رسلان والحجازى ، وحافظ عصره الجلال السيوطى ، وشيخ قطره بحرق الحضرمى ، وغيرهم ، وأملى عليه الحافظ النحرير ، والامام النافذ الحجة الحاكم الخبير ، أمير المؤمنين فى الحديث ، المتفق على تقديمه فى القديم والحديث « شهاب الدين أحمد بن على بن حجر العسقلانى » أملى استخرج فيها أحاديثه ، وبين مرتبة أحاديث الكتاب من صحة أو حسن أو ضعف أو اضطراب ، ومات قبل اكملها وأملى متمماً لذلك تلميذه الحافظ السخاوى ، وتوفى قبل الاكمال أيضاً ، ومجموع الامالى فى نحو ثلاث مجلدات ، وهذا المعنى انما ينتفع به ذو الشأن من المحدثين أصحاب المعرفة والاتقان لما فيه من بيان ما يتعلق بالمتن من بيان مبهم وزيادة جملة وإيضاح مشكل وتفصيل مجمل ،

وما يتعلق بالسند من انقطاع واتصال وارسال ولذا اعتنى به المتقنون من
المحدثين أتم الاعتناء وجعلوه أعلى أنواع التحمل ، كما قال بعضهم بذلك معلنا :
بادر على كتب الامالى جاهداً من السن الحفاظ والفضلاء
فأجل أنواع الحديث بأسرها ما يكتب الانسان في املاء
وبين سببه الحافظ بن حجر بقوله :

إن في الامالى من مزيد الضبط ما لم يخف إلا عن أخى عمياء
فالشيخ قد يسهو متى يسرد كذا لا يقارى وان كانا من النباه
وقد تقاصرت الهمم عن هذا المقام ، وتقاعدت طلبة الطلبة عن طلب هذا
المرام ، مع أنى لا أغفل شيئاً كما فيه مما يحتاج اليه من ذكر المخرجين للحديث
وبيان مرتبته ، وأعرضت عن التطويل بذكر الاسانيد ، وان كانت لارباب
الحديث الذمشتى وأحلى من الفانيد ، على أن الكتاب موضوع للعموم ،
مقصود لاشتراك الخواص وغيرهم في فهم ماله من منطوق ومفهوم ، فاستخرت
الله الذى ماخاب من استخاره ، واستجرت بحبله المتين وهو لا يضيع جاره ،
في وضع هذا التعليق ، ليكون كالمعين لمطالعيه من أرباب التوفيق ، سالكا
فيه طريقاً سالمة من الایجاز والاطناب ، تاركا لكثير مما يحصل به المال والاسهاب
متسكماً على ما يحتاج للسلام ، ساكتاً عن الواضح البين للافهام . ناقل الجواهر
درره من معادنها ، مبرزاً خبايا عرائسه من مكائنها ، ليس فيه سوى التقريب ،
والله المرجو في النفع به وقبوله انه الحبيب القريب ، « وسميته الفتوحات
الربانية على الاذكار النواوية » جملة الله بمنه مقبولا ، وبالقبول والنفع مشمولاً ،
سبباً للنجاة من هول يوم القيامة ، وذخيرة معدة عند سيدنا محمد المظلل
بالغمامه ، عليه أفضل الصلاة والسلام والتحية والسلامه ، وأحبولة لنيل فضله
والكرامه والله الكريم يعطى إن شاء لكل عبد من فضله سرامه . وهو
حسبي ونعم الوكيل .

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله الواحد القهار ، العزيز الغفار ، مقدر الاقدار ، مصرف الامور
مكور الليل على النهار ، تبصرة

(قوله الحمد لله) سيأتي الكلام على الحمد في باب إن شاء الله تعالى (قوله
القهار) ذكره عقب الواحد المستلزم له لان مقام الخطبة مقام إطناب وتنبها
على علو مقام الرهبة المنبئ عن أوصاف الجلال المبني عليه كل شرف وكال ،
(قوله مقدر الاقدار) يصح فيه النصب على الحالية ولا يمنع منها اضافته بناء
على جعلها لفظية واسم الفاعل فيها للتجدد والحدوث ، والجر على الوصفية
ويقدر الوصف فيه للثبوت والاستمرار فتكون الاضافة معنوية ، أو على
البديلية سواء كانت الاضافة لفظية أو معنوية ، والاقدار جمع واحد قدر ،
وهو بفتح الدال مصدر قدر يقدر قدراً ، وقد يسكن ، عبارة عما قضاه الله
وحكم به من الامور ، كذا في النهاية لابن الاثير (قوله مكور الليل الخ)
في مفردات الراغب كور الشيء إدارته وضم بعضه الى بعض ككور العمامة
وقوله « يكور الليل على النهار الآية » اشارة الى جريان الشمس في مطالعها
واتنقاص الليل والنهار وازديادهما اه وفي تفسير الواحدى يكور الليل على
النهار يدخل هذا على هذا ، والتكوير هو طرح الشيء بعضه على بعض اه
وفي عبارة المصنف اقتباس كما لا يخفى على الاكياس ، اكتفى بذكر تكوير
الليل على النهار عن مقابله وانما اقتصر عليه لأن الليل خلوته وخلوه عن
الاشتغال محل الاشتغال بالذكر والطاعة في الاقوال والافعال فلذا عمم طلب
الذكر في جميع أوقاته ولا كذلك النهار ، في قوله « فسبح بحمد ربك آناه
الليل وأطراف النهار » . ولذا فضل النقل المطلق فيه على نقل النهار وسيأتي
لهذا مزيد ، (قوله تبصرة) أى تبصيراً وتبييناً وهما مصدران بصراً ، المضعف

لاولى القلوب والابصار، الذي أيقظ من خلقه من اصطفاه فأدخله
فى جملة

يقال : فى مصدره تبصيراً وتبصرة كقدم مقدمة وتقديماً ثم هو مفعول
أو حال (قوله لأولى) أى أصحاب وهو اسم جمع واحده ذو بمعنى صاحب
وكتبت الواو بعد الهزة فيه حال النصب والجذر لئلا تشبه بألى الجارة وحال
الرفع طرداً للباب (قوله والابصار) جمع بصر فى مفردات الراغب البصر يقال
للجارحة النافذة وللحاسة التى فيها ولقوة القلب المدركة ويقال لها بالمعنى الأخير
بصيرة أيضاً اه وعلى الأولين فالعطف على القلوب من عطف المغاير وكذا
على الأخير وليس من عطف الرديف لأن البصر اسم لقوة القلب المدركة
لا للقب وأتى به دون البصائر للإيهام المذكور وللجمع المستند فى السمع
(قوله الذى أيقظ) إن أعرب « مقدر » بدلاً فيجوز أن يكون الموصول
بدلاً أيضاً فيكون مجرور المحل ، وأن يكون خبراً لمبتدأ محذوف فيكون
مرفوعه ولا يجوز اعرابه حينئذ نعمتاً لأن البدل إذا اجتمع مع النعت تعين
تأخيره عنه ، وإن أعرب مقدر نعمتاً وجعلت اضافته معنوية أو حالاً و اضافته
لفظية لما تقدم جاز اعراب الموصول وصفاً أو بدلاً أو خبراً لمبتدأ محذوف ، وفى
النهاية اليقظة أى بفتح القاف والاستيقاظ الانتباه من النوم ، ورجل نقر
ويقظ ويقظان إذا كان فيه معرفة وفطنة اه والمراد هنا أيقظهم من سنة
الغفلات فى الفقرة استعارة مكنية ، يتبعها استعارة تخيلية ، شبه الغفلة
بالنوم بجامع انتفاء كل منهما (١) كما ورد فى الحديث « مثل الذى يذكر الله
والذى لا يذكر الله مثل الحى والميت » فالتشبيه المضمحل فى النفس استعارة
مكنية واثبات الابقاظ الذى هو من لوازم المشبه به استعارة تخيلية (قوله
اصطفاه) أى اجتباه وافراد الضمير فيه وفيما بعده اعتباراً بلفظ من

(١) لعله : بجامع انتفاء الشهور أو نحوه فى كل منهما . ع

الاخيار ، ووفق من اجتهابه من عبيده فجعله من المقربين الابرار ،
وبصر من أحبه

والاصطفاء أخذ الصفوة والصفوة بثلاث الصاد ، والاصل اصطفاه فقلبت
الناء طاء لوقوعها بعد حرف الصغير (١) (قوله الاخيار) جمع خير ، وخير
مخفف خير كميت وميت ، وجوز الحمداني كونه جمع خير وفي اعراب السمين
أمواتا جمع ميت وقياسه على فمائل كسيد وسيائد والأولى أن يكون أموات
جمع ميت مخففا كالأقوال في جمع قيل اه وتعبه شيخى العلامة عبيد الله
العصامي في منهوات شرح الشذور له بأن حكمه بأن الاولى كونه جمع ميت ،
فيه نظر لان أفعالا انما تنقاس جمعيته لما كان ثلاثياً واذا كان ميت مخفف
ميت فهو رباعي لا محالة فيكون جمع ميت على خلاف القياس اه وظاهر أن
جميع ما ذكره يأتي في كونه جمع خير مخفف خير (قوله من عبيده) جمع عبد
وسـ يأتي معناه وله عشرون جمعاً جمع منها ابن مالك أحد عشر في بيتين
وكلمها الجلال السيوطي في بيتين آخرين فقال ابن مالك

عباد عبيد جمع عبد وعبد أطبد معبوداء معبيدة عبيد
كذلك عبدان وعبدان أثبتا كذلك العبدى وامددان شئت أن تمد
وقال السيوطي

وقد زيد أعباد عبود وعبيدة وخفف بفتح والعبدان ان تشد
وأعبد عبود وتمت بعدها عبيدون معبودا بقصر نخذ تسد
(قوله الأبرار) جمع بار يقال برّ في عينه فهو بار وبرّ أبلغ من بار
كعدل وعادل وفي النهاية البر في حق الوالدين والاقربين من الاهل ضد العقوق
وهو الاساءة اليهم وتضييع حقوقهم يقال برير فهو بار وجمعه بررة وجمع
البرابرار وهو كثيراً ما يخص بالاولياء والزهاد والعباد اه (قوله أحبه) المحبة

(١) ليست اللة كونه حرف صغير بل كونه حرف اطلاق ع

فزهدهم في هذه الدار ، فاجتهدوا في

لاستحالة قيام حقيقتها من الميل النفساني بالبارى سبحانه وتعالى المراد بها هنا غايتها من ارادة الثواب فتكون صفة ذات ، أو الاثابة فتكون صفة فعل وقال القشيري في الرسالة محبة الله للعبد ارادته لانعام مخصوص على العبد كما أن رحمته له ارادة الانعام عليه فالرحمة أخص من الارادة والمحبة أخص من الرحمة ، فارادة الله تعالى أن يوصل العبد الثواب والانعام تسمى رحمة وارادته لأن يخصه بالقربة والاحوال العلية تسمى محبة وارادته تعالى صفة واحدة ، بحسب تفاوت متعلقاتها تختلف أسماؤها فاذا تعلقت بالعقوبة تسمى سخطا واذا تعلقت بعموم النعم تسمى رحمة واذا تعلقت بخصوصها تسمى محبة وقوم قالوا محبة الله تعالى للعبد مدحه له وثناؤه عليه بجميل فيعود معنى محبته له على هذا القول الى كلامه ، وكلامه قديم . وقال قوم محبته للعبد من صفات فعله فهو احسان مخصوص يلقي الله العبد به ويرقيه ، وقوم من السلف قالوا محبة الله من صفات الخيرية ، فاطلقوا هذا اللفظ فوقفوا عن التفسير ، قال الشيخ زكريا في شرحه فهذه أربعة أقوال ترجع الى قولين لرجوع الفعل الى الارادة والخيرية الى الكلام اه وافراد الضمير في أكثر النسخ باعتبار لفظ من وجمعها في نسخة باعتبار معنى من (قوله فزهدهم الخ) الزهد شرطا أخذ قدر الضرورة من الحلال المتيقن الحل وهو أخص من الورع اذ هو ترك المشتبه وهذا زهد العارفين واليه أشار بقوله فزهدهم في هذه الدار والى هذا المعنى أشار من قال :

اب لله عباداً فطناً طلقوا الدنيا وخافوا الفتنا

نظروا فيها فلما علموا انها ليست لحي وطناً

جملوها لجة واتخذوا صالح الاعمال فيها سفناً

وأعلى منه زهد المقربين وهو الزهد فيما سوى الله تعالى من جنة وحال

مرضاته والتأهب لدار القرار ، واجتناب ما يسخطه والحذر من عذاب النار ، وأخذوا أنفسهم بالجد في طاعاته وملازمة ذكره بالعشى والابكار ، وعند تغاير الاحوال وجميع آناء الليل

ومقام . وليس لصاحب هذا المقال مرام الا الوصول اليه والقرب منه تعالى والزهد في الدنيا باحتقار جميع شأنها لتصغير الله اياها وتحقيره لها (قوله مرضاته) مصدر ميمي أى رضاه ، ورضا الله عن العبد قال الراغب هو أن يراه مؤتمراً بأمره منتهياً عن نهيه (قوله ما يسخطه الخ) السخط من الله تعالى انزال العقوبة كما في مفردات الراغب وفي أمالي ابن عبد السلام غضب الله فيه ثلاث مذاهب قال الشيخ أبو الحسن الأشعري هو صفة ذات وعبر به عن الارادة وقال القاضى هو صفة فعل وعبر به عن معاداة الغاضب لمن غضب عليه وقال غيرها هو صفة ذات وعبر به عن سب الله لاعدائه في كتابه فيكون طائداً الى صفة الكلام ويجوز فيه كمنظائره فتوح أوليه وضم أوله وسكون ثانيه (قوله والحذر) معطوف إمام على مرضاته وهو أولى لسبقه أو على اجتناب لقربه والاجتهاد في الحذر من عذابه بمجانبة الافعال المؤدية اليه (قوله بالجد) بكسر الجيم أى الاجتهاد (قوله طاعاته) جمع طاعة وهى امتثال الاوامر واجتناب النواهي وسيأتى الفرق بينها وبين القربة والعبادة . (قوله بالعشى) هو من زوال الشمس الى الصباح والبكرة أول النهار كذا في مفردات الراغب وفي النهاية لابن الاثير العشى من الزوال الى المغرب وقيل الى الصباح اه ثم في هذه الفقرة إن أجريت على ظاهرها اقتباس من حديث « يقول الله تعالى اذ كن من أول النهار ساعة ومن آخره ساعة اكفك ما بينهما » ويجوز أن يكون كناية عن الاستيعاب وشمول سائر الأزمنة (قوله تغاير الاحوال) أى اختلافها (قوله وجميع آناء الليل) أى وجميع ساعاته ومفرده إني كمى كما في النهر لابي حيان وأثناء بفتح الهمة والمد كما في البيضاوى وإنى وإنوفى واحده أربعة

وأطراف النهار ، فاستنارت قلوبهم بلوامع الانوار، أحمده أباغ الحمد على جميع نعمه ، وأسأله المزيد من فضله وكرمه ، وأشهد أن لا إله إلا الله العظيم ، الواحد الصمد العزيز الحكيم ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ،

أقوال وقد حكاها الواحدى (قوله وأطراف النهار) أى جوائبه قال الواحدى فى قوله تعالى « وسبح بحمد ربك » أى صل لله بالحمد له والثناء عليه « قبل طلوع الشمس » يريد الفجر « وقبل غروبها » يعنى العصر « ومن آناء الليل » ساعاته قال ابن عباس يريد أول الليل المغرب والعشاء « وأطراف النهار » قال يريد الظهر وسمى وقت صلاة الظهر أطراف النهار لان وقته عند الزوال وهو طرف النصف الاول وطرف النصف الثانى اهـ ثم تعبير المصنف بما عبر به إزاء الى أنه ينبغى استغراق جميع الليل وطرفى النهار بالذكر وذلك لان فى النهار زمن الاشتغال بأحوال المعاش ، واستغراقه بالأعمال ربما يكون سبباً لفوات ذلك وقد يترتب عليه ضياع الادل والعيال المنهى عنه فى قوله صلى الله عليه وسلم « كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يعول » ويصح أن يراد بأطراف النهار جميع أزمنته فكثيراً ما يعبر بالبعض عن الكل وكثيراً ما يأتون بعبارة ليست صريحة فى التعميم وهو مرادهم بها لكثرة الاستعمال كاعطيت القوم عن آخرهم أى عمتهم بالعطاء وعليه فالمراد جميع ذلك على قدر الاستعداد وحسب الطاقة وفى الفقرة اقتباس (قوله بلوامع الانوار) يقال لمع البرق كسطع أضاء وهذا من إضافة الوصف للموصوف أى الانوار اللوامع وهو جائز عند الكوفيين ولا بد من تأويله عند البصريين (قوله عبده) العبد والعبدل لغة الانسان وشرط المكلف ولو حراً وهو أسنى أوصاف الانسان ولذا نعت به صلى الله عليه وسلم فى أشرف المقامات فى القرآن قال بعض العلماء وقال بعضهم العبد يقال على أضرب : عبد بحكم الشرع وهو الانسان الذى يصح بيعه وابتعاؤه . وعبد بالايجاد وذلك ليس الا لله تعالى « إن كل من فى السموات

وصفيه وحبيبه وخليله ،

والارض الا آتى الرحمن عبداً . وعبد بالعبادة وهو المقصود بقوله تعالى « واذكر عبداً أيوب » ومنه « سبحان الذى أسرى بعبده » ، وعبد الدنيا واعراضها وهو المعتكف على خدمتها ومراعاتها وإياه قصد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعس عبد الدينار والعبودية إظهار التذلل والعبادة أبلغ منها لأنها غاية التذلل ولا يستحقها الا من له غاية الافضال وسياًنى لهذا المقام مزيد (قوله وصفيه) فى النهاية صنى الرجل الذى يضافيه الود يخصه له فعمل بمعنى فاعل أو مفعول (قوله وحبيبه) أى حبيبه الاكبر إذ محبة الله للعبد المستفادة من قوله تعالى يحبهم هم ويحبونه على حسب معرفته به ، وأعرف الناس بالله نبينا فهو أحبهم له وأحقهم باسم الحبيب . وتقدم معنى المحبة من الله وحبيب فعمل من أحب فهو محب أو من حب يحب فهو حبيب (قوله وخليله) الخليل الصديق فعمل بمعنى فاعل وقد يكون بمعنى مفعول من الخلطة بضم أوله الصداقة والمحبة التى تخلط القلب فصارت فى خلاله أى باطنه وقيل هى تخلل مودة فى القلب لاتدع فيه خلاء إلا ملأته أو من الخلطة بالفتح الحاجة والفقر كذا يستفاد من النهاية لابن الاثير . وفى شرح الاربعين لابن حجر الهيتمي وخليله الاعظم بمعنى مفعول وكأن الاقتصار عليه لكونه أنسب بمقام الادب وأشرف بكونه ذا الخلطة التى هى نهاية الارب وهل مقام المحبة أرجح من مقام الخلطة كما يؤذن به الاهتمام بتقديمه وعليه العارف ابن أبى حمزة فى حديث الاسراء فى كتابه بهجة النفوس وتحليها أو بالعكس ورجحه ابن القيم فقال : وظن أن المحبة أرفع وأن ابراهيم خليل وأن محمداً حبيب غايط وجهل وما استدل به لتفضيل المحبة انما يقتضى تفضيل ذات محمد على ذات ابراهيم صلى الله عليه وسلم وهذا لانزاع فيه انما النزاع فى الافضلية المستندة الى أحد الوصفين والذى قامت عليه الادلة استنادها الى وصف الخلطة الموجودة فى

أفضل المخلوقين ، وأكرم السابقين واللاحقين ، صلوات الله وسلامه عليه
وعلى سائر النبيين والمرسلين

كل من الخليلين خلة كل منهما أفضل من محبته واختصاصها لتوفر معناها السابق
فيهما أكثر من بقية الانبياء ولـكون هـذا التوفر في نبينا أكثر كانت
خلته أرفع من خلة إبراهيم صلى الله عليه وسلم اهـ (قوله أفضل المخلوقين)
أى حتى من الملائكة على المختار والنهى عن تفضيله صلى الله عليه وسلم على
الانبياء محمول على التفضيل في نفس النبوة للتساوى فيها أو على تفضيل يؤدي
الى تنقيص لاحد منهم لحرمة بل لأنه يؤدي للكفر أو أنه قاله قبل علمه فلما
أخبر به قال أنا سيد ولد آدم وعدل اليه عن أنا سيد آدم وولده إما تأدبا معه
أو لحصول المقصود من سيادته عليه مما قاله لأنه إذا ساد جميع أولاده
ومنهم إبراهيم الأفضل من آدم فسيادته عليه بالاولى ، والله أعلم . وضعف
بأن راوى خبر النهى أبو هريرة متأخر الاسلام جداً فيبعد عدم الاطلاع
وعن تفضيله على يونس نقياً للجهة لثلاثتهم من ارتقائه صلى الله عليه وسلم
الى أعلى المنازل مقام قاب قوسين أو أدنى انه أقرب الى الله تعالى من يونس
الذى التقمه الحوت ونزل به فى قعر البحر بل هما متساويان فى القرب من الله
تعالى بعلمه اذ القرب أو البعد المـكانى من أوصاف الاجسام تنزه سبحانه
عن ذلك أشار اليه امام الحرمين ولم يخبر بهذا المنزع اللطيف حاضري مجاسه
حتى التزم واحد لضيفه بألف دينار ، فانظر همة هؤلاء الطلبة الاخيار وقد
تقل ذلك القرطبي فى تذكرته (قوله وأكرم السابقين) أى من تقدم حتى
الانبياء والرسـل المفضلين على خواص الملك المختار فى الاصول واللاحقين
وأتى به مع لزوم ما قبله له لان المقام مقام إطناب (قوله والمرسلين) عطف
على ما قبله من عطف الرديف إن كان الرسول والنبي بمعنى كما قيل به ومن عطف
الخاص على العام إن كان الرسول أخص كما هو المشهور وفيه الصلاة على الانبياء

وآل كل وسائر الصالحين ﴿أما بعد﴾ فقد قال الله العظيم ، العزيز الحكيم « فاذكروني أذكركم »

وقد ورد « صلوا على أنبياء الله ورسله فانهم بعثوا كما بعثت » أخرجه الطبراني وغيره (قوله وآل كل) عدل عن إضافته الى الضمير المشهور الى الاضافة الى الاسم المظهر ، لانها الاحسن كما نبه عليه البهاء السبكي في عروس الافراح وكونه جرى على مذهب الزبيدي من منع ذلك بعيداً بأباه سعة اطلاع المصنف على شواهد ومنا قول عبد المطلب

وانصر على آل الصلي ب وعابديه اليوم آلك

والآل الذين يحرم عليهم الصدقة ولهم خمس الخمس ، مؤمنو بني هاشم والمطلب والاقرب ان المراد هنا ما اختاره جمع من المحققين ومنهم المصنف في شرح مسلم وقال الازهرى أنه أقرب الى الصواب جميع الامة وقيد القاضى حسين وغيره بالاتقياء منهم واستندوا الى حديث ابن عباس مرفوعاً « آل محمد كل مؤمن تقي » أخرجه الطبراني بسند واه جداً وأخرج البيهقي نحوه عن جابر من قوله وسنده ضعيف وهذا المعنى الاخير أنسب بمقام الدعاء لانه كلما كان الدعاء أعم كان أتم ويدخل فيه حينئذ الصحابة الكرام والتابعون باحسان على الدوام ثم الصحيح أن أصل آل أول تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقبلت ألفاً وقيل غير ذلك (قوله وسائر الصالحين) أى باقيهم فعطفه على ما قبله من عطف المغاير أو جميعهم فيكون من عطف العام أن أريد بالآل من يحرم عليهم الصدقة الواجبة أو من عطف الخاص على العام أن أريد من الآل المعنى العام أى جميع الامة وأريد بالصالحين القائمون بما عليهم من حق الله وحق العباد ومن عطف المرادف ان أريد بالصالحين مطلق المؤمنين المعبر عنهم فيما سبق بالامة أى أمة الاجابة ويقربه عموم الدعاء عليه ويبعده سياق المقام وقرنه مع الآل الكرام (قوله فاذكروني أذكركم) قال الواحدي قال ابن عباس وسعيد بن جبیر

وقال تعالى « وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون »

اذكروني بطاعتي اذ كرم بمغفرتي روى أن عبد الملك كتب الى سعيد بن جبير في مسائل فقال في جوابها : وتساءل عن الذكر فالذكر طاعة الله فمن أطاع الله فقد ذكر الله ومن لم يطعه فليس بذاكر وان أكثر التسبيح وتلاوة القرآن وتساءل عن قوله تعالى « فاذكروني اذ كرم » فان ذلك ان الله تعالى يقول « اذكروني بطاعتكم اذ كرم بمغفرتي » ويشهد لصحة هذا حديث خالد بن عمران قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أطاع الله فقد ذكر الله وان قلت صلاته وصيامه وتلاوته القرآن ومن عصى الله فقد نسي الله وإن كثرت صلاته وصيامه وتلاوته القرآن اه وبمعناه حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يقول الله عز وجل أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حين يذكرني ان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه » وسئل الحافظ ابن حجر عن معنى هذا الخير فاجاب معنى الخير في الحديث تفضيل الجمع الذي يذكر الله سبحانه وتعالى عبده فيهم على الجمع الذي يذكر العبد ربه فيه أي جمع كان ولا حجة فيه لمن فضل الملائكة على الانبياء لانه ليس المراد والله أعلم تفضيل الملائمة والمذكور على الملائمة والذاكر وحينئذ فالأفضلية للمجموع على المجموع وبهذا يزول الاشكال ولا يلزم منه ما تخيله المستدل به على تفضيل غير الانبياء (قوله وقال تعالى « وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون ») أي معدين ليعبدون وكأن الآية (١) تعديد نعمه أي خلقت لهم حواس وعقولا وأجساما منقادة نحو العبادة كما يقال هذا مخلوق لكذا وإن لم يصدر منه الذي خاق له كذا في الزهر لابي حيان وفي الكشف إن قلت لو كان الله تعالى مريدا للعبادة لكانوا كلهم عبيدا قلت انما أراد منهم أن يعبدوا مختارين للعبادة لا مضطرين اليها اه قال ابن بنت المياق وهذه طائفة

(١) لعله : وكأن المقصود من الآية . ع

فعلم بهذا أن من أفضل أو أفضل

يعنى الرخصى اذا رأى ظاهراً يوافق مذهبه أو رد مذهب أهل السنة سؤالاً ومذهبه جواباً وما أجاب به غير صحيح بل الآية دليل أهل السنة لكونها سبقت في مساق تعظيمه تعالى وأن شأنه مع عبده لا يقاس بغيره فان العبيد في العرف قسمان منهم من يقنيه سيده للانتفاع به ومنهم من يكون للتبجيل والتعظيم كما يليك الملوك، والعباد بالنسبة اليه تعالى من القسم الثانى فلا تتركوا (١) عبادته وتعظيمه لان نعمها طائفة اليهم . قيل والعبادة المرادة من الآية التعظيم لله والشفقة على خلقه لاتفاق سائر الشرائع على ذلك بخلاف خصوص العبادات فالشرائع مختلفة فيها ولما كان التعظيم اللائق بجلال الله تعالى لا يعلم عقلازم متابعة الشرع والاخذ بقول الرسول اه وقيل معنى ليعبدون ليعرفون قال ابن عباس كل عبادة في القرآن فهمى بمعنى العرفان وهل الخطاب للخصوص أو للعموم خلاف عند المفسرين وأيد بعضهم هذا التفسير بحديث « كنت كنزاً مخفياً لم أعرف فأحببت أن أعرف » أى ما خلقت الثقلين الا لظاهر عليهم صفاتي وكما لآتى فيعرفونى فيعبدونى لان العبادة لله المعرفة ومن لم يعرفه لم يعبده وروى عن على لم أعبد رباً لم أعرفه اه والخبر المرفوع موضوع . والمراد المعرفة التى تليق بحال الانسان لا معرفة حقيقة تعالى على ما هو عليه فان ذلك فى الدنيا محال اتفاقاً وفى امكانه فى الآخرة خلاف ، الراجح عدمه ولا يلزم ذلك من كونه تعالى يرى فى الآخرة اذ الرؤية لاتستلزم الاحاطة قال تعالى « لاتدركه الابصار » أى لا تحيط به اذ الاحاطة من أوصاف الحوادث تعالى عن ذلك . (قوله أو أفضل) الظاهر أن أوفيه بمعنى بل إذلا شبهة أن الذكر سيما إن فصر بالمعنى الشامل لسائر العبادات أفضل أحوال الانسان، ثم هذه الافضلية للذكر المأنور كما قال « فى الاذكار الواردة عن سيد

حال العبد حال ذكره رب العالمين ، واشتغاله بالاذكره الواردة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم

المرسلين ، قال القاضي عياض أذن الله في دعائه وعلم الدعاء في كتابه خلقته
وعلم النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء لامته واجتمعت فيه ثلاثة أشياء العلم
بالتوحيد والعلم باللغة والنصيحة للامة فلا ينبغي لاحد أن يعدل عن دعائه
صلى الله عليه وسلم وقد احتال الشيطان للناس من هذا المقام فقيض لهم قوم
سوء يخترعون لهم أدعية يشتغلون بها عن الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم
وأشد ما في الحال أنهم ينسبونها الى الانبياء والصالحين فيقولون دعاء نوح دعاء
يونس دعاء أبي بكر الصديق فاتقوا الله في أنفسكم لا تشتغلوا من الحديث
الا بالصحيح اه وقال الامام أبو بكر محمد بن الوليد الطرسوسي في كتاب
الأدعية ، ومن العجب العجيب أن تعرض عن الدعوات التي ذكرها الله في
كتابه عن الانبياء والاولياء والأصفياء مقرونة بالإجابة ثم تلتقي الفاظ الشعراء
والكتاب كأنك قد دعوت في زعمك بجميع دعواتهم ثم استغنت بدعوات
من سواهم وعن المصنف أن اوارد المشايخ واحزابهم لا بأس بالاشتغال
بها غير أن الخير والفضل انما هو في اتباع المأثور في الكتاب والسنة وهذا
ليس كذلك وفيهما ما يكفى السالك في سائر أوقاته وقد جرى أصحابنا على
ذلك فقالوا في باب الصلاة والحج يشتغل بالدعاء والذكر وأفضله الوارد وخالف
الحنفية فقالوا إن الاشتغال بالوارد لكون المدارفيه على ايراد تلك الالفاظ
ربما تكون محلا للخشوع المطلوب من الداعي فالأولى ان يأتي بذكر من عنده
ليتم توجهه أو يأتي بكل من النوعين ليكسب كلا من الفضلين وما أشرنا اليه
أولا أولى ، والزعم بأن ايراده يفوت الخشوع ممنوع وبفرضه فبركة الأتباع
تقوم بما فات من الخشوع والله أعلم وسيأتي ان شاء الله أواخر الكتاب في
باب أدب الدعاء تفصيل في أذكار المشايخ فراجعهم (قوله واشتغاله الخ) يجوز
(٢ - فتوحات - ل)

سيد المرسلين ، وقد صنف العلماء رضى الله عنهم فى عمل اليوم والليلة والدعوات والاذكار كتباً كثيرة معلومة عند العارفين ، ولكنها مطولة بالاسانيد

فى قوله اشتغاله الرفع والنصب عطفا على قوله قبله ذكره رب العالمين المنصوب أو المرفوع بنا على اثبات من فى افضل أو حذفها منه وفى بعض النسخ حال ذكره رب العالمين بزيادة حال منصوبا ومرفوعا بناء على ما ذكره وحينئذ فيجوز فى اشتغاله الرفع والنصب عطفا على حال والجر عطفا على ذكره المضاف اليه (قوله سيد المرسلين) أى مجموع الرسل وكذا كل فرد منهم كما يدل عليه حديث أنا سيد ولد آدم ولاخبر وفى كلام المصنف إطلاق السيد على غير الله وهو جائز كما يأتى فى الأصل وسيأتى الكلام على إعلاله (قوله والاذكار) هو جمع واحده ذكر وهو كما فى فتح الأله فى أصل وضعه ما تعبد الشارع بلفظ مما يتعلق بتعظيم الحق والثناء عليه ويطلق على كل مطلوب قولى اه وقريب منه ما قيل الذكر شرعا قول سيق لثناء أو دعاء وقد يستعمل أيضا لكل قول يشاب قائله وحينئذ فأن أريد بالاذكار فى قول المصنف مقابل الدعاء كان عطفه من عطف المغاير وإن أريد به ما يشمله كان من عطف الخاص على العام والكلام فى الذكر اللسانى اما الذكر القلبى فسيأتى معناه عند ذكر المصنف له (قوله كتباً كثيرة) أى بعضها فى عمل اليوم والليلة ككتابتى ، ابن السنى والنسائى وبعضها فى الدعوات ككتابتى المستغفرى والبيهقى (وقوله مطولة) بوزن اسم المفعول من التطويل وهو تكثير اللفظ والمعنى ويقابله الإيجاز والاختصار ولذا قال فيما سيأتى مختصرا الى آخره والاطالة أن يكون اللفظ زائدا على ما يؤدى به أصل المراد لافائدة مع كون الزائد غير متمين فان كان لفائدة فهو الاطناب وان تمين الزائد

والتكرير، فضعفت عنها همم الطالبين ، فقصدت تسهيل ذلك على الراغبين
فشرعت في جمع هذا الكتاب مختصراً مقاصداً ما ذكرته تقريباً للمعتنين ،

لالفائدة فهو الحشو والاسانيد جمع اسناد وهو الاخبار عن طريق المتن ، والسند
رجاله وقيل هما بمعنى وعليه جرى الجلال السيوطي في الفيته فقال
والسند الاخبار عن طريق متن والاسناد لدى فريق
وكون الاسناد سبباً للتطويل بالنظر لمريد التعبد بألفاظ الاذكار والا فهو
اتم مطلوب للمحدث اذ به يعرف حال الحديث في القوة والضعف قال ابن
المبارك الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء ماشاء ونقل مثله عن
غيره (قوله والتكرير) مصدر كرر المضعف اى ذكر الشئ مرة بعد أخرى
والتكرار بفتح المثناة وكسرهما اسم مصدر وهذا يفعله الجامعون على الابواب
والمعاجم كثيراً لحاجتهم اليه وقد أكثر منه الحافظ البخارى في صحيحه حتى
قال فيه بعضهم :

قالوا لمسلم فضل قلت البخارى أعلى
قالوا المكرر فيه قلت المكرر أحلى

(قوله الراغبين) من الرغبة شدة الطلب والمراد الراغبين في طلب المتعبد
بلفظه دعاء أو ذكر . المعرضين عما يتعلق به من الاسانيد فلا يخالف ما تقدم
من قوله فضعفت عنها همم الطالبين . (قوله مختصراً) بوزن اسم الفاعل حال
من فاعل شرع مقدرة أو من المجرور بنى كذلك أو من اسم الإشارة المضاف
اليه أى حال كون هذا الكتاب مختصراً ما تقدم واسناد الاختصار اليه مجاز
عقلى من اسناد ما للشئ لا آتته وصح محيى الحال من المضاف اليه لكون
المضاف عاملاً قبل الاضافة في المضاف اليه فهو كقوله تعالى اليه ، رجعتكم جميعاً
ثم هو بالتنوين فيما وقفت عليه من الاصول المصححة ولوروى بترك التنوين
والاضافة لجازت فيه الاوجه المذكورة لكون اضافته لفظية غير معرفة

وأحذف الاسانيد في معظمه لما ذكرته من ايثار الاختصار ولكونه
موضوعا للمتعبدين ، وليسوا الى معرفة الاسانيد متطلعين ، بل يكرهونه
وان قصر إلا الأقلين ،

وفي نسخة مختصرا قاصداً وعليه فيجوز أن يقرأ مختصرا بوزن اسم المفعول
حالا من المضاف اليه ويبيده قوله بعده قاصدا الخ والمختصر كالموجز ماقل
لفظه وكثر معناه . « وفي شرح مسلم » للمصنف الاختصار ايجاز اللفظ مع
استيفاء المعنى وقيل رد الكلام الكثير الى قليل فيه معنى الكثير وسمى
اختصارا لاجتماعه ومنه المختصر وخصرة الانسان اه (قوله وأحذف الاسانيد
الخ) عبر بالحذف الذي يكون عادة بعد الذكر اشعاراً بان السند مما يعنى
به أرباب الاتقان فكانه ذكره ثم حذف ولو عبر بالترك ونحوه لما فهم ذلك
(قوله ايثاراً) بالتحية الساكنة ثم المثلثة من الأثرة ، الاختصاص أى
تخصيص الاختصار بالاختيار على مقابله (قوله ولكونه) عطف على ما من
قوله لما ذكرته واعاد الجار حذرا من ايها كونه لو حذف الجار معطوفا على
ايثار (قوله يكرهونه) وذلك لكونهم يرونه من الامور المكسبة للنفس
شرفا ونفرا وهم يكرهون كلما كان كذلك قال بعضهم فى حق سفيان الثورى
انه نعم الرجل لولا أنه من أهل الحديث وفى تنبيه الغافل للقسطلانى قال
أبو بكر الرقاق آفة المرید ثلاثة اشياء الترويح وكتابة الحديث والاسفار
لكن حمل هذا الأثر على أن المراد بالحديث فيه الاخبار مثل التواريخ ونحوها
والا فكثير من الاولياء الكرام الذين هم رؤس زهاد الانام واكبر العارفين
الفخام كمالك واحمد وأمثالهما نظروا الى النفع المرتب عليه وأنه من جملة العلم
الذى الاشتغال به أفضل من الطاعات وأجل العبادات الموصلات قال أحمد وقد
سئل ما تشتهى من الدنيا فقال بيت خال أى ليتعبد فيه واسناد طال وهو من
أسنى علوم الآخرة وعبرة التقريب للمصنف فان علم الحديث من أفضل القرب

ولان المقصود به معرفة الاذكار والعمل بها

الى رب العالمين وكيف لا وهو بيان طريق سنة خير الخلق واكرم الاولين والآخرين وقال في الارشاد في نوع معرفة آداب المحدث ، علم الحديث علم شريف يناسب مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم وهو من علوم الآخرة لامن علوم الدنيا ومن حرمه فقد حرم أجراً عظيماً ومن رزقه فقد رزق فضلاً جسيماً اه وقال ابو الحسن شنبويه من أراد علم القبر فعليه بالآثر وفي الحديث اللهم ارحم خلفائي قيل ومن خلفائك قال الذين ياتون من بعدى يردون احاديثي وسنتي رواه الطبراني وغيره (قال السيوطي) وكأن تلقيب المحدث بأمير المؤمنين مأخوذ من هذا الحديث وقد لقب به جماعة منهم سفيان والبخاري وآخرون وكونه قل أن يختص فيه النية وتسلم فيه الطوية لا ينافي شرفه الذاتي وكونه من أعظم الطرق الموصلة عند صحة النية وهي معتبرة في الاعتماد بسائر الاعمال وقد كانت الصحابة وناهيك بعرفانهم توجهوا لنقل الشريعة الشريفة ولم يروا الاشتغال به مانعاً من الرتبة المنيفة ويكفيك في كون العلم طريق الولاية ما ثبت عن الشافعي أن لم يكن العلماء العاملين أولياء لله فليس لله ولي بل قد روى بهذا اللفظ مرفوعاً كما في جواهر العقدين للسهمودي فأن قلت ان القشيري حشى رسالته ، التي ألفها في التصوف بالأسماء قلت هو من الأقلين الذين هم الاجلون الجامعون بين مقام الجمع والفرق وقال القسطلاني في تنبيه الغافل انما فعل ذلك للرد على من يرى أن لا أصل لطريق القوم فذكر ما لها من إسناد تنبيهها على ثبوت هذا الطريق (قوله المقصود به) اي بالكتاب الذي ألفه (قوله العمل بها) بأن يأتي بالذكر في محله ، أو وقته إن كان مقيداً أو مطلقاً إن كان مطلقاً ويقصد أصل معناه (وقيل) يعتبر أن لا يقصد سواء ثم منها ما كان معلقاً على لفظه فلا يحصل بالأتيان بغيره وأن كان في معناه الا ترى ماورد في الخبر المتفق عليه عن البراء فيما يقال عند

وايضاح مظانها للمسترشدين . وأذكر إن شاء الله تعالى بدلا من الاسانيد
ما هو أهم منها مما يخلّ به غالباً ،

المقام قال قلت ورسولك الذي ارسلت فقال ونبيك الذي ارسلت فقال
ونبيك الذي ارسلت وفي قواعد زروق ما جاء عن الشارع في الفاظ الأذكار
يتبع اه ومنها ما يكون المقصود حصول معناه كالحمد أول الكتب المؤلفـة
فلذا أقام مقامه ، في هذا المعنى البسملة كثير من أصحاب الكتب المصنفة وهذا
النوع يحصل ثوابه بأبراد ، ما يؤذن ذلك المعنى من أى لفظ كان (قوله
وايضاح مظانها) بالرفع عطف على معرفة وفي الجر بعد ، ومظان جمع مظنة
بفتح الميم وكسر الظاء المشالة آخره نون مشددة بعدها هاء كذا ضبطه
الحافظ الديلمي في هامش نسخة من كتاب تلاوة القرآن من كتاب الاذكار
قال وكان حقه فتح الظاء الا أنها كسرت لمكان الهاء في آخره اه أى بذكرها
في الباب الذي يليق بها وفي ذلك تسهيل للمراجع وفي نسخة معانيها وإنما
كان هذا من مقصود الذاكر لان شرط ترتب الثواب على الذكر معرفة معناه
ولو بوجه كما أفتى به السبكي بخلاف ترتيب الثواب على قراءة القرآن فإنه
حاصل للقارىء وان لم يعرف معناه لكن قضية قول المنهاج ، ويسن تدبر
القراءة والذكر حصول ثواب الذكر مع جهل معناه كما في القرآن ومن ثم نظر فيه
الأسنوى وقال ابن العز الحجازي في مختصره فتح الباري والعبارة للفتح ولا
يشترط استحضاره لمعناه ولكن يشترط أن لا يقصد به غير معناه وإن اضاف
الى الذكر استحضار معناه وما أشتمل عليه من تعظيم الله تعالى ونفى النقص
عنه زاد كما لا فأن وقع ذلك في عمل صالح مهما فرض من صلاة أو صيام أو جهاد
أو غيرها ازداد فأن صح التوجه وأخلص لله تعالى فهو ابلغ السكال * (فائدة) *
سئل الحافظ ابن حجر عن ثواب من قرأ القرآن ولم يفهم معناه هل يثاب كما
نقل عن الشيخ ابى اسحاق صاحب التنبيه في اللع مستدلاله بأن القرآن

وهو بيان صحيح الأحاديث وحسنها وضعيفها ومنكرها فانه مما يفتقر

لا يجوز روايته بالمعنى أى لتعلق التعبد بلفظه بخلاف الحديث (فأجاب) ما قاله الشيخ صحيح لكن مراده أن يكون القارئ لا يفهم شيئاً باللسان العربى والأفانه يؤجر على قراءة ما يفهمه منه ولو قل لأنه ورد فى الحديث الجيد أن كل حرف منه فيه ثواب لقارئه ثم انه لا يجوز للذى لا يفهم معنى ما يقرأه أن يقرأ شيئاً لأنه لا يأمن أن يغير منه شيئاً أو يبدل فأن فرض أنه يقرأ فى شىء مضبوط ضبطاً بيننا لا يخفى عليه منه شىء بحيث يقرأه مستوياً فإنه يؤجر على قرائته ان سمعه من يعلمه لكونه سبباً لتحصيل الأجر للسامع اهـ ثم النسخة الأولى أنسب بما فعله المصنف فى هذا الكتاب أذ لم يتعرض فيه لأيضاح المعانى نعم ربما بين بعض غريب المباني (قوله من بيان صحيح الأحاديث الخ) وفى أكثر النسخ وهو بيان الى آخره والظرف بيان لما فى ما هو أهم والصحة ومقابلها بيانها أما بالنقل عن الغير أو بما يقوم من مقتضى الحكم بشىء منها بناء على ما رجحه فى الإرشاد والتقريب من إختيار إمكان التصحيح أى ومقابلته فى هذه الأزمنة الأخيرة وعليه الجمهور وهو القول المنصور وخالف ابن الصلاح وتبعه آخرون فمنعوا ذلك قال بعض المحققين وإنما منعه سداً للباب وخشية أن يعانى ذلك من ليس أهلاً لذلك وإلا فقد فعل هو نفسه ذلك فحسن حديث كل أمر ذى بال وغيره ثم يتبين حال الحديث من الصحة ، وغيرها هو الغالب كما به عليه المصنف فى ثالث الفصول الآتية إن شاء الله تعالى والحكم بالصحة وما بعدها باعتبار الظاهر الذى اقتضته القواعد لأنه مقطوع به إذ قد يكون ما حكم بوضعه ظاهراً ثابتاً فى نفس الأمر وبضده ما حكم بصحته نعم فى أحاديث الصحيحين كلام والصحيح فى الأصل من أوصاف الأجسام ثم جعل وصفاً للحديث قال السيوطى فى شرح التقريب مجازاً واستعارة تبعية أقول وحقيقة عرفية وهو الأولى لتبادر هذا اللفظ عندهم حالة

الى معرفته جميع الناس الا النادر من المحدثين ، وهذا أهم ما يجب الاعتناء به وما تحققة الطالب

الاطلاق الى المعنى الآتى والتبادر آية الحقيقة سم هو قسمان صحيح لذاته وهو ما اتصل سنده برواية العدل الضابط عن مثله الى منتهاه من غير شذوذ ولا علة قاذحة وصحيح لغيره وهو ما كان راويه دون ذلك فى الضبط والألقان فيكون حديثه فى مرتبة الحسن فيرتقى بتمدد طرقه الى الصحة ويقال له صحيح لغيره والحسن قسمان كذلك حسن لذاته وهو الذى عرفه الخطابى بقوله أن يكون راويه مشهورا بالصدق والأمانة لكن لم يبلغ درجة الصحيح لقصور راويه عن رواة الصحيح فى الحفظ والألقان وهو مرتفع عن حال من يعد تفرد منكر ، وحسن لغيره وهو الذى عرفه الترمذى بقوله أن لا يخلو الأسناد من مستور لم تتحقق أهليته وليس مغفلا كثير الخطأ فيما يرويه ولا هو متهم بالكذب فى الحديث ولا ظهر منه سبب آخر مفسق ويكون الحديث معروفا برواية مثله أو نحوه من وجه آخر ولا بد فى الحكم بحسن الحديث مطلقا من سلامته من العلة القاذحة والشذوذ ، والضعيف ما فقد فيه شرط من شروط القبول الشاملة للصحيح والحسن من الاتصال والعدالة والضبط وعدم الشذوذ والعلة القاذحة ، والمنكر قيل إنه مرادف للشاذ وعليه جرى ابن الصلاح ومختصروا كلامه والذى عليه الحافظ ابن حجران بينهما فرقا فالشاذ مخالفة الثقة من هو أوثق منه بحفظه أو زيادة عدد أو نحوه والمنكر مخالفة الضعيف الثقات « قال الحافظ » وقد غفل من سوى بينهما وزيادة تحقيق هذا المقام فى كتب الأثر وفيما ذكر كفاية لمن اقتصر (قوله الى معرفته) أى معرفة حكمه بالنقل عن قائله الحافظ كما يدل عليه قوله الآتى الا النادر من المحدثين فهو لاء لا يفتقرون الى معرفة ذلك بالنقل عن الغير لتمكنهم من إستفادة حكمه بالملئكة التى نالوها وقوله وما تحققة الطالب من جهة الحفظ

من جهة الحفاظ المتقنين ، والأئمة الخذاق المعتمدين . واضم اليه ان شاء الله الكريم جملا من النفائس من علم الحديث

الى آخره والنادر القليل (قوله من جهة الحفاظ) أى لا طريق لمعرفة حال الحديث الا من حفظه الجهابذة المتقنين كما يدل عليه الكلام أى الكاملين فى الحفظ والاتقان والحفاظ جمع حافظ وهو من أحاط علمه بمائة ألف حديث متناً وإسناداً وفوقه الحجة وهو من أحاط بمائتى ألف حديث كذلك وفوقهما الحاكم وهو من أحاط بمعظم السنة (قوله إن شاء الله تعالى) انى به اقتداء به صلى الله عليه وسلم فقد كان يأتى بذلك إمتثالاً لقوله تعالى «ولا تقولن لشيء انى فاعل ذلك غداً الا أن يشاء الله » نعم لا يقال فى محقق نحو صمت أمس أو أموت أو نحو ذلك الا على سبيل التبرك ومنه قوله صلى الله عليه وسلم الآتى فى زيارة القبور وإنا إن شاء الله بكم لاحقون على أحد وجوه فيه يأتى بيانها إن شاء الله تعالى (قوله الكريم) وصف الجلالة به بعد الوصف بقوله تعالى من باب الوصف بالمفرد بعد الجملة ومنه قوله تعالى وهذا كتاب أنزلناه مبارك وسقط فى الاصل المقروء على ابن العماد الاقحسى وبعض الأصول ، الوصف بجملة تعالى وحينئذ قال الكريم نعمت مفرد وقوله النفائس جمع نفيسة لا تقيس أذ فعائل إنما يكون جمعا لفعيلة وسكت عن وصف النفائس بالمستجدات إكتفاء باستلزامها لها وأنى بها فى المتهاج تصريحاً باللازم تحريضا للطالب على أن ما بين به النفائس هنا بقوله من علم الحديث الى آخره وصف لها بأعظم أنواع الاستجداء كما لا يخفى (قوله علم الحديث) قال شيخ الاسلام زكريا الانصارى اذا اطلق علم الحديث فالمراد به علم الحديث دراية وهو علم يعرف به حال الراوى والمروى من حيث القبول والرد وموضوعه الراوى والمروى من حيث ذلك ، وغايته معرفة ما يقبل وما يرد من ذلك ومسائله ما يذكر فى كتب من المقاصد اهـ ويطلق علم الحديث

ويراد به علم الحديث رواية ويصح كونه المراد هنا وكونه إذا أطلق ينصرف الى الاول أغلبي ومع انتفاء القرينة ويصح إرادة الاول لما بينه فيه المصنف من أحوال الحديث من الصحة ومقابلها والتنبيه بعض الاوقات على تفرد بعض الرواة عن غيره ونحوه من مباحث علم الاثر وحد علم الحديث رواية قال الكرماني في شرح البخاري علم يعرف به أقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفعاله وأحواله قلت وكذا تقريراته وما أضيف اليه من وصف ككونه ليس بالطويل ولا بالقصير أو أيام كاستشهاد عمه حمزة رضي الله عنه بأحد ويعرف به أقوال وأفعال من دونه من صحابي وتابعي وكان عليه ذكره لأن علم الحديث يطلق على ذلك كله وموضوعه ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث إنه رسول وقيامته الفوز بسعادة الدارين وتعبه السيوطي في تعريفه بأنه مع كونه غير مانع لشموله علم الاستنباط غير محرراه ويتعقب أيضا بأنه يقتضي اختصاص الحديث بالمرفوع والذي عليه الجمهور أنه يعمه والموقوف والمقطوع وغيرها ومن ثم عرفه غير واحد بأنه ما أضيف اليه صلى الله عليه وسلم أو الى من دونه من قول أو فعل أو صفة أو تقرير وقال شيخ الاسلام زكريا بعد سوق هذا التعريف قاله الكرماني وموضوعه ذات النبي صلى الله عليه وسلم من حيث انه نبي قال وفيه أن التعريف يعم ما يتعلق بذات النبي وغيره فينبغي أن يكون الموضوع على هذا التعريف أعم ويكون ما قاله الكرماني في الموضوع مبنيا على تعريفه المقتضى لقصر الحديث على المرفوع ويمكن أن يقال لما كان البحث ، بالاصالة فيما يتعلق بذات الرسول وفي غيره بطريق التبع جعل موضوعه ذاته لكون البحث عن عوارض ذاته فيكون ما ذكره الكرماني موضوع علم الحديث والله اعلم . وتعقب الكافيحي أيضا قوله إن موضوعه ذات الرسول من حيث إنه رسول بأن ذلك موضوع عام الطب من حيث إنه ذات انسان وموضوع علم الحديث ذاته الشريفة من حيث إنه ذات رسول اذا المبحوث في علم الحديث عن عوارض الذات

ودقائق الفقه ومهمات القواعد ورياضات النفوس والآداب التي تتأكد معرفتها على السالكين ، وأذكر جميع ما ذكره

المذكورة من الأقوال والأفعال من حيث إنه ذات رسول بخلاف الطب فإنه مبحوث فيه عن عوارض ذاته من حيث إنه السان وبخلاف الفقه فإن المبحوث فيه عن عوارض ذاته من حيث إنه مكلف وبما ذكر علم الفرق بين موضوع كل من العلوم . الثلاثة وإن كان متجداً بالذات ثم ما نقلته عن الكرماني من كون ذات الرسول إلى آخره موضوع علم الحديث رواية هو ما في شرح التقريب للسيوطي لكن في شرحه للبخاري نقلاً عن الكرماني أنه موضوع علم الحديث دراية وعبارته قال ابن جماعة وموضوعه السند والمتن وقال الكرماني موضوعه ذات الرسول من حيث إنه رسول اه . وما نقله السيوطي أقرب لكلام القوم نعم عوارض الذات من جملة موضوعه رواية إذ هو كما سبق السند والمتن والمراد بالمتن ما أضيف إليه من قول أو فعل الخ (قوله دقائق) الفقه جمع دقيقة أي خفايا الفقه التي يحتاج في فهمها إلى ذهن سليم وفكر قويم والفقه لغة الفهم واصطلاحاً العلم بالحكم الشرعي العملي المكتسب من الأدلة التفصيلية وإضافة دقائق إلى فقه يصح كونها بمعنى من وهو الأظهر ويصح كونها بيانية وكونها من إضافة العام إلى الخاص كشجر الأراك (قوله ومهمات القواعد) أي ما يهتم به الطالب من القواعد العلمية التي يبتنى عليها كثير من الأحكام والقواعد جمع قاعدة وهي قانون كلي منطبق على جزئياته وإن شئت قلت قضية كلية يتعرف بها أحكام جزئيات موضوعها وقد أوضحت تعريف القاعدة في شرح نظمي قواعد ابن هشام النحوية أعان الله على اكماله (قوله ورياضات النفوس) أي ما تراض به وتخلع بمزاولته عن طبعها الذميم من المجاهدات والقيام على السنن الحمدي مأخوذ من رياضة الدابة (قوله والآداب) جمع أدب قال القسطلاني ما محمد قولاً وفعلاً وعبر عنه بعضهم بأنه الأخذ بمكارم

موضحاً بحيث يسهل فهمه

الاخلاق اه وقيل الوقوف مع الحسنات والاعراض عن السيئات وقيل التعظيم لمن فوقك والرفق بمن دونك ويقال انه مأخوذ من المأدبه وهي الدعوة الى الطعام سمي بذلك لانه يدعى اليه وفي الروضة للمصنف الادب والسنة يشتركان في طلب الفعل ويفترقان بالتأكد في السنة دون الادب اه وانما كانت هذه المذكورات أهم من الاسانيد لان القصد الاصلى منها معرفة حال الحديث وقد التزم بيانها فحصل القصد بطريق أخص منها وأما النفائس من علم الحديث وما بعدها فالحاجة اليها تامة اذ المحدث اذا لم يعرف الاصطلاح لا يفهم مراد القوم من الفاظهم ودقائق الفقه بها يكمل المحدث ويقوى شأنه وبالتقواء العلمية تتأيد حجته وبرهانه وبالرياضات وملازمة الاداب يكمل ايمانه وعرفانه اذ من لازم الآداب وأدامن قرع الابواب ظفر بمنازل الاحباب ومن لم يؤمن على الادب الشرعى كيف يؤمن على سر الولاية المدعى فلذا قال رئيس الطائفة الجنييد طريقنا مضبوطة بالكتاب والسنة وقال اذا رأيتم الرجل تتخرق له العادات وتتواتر له الكرامات فانظروا حاله عند الامر والنهي فان قام بهما فولى كامل والافلا عبرة بحاله عند الاولياء الافاضل (قوله موضحاً) بوزن اسم المفعول حال مما اضيف اليه المفعول وهو ما في قوله ما اذكره وجاز لكون المضاف فى المعنى هو نفس المضاف اليه أو بوزن اسم الفاعل حال من فاعل اذكر (قوله فهمه) أى وذلك أما يبسط العبارة فقد قال الخليل بن احمد الكلام يختصر ليحفظ ويبسط ليفهم وأما بحسن الاداء فيها مع اختصاصها فربما يكون الاختصار سبباً لتقريب المعنى وتقريب أخذه من المبني كما قال ابن مالك فى الخلاصة: تقرب الاقصى بلفظ موجز. بناء على كون البناء فيها للسببية قال ابن جماعة ولا بعد فى كون الاختصار سبباً لتقريب المعنى فإن قولك رأيت زيدا وأكرمته أخصر من قولك رأيت زيدا وأكرمت زيدا

على العوام والمتفهمين ، وقد روينا في صحيح

مع أنه أوضح منه وقد مدح صلى الله عليه وسلم بأتيانه جوامع الكلام أى المعانى الكثيرة مع الالفاظ الوجيزة اليسيرة مع عذوبة الالفاظ وسلاستها ورعايتها لمقتضى الحال مع فصاحتها وقد جمع العلماء منه الدواوين والاسفار وللسيوطى درر البحار فى الاحاديث القصار واما تعريف الفهم فقال السيد الجرجانى فى تعريفاته انه تصور المعنى من لفظ المخاطب بوزن اسم الفاعل والذكاء شدة قوة للنفس معدة لا كتساب الاراء (قوله على العوام) جمع عامى والمراد به مايقابل المتفقه فهو من لم يحصل من الفقه شيئاً يهتدى به الى الباقي والمتفقه الآخذ للفقه تدريجاً والمراد به هنا من ارتقى عن مقام العوام كما يؤذن به المقابلة فى الكلام ويمكن أن يراد بالمتفهمين هنا العلماء الاعلام وعبر فيهم بذلك مع ما لهم من علو المقام إعلاماً بأن العلوم لا يمكن الوصول الى الاحاطة بجميعها بل الانسان وإن كمل فى مقام أخذ العلم على التدرىج الى أن يدرج فى الاكفان قال بعض العلماء لا يزال المرء طالماً حتى يرى أنه استغنى عن التعلم فهو آية جهله اذ ما أوتيته من العلوم وإن كثر فهو بالنسبة الى ماغاب عنه منها يسير وقال الله تعالى وما أوتيتم من العلم الا قليلاً وقال مخاطباً لسيد الانبياء صلى الله عليه وسلم وقل رب زدنى علماً وقال الشافعى رضى الله عنه .

ماحوى العلم جميعاً أحد لا ولو مارسه الف سنة

انما العلم بعيد غوره نخذوا من كل شىء أحسنه

(قوله وقد روينا) ضبطه الكازرونى فى شرح الاربعين النووية بالبناء للفعول مخففاً أى روى لنا إسماً أو إقراء أو اجازة أو غيرها من باقى أنواع التحمل وبالبناء للفاعل اهـ قال ابن المعز الحجازى فى شرح الاربعين ايضاً المشهور روينا بفتح الواو مخففة من الرواية ، أى النقل عن الغير ومقابل المشهور بضم الراء وتشديد الواو المكسورة يعنى روانا مشايخنا أى صيروتنا

مسلم

رواة عنهم لما نقلوا لنا عن أخذوا منهم فسمعنا وروينا عنهم وأتى بضميرنا الموضوع للمتكلم ومعه غيره اما لانه أراد حكاية حال روايته أى انه رواه مع غيره أو أخبر عن نفسه فقط وعبر بها أعلاما بعظم مقامه تحدثا بالنعمة فيمتلئ ما يخبر به بالقبول والرواية نقل الخبر من غير زيادة فيه ولا نقص ولا تغيير اعراب اه (قوله مسلم) هو مسلم بن الحجاج القشيري نسبة لبني قشير قبيلة من العرب النيسابوري أحد أئمة أعلام الحديث وكبار المبرزين فيه ، والرحالين في طلبه الى أئمة الاقطار والمتفق على تمييزه وتقدمه فيه على أهل عصره كما شهد بذلك اماما وقتهما أبو زرعة وأبو حاتم فأنهما كانا يقدمانه في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما وغيرهما كاحمد واسحاق وقتيبة بن سعيد والقعنبي روى عنه جماعات من كبار أئمة عصره وحفاظه ومنهم من هو في درجته كابي حاتم الرازي والترمذي وابن خزيمة وله المصنفات الجليلة السكثيرة غير الصحيح الذي آمن الله به على المسلمين وأبقى له به الثناء الحسن الجميل الى يوم الدين فان من اطاع على ما أودعه في اسانيده وترقيبه وحسن سياقه وبديع طريقته من نفائس التحقيق وأنواع الورع التام والاحتياط والتحرى في الرواية وتلخيص الطرق واختصارها وضبط متفرقاتها وكثرة اطلاعه واتساع روايته ، علم انه امام لا يلحق وفارس لا يسبق قال صنفت المسند من ثلاثمائة الف حديث مسموعة ولما قدم البخاري آخر مرة لازمه مسلم وأدام الاختلاف اليه ومن ثم حذا حذوه في صحيحه وكأن هذا هو مراد الدارقطني بقوله لولا البخاري لما ذهب مسلم ولا جاء ، ولد عام وفاة الامام الشافعي عام أربعة ومائتي وتوفي رحمه الله يوم الاحد لست بقين من شهر رجب سنة إحدى وستين ومائتين ودفن يوم الاثنين لخمس بقين منه بنيسابور وقبره بها مشهور يزار ويتبرك به ، قيل سبب موته أنه عقد له مجلس للمذاكرة فذكر له

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

حديث فلم يعرفه فأنصرف إلى منزله وقدمت له سلة فيها تمر وكان يطلب الحديث ويأخذ ثمرة فاصبح وقد فنى التمر ووجد الحديث ولذا قال ابن الصلاح كان موته بسبب غريب نشأ من غمرة فكرية علمية ، وسنه قيل خمس وخمسون وبه جزم ابن الصلاح وتوقف فيه الذهبي وقال انه قارب الستين وهو اشبه من الجزم ببلوغه الستين لما عرفت من طامي ولادته ووفاته قال المصنف وجملة أحاديث صحيحة نحو أربعة آلاف باسقاط المكرر وبالمكرر كما جاء عن أبي الفضل احمد بن سلمة اثنا عشر ألفا قال الزركشي بعد نقله كلام ابن سلمة وقال أبو حفص الميمني انها ثمانية آلاف ولعل هذا أقرب اه لكن نظر فيه الحافظ ابن حجر ثم الحديث المذكور أخرجه احمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه كما في الجامع الصغير وأخرجه ابن حبان (قوله عن أبي هريرة) بمنع صرفه على الأشهر وأجاز بعضهم صرفه وسيأتي وجههما وبيان الخلاف في اسمه واسم أبيه واصح ما قيل في ذلك عبد الرحمن بن صخر الدوسي من الأزد بن اوس أسلم عام خيبر ولزم النبي صلى الله عليه وسلم وواظب عليه راضيا بشبع بطنه وكانت يده مع يد النبي صلى الله عليه وسلم حيث دار وكان من احفظ اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحضر ما يغيب عنه الا أنصار لا شغلهم بحوائطهم والمهاجرون لا شغلهم بالتجارات ليكتفوا به عن الغير روى البيهقي عن الشافعي « أبو هريرة احفظ من روى الحديث في دهره » وقد شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بأنه حريص على العلم والحديث وشكا الى النبي صلى الله عليه وسلم النسيان فأمره ببسط رداءه ففعل فغفر صلى الله عليه وسلم بيده فيه ثم قال ضمه قال فضمته فما نسيت شيئا بعد وفي المستدرک عن زيد بن ثابت « كنت أنا وابو هريرة وآخر عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادعوا فدعوت أنا وصاحبي وأمن النبي صلى الله

قال «من دعا الى هدى كان له من الاجر

عليه وسلم ثم دعا أبو هريرة فقال اللهم اني اسألك مثل ما سألك صاحبائى وأسألك علما لا ينسى فامن النبي صلى الله عليه وسلم له فقلنا ونحن يارسول الله كذلك فقال سبقكما الغلام الدوسي» وجملة أحاديثه خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعون حديثا اتفقا منها على ثلاثمائة وخمسة وعشرين وانفرد البخارى بثلاثة وعشرين ومسلم بمائة وتسعة وثمانين روى عنه من الصحابة والتابعين أكثر من ثمانمائة رجل منهم ابن عباس وابن عمر وجابر بن عبد الله وسعيد بن المسيب وآخرون توفى سنة ثمان وقيل سنة تسع وخمسين ، وسنه ثمان وسبعون وصلى عليه الوليد بن عتبة بن ابى سفيان وكان أميراً يومئذ على المدينة ومن كراماته ما فى «حياة الحيوان للدميرى» فى الكلام على الحية فى رحلة ابن الصلاح وتاريخ ابن البخارى عن أبى القاسم الزنجاني عن الشيخ أبى إسحاق الشيرازى يقول سمعت القاضى ابا الطيب يقول كنا فى حلقة النظر بجامع المنصور فجاء شاب خراسانى فسأل عن مسألة المصرة ، ويطالب بالدليل فاحتج المستدل بحديث ابى هريرة الثابت فى الصحيحين وغيرها فقال الشاب وكان حنفيا أبو هريرة غير مقبول الحديث قال القاضى فما استتم كلامه حتى سقطت عليه حية عظيمة من سقف الجامع فهرب الناس وتبعته الشاب فقيل له تب تب فقال تببت فعادت الحية وليس لها اثر قال ابن الصلاح هذا اسناد ثابت فيه ثلاثة من ائمة المسلمين القاضى ابو الطيب وتلميذه الشيخ ابو اسحاق وتلميذ أبى اسحاق الشيخ ابو القاسم الزنجاني اهـ (قوله من دعا الى هدى الخ) قال البيضاوى أفعال العباد وان كانت غير موجبة ولا مقتضية للثواب والعقاب بذواتها الا ان الله تعالى أجرى مادته بربط الثواب والعقاب بها ارتباطا بالاسباب وافعل ماله تأثير فى صدوره بوجه فكما يترتب الثواب والعقاب على ما يباشره يترتب كل منهما على ما هو سبب فى فعله

مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً « فأردت مساعدة أهل الخير بتسهيل طريقه

كالارشاد والحث عليه ولما كانت الجهة التي بها استوجب المسبب الاجر والجزاء غير الجهة التي بها استوجب المباشرة لم ينقص أجره من أجره شيئاً قال الطيبي والهدى في الحديث ما يهدى به من الاعمال وهو بحسب التنكير مطلق شائع في جنس ما يقال له هدى يطابق على القليل والكثير والعظيم والحقير ، فاعظمه هدى من دعا الى الله وأدناه هدى من دعا الى امادة الاذى عن طريق المسلمين ومن ثم عظم شأن الفقيه الداعي المنذر حتى فضل واحد منهم على ألف طابذ لان تقعه يعم الاشخاص والاعصار الى يوم الدين اهـ (قوله مثل اجور من تبعه) اى عمل بدلائله وامتناله اشارة (قوله لا ينقص ذلك) أى الاجر الواصل للدال من الاجور الواصلة للعمال شيئاً لما تقدم في كلام القاضى ومن اختلاف جهة اثابة كل منهما وعلم من هذا الحديث ان له صلى الله عليه وسلم من مضاعفة الثواب بحسب تضاعف اعمال امته ما لا يحيط به عقل ولا يحده وذلك أن له مثل ثواب أصحابه لما علموه ومادل عليه من بعدهم المضاعف لهم ثوابه الى يوم القيامة فيحصل له صلى الله عليه وسلم مثل ثواب ذلك جميعه هذا بالنسبة لأول الآخذين عنه وكذلك بالنسبة للآخذين عنهم فيحصل له مثل ثواب أعمالهم ودلائلهم لمن بعدهم المتضاعف ثوابه الى يوم القيامة وهكذا فى كل مرتبة من مراتب المبلغين عنه الى انقضاء الامة ومنه يعلم ايضا ما لكل مرتبة من الهداية من المتضاعف المتعدد بتعدد من بعدهم فتأمل له ليعلم فضل السلف على الخلف والمتقدمين على المتأخرين ومرتبة الفقيه الدال على الهدى على مرتبة العابذ القاصر تقعه على نفسه وسكت المصنف تقهنا الله به عن ايراد باقى الخبر وهو قوله ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الانم مثل آثام من تبعه من غير ان ينقص ذلك من آثامهم شيئاً كما سيذكره بجملة ذلك فى باب فضل (٣ - فتوحات - ل)

والإشارة إليه وإيضاح سلوكه والدلالة عليه فأذكر في أول الكتاب
فصولاً مهمة يحتاج إليها صاحب هذا الكتاب وغيره من المعتنين، وإذا
كان في الصحابة من ليس مشهوراً عند من لا يعتنى بالعلم نهت عليه فقلت
روينا عن فلان الصحابي

الدلالة على الخير والحث عليها لتعلق غرضه بمضمون الأول فقط والمختار في
الاصول جواز تقطيع الحديث والاقتصار على بعضه إذا لم يكن له تعلق بما
حذف منه من استثناء أو غاية أو عطف أو نحو ذلك قال الشيخ زكريا في
تحفة القاري على صحيح البخاري حذف الزائد على محل الشاهد من الحديث
يسمى خرماً واختلاف فيه فقليل بالمنع مطلقاً وقيل بالجواز مطلقاً والصحيح
جوازه من العالم إن كان ما تركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يختل البيان
ولا تختلف الدلالة اهـ (قوله والإشارة إليه) أي إلى الخير فلذا ذكر الضمير،
أو إلى الطريق وجاز وان كانت مؤنثة معنوية كما صرح به غير واحد باعتبار
المعنى أي المذهب أي محل الذهاب إلى الخير ويومى إلى الثاني قوله بعد وإيضاح
سلوكه (قوله والدلالة) بتثنية الدال (قوله فصولاً) بالصاد المهملة جمع فصل
لغة الحاجز وعرفنا اسم الجملة من الباب مشتملة على مسائل غالباً وسيأتى له مزيد
بيان (قوله وغيره) بالرفع بدليل تبينه بقوله من المعتنين أو بالجر ويكون
قوله من المعتنين بياناً لصاحب المضاف لهذا الكتاب وغيره (قوله المعتنين)
اسم فاعل من الاعتناء (قوله الصحابة) بفتح الصاد في الأصل مصدر
قال الجوهري ويقال صحبة وصحب وصحابة والصحابة بمعنى الأصحاب واحده
صاحب بمعنى الصحابي من اجتمع مؤمناً بالنبي صلى الله عليه وسلم ولو لحظة
ومات على الإيمان وإن لم يره كإن أم مكتوم ولم يرو عنه وسواء كان مميزاً
أو غير مميز كمحمد بن الصديق رضي الله عنهما وأمثاله (قوله فلان) قال

لثلاث يشك في صحبته وأقتصر في هذا الكتاب على الأحاديث التي في الكتب المشهورة التي هي أصول الاسلام ،

المصنف في تهذيب الاسماء واللغات قال الجوهري قال ابن السراج فلان كناية عن اسم يسمى به المحدث عنه خاص غالبا ويقال في النداء يا فلان بحذف الالف والنون لغير ترخيم ولو كان ترخيم لقالوا يا فلان وربما جاء الحذف في غير النداء ضرورة ويقال في غير الناس الفلان والفلانة هذا ما ذكره الجوهري وقد روينا في مسند أبي يعلى باسناد صحيح على شرط مسلم عن ابن عباس قال « ماتت شاة لسودة بنت زمعة فقالت يا رسول الله ماتت فلانة تعنى الشاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهلا أخذتم مسكها » الحديث - هكذا في كل النسخ فلان بغير الف ولا م وهذا تصريح بجوازه فهما لغتان اه باختصار قلت ومثل هذا حديث الطبراني عن ابن مسعود كما في الحصن « ان الجبل ينادي الجبل باسمه اى فلان هل سرك احد ذكر الله ، الحديث » (قوله لثلاث يشك في صحبته) أى وليكون سببا في الترضى عنه باتفاق عند ذكره فيحصل له كشواب فاعله لكونه كالسبب في ذلك (قوله التي هي أصول الاسلام) أى يبتنى معظمه عليها وفي فتاوى المصنف التي جمعها تلميذه الحافظ علاء الدين بن العطار ما لفظه هل في الاصول الخمسة والمسانيد المشهورة حديث غير صحيح أو احاديث باطلة في بعضها دون بعض فأجاب اما البخارى ومسلم فأحاديثهما صحيحة وأما باقى السنن المشهورة والمسانيد ففيها الصحيح والحسن والضعيف والمنكر والباطل اه وفي الارشاد للمصنف ذكر الحافظ السلفى الاصول الخمسة وقال اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب وهذا تساهل لان فيها ما صرحوا بانه ضعيف أو منكر أو شبهه والترمذى يصرح في كتابه بانقسامه الى صحيح وحسن وضعيف وكذا أبو داود « قلت » ومراد السلفى ان معظم الكتب الثلاثة سوى الصحيحين يحتج به اه قال فيه بعد وكما تساهل

وهي خمسة صحيح البخارى وصحيح مسلم

السلفي فيما ذكر تساهل الحاكم فأطلق على الترمذى الجامع الصحيح والخطيب فاطلق عليه وعلى سنن النسائى الصحيح قال المصنف فى الارشاد أيضا قسم أبو محمد البغوى أحاديث كتابه المصايب إلى صحاح وحسان مریدا بالصحيح ما فى الصحيحين أو أحدهما وبالحسان إما سنن أبى داود والترمذى أو شبههما وهذا اصطلاح لا يعرف ولا هو صحيح فقد تقدم أن هذه الكتب فيها الصحيح والحسن والضعيف والمنكر فكيف تجعل كلها حسانا (قوله وهى خمسة) بأسقاط الموطأ وسنن ابن ماجه ومنهم من يعدها ستة بأدخال الاول وعليه عرف المتقدمين ومنهم من أدخل سنن ابن ماجه فى العد وأخرج الموطأ وهو المشهور فى عرف المتأخرين (قوله البخارى) هو أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن المغيرة بن بردزبه وقيل ابن المغيرة بن الاحنف البخارى الجعفى مولاهم أمير المؤمنين فى الحديث مؤلف الصحيح والتاريخ وغير ذلك كتب بخراسان والجبال والعراق والشام ومصر فروى عن مكى بن ابراهيم وأبى نعيم الفضل بن دكين وخلائق من هذه الطبقة ومن بعدهم حتى كتب عن أقرانه وعن أصغر منه حتى زاد أعداد شيوخه عن الالف روى عنه مسلم خارج الصحيح والترمذى وأبو زرعة وابن خزيمة وابن حبان ومحمد بن يوسف الثوري ومنصور بن محمد البزدوى وهو آخر من روى الصحيح وآخرون كثيرون وآخر من زعم أنه سمع منه عبد الله بن فارس الباقى ولد البخارى فى ثالث شوال سنة أربع وتسعين ومائة وألهم حفظ الحديث فى الكتاب وهو ابن عشر سنين وحضر عند الداخلى وهو ابن إحدى عشرة سنة فروى عن أبى الزبير سفيان عن ابراهيم فقال له البخارى إن أبى الزبير لم يرو عن ابراهيم فقال كيف هو يا غلام فقال هو الزبير بن عدى فاخذ القلم واصاح كتابه ، وحفظ كتب ابن المبارك ووكيعة وهو ابن ست عشرة سنة وخرج

مع أمه وأخيه أحمد إلى مكة وتخلف بها يطلب وهو ابن ثمانى عشرة سنة
التاريخ عند قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عقدة لو كتب الرجل
ثلاثين ألفا ما استغنى عن تاريخ البخارى وشرع فى جمع الصحيح فى أيام اسحاق
ابن راهويه وقال أخرجه من زهاء ستمائة ألف حديث وما أدخلت فيه الا ما
صح وتركت من الصحاح لحال الطول وروى الفريزى عنه ما وضعت فى الصحيح
حديثا الا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين وروى ابن عدى أنه كان يصلى
لكل ترجمة من تراجم التاريخ ركعتين قال أحمد ما أخرجت خراسان مثله وقال
ابن المدينى ما رأى مثل نفسه وقال أبو يعقوب الدورقي ونعيم بن حماد هو
فقيه هذه الامة ولما دخل البخارى البصرة قال بنى دار دخل اليوم سيد الفقهاء
وقال أبو مصعب لو أدركت ما لكما فنظرت إليه وإلى محمد بن اسماعيل لقلت
كلاهما واحد فى الفقه والحديث وقال أبو حاتم هو أعلم من دخل العراق وقصته
مع أهل بغداد فى أنهم قبلوا عليه مائة حديث فرد كل حديث إلى إسناده
مشهورة خرجها ابن عدى عن عدة من المشايخ وكان له ببغداد ثلاثة مستملين
واجتمع فى مجلسه أكثر من عشرين ألفا وجرت له محنة مع خالد بن أحمد
الذهلى وإلى بخارى فنفاه من البلد فجاء إلى خرتك قرية من قرى سمرقند فنزل
على أقارب له بها فقال عبد القدوس بن عبد الجبار السمرقندى سمعته ليلة
وقد فرغ من صلاة الليل يدعو ويقول اللهم إنه قد ضاقت على الأرض بما
رأيت فاقبضنى إليك فمات الشهر حتى قبضه الله فتوفى ليلة عيد الفطر سنة
مائتين وستة وخمسين قال المصنف وجملة أحاديث صحيحه سبعة آلاف حديث
ومائتان وخمسة وسبعون حديثا بالأحاديث المكررة وبأسقاط المكرر أربعة
آلاف وقال الحافظ ابن حجر وقد حررتها فبلغت بالمكرر سوى المعلقات
والمتابعات والموقوفات على الصحابة والمقطوعات عن التابعين فن بعدهم سبعة
آلاف وثلثمائة وسبعة وسبعين حديثا وبدون المكرر ألفين وستمائة وحديثين
وفيه من التعاليق ألف وثلثمائة وأحد وأربعون قال وأكثرها يخرج فى أصولنا

وسنن أبي داود

متونه والذي لم يخرج مائة وتسعة وخمسون وفيه من المتابعات والتنبية على اختلاف الروايات ثلثمائة وأربعة وثمانون (قوله وسنن أبي داود) هو الحافظ صاحب السنن سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن سداد بن عمران السجستاني وقيل في نسبه غير ذلك روى عن القعنبى وأحمد بن حنبل وإسحاق وعلى بن المدينى ويحيى بن معين وخلائق بالحجاز والشام ومصر والعراق وخراسان والجزيرة روى عنه ابنه أبو بكر عبد الله والترمذى وأبو عوانة وأبو بكر النجار وغيرهم قال ابن حبان أبو داود أحد أئمة الدنيا فقها وعلماء وحفظا ونسكا وورعا وإتقاناً جمع وصنف وذب عن السنن . وقال أبو بكر الخلال هو الامام المقدم في زمانه لم يسبقه احد الى معرفته بتخريج العلوم وبصره بمواضعه في زمانه رجل ورع مقدم سمع منه أحمد بن حنبل حديثا وقال محمد بن مخلد كان أبو داود يعنى بهذا كرامة مائة الف حديث وقال ابن داسة سمعت ابا داود يقول كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسمائة الف حديث انتخبت منها ماضئته هذا الكتاب يعنى السنن جمعت فيه أربعة آلاف وثمانمائة حديث وذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه ويكفى الانسان من ذلك لديه أربعة أحاديث: الأعمال بالنيات ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ولا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى لاخيه ما يرضى لنفسه والخلال بين والحرام بين ، وأبدل بعضهم حديث لا يكون المؤمن الخ بحديث ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس ونظمها كذلك ابن معوز فقال

عمدة الناس عندنا كلمات اربع قالهن خير البرية

اتق الشبهات وازهد ودع ما ليس يعينك واعملن بفيه

قال أبو عبيدة الأجرى سمعت أبا داود يقول ولدت سنة اثنتين ومائتين قال الأجرى ومات لأربع عشرة بقين من شوال سنة خمس وسبعين ومائتين

والترمذى

بالبصرة قال بعض المتقنين اختلاف مقاصد اصحاب الكتب فيها فلا يصححون منها صنوف والبخارى لمن اراد التفقه مقاصد جلية ولا يى داود فى حصر أحاديث الكلام من استيعابها مالىس لغيره وللترمذى فى فنون الصناعة الحديثية مالم يشاركه فيه غيره وقد سلك النسائى اغمض تلك المسائل وأدقها اه (قوله والترمذى) قال الاصفهانى فى كتابه لب اللباب فى الأنساب الترمذى بضم التاء وفتحها وكسر ها نسبة الى مدينة قديمة على طرف نهر بلخ الذى يقال له جيحون منها جماعة منهم الترمذى صاحب الجامع والعلل اه وسكت عن بيان حركة ميمه وبينها أصل أصله السمعانى وعبارته الترمذى بكسر المثناة من فوق والميم وبضدها وبفتح المثناة وكسر الميم اه وفى الراجح من هذه اللغات خلاف فقال ابن سيد الناس المتداول بين أهل تلك المدينة فتح التاء وكسر الميم والذى نعرفه قديما كسر ها معا والذى يقوله المتقنون أهل المعرفة بضمهما وكل واحد يقول لها معنى يدعيه اه وفى طبقات الحفاظ للذهبي قال شيخنا ابن دقيق العيد ترمذ بالكسر هو المستفيض على الأئمة حتى يكاد يكون كالماتر وقال الباجى سمعت عبد الله بن محمد الانصارى يقول هو بضم التاء اه والترمذى أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك وقيل فى نسبه غير ذلك السامى الحافظ الضرير أحد الائمة الستة قيل إنه ولد أكمه طاف البلاد فسمع من قتيبة وعلى بن حجر وابى كريب وخلائق وأخذ علم العلل والرجال عن البخارى وروى عنه حماد بن شاكر واحمد بن حنوية ومحمد بن احمد بن محبوب وآخرون وقد سمع منه البخارى أيضا قال ابن حبان فى الثقات كان ممن جمع وصنف وحافظ وذاكر ولد سنة مائتين وتسعة قال المستغفرى مات فى شهر رجب سنة تسع وسبعين ومائتين وكذا قال ابن عنجار وابن ما كولا وبه رد الزين العراقى وغيره قول الخليلى فى الارشاد

والنسائي وقد أروى يسيراً من الكتب المشهورة غيرها،

ومات بعد الثمانين بل قال بعضهم هذا باطل وفي بعض شروح الشمايل كان الترمذى مكفوفاً قليل ونوزع بقول الكشاف ولم يكن في هذه الامة أكرمه غير قتادة بن دعامة وقد يقال هذا نفي ومن حفظ حجة على من لم يحفظ وكان يضرب به المثل في الحفظ قال المروزي قال لي الترمذى كنت في طريق مكة وكنت كتبت جزأين من أحاديث شيخ فر بنا ذلك الشيخ فذهبت اليه وأنا اظن ان الجزأين معي وحملت معي جزأين كنت اظنهما اياها فسألته في القراءة فأجابني فأخذت الجزأين واذاهما بياض فتحيرت فجعل الشيخ يقرأ على من حفظه ثم نظر فرأى البياض في يدي فقال اما تستحي فقصصت عليه القصة وقلت احفظه كله فقال اقرأ فقرأت جميع ما قرأه على على الولاة فما اخطأت في حرف منه فقال لي مامر بي مثلك قط . (قوله والنسائي) بفتح النون والسين المهملة المخففة بعدها الف ممدودة منسوب الى نساء مدينة بخراسان كذا في المغنى للعتبي وفي لب الباب ويقال في النسب اليها نسوي أيضاً اه والنسائي هو أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار أبو عبد الرحمن الحافظ مصنف السنن وأحد الائمة المبرزين روى عن قتيبة ابن سعيد واسحاق بن راهويه وهشام بن عمار وعيسى بن حماد زغبة في خلق كثيرين آخرين روى عنه ابن عبد الكريم وأبو سعيد بن يونس وأبو جعفر الطحاوي وأبو جعفر العقيلي وأبو القاسم الطبراني والدولابي وابن السني وخلائق آخرهم ابيض بن محمد الفهرى قال الحافظ ابو يعلى النيسابوري النسائي امام الحديث بلامدافعة وقال الطحاوي امام من ائمة المسلمين وقال الدارقطني يقدم على كل من يذكر بهذا العلم من أهل عصره وسئل الدارقطني أيضاً اذا حدث النسائي وابن خزيمة أيهما يقدم فقال النسائي لم يكن مثله ولا أقدم عليه أحدا ولم يكن في الورع مثله قال الحاكم سمعت الدارقطني يقول كان النسائي أفقه مشايخ

وأما الاجزاء والمسانيد فلست أنقل منها شيئاً إلا في نادر من المواطن ولا أذكر من الاصول المشهورة أيضاً من الضعيف الا النادر مع بيان ضعفه وانما أذكر فيه الصحيح غالباً ، فهذا أرجو أن يكون هذا الكتاب أصلاً معتمداً ثم لا أذكر في الباب من الاحاديث الا ما كانت

مصر في عصره وأعرفهم بالصحيح والسقيم وأعلمهم بالرجال وقال ابن يونس كان إماماً في الحديث ثقة ثبتاً حافظاً كان خروجه من مصر في ذي القعدة سنة اثنتين وثلاثمائة وتوفي بفلسطين قال الطحاوي مات في صفر سنة ١١١ بفلسطين وقال الحاكم أبو عامر العبدري انه توفي بالدجلة مدينة فلسطين وحمل الى بيت المقدس حكى ابن منده عن مشايخه بمصر انه خرج من مصر الى دمشق فوُقت له بها كائنة ثم حمل الى مكة ومات سنة ثلاث وثلاثمائة وهو مدفون بها وكذا قال الدارقطني انه حمل الى مكة فتوفي بها في شعبان سنة ثلاث وثلاثمائة وكان مولده سنة أربع عشرة ومائتين (قوله وأما الاجزاء والمسانيد فلست أنقل منها الخ) وذلك لان مخرجيهما جل نظرهم رواية مروي ذلك المخرج عنه مقبولا كان أولاً فلذا لم يلحق المسانيد بالكتب الأربعة والموطأ ونحوها في الاعتماد (قوله الضعيف) هو عند أهل الحديث ما فقد شرطاً من شروط القبول وهي الاتصال وعدالة الراوي وضبطه وفقد العلة القادحة والشذوذ ويزداد الضعف بتزايد النقص أو نحوه (قوله مع بيان ضعفه) بفتح أو ضم الضاد المعجمة وانما بين ذلك إعلاماً برتبته فيقدم عليه معارضه من خبر مقبول وإلا فالسكوت عن بيان حال الحديث الضعيف غير الموضوع لا محذور فيه بوجه خصوصاً والمقام للفضائل المعمول فيها بذلك أما الحديث الموضوع فلا يجوز ذكره للعالم بحاله الا مقروناً بالبيان وضيأتي ان المصنف ربما أغفل التنبيه على حال الحديث لغفلة أو نحوه (قوله الصحيح) المراد منه ما يشمل الصحيح لغيره

دلالتة ظاهرة في المسئلة والله الكريم أسأل التوفيق والصيانة

بل والحسن فيراد من الصحيح المقبول وقد أطلق كثير عليه الصحيح (قوله دلالتة) ماث الدال والفتح أفصح وإنما اعتبر ظهور دلالة الحديث في المطلوب ليعم الفهم العالم والمتعلم وإن لم يكن لغير العالم أى المجتهد أخذ الأحكام من الأحاديث (قوله المسئلة) مطلوب يبرهن على اثبات محموله لموضوعه (قوله والله الكريم) يجوز فيهما النصب بجعل الاسم الكريم مفعولا مقدما لا سؤال إذ هو متعمد لاثنين والرفع بجعله مبتدأ ومفعول أسأل ضمير محذوف والجملة خبر أى أسأله والأول لسلامته من الحذف المرتب على الثانى أولى (قوله التوفيق) هو لغة جعل الأسباب موافقة للمسببات وعرفا قال فى التهذيب قال إمام الحرمين وغيره من أصحابنا المتكلمين هو خالق قدرة الطاعة فى العبد وقيل خالق الطاعة فيه ويساويه اللطف وهو ما يقع به صلاح العبد آخرة ما صدقا لا مفهوما وقد يطلق التوفيق على أخص من ذلك ومن ثم قال المتكلمون اللطف ما يحمل المتكلم على الطاعة ثم إن حمل على فعل المطلوب سمي توفيقا أو ترك القبيح سمي عصمة وصرح أهل السنة فى مبحث خالق الأفعال بأن لله تعالى لطفًا لو فعله بالكفر لا آمنوا به اختيارا غير أنه لا يفعله وهو فى فعله متفضل وفى تركه مادل وضد التوفيق الخذلان كذا قالوا لكن فى التهذيب التوفيق خلاف الخذلان ولعزة التوفيق لم يذكر فى القرآن الا فى قوله تعالى وما توفيقى الا بالله وأما قوله تعالى يوفق الله بينهما وقوله إن أردنا الا احسانا وتوفيقا فمن الوفاق ضد المخالفة (قوله والصيانة) بكسر الصاد قال المصنف فى التهذيب قال الجوهري يقال صنت الشيء أصونه صونا وصيانة وصيانا بالكسر فهو مصون ولا يقال مصان ويقال ثوب مصون ومصوون الاول على النقص والثانى على الاتمام اه واصل صيانة وصيان الواو كما فى قيام ولئلا يلتبس الأخير بصوان الشيء أى قشره وطرده فيما قبله

والإنبابة ، والإعانة والهداية ، وتيسير ما أقصده من الخيرات ،
والدوام على أنواع المكرمات ، والجمع بينى وبين أحبائى

(قوله والإنبابة) بكسر الهمزة مصدر أناب وكذا الأنبابة مصدر أتان وأصلهما
إنواب وإعوان على وزن إفعال فنقلت حركة حرف العلة الى الساكن ثم قيل
تحرك حرف العلة باعتبار الأصل وانفتح ما قبله أى حالا فقلب حرف العلة
ألفا فحصل التقاء الساكنين الألف المنقلبة وألف الأفعال فحذفت أحدهما
وهل هى الأولى أو الثانية خلاف عند الصرفيين ثم عوض عن المحذوف الهاء
فى آخر الكلمة (قوله والهداية) فى تهذيب اللغات الهداية والهدى يطلق
بمعنيين أحدهما خلق الأيمان واللفظ والآخر بمعنى البيان فمن الاول الحمد
لله الذى هدانا لهذا ونظائره ومن الثانى انا هديناه السبيل وهديناه النجدين
أى بيناه طريق الخير والشر وأمانود فهديناهم أى بيناهم الطريق اه والهداية
بالمعنى الاول لا تكون إلا لله تعالى وبالمعنى الثانى تكون له وللرسل وورثتهم
وحمل الهداية على خالق اللطف أى يلطف بنا فيؤهلنا لما يوجهنا له من الخيرات
يؤيده ما فى بعض النسخ « والهداية الى تيسير ما أقصده من الخيرات » أى
يلطف بى فيهن على ذلك ويوصلنى الى هذه المسالك وعلى البيان يؤيده
عطف تيسير عليه فى نسخ أخرى أى أسأله أن يمن علينا ببيان طريق الخير
وييسر لنا سلوكه (قوله والدوام) يجوز فيه النصب عطفًا على المنصوب قبله
والخفض عطفًا على الخير أى وتيسير ما أقصده من الدوام على أنواع المكرمات
وهى جمع مكرمة بفتح أوله وضم الراء المهملة وعلى الثانى فالعطف من قبيل
عطف الخاص على العام للاهتمام والفتح أليق بالمقام (قوله أحبائى) بالتشديد
والهمز أى من يحبونى وأحبهم وإن لم يأت منهم لأنه ينبغى أن يحب فى الله كل
من اتصف بكمال سابقا أو لاحقا وما أحسن قول إمامنا الشافعى رضى الله عنه
أحب الصالحين ولست منهم لعلنى أن أنال بهم شفاعه

في دار كرامته وسائر وجوه المسرات ؛ وحسبي الله ونعم الوكيل ،

(قوله دار كرامته) هي الجنة التي أكرم الله بها أهل طاعته (وسائر) أى باقى (وجوه المسرات) الذى لم تشمله هذه الدعوات والعطف حينئذ من عطف المغاير أو جميع المسرات من باب عطف العام على الخاص بناء على كون سائر يأتى بمعنى جميع فقد قال الجوهري سائر الناس جميعهم - قال المصنف فى التهذيب وهى لغة صحيحة ذكرها غير الجوهري ووافقه عليها أبو منصور الجواليقي فى أول كتابه شرح أدب الكاتب واستشهد على ذلك وإذا اتفق هذان الأمان على نقل لغة فهى لغة وبهذا يندفع قول الشيخ ابن الصلاح استعمال سائر بمعنى الجميع مردود عند أهل اللغة معدود فى غلط العامة وأشباههم من الخاصة قال الازهرى فى تهذيب اللغة أهل اللغة اتفقوا على أن معنى سائر الباقي قال الشيخ ابن الصلاح ولا التفات الى قول الجوهري صاحب اللغة سائر الناس جميعهم فإنه لا يقبل ما انفرد به وقد حكم عليه بالغلط فى هذا (قوله وحسبي الله ونعم الوكيل) حسبي أى محسبي وكافى خبر قدم على مبتدأ وهو الاسم الكريم « وقوله ونعم الوكيل » معطوف إمام على حسبي الخبر من باب عطف الجملة على المفرد ثم قيل جاز ذلك لتضمن حسبي معنى الفعل أى يحسبني وقال ابن رمضان فى شرح العقائد لا حاجة إلى تضمن حسبي معنى يحسبني ويكفينى لان الجمل التى لها محل من الاعراب واقعة موقع المفرد ويجوز عطفها على المفرد وعكسه والمخصوص على هذا هو الاسم الكريم أو على جملة حسبي الله من غير تقدير شئ فى الجملة المعطوفة بناء على كونها انشائية معنى هى لانشاء التوكل فتكون من عطف إنشائية على مثلها أو مع تقدير مبتدأ هو هو بقرينة ذكره فى المعطوف عليه ثم قيل يقدر القول قبل الجملة الانشائية لوقوعها خبراً وجرى عليه ابن رمضان فى شرح الشرح وابن حجر الهيتمي فقال التقدير وهو مقول فيه نعم الوكيل أو من غير تقدير بناء على المختار كما قال ابن مالك

ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم ، ما شاء الله . لا قوة إلا بالله
توكلتُ على الله ،

من جواز وقوع الطلبية خبراً من غير إضمار قول والتقدير بناء على إبقاء جملة
حسبى على وضعها أى الخبرية لفظاً ومعنى فيكون من عطف خبرية على مثلها
والخصوص على هذين محذوف وبه يندفع ما قيل فى هذا الكلام عطف إنشاء
على خبر وهو ممنوع عند أهل النظر (قوله ولا حول) يقال الحول ويقال
الحيلة والاول كما فى النهاية أشبه يقال حال الشخص يحول إذا تحرك ويجوز فى
لام حول الفتح على إعمال لا والرفع على إعمالها لتكررها أو على إعمالها عمل
ليس (قوله ولا قوة) يجوز فيه مع إعمال الاولى الفتح على إعمال الثانية إذ
التكرار يمنع وجوب العمل لا جوازه والنصب بالعطف على محل اسم لا الاولى
والرفع على إعمال الثانية لتكرارها أو بالعطف على محل لامع اسمها فانها فى
موضع رفع بالابتداء عند سيبويه ولا زائدة والكلام جملة واحدة أو على
محل اسم لا قبل دخولها ويمنع مع إعمال الاول النصب لانتفاء سببه ويجوز
ما عدا (قوله العزيز الحكيم) هذا الوارد فى ختم هذه الكلمة دون ما
اشتهر من ختمها بالعلى العظيم لكن فى بعض نسخ الحصن الحصين رواية
ختمها بالعلى العظيم ولعلها رواية وفى شرح المشكاة لابن حجر الهيثمى وختم
الحوقلة بهما لوروده فى هذه الرواية الصحيحة لاسيما رواية مسلم أولى من
ختمها بالعلى العظيم وإن كان قد اشتهر ام وسيأتى لهذه الجملة زيادة فى باب
الذكر المطلق إن شاء الله تعالى (قوله ما شاء الله) مافيه شرط مبتدأ حذف
جوابه لظهوره أى كان وما أحسن قول امامنا الشافعى

وما شئت كان وإن لم أشأ ومالم تشأ إن أشأ لم يكن

(قوله لا قوة) بالفتح لاجتماع شروط الأفعال وتكراره إعلالاً بان الاعتماد
إنما هو على اقدار ذى العظمة والجلال (قوله توكلت على الله) جعل الرضى

اعْتَصَمْتُ بِاللَّهِ ، اسْتَعْنَيْتُ بِاللَّهِ ، فَوَضْتُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ، وَأَسْتَوْدِعُهُ
دِينِي وَنَفْسِي وَوَالِدِي ، وَآخَوَانِي وَأَحِبَّائِي وَسَائِرَ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيَّ ،
وَجَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ وَجَمِيعَ مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ مِنْ أُمُورِ الْآخِرَةِ وَالْدُّنْيَا ،
فَإِنَّهُ سَبَّحَانَهُ إِذَا اسْتَوْدَعْتُ شَيْئًا حَفِظَهُ وَنَعِمَ الْحَفِيزُ

﴿ فصل ﴾

على في هذا المقام من العلو المجازي واللائق بالادب عدم التعبير بالاستعلاء
مطلقا وان يقال معنى على في ذلك ونحوه لزوم التفويض الى الله تعالى فمعنى
توكلت على الله لزمت تفويض أمري الى الله تعالى واللفظ قد يخرج بشهرته في
الاستعمال في الشيء عن مراعاة أصل المعنى اشارة اليه المحقق ابن أبي شريف
والتوكل كثير فيه التعاريف للقوم ومن أحسنها قول بعضهم التوكل اعتمادك
على مولاك ورجوعك اليه وخروجك عن حولك وقوتك وانطراحك بين
يديه وقول آخر التوكل اكتفاؤك بعلم الله فيك عن تعلق القلب بسواه
ورجوعك في جميع أمورك الى الله وقال الاستاذ الأكبر أبو مدين التوكل
وثوقك بالمضمون واستبدال الحركة بالسكون والمآل الى واحد

عباراتنا شتى وحسنك واحد وكل الى ذاك الجمال يشير

(قوله اعتصمت بالله الخ) الاعتصام الامساك بالشيء افتعال من العصمة بمعنى
المنعة (قوله فوضت أمري الخ) قال في النهاية أي رده اليه يقال فوض اليه
الامر تفويضا إذا رده اليه وجعله الحاكم فيه اهـ (قوله واستودعه ديني)
أي اجعله وديعة عنده وهو الامين على ما استودع عليه الحافظ له وفي
التعبير بهذا الذكر المطلوب للمسافر المؤمن إشارة الى السفر الذي لا بد منه
والاستعداد لذلك رزقنا الله إياه وسلك بنا والمسلمين أحسن المسالك

﴿ فصل ﴾

هو وما اشبهه من التراجم خبر مبتدأ محذوف أي هذا فصل أو مبتدأ محذوف

في الامر بالاخلاص وحسن النيات في جميع الاعمال

الخبر أو خبره الظرف بعده وتجويز النصب فيه مبنى على لغة من يقف على المنصوب المنون بالسكون والجر على حذف الجار وإبقاء عمله والاولى لغة ضعيفة والثاني ممتنع قياسا إلا في مواضع ليس هذا منها والفصل بالصاد المهمة في الاصل مصدر وهو هنا إما بمعنى اسم الفاعل أى الفاعل أو بمعنى اسم المفعول إذ مسائله مفصولة عما قبله وما بعده والفصل في عرف المصنفين اسم لجملة من العلم مشتملة على مسائل غالبا وكذا يعرف ما أفرد من كتاب أبواب فان جمعت الثلاثة فقل الكتاب اسم لجملة من العلم مشتملة على أبواب وفصول ومسائل غالبا والفصل اسم لجملة من الباب مشتملة على مسائل غالبا ووضع العلماء التراجم تسهيلا للوقوف على مظان المسائل وتفشيظا للنفوس قال أبو مخشري وذلك لان القارئ اذا ختم بابا من كتاب ثم أخذ في آخر كان ذلك أنشط له وابث على الدرس والتحصيل بخلاف ما لو استمر على الكتاب بطوله ومثله المسافر إذا علم أنه قطع ميلا وطوى فرسخا نفس ذلك عنه ونشط للمسير ومن ثم كان القرآن الكريم سورا وأجزاء واعشارا اه وقال غيره وضع الكتاب لما كانت أبحاث العلم فيه متباينة الجنسية والباب لما كانت أبحاث العلم فيه متشاركة الجنسية والفصل لما كانت أبحاث ذلك فيه متشاركة النوعية والمسألة لما كانت أبحاث ذلك متشاركة الصنفية ثم إن كانت دلالاته من جهة الاندراج فالنوع أو من جهة الاطراد فالقاعدة أو من جهة الاعلام بتفصيل مجمل سابق فالتنبيه أو من جهة كثرة تحصرها جهة واحدة فالضابط اه (قوله في الامر بالاخلاص) الظرف الاول خبر لقوله فصل إن جعل مبتدأ وإن جعل خبرا لمحذوف فيجوز في الظرف كونه ثابتا أو حالا حذف صاحبها وطامها أى هذا فصل أعنيه كائنا في الامر بالاخلاص والظرف الثاني لغو متعلق بالامر والاخلاص بكسر الهمزة مصدر أخلص قال الراغب في مفرداته الاخلاص

الظواهرات والخفيات

قال الله تعالى « وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء » وقال تعالى « لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولا يكن يناله التقوى منكم » قال ابن عباس رضى الله عنهما معناه ولكن يناله النيات (أخبرنا) شيخنا الامام الحافظ أبو البقاء خالد بن يوسف بن الحسن بن سعد بن الحسن بن المفرج بن بكار

التعري عن كل مادون الله اه وفي الرسالة القشيرية بسنده الى سيد البرية صلى الله عليه وسلم مسلسلا بالسؤال عن الأخلص قال صلى الله عليه وسلم سألت رب العزة عن الأخلص أى ما هو قال سر من أمرارى استودعته قلب من احببت من عبادى اه (قوله الظاهرات) المفعولة بالجوارح الظاهرة كالصلاة والصدقة ، والصوم من الاعمال الخفية إذ لا يعلم حال صاحبه الا بأخبار مره عنه وقد خفى صيام كثير من العارفين على أهل مدة من السنين قيل ولذا ورد فى الخبر القدسى الصوم لى وأنا اجزى به (قوله والخفيات) من أعمال القلب (قوله الا ليعبدوا الله الخ) أخذ منه أهل السنة ما ذهبوا اليه من أن العبادة ليس وجوبها لافادة الطائع الثواب وبعده عن النار والعقاب بل لأداء حق الربوبية والقيام بمقام العبودية وفى الاكليل فى استنباط احكام التنزيل للسيوطي استدل بالآية على وجوب النية فى العبادات لان الاخلص لا يكون بدونها اه ثم العبادة اسم للطاعة المؤداة على وجه التذلل ونهاية التعظيم وقضية هذا الكلام أن العبادة أسنى أوصاف الاولياء الكرام لكن قال العارفون التعبد إما لنيل الثواب أو التخلص من العقاب وهى أنزل الدرجات ويسمى عبادة لان معبوده فى الحقيقة ذلك المطلوب بل نقل الفخر الرازى إجماع المتكلمين على عدم صحة عبادته ورد عليه ذلك بأن صواب النقل عن المتأخرين ، أو لا شرف بخدمته تعالى والانتساب اليه ويسمى عبودية وهى

المقدسى النابلسى ثم الدمشقى رضى الله عنه أخبرنا أبو الين الكندى
أخبرنا محمد بن عبد الباقي الانصارى أخبرنا أبو محمد الحسن بن على

أشرف من الاولى ولكنها ليست خالصة له تعالى ، أو لوجهه وحده من غير
ملاحظة شىء آخر ويسمى عبادة وهى أعلى المقامات وارفح الدرجات
وسياتى فى بيان العبادة لطلب الثواب زيادة تحقيق وقيل العبادة ما تعبد فيه
بشرط معرفة المتقرب اليه فيوجد بدون العبادة فيما لا يحتاج من القرب لنية
كعتق ووقف والطاعة غيرها اذ هى كما تقدم امتثال الامر والنهى فتوجد
بدونها فى النظر المؤدى الى معرفته تعالى اذ معرفته انما تحصل بتمام النظر قاله
بعض المحققين (قوله المقدسى) بفتح الميم وسكون القاف وكسر الدال والسين
المهملتين نسبة الى بيت المقدس وهى مدينة ايلياء كذا فى معنى الشيخ محمد
طاهر الفتى (قوله النابلسى) بنون فوحدة بعد الالف مضمومة فهمله بعد
اللام نسبة الى نابلس قال الصغانى هى من بلاد فلسطين (قوله ثم الدمشقى)
قال الفتى فى المغنى نقلا عن الكرماني بكسر مهملة وفتح ميمه وعن الزركشى
بكسر الميم اه وفى اب اللباب الدمشقى نسبة الى دمشق وهى أحسن مدينة
بالشام اه وفى إتيانه ثم الاشارة الى أن توطئه بدمشق متأخر عن توطئه
بنابلس ويؤتى ثم لذلك كما قاله علماء الأثر وخالد المذكور ترجمه الذهبى فى
طبقات الحفاظ فقال الامام المفيد المحدث مولده سنة خمس وثمانين وخمسمائة
بنابلس ونشأ بدمشق فسمع من أبى محمد القاسم بن عساكر وابن طبرزد وآخرين
وكتب ورحل وحصل أصولا نفيسة ونظر فى اللغة وكان ذا إتيان وفهم ومعرفة
وعلم وكان ثقة متثبتا ذا نوادر ومزاح وكان يحفظ جملة كثيرة من الغريب
واسماء الرجال وكناهم وينطوى على صدق وزهد وأمانة توفى فى سلخ جمادى
الاولى سنة ٤٤٣ اه قال المصنف فى حقه فى جزء الصيام بعد أن وصفه
بالحفظ وغيره المنفرد فى وقته بمعرفة الرجال (قوله الكندى) هو بضم الكاف
(٤ - فتوحات - ل)

الجوهري أخبرنا أبو الحسين محمد بن المظفر الحافظ أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الواسطي حدثنا أبو نعيم عبيد بن هشام الحلبي حدثنا ابن المبارك عن يحيى بن سعيد هو الانصارى عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه

نسبة الى كندة من قرى سمرقند وبكسرهما نسبة الى كندة قبيلة كبيرة مشهورة من اليمن ينسب اليها خلق كثير ولم أقف على ضبط الكندى هو بضم الكاف أو بكسرهما لكن رأيت ضبطه بالقلم في أصل صحيح بالكسر (قوله الجوهري) قال في اب الباب نسبة الى بيع الجوهري (قوله الانصارى) هذا يعرف بنسب يحيى بن سعيد وإنما قال هو الخ . لان من زاده لم يسمعه كذلك من شيخه واحتاج اليه لدفع الالباس فاني به لدفع ما ذكر ونبه بقوله هو الانصارى أنه لم يسمعه كذلك ممن سمعه منه ومثل هذا كثير في كتب الحديث (قوله التيمي) بفتح المثناة الفوقية واسكان التحتية نسبة الى تيم (قوله علقمة بن وقاص) قال الحافظ ابن حجر المستقلاني في التقريب وقاص بتشديد القاف وهو الليثي المدني ثقة ثبت من الثانية أخطأ من زعم أن له صحبة وقيل أنه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم مات في خلافة عبد الملك اه وتقل ابن حجر الهيتمي في شرح المشكاة أن علقمة صحابي في قول بعضهم وسكت عليه وهو خطأ كما تقدمت الإشارة اليه (قوله عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه) هو ثاني الخلفاء أمير المؤمنين القرشي العدوي كناه صلى الله عليه وسلم بابي حفص وهو لغة الاسد ولقبه بالفاروق لفرقانه بين الحق والباطل اذ كان أمر المسلمين قبله على غاية الخفاء وبعده على غاية الظهور أسلم بعد أربعين رجلاً وإحدى عشرة امرأة سنة ست من النبوة وبويع له بالخلافة يوم موت الصديق رضى الله عنه سنة ثلاث عشرة من الهجرة بعهد

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما

منه ففتح الفتوح الكثيرة كما أشار اليه صلى الله عليه وسلم في حديث رؤياه
البرّ ونزح الصديق ضعيف ثم قوة عمر والحديث في مسلم وغيره ومناقبه
كثيرة وفضائله أشهر من شمس الظهيرة ذكرت منها جملة مستكثرة في شرح
نظم الحافظ السيوطي في موافقات عمر رضى الله عنه القرآن توفي شهيداً على
يد نصراني اسمه أبو لؤلؤة يوم الأربعاء لاربع بقين من ذى الحجة سنة
ثلاث وعشرين من الهجرة وهو ابن ثلاث وستين سنة على الصحيح ودفن
مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر في بيت عائشة رضى الله عنها وصلى
عليه ضبيب الرومي وجملة ما روى له خمسمائة وسبعة وثلاثون حديثاً اتفقوا
على ستة وعشرين منها وانفرد البخاري بأربعة وثلاثين ومسلم بأحد وعشرين
(قوله قال) أي عمر دون غيره والحصر المذكور يعلم من استقراء حال الحديث
المذكور قال الحافظ لم يرو من طريق صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
الاعن عمر ولم يروه عن عمر إلا علقمة ولم يروه عن علقمة كذلك إلا التيمي
ولم يروه عن التيمي كذلك إلا يحيى بن سعيد الأنصاري وعنه اشتهر وتواتر
بحيث رواه عنه أكثر من مائتي إنسان أكثرهم أئمة وقال جماعة من الحفاظ
إنه رواه عنه سبعمائة إنسان من أعيانهم مالك والثوري والاوزاعي وابن
المبارك وغيرهم وقد ثبت عن الحافظ أبي إسماعيل الهروي الملقب بشيخ
الاسلام أنه كتب عن سبعمائة رجل من أصحاب يحيى بن سعيد فهو مشهور
بالنسبة إلى آخره غريب بالنسبة إلى أوله وما ورد من رواية نحو عشرين
صحابياً له غير عمر لم يصح منها شيء (قوله إنما) هي لتقوية الحكم المذكور
بعدها اتفاقاً ومن ثم وجب كونه معلوماً أو في منزلته ولا فائدة الحصر وضعها
حقيقة على الأصح عند جمهور الأصوليين خلافاً لجمهور النحاة والحصر بمعناه
القصر إثبات الحكم لما بعده وانفيه عما عداه وذلك لورودها كذلك في كلامهم

الأعمال

غالبا والاصل الحقيقة وجواز غلبة الاستعمال في غير ما وضعت له خلاف
الاصل فلا بد له من دليل ثم القصر كما تقرر في علم البيان حقيقى وإضافى
وكل منهما قصر موصوف على صفته ويقال قصر المسند على المسند اليه
وعكسه ويقال قصر المسند اليه فى المسند وكل منهما قصر قلب لما فى ذهن
السامع من غير المذكور اليه وقصر افراد المذكور بالحكم الذى اعتقد وقوع
الشركة فيه وقصر تعيين اذا تردد فيه وما فى هذا الخبر من قصر المبتدأ فى
الخبر المعبر عنه بقصر الموصوف فى صفته وهو إضافى لخروج بعض الاعمال
عن اعتبار النية فيه (١) كما سيأتى وفى الخبر حصر آخر هو عموم المبتدأ اذ
هو جمع محلى بأل التى للاستغراق لا للماهية اذ المفتقر للنية أفراد العمل
لاماهيته من حيث هى ماهية إذلا وجود لهذه فى الخارج ورواية إنما العمل
كما سيأتى المبتدأ فيه مفرد محلى بأل أيضا فيفيد العموم وخصوص الخبر على
حد صديق زيد لعموم المضاف لمعرفة ولهذا سقطت إنما فى رواية صحيحة
اكتفاء عنها به وجمع بينهما فى هذه تأكيداً (قوله الاعمال) هى حركات
البدن فيدخل فيها الاقوال ويتجاوز بها عن حركات النفس وأورثت على
الافعال لئلا تتناول فعل القلب الغير المحتاج لنية كالتوحيد والاجلال
والخوف لصراحة القصد والنية لئلا يلزم التسلسل والدور المحال ومعرفة الله
تعالى وما قيل إنما يصح هذا إن أريد بالمعرفة مطلق الشعور لا النظر فى
الاول نظر فيه بأن تسمية الثانى معرفة مجاز وأل فى الاعمال للعهد الذهنى
أى غير الاعمال العادية لعدم توقف صحتها على نية أو للاستغراق والعموم
فيها مخصوص لخروج جزئيات من الاعمال عن الاحتياج الى النية بأدلة

(١) فى الاسطر الخمسة السابقة اصلاح لان فى الاصول سقطا وتقديما وتأخيرا فلتراجع
وما نحن اولا قد نبهنا الى ذلك فليتنبه . ع

بالنيات وإنما

مقررة كالواجب الغير المتوقف على نية من نحو قضاء دين وكف عن محرم ،
وكون المتروك لا بد فيه من قصد الترك إذا أريد به تحصيل الثواب بامتنال
أمر الشارع ليس مما نحن فيه لأن المبحوث فيه هل تلزم النية في التروك
بحيث يعصى بتركها والتحقيق أن الترك المجرد لاثواب فيه وإنما يحصل
الثواب بالكف الذى هو فعل النفس فمن لم تخطر المعصية بباله أصلا ليس
كمن خطرت فكف نفسه منها خوفا من ربه فعلم أن المحتاج إليها هو العمل
لا الترك المجرد وأن الترك متى اقترن به قصد بعينه كغسل النجاسة وترك
المحرم احتاج إليها لاصحته لحصول المقصود من الطهارة واجتناب المنهى
بوجود صورته من غير نية بل لنيل ثوابه بقصده امتثال أمر الشارع فيه ولا
تجب النية فى عمل اللسان من نحو قراءة وذكر وأذان اذ ليس بعادى حتى يميز
بالنية عنه وصرح الغزالي بحصول ثواب الذكر ولو مع الغفلة نعم تجب فى قراءة
ومثلها كل ذكر نذره ليطمئذ الفرض من غيره (قوله بالنيات) وفى نسخة
بالنية وهى رواية ثابتة والنية بالتشديد مصدر من نوى قصد فهمى قصد
الشيء مقتربا بفعله إلا فى الصوم والزكاة للعسر فان تقدم على الفعل سمى عزمًا
وقيل من نأى اذا بعد لان النية وسيلة لحصول المنوى مع بعده لعدم
الوصول إليه بالجوارح وحركاتها الظاهرة وأصلها نوية فأعل كاعلال سيد، وقد
تخفف قيل من ونى إذا فتر لا احتياج تصحيحها الى بطلان واستبعد بأن مصدره
ونى لانية والباء للسببية أى وجود الاعمال شرعا مستقر أو ثابت بسببها وبه
اندفع ما قيل تقدير متعلق الظرف عاما يستلزم حمل النية على المعنى اللغوى
وقد بين بطلانه بل قال البلقينى الاحسن تقدير المتعلق الكون المطلق ويصح
كون الباء للملابسة قال ابن حجر الهيتمى فى شرح الاربعين فعلى الاول هى
جزء من العبادة وهو الاصح وعلى الثانى هى شرط وعكس فى شرح المشكاة

فقال بعد أن قدم في الباء احتمال كونها للسببية والمصاحبة : فعلى الاول هي شرط وعلى الثانى هي ركن . قال : كذا قيل وفيه نظر بل كل منهما محتمل للشرطية والركنية اذ كل منهما يقارن المشروط والماهية وبكون سببا في وجوده ويوضحه أن ركن الماهية مغايرها مغايرة الجزء للكل . فيصدق عليه المصاحبة كما تصدق عليه السببية واما السببية فصادقة مع الشرطية وهو واضح لتوقف المشروط على الشرط ومع الركنية لان ترك جزء من الماهية ينفي الماهية وجمعت في هذه الرواية باعتبار أنواعها من الوجوب قارة وغيره أخرى ومن قصد رضا الله فحسب ومع دخول الجنة أو بمقابلتها بالاعمال ولو في رواية العمل اذ هو عام لانه مفرد محكى بأل وكل عمل له نية على حدته قال العاقولى في شرح المصابيح والتوزيع في هذه الصورة كما في قولهم ركب القوم دوابهم المقتضى للتوزيع على القوم دون ساروا فراسخ المقتضى أن الكل ساروها لانهم توازعوها اه والفرق بين جمعى القلة والكثرة في النكرات لافى المعارف كما هنا وأفرد في رواية أخرى على الاصل في المصدر وفي التوشيح للسيوطى وفي معظم الروايات بالنية مفردا قيل ووجهه أن محلها القلب وهو متحد فيناسب أفرادها بخلاف الاعمال فانها متعلقة بالظواهر فيناسب جمعها اه ومحلها القلب كما دل عليه الدليل السمعى كخبر التقوى هاهنا ولان الاخلاص اللازم لها محله القلب اتفاقا فلا يكفى النطق مع الغفلة عن استحضار المنوى بها نعم يسن النطق بها ليساعد اللسان القلب ولانه صلى الله عليه وسلم نطق بها في الحج فقسنا عليه سائر العبادات وعدم وروده لا يدل على عدم وقوعه وأيضا فهو صلى الله عليه وسلم لا يأتي الا بالاكمل وهو أفضل من تركه والنقل الضرورى حاصل بأنه صلى الله عليه وسلم لم يواظب على ترك الافضل طول عمره فثبت أنه أتى في نحو الوضوء والصلاة بالنية مع النطق ولم يثبت أنه تركه والشك لا يعارض اليقين ومن ثم أجمع عليه الامة في سائر الازمنة وبما ذكر اندفع ما شنع به ابن القيم

في الهدى على استحباب التلفظ بالنية قبل تكبيرة الاحرام قيل لا بد من تقدير محذوف وهو المحصور وما قيل تقديره كونا مطلقا لا يفيد سبق رده فقال الا كثرون تقدر الصحة أى إنما صحة الاعمال وسائلها كالوضوء ومقاصدها كالصلاة ونحو البيع والطلاق بالنية لان ظاهر اللفظ يقتضى انتفاء الحقيقة بانتفاء النية وهو غير واقع فتقدر أقرب الاشياء اليه وهو نفي الصحة إذ هي أكثر لزوما للحقيقة من الكمال فكان الحمل عليها أولى لان ما كان ألزم للشيء كان أقرب حضورا بالبال عند اطلاق اللفظ ومما يعين تقديرها أن الحصر فيها عام الدليل خبر لا عمل إلا بنية والخبر الصحيح إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا أجرت عليها وخبر ابن ماجه إنما يبعث الناس على نياتهم ورواه مسلم بمعناه قال الطيبي ويؤيد تقدير الصحة أنه لو كان المقدر مستقرة أو حاصلة لكان بيانا للغة والنبي صلى الله عليه وسلم بعث لبيان الشرع ورجح جانب الحمل على تقدير الصحة اه وقد علمت مما مر أنه لا يلزم على تقدير مستقرة أو حاصلة كونه بيانا للغة فقط في قوله إنه لو كان المقدر الخ مافيه وزعم أن تقدير الصحة يؤدي الى نسخ الكتاب بخبر الواحد غير صحيح لان آية الوضوء إنما فيها ذكر الفروض الاربعة من غير تعرض لنفي غيرها ولا إثباته فتقدير ما يوجب إثبات خامس لا نسخ فيه على أن نسخ الكتاب بخبر الواحد جائز كما قرر في الاصول وأيضا فالكتاب دل على النية قال الله تعالى وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين إذ الاخلاص المأمور به لا يتحقق إلا بالنية وقصر العبادة على التوحيد يحتاج لدليل وقال آخرون تقديره إنما كمال الاعمال لانه تقايل للمجاز بخلاف الاول فان نفي الصحة يستدعي نفي الكمال وغيره فيكثر المجاز ورد بان نفي الكمال إنما هو بعد وجود الصحة فليس في تقديرها الامحاز واحد فلا يكثر في ايشار الحقيقة وقال آخرون تقديره إنما اعتبار أو قبول مثلا وهو أحسن لولا مافيه من الابهام لانه يحتمل الاعتبار والقبول من حيث الصحة ومن حيث الكمال فيحتاج للترجيح من خارج

لكل امرئ ما نوى،

واطلاق القبول عليها صحيح كخبر لا يقبل الله صلاة أحدكم حتى يتوضأ أى لا تصح وخبر من أتى عرافا لم تقبل صلاته أربعين يوماً أى لم يثب عليها وقال بعض المحققين إنه لا حاجة لتقدير فليس فيه دلالة اقتضاء بل اللفظ باق على مدلوله من انتفاء حقيقة بانتفاء لكن شرطا إذا الكلام فيه والتقدير إنما وجودها كائن بالنية فإذا انتفت النية انتفى العمل وهذه الحقيقة إنما تنتفى بانتفاء شرطها أو ركنها فيفيد مذهبنا من وجوبها في كل صمل إلا أن يقوم دليل على خروج بعض الاعمال ويمجرى ذلك في خبر لا صلاة الا بفاتحة الكتاب ونظائره (قوله لكل امرئ) بكسر الراء أى رجل وألحق به المرأة أو هنا بمعنى المرء والمرء بتشليل الميم وعينه تابعة للامه وهو من الغرائب الانسان أو الرجل كما في القاموس فعلى الاول لا قياس فدخل النساء فيه بالنص كذا في شرح المشكاة لابن حجر وما نقله (١) عن القاموس من أن عين مرء المثلث الميم تابعة للامه يقتضى تحريكها وهى ساكنة قال تعالى يحول بين المرء وقبيله نعم إتباع العين اللام إنما ذكره الكوفيون في امرئ بالالف أوله ومثله ابنم وخالفهم البصريون (قوله مانوى) يحتمل أن يكون موصولا اسميا فيكون العائد محذوفا أى نواه وان يكون موصولا حرفيا فلا طائد إذا ما المصدرية حرف عند سيبويه وهو المختار والحرف لا يعود عليه ضمير والمراد ليس الانسان الاجزاء منويه دون غيره ووصول نحو الصدقة للميت والدعاء إجماعا مستثنى لادلة أعلاها الاجماع وحكمته توسعة طرق الخير في نفع الميت وهذا من حصر الخير في المبتدأ عكس ما تقدم اذ المحصور في إنما المؤخر دائما وهنا

(١) (وما نقله الخ) عبارة القاموس والمرء مثناة الميم الانسان أو الرجل - الى ان قال - وفي امرئ مع ألف الوصل ثلاث لغات فتح الراء دائما وضمها دائما واعرابها دائما ويقول هذا امرؤ ومرء ورأيت امرأ ومرءأ ومررت بامرئ وبمرء معربا من مكانين ، اه والراء في مرء مضبوطة بالسكون في نسخة مصححة فلي تأمل . ع

فن كانت هجرته الى الله ورسوله

سبب آخر للحصر وهو تقدم الخبر فنفيد هذه الجملة دون ما قبلها وجوب التعمين في نية ما يلتبس من طهارة وصلابة وزكاة دون مالا التباس فيه وقيل إن مفاد الجملة الاولى ان صلاح العمل وفساده بحسب النية الموجدة له ومفاد الثانية ان جزاء العامل بحسب نيته من خير أو شر وقيل إن مفاد الثانية امتناع النيابة في النية الشامل له الجملة الاولى وصحة نية الولي عن الصبي والاجير عن المؤجر في الحج والوكيل عن موكله في نحو الزكاة لمعني يخصه هو عدم تأهل المنوي عنهم لها في الاولين وتعينها في الاخير ومن ثم لو وكله في النية وحدها لم يصح وبما ذكر يعلم رد ما قيل الجملة الثانية مؤكدة للاولى تنبيهها على سر الاخلاص اهـ وهاتان الكلمتان جامعتان وقاعدتان كلمتان لا يشذ عنهما شيء (قوله فن كانت الحج) الاشبه أن ما بعد الفاء تفصيل لبعض مفاد الجملة الثانية أى اذا تقرر أن لكل انسان منويه من خير أو شر فلا بد من مثال يجمع الاعمال كلها أمرها ونهيها وهو الهجرة إذ هي متضمنة لذلك أما الكف عن المنهى فظاهر وقد ورد في الحديث والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه واما الامر فلانه لا يتم بل لا يمكن الاتيان به الا بهجرة دواعي النفس والهوى ولتضمن الهجرة لهذا المعنى العام آثر صلى الله عليه وسلم ذكرها مفردا له بالفاء الداخلة على الجزاء ان جعلت من شرطية أو على الخبر ان جعلت موصولة لمشابهة الموصول للشرط في العموم وتضمنه إياه فقال فن كانت هجرته الحج « فائدة » قال العاقولي في شرح المصابيح فائدة هذا التفصيل أن الاعمال الشرعية توجب لصاحبها الصحة والثواب اذا اقترنت بالاخلاص فعلم من الاول أن صحة الاعمال اسقوط الفرضية عن المكلف تحصل بالنية وعلم من هذا التفصيل أن حصول الثواب مع الصحة يتوقف على الاخلاص في النية اهـ (قوله هجرته) هي لغة الترك

فهجرة الى الله ورسوله

وشرطاً مفارقة دار الكفر الى دار الاسلام ووجوبها باق وخبر لاهجرة بعد
الفتح المراد لاهجرة من مكة بعد فتحها لصيرورتها دار إسلام وقول الخطابي
الاهجرة من مروة قبل الفتح مندوبة بعده فالمنقطع فرضها والباقي نديها نظرية
بان الهجرة من أرض الكفار وجوبها باق عندنا حيث لم يتمكن من اظهار
دينه ثم ، وتطلق الهجرة كما في أحاديث على ما نهى الله عنه وهجر المسلم أخاه
والمرأة فراش زوجها وغير ذلك ويمكن إرادة ذلك كله هنا استعمالاً للفظ
في حقيقته ومجازه وليس هجر المسلم المراد محرماً دائماً بل قد يجب ، ولا يضر
في التعميم كون السبب خاصاً على ما نقل أن رجلاً هاجر من مكة الى المدينة
لا يريد فضيلة الهجرة إنما يريد الزوج بأم قيس فلذا قيل له مهاجر أم قيس
ولذا عطف صلى الله عليه وسلم المرأة على الدنيا في قوله وامرأة ينكحها إلا أن
العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (قوله فهجرة الى الله ورسوله) أى من
كانت هجرته الى الله ورسوله نية وقصداً فهجرته اليهما ثواباً وأجرأ أو فهجرته
اليهما حكماً وشرطاً فهي تمييز للنسبة وهو يجوز حذفه لقريئة أو حال مبينة
وظاهر كلام النحاة جواز حذفها لذلك أو مقبولة أو صحيحة فحصل التغاير بين
الشرط والجزاء تقديرأ أو فله ثواب من هاجر اليهما فأقيم السبب مقام المسبب
وقيل لا يحتاج لتقدير محذوف اذا التغاير بين نحو المبتدأ والخبر وان كان هو
الاكثر لفظاً لكنه قد يكون معنى بدليل قرآن السياق بأن يراد بالثاني
ما عهد ذهنا وبالأول ما وجد خارجاً على حد أنت أنت أى أنت الصديق الخالص
ومنه «أنا أبو النجم وشعري شعري» أى شعري الآن هو شعري السابق المعروف
لم يغيره الكبر ورجح بان فيه تعظيماً كما أن في ضده الاكثى تقبيحاً اذا اتحاد
اللفظ فيما اعتبر تغايره يقصد لأحد ذينك ولم يقل اليهما استلذاذا بذكرها
وتبركا وتعظيماً لهما وإشارة الى أنه ينبغي في مقام الخطابة لا مطلقاً ألا يجمع

ومن كانت هجرته الى دنيا

بينهما في ضمير ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم خطيب قال من يطع ورسوله
فقد رشد ومن عصاهما فقد غوى « بنس خطيب القوم أنت قل ومن يعص
الله ورسوله « ولا ينافيه جمعه صلى الله عليه وسلم في خطبه النكاح في حديث
ابى داود الآتى في أذكار النكاح لأن الخطيب لم يكن عنده من العلم بمعظم
الله تعالى وجلال كبريائه والوقوف على دلائل الكلام ما كان عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمن ثم منعه لئلا يسرى فهمه الا مالا يليق والى (١) تفخيم
هذه الهجرة وتعظيم شأنها ، وترك ذكر الدنيا فيما يأتى اعراضا عنها بالمرّة
ولحسة الهجرة اليها بالنظر الى الهجرة اليهما اذ عطاء من يسمى بخدمة ملك
تعظيما له أجزل من عطاء من يسمى لاخذ كسرة من مأدبته و« الى » هنا وفيما
بعد متعلقة بهجرة إن جعلت كان تامة وبمحذوف هو خبرها إن قدرت
ناقصة (قوله دنيا) فعلى بضم أوله وحكى كسره وجمعه دنى ككبرى وكبر
من الدنو أى القرب لسبقها على الآخرة أو لدنوها الى الزوال فهى اسم لهذا
العالم المتناهى وفى القاموس الدنيا تقيض الآخرة وقال غيره هى ما على الارض
من الهواء والجو وقيل هى كل المخلوقات من الجواهر والاعراض الموجودة
قبل الدار الآخرة قال المصنف وهذا هو الاظهر وقد تطلق على كل جزء منها
مجازا وأريد بها هنا شئ من المخطوط النفسانية من مال أوجه ولا تنون
لان ألفها المقصورة للتبأنيث وهى تأنيث أدنى وهى كافية فى منع الصرف
قال ابن مالك واستعمل دنيا منكرآ فيه إشكال لانها مؤنث أدنى أفعل
تفضيل وحقه أن يستعمل باللام قال لانها خلعت عنها الوصفية وأجريت مجرى
ما لم يكن وصفا قط كرجمى وتنوينها فى لغة شاذ وزعم أنه غير لغة مردود ثم
المراد بكان فى الخبر فى الموضعين أصل الكون لا بالنظر لزمن مخصوص أو

(١) عطف على قوله « الى أنه ينبغي » . ع

يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةً يَنْكِحُهَا

وضعها الاصلى من المضى أو هنا من الاستقبال لوقوعها في حيز الشرط وهو يخلص الماضي للاستقبال ويقاس به الآخر للاجماع على استواء الازمنة في الحكم التكميلى فى الامناع (قوله يصيبها) أى يحصلها ، شبه تحصيلها عند امتداد الاطماع اليها بأصابة الغرض بالسهم بجامع سرعة الوصول وحصول المقصود ففيه استعارة تبعية أو استعارة مكنية تتبعها استعارة تخيلية فالتشبيه المضمحل فى النفس استعارة مكنية وإثبات الاصابة التى هى من لوازم المشبه به استعارة تخيلية (قوله أو امرأة ينكحها) خصت بالذكور مع شمول دنيا لها لأنها نكرة فى حيز الشرط وهى تعم وإن كانت مثبتة تنبيهها على سبب الحديث وإن كان العبارة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وهو كما فى التوشيح للسيوطى مارواه سعيد بن منصور فى سننه بسند على شرط الشيخين عن ابن مسعود قال من هاجر يبتغى شيئاً فان ماله ذلك مثل أجر رجل هاجر ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس فقيل له مهاجر أم قيس اه وفى شرح المشكاة لابن حجر والسبب مارواه الطبرانى بسند رجاله ثقات خلافاً لمن زعم أنه لا أصل لما يذكرونه من السبب ولفظه عن ابن مسعود كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها أم قيس فابت أن يتزوجها حتى بها جرفها جر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر أم قيس قيل واسمها قتيلة بوزن قبيلة ولم يعين اسمه سترأ عليه وإن كان ما فعله مباحاً لما يأتى أو (١) على أعظم فتن الدنيا قال تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء الآية ولأنهن من أعظم الشهوات وقال صلى الله عليه وسلم ما زكت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء ، وذم طالب ما ذكر كما أشعر به السياق مع كون مطلوبه مباحاً لأنه أظهر قصد الهجرة الى الله تعالى وأبطن خلافه وهذا ذمهم قال تعالى كبر مقتاً عند الله أن تقولوا مالا تفعلون ولا ينافى هذا

(١) عطف على قوله «على سبب الحديث» . ع

فهجرته الى ماهاجر اليه » هذا حديث صحيح

الذم مدح أبي طلحة الانصارى مع أنه لما خطب أم سليم قالت انى مسلمة
وأنت كافر فلا تحلى فأسلم وتزوجها وكان صداقها الاسلام لان هذا الحديث
وإن صح إلا أنه معلل إذ المعروف أن تحريم المسلمة على الكافر بين الحديبية
والفتح لما نزل « لا هن حل لهم » كما فى صحيح البخارى على أنه ليس فيه أنه أسلم
ليزوجها وإنما امتنعت حتى هداه الله للاسلام رغبة فيه لافيهها وكون الداعى
الى الاسلام الرغبة فيه لا يضره كونه يعلم حل نكاحها بذلك (قوله فهجرته
الى ماهاجر اليه) الى الاولى ومجورها متعلقان بالمحذوف خبر المبتدأ ويصح
أن يكون المتعلق نفس المبتدأ والخبر محذوف والتقدير هجرته الى ما ذكر قبيحة
وأعاد ذكر الجلالة واسم الرسول فى الجواب ثمة لما تقدم وترك ذلك فى هذا
المقام اظهاراً لعدم الاحتفال لامر الدنيا والزوجة وتنبيهها على أن العبدول
عن ذكرها أبغ فى الزجر عن قصده فكانه قال الى ماهاجر اليه وهو حقير
مهم لا يجدى ولان ذكرها يستحلى عند العامة فلو كرر ربما عاق بقلب
بعضهم فيهمش له ويظن أنه العيش الكامل فأضرب عنه صفحاً لازالة هذا
المحذور ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم تنبيهها على ذلك فى أسر المواطن
واشدها إن العيش عيش الآخرة أى لا تغتر بحسن العيش ولا تتعب لضيقه
فان الحياة الابدية والنعم السرمدية نعم الآخرة * (تنبيهه) * قوله صلى الله عليه
وسلم فمن كانت هجرته لدنيا يصيبها ظاهرة أن الغرض الباعث هو الدنيا فحسب كما
أن المهاجر اليه فيما قيل هو المقصود وحينئذ فلا يؤخذ من الحديث حكم الهجرة
عند اجتماعهما خلافاً لمن زعم انه يفيد حكمها وان لها ثواباً وانه دون ثواب
المهاجر لله وحده والمسألة طويلة الذيل وحاصل المسألة كما حرره بعض المحققين
أن العمل إن صاحبه قصد محرم من رياء بان أريد به غرض دنيوى فقط ولو
مباحاً فهو حرام خال عن الثواب وان كان مشوباً به فكذلك وهذا محل قوله

متفق على صحته

صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه غيرى فانا منه برىء هو للذى أشرك ، وحمل الغزالي الاشراك فيه على المساواة محله فى إشراك دنيوى لا رياء فيه على أن هذا لا يمنع مطلقاً كما يأتى ومحل قول العز بن عبد السلام متى اجتمع باعث الدنيا والآخرة فلا ثواب مطلقاً وان طرأ الرياء فى عمل عقده لله خالصاً فان دفعه حالاً لم يضر اجماعاً والا فرجع احمد وجماعة من السلف إنايته عملاً بنيته الاولى ومحله إن كان العمل مرتبطاً بآخره بأوله كالصلاة وإلا كالقراءة فلا ثواب بعد الرياء أما اذا صاحبه غير محرم كأن حج بقصد الحج والتجارة فنقل عن ابن عبد السلام منع الثواب مطلقاً وعن الغزالي اعتبار الباعث فان غلب باعث الدنيا أو تساوى فلا ثواب وقول الشافعى وأصحابه من حج بنية التجارة كان ثوابه دون ثواب المتخلى عنها يقتضى ثوابه على القصد الدينى وإن قل ويؤيده عموم قوله فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره وكلام الاحياء فى مواضع وكذا كلام غيره يتبين منه صحة ذلك اهـ (قوله متفق على صحته) قال القلقشندي فى شرح عمدة الاحكام أخرج هذا الحديث احمد فى مسنده والبخارى فى سبعة مواضع من صحيحه ومسلم فى كتاب الجهاد من سبعة أحرف وأبو داود فى الطلاق والترمذى وأبو عوانة فى الجهاد والنسائى وابن خزيمة وابن الجارود فى الطهارة وابن ماجه فى الزهد وابن حبان فى صحيحه والطحاوى فى الصيام من شرح معانى الآثار والبيهقى فى سننه كلهم من طريق يحيى بن سعيد الانصارى عن محمد بن ابراهيم التميمى عن علقمة بن وقاص عن عمر بن الخطاب ووهب بن دحية فى زعمه أن مالكا أخرج فى الموطأ اهـ « فائدة » قال المصنف فى الارشاد اذا قالوا فى حديث متفق عليه أو على صحته فرادهم اتفق البخارى ومسلم على روايته لا يعنون اتفاق الامة قال الشيخ يعنى ابن الصلاح لكن اتفاق الامة

مجمع على عظم موقعه وجلالته وهو أحد الأحاديث التي عليها مدار الاسلام

حاصل من ذلك لانها اتفقت على ما رواه أو احدهما بالقبول سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض الحفاظ اهـ «قلت» وقد أجاب عنها آخرون وفي شرح المشكاة لابن حجر الهيتمي وهذا الحديث مجمع على صحته وما أشار اليه ابنا ماكولا وجريز مما يقتضى القبح فيه لا يلتفت اليه بل قيل انه متواتر لكن ليس على اطلاقه كما علم مما تقدم انه غريب باعتبار أوله متواتر باعتبار آخره وشرط التواتر وجود من يستحيل تواطؤهم على الكذب في كل طبقة الى أن ينتهي الى محسوس وذلك مفقود هنا كما سبق «فائدة» روى الحديث عن عمر تسعة غير علقمة وعن علقمة اثنان غير التيمي وعن التيمي أربعة غير يحيى ولم يصح من طريقه غير ما سبق وقد اطال الكلام البلقيني فيما يتعلق بتفرد علقمة به عن عمر وتورد محمد بن ابراهيم به عن علقمة ويحيى بن سعيد عن محمد فراجعـه فهو نفيس (قوله مجمع على عظم موقعه وجلالته) قال ابن حجر الهيتمي في شرح الاربعين وعلى أنه أصل عظيم من أصول الدين ومن ثم خطب به صلى الله عليه وسلم كافي رواية البخاري ثم عمر قال أبو عبيد ليس في الأحاديث أجمع وأغنى وأكثر فائدة منه قال أبو داود انه نصف العلم وقال إمامنا الشافعي إن هذا الحديث يدخل فيه نصف العلم أي لانه متعلق بعمل القلب المقابل لعمل الجوارح بل ذاك أجل وأفضل بل هي الأصل فكأن نصفنا بل أعظم النصفين قال في شرح المشكاة فهو على حد حديث ان الفرائض نصف العلم لتعلقها بالموت المقابل للحياة وقال كثير منهم الشافعي انه ثلث الاسلام أو العلم ووجهه البيهقي بأن كسب العبد إما بقلبه كالنية أو بلسانه أو ببقية جوارحه والاول أحد الثلاثة بل أرجحها التبعيتها له صحة وفساد اولاً انه عبادة بانفرادها ومن ثم ورد في خبر ضعيف لا موضوع خلافاً لزاعمه وفي شرح المشكاة طريقه مضعفة لكن يتقوى بمجموعها «نية المؤمن خير من

عمله» وفي رواية ابلغ وفي أخرى زيادة وأن الله عز وجل يعطي العبد على نيته ما لا يعطيه على عمله أي لأن النية لا يطرَقها الرياء بخلاف العمل ويدل خيريتها أيضاً خبر آخر عند أبي يعلى «يقول الله تعالى للحفظة يوم القيامة اكتبوا العبدى كذا وكذا من الاجر فيقولون ربنا لم نحفظ ذلك عنه ولا هو في صحفنا - الحديث» ولا يعارضه خبر من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له واحدة ومن عملها كتبت له عشرة الموهوم ان العمل خير منها لأن كتابة العشر ليست على العمل وحده بل عليه معها ، ومن خيرية النية على العمل اقتضاؤها تحليد المؤمن في الجنة اذ المؤمن ناو الايمان دائماً فقبول التأييد بالتأييد ولونظر الى العمل لكاف الثواب بقدره ومثله الكافر في العقاب وقيل النية خير من العمل بلانية لامعها لثلاث يلزم خيرية الشئ مع غيره على نفسه وسبب خيريتها أنها عمل قلبي سالم من تطرق نحو الرياء مع ان تنوير القلب المقصود بالطاعات بالنية اكثر لانها صفته وقيل الضمير في عمله لكافر معهود وهو السابق لبناء قنطرة عزم مسلم على بنائها وقيل ليس خير في ذلك الخبر أفعل تفضيل . والصحيح أن نية السيئة لا عقاب عليها الا اذا انضم اليها عزم أو تصميم ونية الحسنة وان كانت كذلك الا أن ناوى الحسنة كذلك يثاب عليها وعلى نيتها بخلاف نية السيئة مع ذلك فإنه معاقب على نيتها لا عليها ومعنى ثوابه على الاولين أنه يكتب له حسنة عظيمة لكن باعتبارين لا التضعيف الى عشر فاكثرت فانه خاص بمن فعل كما صرح به خبر ومن عملها كتبت له عشر المخصوص بقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ، والحديث أحد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام واختلف فيها فجعلها أبو داود أربعة هذا ، ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ، والحلال بين والحرام بين ، وازهد في الدنيا يحبك الله وقد نظمها كذلك أبو الحسن طاهر بن المفوز فقال

عمدة الناس عندنا كلمات اربع قلهن خير البريه
اتق الشبهات وازهد ودع ما ليس يعنيك واعملن بنيه

وكان السلف وتابعوهم من الخلف رحمهم الله تعالى يستحبون استفتاح
المصنفات بهذا الحديث تنبيهاً للمطالع على حسن النية واهتمامه

وقال احمد اصول الاسلام ثلاثة احاديث هذا والحلال بين الخ ومن احدث
في امرنا هذا ما ليس فيه فهو رد قال الشافعي انه اى حديث الباب يدخل في
سبعين باباً من الفقه ولم ير المبالغة خلافاً لمن توهمه لان من تدبر مسائل الفقه
في متفرق الكتب الفقهية وجدها كذلك بل يزيد (قوله وكان السلف الخ)
في النهاية السلف في اللغة من تقدم بالموت من آباء الانسان واقاربه ولذا سمي
الصدر الاول من التابعين السلف الصالح اه وفيها: الخلف بالتحريك والسكون
كل من يجيء بعد من مضى الا أنه بالتحريك في الخير والتسكين في الشر يقال
خلف صدق وخلف سوء ومعناها جميعاً القرن من الناس اه (قوله حسن
النية) في نسخة صدق النية وفي اخرى صحة النية والمراد التنبيه على تصحيح
النية وتصفية الطويه بالاخلاص في الاعمال رب البريه قال القاضي البيضاوي
في شرح المصابيح والاعمال لا تصح بلا نية لان النية بلا عمل يشاب عليها
والعمل بلا نية هباء ومثال النية في العمل كالروح في الجسد فلا بقاء للجسد بلا
روح ولا ظهور للروح في هذا العالم من غير تعلق بجسد وفي ذلك انشدنا
الصدر السعيد كمال الاسلام عبد الله الخجندی رحمه الله لنفسه

اغرس نوى البر بارض التقى به ثمار الخلد مجنيه
واخلص النية في سقيها فانما الاعمال بالنيه اه
وما احسن قول التاج السبكي يمدح المصنف وفيه جناس تام لفظاً وخطاً
الله درك يانوى ووقيت من شر النوى
فلقد نشابك عالم الله اخلص مانوى
وعلى سواء فضله فضل الحبوب على النوى
(٥ - فتوحات - ل)

بذلك والاعتناء به ، رويانا عن الامام أبي سعيد عبد الرحمن بن مَهْدِي
رحمه الله تعالى من أراد أن يصنف كتابا فليبتدئ بهذا الحديث وقال
الامام أبو سليمان الخطابي رحمه الله كان المتقدمون من شيو خنا يستحبون
تقديم حديث « الاعمال بالنية » أمام كل شئ ينشأ ويبتدأ من أمور
الدين لعموم الحاجة

(قوله بذلك) أى بحسن النية وعلى نسخة بصحة النية فالمشار اليه مؤنث
وتذكير اسم الإشارة باعتبار ما ذكر (قوله الامام) بكسر الهمزة فى الاصل
كل مقتدى به فى خير او شر ثم غلب فى المقتدى به فى الخير ويجمع على أئمة
كسنان واسنة (قوله ابن مَهْدِي) بفتح الميم واسكان الهاء وكسر الدال
(قوله الخطابي) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة وبالموحدة بعد
الالف واسمه حمد بصيغة المصدر (قوله يستحبون الخ) قال الفاكهاني فى شرح
عمدة الاحكام ومثل هذا الحديث فى اعتبار النية قوله صلى الله عليه وسلم ان
الله لا ينظر الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم قلت وفى رواية
ولكن ينظر الى نياتكم قال وكلاهما يشير الى قوله تعالى « وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين » وقوله تعالى « فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا
ولا يشرك بعباده ربه أحدا » والمراد من ذلك أن تكون افعال العبد واقواله
متمحضة لارادة التقرب الى الله تعالى اعاننا الله على ذلك (قوله من أمور
الدين) الدين وضع الهى سائق لدوى العقول باختيارهم المحمود الى ما هو خير لهم
بالذات دنيا واخرى وترادفه الملة وقيل بل هى غيره فهى المنزلة من عند الله
الى أنبيائه والدين العمل بذلك والمعروف المشهور ترادفهما وكذا ترادف
الاسلام والشريعة والشرع والناموس اذ هى متحدة بالحقيقة وان اختلفت
بالاعتبار اذ هو من حيث انه يدان أى يخضع له يسمى ديناً ومن حيث إنه

اليه في أنواعها، وبلغنا عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال إنما يُحفظ
الرجل على قدر نيته ، وقال غيره

يجتمع عليه وعلى أحكامه على من يكتبها يسمى ملة فهي من الاملاء وقيل من
امل بمعنى اجتمع ومن حيث انه يرده الوردون المتعطشون الى زلال نيل
الكمال يسمى شريعة ومن حيث إنه اظهره الشارع شرع ومعنى شرع ظهر
والشريعة الطريق الظاهر ومورد الماء قال ابن رمضان في شرح العقائد وغيره
ومن حيث إنه يأتي به ملك يسمى ناموسا قال غيره ومن حيث إنه يرجع اليه
يسمى مذهبا ومن حيث إنه يستسلم له يسمى إسلاما فالالفاظ المذكورة متحدة
ذاتا مختلفة اعتبارا ثم كما يطلب البدء بالحديث في كل أمر ينشأ من أمور الدين
لما ذكره المصنف فكذلك ينبغي البدء به في أمر الدنيا ليصير بالنية الحسنة
طاعة أو يسلم عن صيرورته معصية وشناعة وكأن الاقتصار على الدين لكونه
الاصل المتين (قوله اليه) أى الحديث (قوله جميع أنواعها) أى أنواع
الامور الدينية وفي نسخة انواعه أى أنواع الدين (قوله وبلغنا عن ابن عباس)
هو حبر الامة وبجر القرآن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب رضى الله
عنهما وهو المراد عند اطلاق لفظ ابن عباس وهو ابن عم رسول الله صلى الله
عليه وسلم الصحابي ابن الصحابي الهاشمي كنيته أبو العباس كنى بابنه العباس
وهو اكبر أولاده أمه لبابة بنت الحارث الهلالية دطاله رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالحكمة والتأويل والفقه في الدين وحنكة حين ولد وبنو هاشم في
الشعب محصورون وذلك طام الشعب قبل الهجرة بثلاث سنين وتوفي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث عشرة سنة وقيل ابن عشر وتوفي بالطائف
سنة ثمان وستين قاله الواقدي وابن حنبل وغيرهما وقيل تسع وستين وقيل
طام سبعين وقيل ثلاث وسبعين وضعفه حاكمه ابن الاثير بل قال إنه غريب
ضعيف أو باطل وصلى عليه ابن الحنفية وقال اليوم مات رباني هذه الامة قال

انما يعطى الناس على قدر نياتهم ، ورؤينا عن السيد الجليل أبي علي

ميمون بن مهران لما وضع ليصلي عليه جاء طائر أبيض فوقه على أكتفائه فدخل فيها فالتس فلم يوجد فعرفوا أنه عملة ، ولما سوى عليه التراب سمعنا من نسمع صوته ولا نرى شخصه يقول يا أيها النفس المطمئنة الآية . روى لابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألف وستائة وستون حديثا اتفقا منها على خمسة وتسعين وانفرد البخاري بمائة ومسلم بتسعة وأربعين وهو أحد السبعة الذين روى لهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فوق ألف . وقد نظمهم من قال

سبع من الصحب فوق ألف قد نقلوا من الحديث عن المختار خير مضر
ابو هريرة ساعد جابر أنس صديقه وابن عباس كذا ابن عمر
وكان من أكثر الناس فتوى وكان جسر القرآن كما سبق وقد ذكرت جملة من فضائله في كتابي ورد القلائد فيما يتعلق بزعم وسقاية العباس من القوائد (قوله انما يعطى الناس الخ) أى من نوى للمسلمين خيرا أعطيه وضده بضده الجزاء من جنس العمل وفي الخبر المرفوع كما تدين تدان وقال تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان وقال تعالى انما تجزون ما كنتم تعملون . وفي الخبر المرفوع ليس للمؤمن من عمله الا ما نواه ولا عمل الا بنية وقل تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ففي الحديث لو ان رجلا بعدن أبين هم بمعصية بمكة لاصاب من ذلك العذاب أو كما قال وقريب من حديث الباب حديث ان من عبادى من لا يصلحه الا الغنى ولو افقرته لفسد حاله وان من عبادى من لا يصلحه الا الفقر ولو اغنيته لفسد حاله (قوله عن السيد الخ) فيه إطلاق السيد على غير الله تعالى وسيأتى جواز ذلك مطلقا وعن النخاس كراهته اذا كان بأل واصله سيود على وزن فيعل وقيل سويد على وزن فعمل الاول قول البصريين والثاني قول غيرهم كما ذكره الجوهري وأعل عليهما بالقاعدة الصرفية هي ان الواو

الفضيل بن عياض رضى الله عنه قال ترك العمل لاجل الناس رياء

والياء اذا اجتماعا وسبقت إحداها بالسكون وجب قلب الواو ياء وادغام الياء في الياء وسيأتى بيان معناه وفي النهاية شيخ جليل أى مسن اه والمراد هنا جلالة العلم والتقى وفي اتيانه بالوصفين المذكورين التنبيه على ما أشار اليه علماء الأثر من ان المحدث اذا ذكر من يروى عنه فينبغى ان يصفه بما يليق مما هو اهله من الاوصاف الجميلة كالصدق والامانة والتنبيه ايضا على سلوك الادب مع العلماء الاعلام والتعظيم لهم الى يوم القيامة فعاقبة ذلك الخير على الدوام والحذر من الاخلال بالادب مع أحد من علماء الاسلام فان ذلك سبب لحلول البلاء والانتقام . قال المصنف فى شرح المهذب لحوم العلماء مسمومة وعادة الله فى هتك أسرار منتقصيهم معلومة وان من اطلق لسانه فى العلماء بالثلب (١) ابتلاه الله تعالى قبل موته بموت القلب فليحذر الذين يخالفون عن أمره ان تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم اه (قوله الفضيل بن عياض) بضم فاء وفتح ضاد معجمة مصغر فضل والالف واللام كما فى الفضل والحارث للمع الصفة وعياض بكسر العين المهملة بعدها ياء خفيفة وضاد معجمة بعد الالف قال الذهبى فى الكاشف فضيل بن عياض التميمي الخراساني الزاهد ثقة رفيع الذكركر جاوز الثمانين مات فى المحرم سنة سبع وثمانين ومائة روى عنه ماعدا ابن ماجه من أصحاب السنن اه (قوله ترك العمل لاجل الناس رياء) قال الشعرانى فى كتاب الاخلاق معناه ان لا يحب العمل الا فى محل يجده فيه الناس فان لم يجده ترك العمل أو كسل عنه اه لكن قضية ماسيأتى للمصنف فى النهى عن ترك العمل مخافة تطرق الرياء ان معنى قوله ترك العمل لاجل الناس رياء هو أن يترك الانسان العمل مخافة أن يرى ويقال هو اية عمل للرياء فترك

(١) قال فى المختار ثلثه صرح بالمعيب فيه وانتقصه وبابه خرب والمثالب الغيوب الواحدة مثلبة بفتح اللام اه . ش

العمل لذلك رياء بل ينبغى العمل والمجاهدة في الاخلاص والاعراض عن النظر الى الناس وسئل السهروردي عن يخشى العجب ان عمل والتعطيل ان لم يعمل هل الاولى ترك العمل لذلك أو يعمل وان خاف ذلك فأجاب اعمل وان خفت العجب مستغفراً منه اذا وقع فان ترك العمل من مكايد الشيطان اه وقرره الشيخ زكريا على وجه لطيف فقال ترك العمل لاجل الناس رياء من حيث يتوهم منهم انهم ينسبون الى الرياء فيكره هذه النسبة ويحب دوام نظرهم له بالاخلاص فيكون حراما بتركه محبة لدوام نسبته للاخلاص لا للرياء اه قال ابن حجر الهيتمي في الزواجر واعلم أن كثيرين ربما تركوا الطاعات خوفا من الرياء وليس ذلك بمحمود مطلقا ، فان الاعمال اما لازمة للبدن لا تتعلق بالغير ولا لذة في عينها كالصلاة ونحوها فان كان باعته نيته التقرب لكن عرض الرياء عند عقدها شرع فيها وجاهد نفسه في دفع ذلك العارض وكذا لو عرض في انائها فيرد نفسه قهرا للاخلاص حتى يتمها لان الشيطان يدعوك للترك فان لم تجبه وشرعت دعاك للرياء فان لم تنظر اليه ندمك بعد تمام الفعل بكونك مرائيا ونحو ذلك لتترك ذلك الفعل فيحصل غرضه فاحذره ، واما متعلقة بالخلق وهذه تعظم آفاتهما واعظمها الخلافة ثم القضاء ثم التذكير ثم التدريس والافتاء ثم اتفاق المال فمن لم تستعمله الدنيا ولا يستفزه الطمع ولا يأخذه في الله لومة لائم واعرض عن الدنيا جملة ولا يتحرك ولا يسكن الا اليه هو المستحق للولايات الدنيوية والاخرية ومن لافهى عليه بأقسامها ضرر ولا يغتر الانسان بما ورد في فضل ذلك فان خطره عظيم ولسنا نأمر أحدا بترك الخير من ذلك اذ لا آفة فيه إنما الآفة في إظهاره بالتصدي له وعظا وتدريسا بل نأمره معه بمجاهدة نفسه والتزهد عن خطرات الرياء فضلا عن شوائبه وينبغي للضعفاء ترك الولايات رأسا لخطرها ولا يترك الصلاة ونحوها أحد بل يجاهد نفسه في دفع شوائب الرياء عنها ، وأما التصدي للعلوم قرينة وسط لكنها بالولايات أشبه والآفات أقرب فالحذر منها في حق الضعيف أسلم ، وفضل قوم جمع المال على

والعمل لأجل الناس شرك

الشغل بالذكر ومنهم من عكس والصواب ان آفاته كثيرة فمن خلص منها بان جمعه من الحل وانفق في المحل بقصد وجه الله فالجمع والاتفاق له أفضل ومن لا فالاولى له ملازمة العبادات اه ملخصاً ثم الرياء المذموم ارادة العامل بعمله غير وجه الله كأن يقصد إطلاع الناس على عبادته وكماله ليحصل له منهم مال أو جاه أو ثناء أو نحو ذلك من المقاصد الخسيسة ويطلق الرياء على أمر مباح وهو طلب نحو الجاه بغير عبادة كأن يقصد بزيينة لباسه الثناء عليه بالنظافة وإعما لم يحرم هذا لانه ليس فيه ما في النوع قبله من التلبيس بالدين والاستهزاء برب العالمين . وقد كان صلى الله عليه وسلم إذا أراد الخروج يسوى صماته وشعره وينظر وجهه في المرأة . قالت عائشة رضى الله عنها أو تفعل ذلك يارسول الله قال نعم إن الله يحب من العبد أن يتزين لاخوانه إذا خرج اليهم رواه ابن السني وهذا منه صلى الله عليه وسلم عبادة متأكدة لانه مأمور بدعوة الخلق واستمالة قلوبهم ما أمكنه فيلزمه ان يظهر لهم محاسن أحواله لئلا يزدروه فيعرضوا عنه لامتداد أعين عامة الخلق الى الظواهر دون السرائر فهذا قصده وفيه قرينة أى قرينة ويجرى ذلك في العلماء ونحوهم اذا قصدوا بتحسين هيئاتهم نحو ذلك وقد وقع للعز بن عبد السلام انه لما كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وهو محرم لا يمثل منه فلما احل ولبس لباس العلماء امتثل منه فمن تزين من أهل العلم بزينتهم لذلك ائيب فالاعمال بمقاصدها (قوله والعمل لأجل الناس شرك) قال ابن حجر الهيتمي في الزواج وجهه كون الرياء الشرك الاصغر أن فيه استهزاء بالمعبود حيث أظهر أن العمل له وقصد قصده النبي عن اعتقادك في ذلك المقصود ان أقدر على تحصيل غرضك من الله سبحانه فرفعت العبد العاجز على المولى القادر فمن ثم كان من الكبائر المهلكات ومما رسول الله صلى الله عليه وسلم الشرك الاصغر والفرق بين

والاخلاص أن يعافيك الله منهما، وقال الامام الخارث المحاسبي رحمه الله
الصادق هو الذي لا يبالي لو خرج كل قدر له في قلوب الخلق من أجل
صلاح قلبه ولا يحب اطلاع الناس على مشاقيل الذر من حسن عمله
ولا يكره أن يطالع الناس على السيئ من عمله ، وعن حذيفة

الشرك الاصغر الذي هو الرياء والشرك الاكبر الذي هو الكفر والعياذ بالله
متجه يتضح بالمثال هو أن المصلي حتى يقال إنه صالح مثلاً يكون رباؤه باعنا
له على العمل لكنه في خلال ذلك العمل يقصد به تعظيم الله تعالى تارة ويفعل
أخرى وفي كل منهما لم يصدر منه مكفر بخلاف الشرك الاكبر فانه لا يحصل
الا اذا قصد بالسجود مثلاً تعظيم غير الله تعالى فالمرأى نشأ له الشرك الخفي
بواسطة أنه عظم قدر المخلوق عنده حتى حمله ذلك العظم على ان يركع ويسجد لله
ليراه الناس فيحصل الى قصده فكان ذلك المخلوق معظماً بالسجود من وجه
وهذا عين الشرك الخفي لا الجلي اذ لا يقدم عليه الا مخدوع الشيطان لما أوهمه
قدرة ذلك العبد الضعيف الذي لا يملك نفع نفسه على نفعه وضره أكثر مما
يقدر تعالى عليه فعبدل بوجهه وقصده اليه عن الله تعالى فأقبل يستميل قلبه
فو كله الله اليه في الدنيا والآخرة ففي الحديث يقال لهم اذهبوا الى الذين كنتم
تراؤن فاطلبوا ذلك عندهم اه باختصار (قوله والاخلاص الخ) فتفرد الحق بالقصد
وتقطع النظر عن الخلق قال السري لا تعمل للناس شيئاً ولا تعط لهم شيئاً
ولا تكشف لهم شيئاً اه (قوله المحاسبي) قال المصنف في المجموع والتبيان
هو بضم الميم قال السمعاني قيل له ذلك لانه كان يحاسب نفسه وهو ممن جمع
له علم الظاهر والباطن اه لكن نقل المعنى عن النووي أنه بفتح الميم اه وكذا
رأيت مضبوطاً في هامش أصل صحيح من هذا الكتاب غير معزول لكتاب
قال القشيري مات ببغداد سنة ثلاث وأربعين ومائتين اه (قوله الصادق هو
الذي لا يبالي الخ) زاد المصنف نقلاً عنه في التبيان فان كراهته لذلك دليل

المرعشى رحمه الله قال الاخلاص أن تستوى افعال العبد في الظاهر
والباطن ، وروينا عن الامام الاستاذ أبي القاسم

على أنه يحب الزيادة عندهم وليس هذا من اخلاص الصديقين اه ثم ان المصنف
رحمه الله عقد الترجمة في الاخلاص واورد مقالة المحاسبى في الصدق لتقاربهما
وترجم في المجموع لهما لذلك فقال فصل في الاخلاص والصدق قال بعض العلماء
الاخلاص والصدق متقاربان الا ان الاخلاص في ابتداء العمل وآخره والصدق
في العمل وبعده ولذا قال الدقاق المخلص لاريا له والصادق لا عجب له والعجب
يخشى منه في العمل وبعده وفي شرح الرسالة القشيرية للشيخ زكريا قال ذو
النون المصرى الاخلاص لا يتم الا بالصدق فيه والصبر عليه والصدق يتم
بالاخلاص فيه والمداومة عليه فبين الاخلاص والصدق تلازم فمن اخلاص في
مقام وصدق في سلوكه وصبر عليه حتى احكمه نقله الله الى ما فوقه وسئل عنهما
الجنيد أهما واحد أم بينهما فرق فقال بينهما فرق الصدق أصل والاخلاص
فرع والصدق أصل كل شيء والاخلاص لا يكون الا بعد الدخول في الاعمال
والاعمال لا تكون مقبولة الا بهما اه وفي حواشى شرح العقائد لابن أبي
شريف الصدق استعمله السادة الصوفية بمعنى استواء السر والعلانية والظاهر
والباطن بان لا تكذب أحوال العبد اعماله ولا اعماله احواله وجعلوا الاخلاص
لازماله اعم فقالوا كل صادق مخلص وليس كل مخلص صادقا (قوله المرعشى)
قال في التبيان بفتح الميم وسكون الراء وفتح العين المهمة وبالشين المعجمة اه
(قوله الاستاذ) بضم الهمزة وبالدال المعجمة في الصناعة العلمية وبالمهملة في
باقى الصنائع الدينية (قوله أبي القاسم) لا يخالف إتيانه بها ما صححه فيما يأتى
من حرمة التمكنى بذلك مطلقا أخذا بعموم قوله صلى الله عليه وسلم تسموا
باسمى ولا تكنوا بكنيتى وان كان سبب النهى عن الايذاء الحاصل بذلك خاصا
بحياته صلى الله عليه وسلم جريا على القاعدة الاصولية ان العبرة بعموم اللفظ

القشيري رحمه الله الاخلاص أفراد الحق سبحانه وتعالى في الطاعة بالقصد وهو أن يريد بطاعته التقرب الى الله تعالى دون شيء آخر من تصنع لمخلوق أو اكتساب محمدة عند الناس أو محبة مدح من الخلق أو معنى من المعاني سوى التقرب الى الله تعالى، وقال السيد الجليل أبو محمد سهل بن عبد الله

لا بخصوص السبب لما هو ظاهر من كون الحرمة إنما هو وضعها أولاً اما اذا وضعت لانسان واشتهر بها فلا يحرم ذلك لان النهي لا يشملها وللحاجة كما اغتفروا التلقيب بنحو الاعمش لذلك على ان مقتضى ظاهر ماسيأتي للمصنف من تأييد قول مالك بجواز ذلك بعمل الناس كذلك اختيار الجواز بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وسيأتي تحرير ما فيه (قوله القشيري) بضم القاف وفتح الشين المعجمة وسكون التحتية قال السمعاني نسبة الى قشير بن كعب بن ربيعة ابن عامر بن صعصعة قبيلة كبيرة ينتسب اليها كثير من العلماء منهم مسلم صاحب الصحيح والاستاذ أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري احد مشاهير الدنيا بالفضل والعلم والزهد وأولاده وأهله كلهم فضلاء اه (قوله أو معنى من المعاني) ظاهره ولو طلب ثواب أو نجاة من عقاب أو عتاب قال الاهدل في شرح دعاء ابى حربة اقتضاء ثواب الاعمال في الآخرة من الله لا يقدح في الاخلاص وهذا يخالف ما نقله الامام الرازي في تفسيره في سورة الاعراف عن المتكلمين وصوابه عن بعض المتكلمين أن من عبد الله ودعاه خوفاً أو طمعاً لم تصح عبادته وفي سورة الفاتحة لو قال ائلى للثواب ولاهرب من العقاب فسدت صلاته اه فان كان المراد انه عبد للثواب أو العقاب فلاشك في فساد صلاته بل في كفره لانه عبد غير الله تعالى وان كان المراد انه عبد الله طمعاً في الثواب أو خوفاً من العقاب فهو غلو وقد علم من نصوص الشريعة في الكتاب والسنة الترغيب في العمل بذكر ثوابه والتخويف من تركه بذكر عقابه وهو دليل على قبول العمل طمعاً في الثواب وخوفاً من

التستري رضى الله عنه : نظرَ الا كياس في تفسير الاخلاص فلم يجدوا
غير هذا : أن تكون حركته وسكونه في سره

العقاب فتأمل ذلك تجده كثيراً وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في
مختصر الرماية ارادة الله بالاعمال الصالحة ستة أقسام احدها أن يعمل له طمعا
في ثوابه الثاني أن يعمل خوفاً من عقابه الثالث أن يعمل له حياء منه الرابع
أن يعمل له حبا ووداً الخامس أن يعمل له إجلالا وتعظيما عن المخالفة السادس
أن يضيف بعض هذه الاغراض الى بعض اه فصحح الشيخ العمل في هذه
الاقسام كلها ومعنى الخامس من الاقسام أن يعمل لله امثالا لامره تعظيما له
وإجلالا له ولا يخطر بباله طمع في الثواب ولا خوف من العقاب وهذا أولى
بالصحة من سائر الاقسام وهو أفضلها والله أعلم (قوله التستري) بضم
المثناة الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما مهملة ساكنة منسوب الى تستر
المدينة المعروفة كذا في التبيان للمصنف وفي لب الباب في الانساب
كذلك وزاد تستر من كور الاهوار من خوارستان يقول لها الناس شستر
بشيين معجمتين أوله والمشهور بهذه النسبة سهل بن عبد الله بن يونس
ابن عبد الله سكن البصرة صاحب كرامات صاحب ذا النون المصري توفي
سنة ثلاث وثمانين اه وفي الرسالة القشيرية توفي سنة ثلاث وثمانين وقيل
ثلاث وسبعين ومائتين اه ونقل الفتى في المغنى عن القاضى عياض جواز ضم
التاء الثانية (قوله نظر الا كياس الخ) الا كياس جمع كيس أى اصحاب العقل
وفي النهاية الكيس العاقل وقد كاس يكيس كيسا فهو كيس وكيس والكيس
العقل اه وفي التهذيب للمصنف نقلا عن صاحب المحكم كاس كيسا فهو كيس
وكيس والجمع أ كياس قال سيبويه كسر وا كيسا على افعال لشبهها بفعل
ويدلك على أنه فعيل أنهم قد سلموه ولو كان فعلا لم يسلموه والانثى كيسة
وكيسة اه ويطلق الكيس على معان أخر لاحاجة بنا لبيانها والنظر هنا معنى

وعلايته لله تعالى لا يمازجه نفس ولا هوى ولا دنيا ، وروينا عن الاستاذ
أبي علي الدقاق رضي الله عنه قال الاخلاص التوقى عن ملاحظة الخلق
والصدق التنقى من مطاوعة النفس فالخلاص لاربابه

التفكر والتدبر فى الشئ ، قال الكرماني فى شرح البخارى النظر اذا استعمل
بى فهو بمعنى التفكير وباللام بمعنى الرأفة وبألى بمعنى الرؤية وبدون الصلة
بمعنى الانتظار نحو انظرونا نقتبس من نوركم اه وقال ابن رمضان فى شرح
الشرح يقال نظر اليه ونظر فيه اذا تفكر بقلب اه وفى مفردات الراغب
نظرت فى كذا تأملته قال تعالى أو لم ينظروا فى ملكوت السموات والارض
(قوله وعلايته) فى مفردات الراغب العلانية ضد السر واكثر ما يقال ذلك فى
المعاني دون الاعيان يقال أعلنته فعلم قال تعالى أعلنت لهم واسررت لهم
اسرار اه وقال الجوهري يقال علم الامر يعلمان علونا وعلم الامر أيضا
بالسر يعلم علنا حكاه ابن السيد وأعلنته انا اذا أظهرته اه والعلانية بتخفيف
التحتية مصدر كطواغية (قوله ولاهوى) الهوى مقصور ميلان النفس لما
يستلذ من غير داعية الشرع وقال البيضاوى الهوى رأى يتبع الشهوة قال فى
النهاية يقال هوى هوى اه أى من باب فرح والهواء ممدود ما بين
السماء والارض والجمع اهوية (قوله التوقى) تفعل من الوقاية أى التحفظ
والتسكف فيه كما يؤذن به الصيغة (عن ملاحظة الخلق) بالألف فرح برؤيتهم
لما هو فيه من العمل ليدحوه أو يصلوه أو ثلا يستعصوه ولا يخفى ما بين قوله
هنا التوقى وفيما يأتى التنقى بالنون من الحسن البديعى وقوله (من مطالعة
النفس) بان يتخلص من الاعجاب بألا يستحسن عمله ولا يضيفه لنفسه قال
القشيري مختصراً للمعبرة المذكورة يصح أو يصلح أن يقال الاخلاص تصفية
الاعمال عن ملاحظة المخلوقين (قوله لاربابه) أى وذلك لعدم نظره الى

والصادق لا إعجاب له ، وعن ذى النون المصرى رحمه الله قال ثلاث من
علامات الاخلاص استواء المدح والذم من العامة

الخلق وقصره نظره على الحق (قوله لا إعجاب له) أى وذلك لعدم رؤياه
نفسه فلا يرى لها حالا ولا مقاما حتى يعجب به زاد الاهدل نقلا عنه قوله
والعجب يخشى منه فى العمل وبعده ثم قال وهذا بناء على الفرق بين
الاخلاص والصدق ويحتمل عنده ان يقال الفرق بين الصدق والاخلاص
أن الاخلاص تصفية العمل من الشوائب والصدق عدم الالتفات الى العوارض
والعوائق ثم قال بعد ذكر الفرق بين الاخلاص والصدق وقد يتداخلان لقرب
المعاني اه (قوله استواء المدح والذم من العامة) أى من جميع الناس لا من
بعضهم فقط لمعنى يخصه وهذا أول درجات الاخلاص وهو السلامة من الرياء
قال العارفون من فرح بالمدح أو رضى به فهو محجوب قالوا ومن خفى الرياء
أن يخفى بحيث لا يريد الاطلاع على عمله ولا يسره ذلك ولكنه يحب أن يبدأ
بالسلام ويقابل بالاعظام ومتى قصر أحد معه فى ذلك ثقل عليه لثقل طاعته
التي أخفاها عند نفسه فكأن نفسه تطلب أن تحترم فى مقابلة ذلك حتى
لو فرض أنها لم تفعل تلك الطاعات لما كانت تطلب تلك المقامات وقالوا كل من
وجد فى نفسه فرقا بين اطلاع الصغار والمجانين واطلاع غيرهم على عباداته
فعنده شوب من الرياء اذ لو علم ان الله هو الضار النافع القادر على كل شيء
وغيره العاجز عن كل شيء لاستوى عنده الصغار والكبار ولم يتأثر بحضور
كبيرهم ولا صغيرهم والحاصل انه مهما لم يكن وجود الطاعة كعدمها فى كل
ما يتعلق بالخلق لم يكن قد قنع بعلم الله تعالى ولم يخل من شوب خفى الرياء قال
الغزالي ويوشك أن يحبط الاجر اه فعلامة الاخلاص استواء مدح القوم
عنده وذمهم لانه صفى ذمته عن ملاحظة الاغيار واكتفى بعلم عالم الاسرار
ومن كان كذلك استوى عنده المدح الصادر من الخلق والقدح فأقبل على

ونسى ان رؤية الاعمال في الاعمال واقتضاء ثواب العمل في الآخرة وروينا
عن القشيري رحمه الله قال أقل الصدق استواء السر والعلائية وعن سهل
التستري لا يشم رائحة الصدق عبد داهن نفسه أو غيره وأقوالهم في

ما ينفعه من التقوى وصلاح العمل مخلصا في ذلك وما احسن قول الشاعر

بالله ياتفس اسمي واعقلی مقالة قد قالها ناصح

لا ينفع الانسان في قبره الا التقى والعمل الصالح

واوردهما الثعالبي (١) في تفسيره لكن قال « مقالة من معزم ناصح » وابدل إلا
بغير في البيت الاخير (قوله ونسيان رؤية الاعمال) هو بالرفع عطف على ما قبله
وفي القواعد لابن عبد السلام فيما رايت منقولا عنها معناه ترك الاعمال
والاستناد الى شيء من المعارف والاحوال والاقوال والاعمال اذ لا ينجى
شيء من ذلك صاحبه ولا اعتماد في ذلك كله الا على الله سبحانه وتعالى اه قال
في الحرز المنير فسر بعض العارفين تقوى الله حق التقوى في قوله تعالى اتقوا
الله حق تقاه ان تنزه طاعته عن الالتفات اليها وعن توقع المجازاة عليها اه ويروى
عن بعض العارفين من ظن أن يصل الى الله تعالى بغير عمل فهو متمنى ، ومن
ظن أن يصل اليه بعمل فهو متغنى أى فالمريد يأتي بالاعمال بقصد الامتثال غير
ملتفت اليها بالخطاير ولا مقبل عليها بالبال عسى ان يكون من ارباب الوصال
فيوصله اليه بفضل لا بتلك الاعمال شغلا عنها بالاخلاص ففي الخبر لن يدخل
أحدكم الجنة بعمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا أنا الا ان يتغمدني الله
برحمته ، فاذا كان دخول الجنة بمحض الفضل والاحسان فكيف بالقرب
المعنوي والرضوان حقق الله لنا ذلك بمنه وما ذلك على الله بعزير (قوله
واقتضاء ثواب العمل الخ) هو بالرفع عطف على نسيان لقربه أو على استواء

(١) هذا لقبه واسمه سيدى عبد الرحمن هكذا ذكره عبق على العربية عند قوله من قرأ
في الفجر وفي الصبح بالم والم كفاء الله ذلك الالم وتضرعت عنه يد كل عدو في اليوم . اه ش

هذا غير منحصرة وفيما أشرت إليه كفاية

لاصالحه وهذان الوجهان جائزان في أمثال ذلك وفي الراجح منهما عند
عدم القرينة وجهان ذكرهما أبو حيان من غير ترجيح ورجح الملا عصام الدين
كونه معطوفاً على الأول قال حفيده شيخنا العلامة عبد الملك العصامي وكان
سببه أن الأول متمحض للمتبوعية بخلاف ما بعده فأن فيه كونه تابعا وكونه
متبوعا اه قال السيد الاهل معنى هذا الكلام أن المخلص يطلب ثواب عمله
في الآخرة من دخول الجنة ونحوه ولا يطلب بعمله تقعا في الدنيا ومنه يعلم
أن اقتضاء ثواب العمل في الآخرة لا يقدر في الإخلاص اه وهذا على إعرابه
بالرفع كما ذكره هو أيضا ولوجمل بالجر عطفا على رؤية الأعمال ويكون علامة
الإخلاص نسيان رؤية الأعمال ونسيان اقتضاء ثواب العمل في الآخرة كما
صنع الشيخ زكريا في شرح الرسالة لكان الكلام منها على أقصى درجات
الكمال في الإخلاص من أداء العبودية له تعالى لذاته لا طمعا في الثواب ولا
خوفا من العقاب الا انه قد يقال إنه لا يطابق قوله ثلاث من علامات الإخلاص
لأنه حيثئذ يكون المذكور منها اثنين الا أن يقال لما كان النسيان المذكور
تحت شيئين عد علامتين والحاصل أن كلام ذي النون مقتضى لما قاله الاهل
وظاهر عموم كلام القشيري السابق يقتضى إعراض ذي الإخلاص عن كل شيء
سوى القيام بوظيفة الخدمة الواجبة على العبد وفي المجموع للمصنف عن
رويم رحمه الله ذو الإخلاص لا يريد على عمله عوضا من الدارين ولا حظا من
الملكين وعن أبي عثمان قال الإخلاص للعوام ما لا يكون للنفس فيه حظ
وإخلاص الخواص ما يجري عليهم لا بهم فتبدو منهم الطاعات وهم عنها بمنزل
ولا يقع لهم عليها رؤية ولا بها اعتقاد اه ولعل الخلاف في قدح ذلك في
الإخلاص مبني على رتب الإخلاص فمنها ما يقدر فيه ذلك وهو إخلاص الخواص
أى الإخلاص عن السوى وهو المقام العلى ومنها ما لا يقدر فيه ذلك وهو إخلاص
العوام أى الإخلاص عن النظر للخلائق وهو دون ذلك اذ ليس من أتى الملك

لمن وقف

(فصل) * اعلم أنه ينبغي لمن بلغه شيء في فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرة واحدة ليكون من أهله ولا ينبغي أن يتركه مطلقاً بل يأتي بما تيسر منه لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق على صحته إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم

أداء لحقه كمن جاء لطالب شيء من مآدبه والله اعلم ثم رأيت الشيخ زكريا ذكر ذلك فقال في شرح رسالة القشيري درجات الاخلاص ثلاثة عليا ووسطى ودنيا فالعلياء ان يعمل لله وحده امتثالاً لامره وقياماً بحق عبوديته والوسطى ان يعمل لثواب الآخرة والدنيا ان يعمل للاكرام في الدنيا والسلامة من آفاتهما وماعدا الثلاثة من الرياء وان تفاوتت افرادها (قوله لمن وقف) أي سلك به طريق الخير والهداية فيؤثر معه القليل ما لا يؤثر مع غيره

(فصل) *

(قوله ينبغي) أي يطالب ومن ثم كان الاغاب استعماله في الندب تارة والوجوب أخرى وقد استعمل للجواز والترجيح ولا ينبغي أن تكون للتحریم والكراهة قاله بعض المحققين (قوله لمن بلغه شيء الخ) ولو كان الخبر ضعيفاً لما أتى في الفصل بعده من العمل بالضعيف بشرطه في امثال ذلك وفي خبر ضعيف من بلغه عن ثواب فعمل به حصل له اجره وان لم يكن قلته (قوله ولا ينبغي) أي على سبيل التنبيه إذ هو بخلاف الاولى تارة ومكروه اخرى (قوله في الحديث المتفق على صحته) اخبرنا عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوني بما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وأخرج ابن حبان كما ذكره الحافظ (قوله فافعلوا منه ما استطعتم) وفي بعض النسخ فأتوا منه وبهذا

اللفظ أورده المصنف في الاربعين وعزاه للصحيحين وعليه خرف الجر مقدر
 أى ائتوا بما استطعتم أو ضمن ائتوا معنى افعلوا والاثيان بذلك على سبيل
 الوجوب في الواجب والندب في المندوب مقيداً بالاستطاعة أى الطاقة لان
 المأموره اخراجه من العدم الى الوجود وذلك يتوقف على اسباب كالقدرة
 على الفعل ونحوه وبعض ذلك يستطاع وبعضه لا يستطاع فلا جرم سقط التكليف
 عما لا يستطاع منه لان الله تعالى اخبر انه لا يكلف نفساً الا وسعها وأيضاً يصدق
 عليه حينئذ أنه امتثل الامر المطلق مع الاثيان بالمستطاع الصادق عليه الاسم
 كيوم وركعتين في صم وصل فان قيداً ووصف لم يصدق الامتثال الا بالاثيان به
 بجميع قيوده واوصافه وان كان من اشد التكاليف وهذا من قواعد الاسلام
 ومن جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم ويدخل فيه ما لا يحصى من الاحكام
 والخطاب في قوله « وما امرتكم الخ » ونحوه لا يختص بالموجودين عند وروده
 بل فيه شمول لمن بعدهم لما هو معلوم من الدين بالضرورة ان هذه الشريعة عامة
 الى يوم القيامة ثم الحديث موافق لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وأما قوله
 تعالى اتقوا الله حق تقاته فقليل منسوخ والاصح بل الصواب وبه جزم المحققون
 انه مبين بالآية السابقة كما قاله المصنف وانما يتم هذا على تفسير حق تقاته
 باستفراغ الوسع في القيام بامثال الاوامر واجتناب المحارم وأما على المشهور
 من تفسيره بان يذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر ويطاع فلا يعصى فلا وجه
 للنسخ فان هذه لما نزلت تخرجت الصحابة رضى الله عنهم منها وقال اينما يطيق
 ذلك فنزلت تلك كذا في شرح الاربعين لابن حجر لـكن في تفسير الجلالين .
 اتقوا الله حق تقاته . بأن يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى
 فقالوا يا رسول الله فمن يقدر على هذا فنسخ بقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم اهـ
 وفي تفسير ابن عطية قيل انها منسوخة بقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقوله
 لا يكلف الله نفساً الا وسعها ، وقال آخرون لانسح بل الآيات متفقة فمعنى
 هذه اتقوا الله حق تقاته فيما استطعتم وذلك ان حق تقاته بحسب الاوامر
 (٦ - فتوحات - ل)

﴿فصل﴾ قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم يجوز ويستحب العمل

والنواهي وقد جعل الله الدين يسرا . وأما بكون ابن آدم لا يعصى أصلا ولا يفتقر فأمر متعذر في جبهة البشر ولو كلف الله به لكان من التكليف بما لا يطاق ولم يلتزم ذلك أحد في تأويل هذه الآية اه وهو مخالف لحمل ابن حجر النسخ على تفسير الآية بالقيام بالأوامر واجتناب النواهي لا على تفسيرها بأن يطاع الخ خلافا لما في الجلالين وفي زاد المسير لابن الجوزي قال شيخنا على بن عبيد الله والاختلاف في نسخها وإحكامها يرجع إلى اختلاف المعنى المراد بها فالمعتقد نسخها يرى أن حق تقائه الوقوف على جميع ما يجب له ويستحقه وهذا يعجز الكل عن الوفاء به فتحصيله من الواحد ممنوع والمعتقد إحكامها يرى أن حق تقائه أداء ما يلتزم العبد على قدر طاقته فكان قوله تعالى اتقوا الله ما استطعتم مفسراً لأناسخا ولا يخصها اه وسكت عن باقي الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم وما نهيتكم عنه فاجتنبوه لأن الاستدلال حصل بما ذكر

﴿فصل﴾

(قوله قال العلماء الخ) قال الزركشي نقل المصنف في الجزء الذي جمعه في اباحة القيام الاتفاق فقال أجمع أهل الحديث وغيرهم على العمل في الفضائل ونحوها مما ليس فيه حكم ولا شيء من العقائد وصفات الله تعالى بالحديث الضعيف اه وقال في الأربعين اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال (١) اه وقال ابن حجر من شرحه أشار بحكاية الإجماع على ما ذكره إلى الرد على من نازع فيه اه وبه يعلم أن المراد بالإجماع والاتفاق في العبارتين واحد ومن قال بذلك أحمد بن حنبل وابن المبارك والسفيانان والعنبري وغيرهم وفي حواشي ابن الصلاح للزركشي نقل

في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً

بعض الاثبات عن بعض تصانيف الحافظ ابن العربي المالكي انه قال لا يعمل بالحديث الضعيف مطلقاً اه وفي شرح الاربعين لابن حجر أشار المصنف بحكاية الاجماع على ما ذكر الى الرد على من نازع فيه بأن الفضائل انما تتلقى من الشرع فأثبتها بما ذكر اختراع عبادة وشرع في الدين ما لم يأذن به الله ووجه رده ان الاجماع لكونه قطعياً تارة وظنياً قوياً تارة أخرى لا يرد بمثل ذلك لو لم يكن عنه جواب فكيف وجوابه واضح اذ ليس من باب الاختراع والشرع المذكورين انما هو انتقاء فضيلة ورجاؤها بأمانة ضعيفة من غير ترتب مفسدة عليه اه ونازع بعض المتأخرين بأن جواز العمل مشكل اذ لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم واسناد العمل اليه يوهم ثبوته ويؤدي الى ظن من لا معرفة له بالحديث الصحة فينقله ويحتج به وفي ذلك تلبيس اه وذلك أن تقول العمل في الحقيقة انما هو بما اندرج هذا الخبر الضعيف تحت عمومته وانما عمل لرجاء الفضل في هذا الخبر الضعيف فلا يلزم ما ذكر كيف ومن شرط العمل بالضعيف ألا يمتد عند العمل به ثبوته وأما كلام الحافظ ابن العربي فيحمل على شديد الضعف المتفق على عدم العمل به كما أشار اليه السخاوي (قوله في الفضائل) قال في المجموع وغيره فضائل الاعمال وحذف هنا اما اكتفاء بالعلم من كون المقام لفضل العمل أو تنبيه على تعميم الفضائل الشاملة للعمل وغيره كما يدل له قوطهم يجوز العمل بالضعيف فيما عدا الاحكام والعقائد (قوله والترغيب والترهيب) أي بسائر فنونه وكذا كل ما لا تعلق له بالاحكام والعقائد كما قاله في الارشاد (قوله ما لم يكن موضوعاً) وفي معناه شديد الضعف فلا يجوز العمل بخبر من انفرد من كذاب ومتهم بكذب ومن فحش غلطه فقد نقل العلائي الاتفاق عليه وفي صلاة النفل من المجموع ما يقتضي ذلك وبه صرح السبكي وبقى للعمل بالضعيف شرطان ذكرهما ابن عبد السلام

وابن دقيق العيد أن يكون له أصل شاهد لذلك كاندراجة في عنون أو قاعدة كلية فلا يعمل به في غير ذلك وألا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط وهذان الشرطان وانتفاء شدة الضعف ذكرها الحافظ ابن حجر مجموعة زيادة على ما ذكره المصنف من كونها في الفضائل ونحوها قال ابن قاسم في حاشية التحفة وشرط بعضهم ألا يعتقد السنية وفيه نظر بل لا وجه له لأنه لا معنى للعمل بالضعيف في مثل ما نحن فيه إلا كونه مطلوباً طلباً غير جازم وكل مطلوب طلباً غير جازم فهو سنة وإذا كان سنة تعين اعتقاد سنيته اه ولا يقدر في اعتبار عدم اعتقاد ثبوته خبراً ما ورد من الخبر الآخر من بلغه عن الله عز وجل شيء فيه فضيلة فأخذ به إيماناً به ورجاء ثوابه اعطاه الله ذلك وإن لم يكن كذلك لضعفه أو لجملة على الظنيات التي لا تكون في نفس الأمر كذلك قاله السخاوي قال بعض المتأخرين من شراح الأربعين للمصنف هنا تحقيق مهم هو أن معنى قولهم يجوز العمل بالحديث الضعيف الخ أن الرأغب في الخير إذا سمع خبراً مضمونه من عمل كذا كان له من الثواب كذا جاز أن يعمل ذلك العمل قصداً لتحصيل ذلك الثواب وإن كان ذلك الحديث ضعيفاً وليس معناه أن يكون ذلك العمل مشروطاً باستحبابه إذ الاستحباب أحد الأحكام ولا يثبت حكم شرعي بحديث ضعيف اه قال الجلال الدواني في كتابه المسمى أنموذج العلوم اتفقوا على أن الحديث الضعيف لا يثبت به الأحكام الشرعية ثم ذكروا أنه يجوز بل يستحب العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ومن صرح به النووي سيما في كتاب الأذكار وفيه اشكال لأن جواز العمل واستحبابه كلاهما من الأحكام الخمسة الشرعية فإذا استحب العمل بمقتضى الحديث كان فيه ثبوت الحكم بالحديث الضعيف اه وأجيب عنه بما أحسنه أنه إذا وجد حديث ضعيف في عمل من الأعمال ولم يكن العمل محتمل الحرمة والكراهة فإنه يجوز العمل به ويستحب (١) النفع إذ هو دائر بين الإباحة والاستحباب

(١) بياض بالاصول التي نقلت منها النسخ الثلاث التي بأيدينا ولعل الساقط لفظ «رجاء» ع

فلا وجه للعمل به (١) وأما إذا دار بين الكراهة والاستحباب فجبال النظر فيه واسع إذ العمل دغرة (٢) الوقوع في المكروه وفي الترك مظنة ترك المستحب فينظر ان كان خطر الكراهة أشد بان تكون الكراهة شديدة والاستحباب المحتمل ضعيفا فينئذ يترجح الترك على العمل فلا يستحب العمل وان كان خطر الكراهة أضعف بان تكون الكراهة على تقدير وقوعها كراهة ضعيفة دون مرتبة ترك العمل على تقدير استحبابه فالاحتياط العمل به وفي صورة المادة (٣) محتاج الى نظر تام والظن أنه يستحب العمل أيضا لان المباحات تصير بالنية عبادة فكيف مافيه شبهة استحباب لاجل الحديث الضعيف فجواز العمل مشروط بعدم احتمال الحرمة والاستحباب بما ذكر مفصلا لكن هنا شيء وهو أنه اذا عدم احتمال الحرمة فجواز العمل ليس للحديث الضعيف إذ لو لم يوجد جاز العمل إذ المفروض عدم احتمال الحرمة لا يقال الضعيف ينفي احتمال الحرمة لانا نقول الضعيف لا يثبت به شيء من الاحكام وانتفاء احتمال الحرمة يستلزم ثبوت الاباحة وهي حكم شرعى فلا يثبت بالخبر الضعيف ولعل مراد النووي ما ذكرناه وإنما ذكر جواز العمل توطئة لاستحبابه وحاصل الجواب أن الجواز معلوم من خارج والاستحباب معلوم أيضا من القواعد الشرعية الدالة على استحباب الاحتياط في الدين فلم يثبت بالحديث الضعيف شيء من الاحكام بل أوقع الضعيف شبهة الاستحباب فصار الاحتياط أن يعمل به واستحباب الاحتياط معلوم من القواعد الشرعية كذا في بعض شروح الاربعين النووية وهو تحقيق نفيس جدا ونقله الشنوائى في حاشيته على شرح خطبة مختصر خليل للقائى وزاد بعضهم في شروط العمل بالضعيف ألا يعارضه حديث ضعيف (٤) ولا حاجة اليه لظهور أنه اذا تعارض

(١) اعله « فلا وجه لخطر العمل الخ » فليتأمل . ع (٢) كذا بالاصول وهي معرفة

والمراد « مظنة » . ع (٣) كذا بالاصول كلها ولعلها محرفة عن « المباحات » . ع

(٤) كذا بالاصول . ولعله « صحيح » . ع

وأما الأحكام كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك فلا يعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن إلا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك كما إذا ورد حديث ضعيف بكرهة بعض البيوع أو الانكحة فإن المستحب أن يتنزه عنه

حديثان ينظر إلى الترجيح ومعلوم أن الصحيح مقدم على الضعيف (قوله وأما الأحكام) ومثلها صفات الله تعالى وما يجوز وما يستحيل عليه وتفسير كلامه وتعدد الزركشي في تعيين المبهمة إذا صح أصله في خبر آخر هل يتسامح في إسناده ويعمل بالضعيف فيه لأنه لا يتعاقب بتعيينه حكم شرعي أولاً ثم قال والأقرب التسامح ثم ما نقل عن الإمام أحمد بن حنبل من العمل بالحديث الضعيف مطلقاً حيث لم يوجد غيره وأنه خير من الرأي هل الضعيف فيه على مقابل الصحيح على عرفه وعرف المتقدمين إذ الخبر عندهم صحيح وضعيف لأنه ضعف عن درجة الصحيح فشمّل الحسن وأما الضعيف بالاصطلاح المشهور أي ما لم يجمع شروط القبول فليس مراداً ابن العربي عن شيخه وهو حسن به يندفع ما ذكر من الكلام في هذا الإمام قال الزركشي وقريب من هذا قول ابن حزم: الحنفية متفقون على أن مذهب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث عنده أولى من الرأي والظاهر أن مرادهم بالضعيف ما سبق اهـ . (قوله إلا بالحديث الصحيح أو الحسن) أي سواء كان ذلك لذاته في كل منهما أو لغيره بأن انجبر ضعف ضعيف الحفظ الصدوق الأمين بتجيئته من طرق متعددة فصار حسناً لغيره فيحتاج به فيما ذكر (قوله إلا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك) أي من الأحكام كما إذا ورد حديث ضعيف بكرهة بعض البيوع أو الانكحة فالمستحب أن يتنزه عنه وكذا ما ذكره الفقهاء من كراهة استعمال الماء المشمس عملاً بخبر طائفة مع ضعفه لما فيه

من الاحتياط وترك ما يريب قال الزركشي ومما يجوز العمل فيه بالخبر الضعيف من الاحكام ما يكون الموضوع موضع احتياط فيجوز الاحتجاج به ظاهراً قال في كتاب القضاء من الروضة قال الصيمري لو سأل سائل فقال إن قتلت عبدي فهل على قصاص فواسع (١) أن قتلت قتلناك فعن النبي صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه ولا نال القتل له معان قال وينبغي أن يستثنى من منع العمل بالخبر الضعيف في الاحكام ما اذا لم يوجد سواء فقد ذكر الماوردي ان الشافعي احتج بالمرسل اذا لم يوجد دلالة سواء وقياسه في غيره من الضعيف خلافه وأما اذا وجد له شاهد مقوم من كتاب أو سنة سواء كان باللفظ أو بالمعنى (٢) وذكر في شرح المذهب أنه يعمل بالضعيف اذا روى من طرق مفرداتها ضعيفة فانها يقوى بعضها بعضها ويصير حسناً ويحتج به وجواز العمل بالضعيف مع الشاهد المقوى دون الموضوع مع الشاهد لان للضعيف أصلاً في السنة وهو غير مقطوع بكذبه ولا أصل للموضوع فشاهده كالبنياء على الماء اه وفيما ذكره فيه ما فيه أما ما مثل به فليس فيه عمل بخبر ضعيف إنما فيه ذكره موهاً للسامع ليرتدع عن فعل ما أراد وأما ما استثناه فظاهر ضئيف الاصحاب عدم الالتفات الى الخبر الضعيف في الاحكام وان لم يوجد غيرها وأما ما عند تعدد طرقها فقد قال المحدثون الضعيف قسمان قسم ينجبر بتعدد الطرق وهو ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الامين فيزول بمجيئه من وجه آخر لدلالة ذلك على اختلال ضبطه وكذا إذا كان الضعف لكونه مرسل زال بمجيئه من وجه آخر مسنداً أو مرسلًا وعلى هذا القسم يحمل كلام المجموع فانه عند التعدد يرتقى عن الضعف الى الحسن لغيره ويصير مقبولا معمولاً به حينئذ قال السخاوي ولا يقتضى ذلك الاحتجاج بالضعيف فالاحتجاج إنما هو بالهيئة المجموعة كالمرسل حيث اعتضد بمرسل آخر أو بمسند ولو ضعيفا كما قاله الشافعي والجمهور وقسم لا ينجبر وان كثرت طرقه وهو ما كان ضعفه

(١) كذا ولعله «فسائع أن تقول» ع (٢) لعل هنا سقطاً أى فيحتج به . تأمل . غ

والكن لا يجب وانما ذكرت هذا الفصل لانه يجيى في هذا الكتاب
أحاديث منه أنص على صحتها أو حسنها أو ضعفها أو أسكت عنها لذهول عن
ذلك أو غيره فاردت أن تتقرر هذه القاعدة عند

لكون راويه متهما بالكذب أو فاسقا أو نحو ذلك فلا يرتقى بتعدد الطرق
عن مرتبة الضعف الى الحسن نعم يرتقى بذلك عن درجة المنكر أو مالا أصل
له قال شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر بل ربما تكثر الطرق حتى توصله الى
درجة المستور أو السيء الحفظ بحيث اذا وجد له طريق آخر ضعيف ضعفه
محتمل ارتقى بمجموع ذلك الى درجة الحسن اه فاذا عرفت ذلك فالقسم الاول
لا يستثنى من الضعيف لانه انما عمل به في الاحكام بعد ارتقائه لمرتبة الحسن
والقسم الثانى الباقي في التعمد على ضعفه لا يعمل به والشاهد من الكتاب
والسنة الصحيحة بصحة معناه هو الدليل في تلك الاحكام لا هذا الخبر الضعيف
لضعفه في هذا المقام والله أعلم (قوله ولكن لا يجب) لكون الايجاب من
الاحكام التى لا تثبت الا بالخبر المقبول وحينئذ فيكون فعل مانهى عنه خلاف
الاولى لا مكروهها لانه لا بد فيه من النهى الخصوص نعم ان ثبت فيه حديث
مقبول بالنهى عنه ووجد ما يصرفه عن الحرمة كان مكروها قال الاصوليون
الخلافا في شئ أمكروه هو أم خلاف الاولى اختلافا في وجود النهى
الخصوص فيه كصوم يوم عرفة للحاج خلاف الاولى وقيل مكروه حديث أبى
داود وغيره أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة وأجيب
بضعفه عند أهل الحديث اه (قوله منه) أى الكتاب (قوله أو أسكت عنها
لذهول الخ) هذا يقيد به قوله السابق ولا اذكر من الاصول المشهورة أيضا
من الضعيف الا النادر مع بيان ضعفه أى ان ذلك هو الغالب والا فربما سكنت
عنه لامر بما ذكر من ذهول وهو فترة العالم عن معلوم ما في وقت مالا بسبب
معلوم آخر أو غيره من عدم تبين حاله حينئذ (قوله عن ذلك) المشار اليه النهى

مطالع هذا الكتاب

﴿ فصل ﴾ اعلم أنه كما يستحب الذكر يستحب الجلوس في حلق
أهله وقد

المدلول عليه بقوله انص الخ واتى باسم الإشارة الموضوع للبعيد مع قرب
المشار اليه لانه غير مرئي فاشبهه البعيد اذ هو كذلك فاستعمل فيه ما يشار به
للبعيد وفي نسخة لذهول عنها أو غيره والتأنيث باعتبار تضمن النص المذكور
مرتبة الخير (قوله مطالع هذا الكتاب) مطالع بوزن اسم الفاعل ولو قرئ
بفتح الميم جمع مطلع لاستقام بل كان فيه استعارة مكنية يتبعها استعارة
تخييلية شبه الكتاب بالقمر بجامع الاهتداء بكل فالتشبيه المضمر في النفس
استعارة مكنية واثبات لازمه من المطالع استعارة تخيلية
* (فصل) *

(قوله حلق أهله الخ) بكسر الحاء وفتح اللام جمع حلقة بأسكان اللام مثل
قصعة وقصع وبذرة وبذروهي الجماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيره
والتحلق تفعل منها وهو أن يتعمدوا ذلك وقال الجوهري جمع الحلقة حلق بفتح
الحاء على غير قياس وحكى عن أبي عمرو أن الواحد حلقة بالتحريك والجمع حلق
بفتح الحاء وقال ثعلب كلهم يحيزه على ضعفه كذا في النهاية (١) وفي المشارق
للقاضي عياض قال الحريري فيه الحلق والحلقة بالسكون مثل تمر وتمره اه
وفي الحرز الثمين نقلا عن الكشاف والحلق بفتح الحاء في الدرع ونحوها وبكسرهما
في الناس قال صاحب الكشاف ذكر الجوهري وابن الحاجب جواز الوجهين
في كل من المعنيين ويمكن أن يكون تخصيص كل بما ذكر فيه لكونه فيه أشهر
وأكثر منه في المعنى الآخر فتدبر ، قيل ويجوز تنوين حلق ومد ألف أهله
وتنوينه بمعنى طامة والمعنى في حلق طامة يقال للقربة الكبيرة الآهل كما في

(١) كان في الاصول تحريف وأصلحناه من النهاية فليعرف . ع

تظاهرت الأدلة على ذلك وسترده في مواضعها ان شاء الله تعالى ويكفي في ذلك حديث ابن عمر رضى الله عنهما

غريب أعيبه ويجوز قراءته بإضافة حلق الى أهله باسكان الهاء اه
وظاهر أن صحة الوجه الاول على تقدير الظرف المتعلق به وهو به والمعنى حضور
حلق أهله به أى طمرة بالذكر وحذف المتعلق لدلالة السباق والسياق عليه
(قوله تظاهرت) بالهاء من الظهور أى كسى بعضها بعضاً قوة في الظهور وفي
نسخة بالناء (قوله ابن عمر) هو علم بالغلبة على عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضى الله عنهما وكان من فقهاء الصحابة ومفتيهم وزهادهم ولد قبل البعثة بسنة
أسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وقيل قبله ولم يشهد بدراً وكان عمره عام أحد
اربع عشرة سنة فاستنصره النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجزه ثم في عام الخندق
بلغ خمس عشرة سنة فاجازه ولم يتخلف بعده عن سرية من سرايا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال صلى الله عليه وسلم لشقيقته حفصة لما اخبرته بما رآه
عبد الله في المنام وهو مشهور في البخارى وغيره إن اخاك رجل صالح لو انه
يقوم الليل فما ترك قيام الليل بعد . وقال ابن مسعود ان من أملاك قريش
لنفسه ابن عمر ، وقال جابر رضى الله عنه ما منا أحد الا مات به الدنيا ومال
بها الا ابن عمر ، وقال ابن المسيب مات يعنى ابن عمر ومات من الارض
أحد احب الى ان التقى الله بعمله منه ، واعتزل الفتنة فلم يقاتل مع على ولا
معاوية بل ولع بالحج يومئذ وبعده وكان من اعلم الناس بالمناسك كثير
الصدقة لاسيما بما استحسنه من ماله ولما عرفت ارقاؤه منه ذلك كانوا يقبلون
على الطاعة ويلزمون المسجد فيعتقهم فقليل له اثمهم يخدعونك فقال من
يخدعنا بالله انخدعنا له وفي الاصابة للحافظ ابن حجر خرج يعنى ابن عمر يوماً
الى بعضه متزهات المدينة فحضر الغداء فرعبد أسود راع فدماه للنظمام
فقال إني صائم فقال فى هذا اليوم الشديد الحر صيام وذلك منه على سبيل

الاعتبار فقال يوم القيامة أشد حراً منه . فقال هل لك ان تبيعنا من هذه
الاشياء ما نجمع له عشاء نحضره معنا فقال انها ليست لى وإنما انا راع لها فقال
ابن عمر وما يمنعك ان تبيعنا وتقول لسيدها انها ماتت فذهب العبد وهو
يقول فاین الله فاین الله فرجع ابن عمر الى المدينة وسأل عن سيد العبد فشره
منه وشرى الغنم وأعتقه ووهبه اياه اه . قال نافع اعتق ألف رقبة أو أزيد
وحج ستين حجة واعتمر ألف عمرة وحمل على ألف فرس في سبيل الله وأفتى
في الاسلام ستين سنة وتوفي بمكة عن ست وثمانين سنة شهيدا بتسليم من
الحجاج عليه سنة ثلاث وسبعين وأوصى أن يدفن في الحُل فلم تنفذ وصيته
ودفن بذي طوى مقبرة المهاجرين وقيل بنفخ وقيل بسرف وقيل بالمحصب
وما اشتهر عند العوام بل وبعض الخواص من كونه مدفونا بالمعلی بالجبل
المقابل للحجون الثاني لا أصل له ، روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم ألف
وستمئة وثمانون حديثا اتفقا منها على مائة وسبعين وانفرد البخارى بثمانين
ومسلم بأحد وثلاثين وأشار المصنف بتثنية الضمير في قوله رضى الله عنهما
الى ما سيذكره في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من أنه اذا
ذكر صحابى ابن صحابى يثنى الضمير في الترضى ليعمهما هذا وقد عزا الخطيب
التبريزى في المشكاة وابن همام في سلاح المؤمن وابن الجوزى في الحصن
والسيوطى في الجامع الصغير والكبير تخرج هذا الحديث باللفظ الذى أورده
المصنف الى قوله : فان لله سيارات من الملائكة الخ الى ما أخرجه الترمذى
من حديث أنس زاد صاحب السلاح وقال يعنى الترمذى غريب من هذا
الوجه من حديث ثابت عن أنس اه قال فى الحرز الثمين ورواه عنه احمد
والبيهقى وأخرجه الترمذى من حديث ابى هريرة مرفوعا بلفظ اذا مررت
برياض الجنة فارتعوا قلت وما رياض الجنة قال المساجد قلت وما الرقع
يارسول الله . قال سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر قال الترمذى
حديث غريب قال المنذرى فى الترغيب وهو مع غرابته حسن الاسناد

وأخرجه الطبراني عن ابن عباس بلفظ وما رياض الجنة قال مجالس العلم اهـ
ومثله في الجامع الصغير وأخرجه في الكشف والبيضاوي عنه صلى الله عليه
وسلم . ولفظهما من أحب ان يرتع في رياض من الجنة فليكثر من ذكر الله .
قال الحافظ ابن حجر في تخریج احاديث الكشف رواه ابن ابي شيبة واسحاق
والطبراني من حديث معاذ وفي اسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف
وأخرجه الثعلبي في تفسير العنكبوت وابن مردويه في تفسير الواقعة اهـ
وأخرجه القشيري في الرسالة من حديث جابر بسنده اليه ولفظه عن جابر قال
خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس ارتعوا في رياض
الجنة قلنا وما رياض الجنة قال مجالس الذكر الحديث وسيأتي تخریجه عنه من
حديث الحاكم لكن بلفظ يا أيها الناس الخ وتتفق الروايتان على قوله اغدوا
وروحوا إلى آخر الخبر . أما قوله إن لله سيارات الخ فعزا صاحب السلاح
وصاحب الحصن تخریجه إلى البخاري ومسلم والترمذي من حديث أبي هريرة
قال في الحرز الثمين ولفظ البخاري ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون
أهل الذكر فاذا وجدوا قومًا يذكرون الله عز وجل تنادوا هلموا إلى حاجتكم
قال فيحفظونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا . الحديث بطوله ولفظ مسلم ان لله
سيارة فضلا يبتغون مجالس الذكر فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قعدوا
معهم وحف بعضهم بعضاً بأجنحتهم حتى يمانوا ما بينهم وبين السماء الدنيا
ولفظ الترمذي إن لله ملائكة سياحين في الارض فضلا عن الناس اهـ وبه
يعلم ان عزوها الحديث للملائكة المراد به الاتحاد في المعنى لافي اللفظ وهذه
عادتهم كثيراً وفي سلاح المؤمن : وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس ان لله سرايا من الملائكة
تحل وتقف على مجالس الذكر في الارض فارتعوا في رياض الجنة قالوا وابن
رياض الجنة يا رسول الله قال مجالس الذكر فاغدوا وروحوا في ذكر الله
وذكروه انفسكم من كان يحب ان يعلم منزلته من الله فلينظر كيف منزلة الله

قال « قال رسول الله صلى الله وسلم : اذا مررتم برياض الجنة

تعالى عنده فان الله ينزل العبد من حيث أنزله من نفسه رواه الحاكم في المستدرك وقال صحيح الاسناد اه ولم يعز أحد من هؤلاء الحديث الى ابن عمر في شئ من الطرق كما رأيت ولم يذكر المصنف من خرجه عن ابن عمر لكنه امام حافظ ثبت عدل عمدة في التهم والنقل والله اعلم . ثم رأيت في بهجة المحافل للعامري ما لفظه وروينا في جامع الترمذي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا يا رسول الله وما رياض الجنة قال خلق الذكرا وقره عليه شاربها الأشجار وهو عجيب فقد قال الحافظ ابن حجر في تخرجه لم أجده يعني الحديث من حديث ابن عمر ولا بعضه لافي الكتب المشهورة ولا في الاجزاء المنثورة ولكن وجدته من حديث انس بلفظه مفردا ومجموعا ثم ساق ذلك بنحو ما أورده وبه يعلم ما في عزو العامري الحديث الى كتاب الترمذي فان الحافظ اذا قال في حديث لا أعرفه او نحو ذلك كان ذلك آية عدم وروده كما ذكره السيوطي في شرح التقريب وغيره وحينئذ فيبقى ما أورده واشترت اليه من انه لم يخرج عن ابن عمر أحد ممن ذكر والله الحمد على موافقتي للحافظ في ذلك والله المأمين (قوله برياض الجنة) قال الجوهري الروضة من البقل والعشب والجمع روض ورياض صارت الواو ياء لكسر ما قبلها اه وسميت خلق الذكرا رياض الجنة إطلاقا للمسبب على السبب كما في شرح المشكاة لابن حجر فيكون مجازا مرسل ويجوز كونه استعارة علاقته التشبيه والجامع حصول الكمال في كل ويؤيده ما في « مسالك الحنفيا في مشارع الصلاة على المصطفى للقسطلاني » وفي تشبيه خلق الذكرا برياض الجنة خمسة معان وصف الله أهل الجنة بأنهم يؤتون ما اشتبهوا وكذلك خلق الذكرا ففي الخبر من شغله ذكرى عن مسألتي ، بالحديث ، وتسميته الجنة بالرحمة قال تعالى : وأما الذين ابيضت وجوههم ففي

فارتعوا قالوا وما رياض الجنة يا رسول الله قال خلق الذكر فان لله تعالى

رحمة الله اى جنته (١) وزيارة الملائكة أهل الجنة قال تعالى : والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم : وكذلك خلق الذكر لما فى الخبر : وتنزلت عليهم الملائكة وسعادة أهل الجنة قال تعالى : واما الذين سعدوا فى الجنة كذلك خلق الذكر فى الخبر هم السعداء لا يشقى بهم جليسهم واذا سعد بهم غيرهم فهم أولى بذلك وطيب قلوب أهل الجنة وحياتهم يقرب (٢) الى الله تعالى قال تعالى فهو فى عيشة راضية فى جنة طالية وأهل خلق الذكر كذلك قال تعالى وتطمئن قلوبهم بذكر الله ومن طاب قلبه طاب عيشه اهـ مع اختصار وهو من الحسن بمقدار واجراه فى الحرز الثمين على حقيقته فقال والمعنى اذا مررتم بجماعة يذكرون فاذكروا موافقة لهم أو اسمعوا أذكراهم فانهم فى رياض الجنة حالا أو مآلا قال تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان قيل جنة فى الدنيا وجنة فى العقبى (قوله فارتعوا) الرتع الاتساع فى الخصب فشبه الخوض فى ذكر الله بالرتع فى الخصب كذا فى النهاية وعليه فهو استعارة تبعية لانه مجاز علاقته المشابهة وقيل ان قوله فارتعوا كناية عن الاخذ بالخط الاوفر من الذكر والمراد اذا فعلوا ما يكون سببا لحصول الجنة من التسبيح والتحميد ونحوهما وقد جاء ان الجنة قيعان وغراسها اذكاره تعالى وعليه فوضع الرتع موضع القول لان هذا القول سبب لنيل هذا المرام . (قوله خلق الذكر) تقدم فى أول الفصل ضبطه قال بعض العلماء حديث الباب مطلق فى المكان والذكر فيحمل المطلق على المقيّد فى الحديث أى كما ورد فى رواية أبى هريرة السابقة قلت يا رسول الله وما رياض الجنة قال المساجد قلت وما الرتع قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر

(١) كذا بالاصول ولعل هنا سقطا ولعله : وكذلك خلق الذكر لما فى الخبر وغشيتهم الرحمة ، ع (٢) كذا ولعله : بقرهم ع ا

سيارات من الملائكة يطلبون حاق الذكر فاذا أتوا عليهم حفوا بهم»

وكما في رواية ابن عباس السابقة في مجالس العلم وقال في الحرز : الاظهر أن المطاق محمول على عمومه والمقيد محمول على الفرد الا كمل أو أريد به المثال فتأمل اه وعليهما فيكون من باب قولهم ذكر بعض أفراد العام (١) لا يخصصه : (قوله سيارات) بالسين المهملة والتحتية المشددة وبعد الالف تاء قال في شرح مسلم أو (٢) سياحين وأخذ من وصفهم بما ذكر أنهم غير الحفظة لأنهم لا يفارقون الانسان وهؤلاء السيارون ليس لهم وظيفة وإنما قصدهم خلق الذكر قال ابن الجزري في مفتاح الحصن وغيره وفي كتاب السلوة لابن الجوزي أما أعمال الملائكة فأكثرت مشغول بالتعب كما قال سبحانه يسبحون الليل والنهار لا يفترون ومنهم موكل بعمل كحملة العرش وجبريل للوحي وإسرافيل صاحب اللوح والصور وعزرائيل قابض الارواح ومنهم موكل بالشمس ومنهم موكل بالقطر ومنهم موكل بالرياح والاشجار ومنهم كتاب على بنى آدم ومنهم سياحون في الارض يتبعون أهل الذكر ومنهم من يغرس الجنة ومنهم من يصيغ حلها اه وما ذكره من أن اسم قابض الارواح عزرائيل توقف فيه غير واحد من الحفاظ منهم الجلال في الحباثك وقال لم يرد به خبر مقبول اه (قوله حفوا بهم) بتشديد الفاء أى أحاطوا بهم وفي مفردات الراغب حافين من حول العرش أى مطيفين بحفاقيه أى جانبه ومنه تحفه الملائكة بأجنحتها اه وفي الخبر على هذه الرواية إدخال الباء على المفعول الاول لحف ومثله حديث الترمذي وابن ماجه مامن قوم يذكرون الله إلا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده أورده في الجامع الصغير ورمز للخبر به رمز الترمذي وابن ماجه وبجانبه علامة الصحة وفي معظم الروايات والاحاديث يصل طائف الى مفعوله الاول بنفسه

(١) أي بحكم العام مع (٢) كذا : ولعله « اي » ع

فنه الخبر الآتي وحفتهم الملائكة ولفظ أبي هريرة في روايته هذا الخبر في صحيح البخاري : إن الله تعالى ملائكة يطوفون بالارض يلتمسون أهل الذكر الى أن قال فيحفونهم باجنحتهم وحديثه أيضا وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وفي حاشية الحصن الحصين للحنفى هو من الحف من باب طلب وتعدى الى المفعول الثانى بالباء اه وقضيته بل صريحه أنه تعدى الى الاول بنفسه وهو كذلك وفي البيضاوى كما سيأتى وتزيده الباء مفعولا ثانيا قال تعالى وحففناهما بنخل وتقدمت الروايات بمثل ذلك وحينئذ فحذيت الباب ونحوه إما يكون فيه حذف المفعول الاول والتقدير حفوا أنفسهم بهم أو حفوهم بهم كما جاء كذلك عند البخاري فيحفونهم باجنحتهم . قال الحافظ في الفتح والباء للتعدي وقيل للاستعانة أو الباء فيه زائدة أو ضمن فعلا قاصرا أى حفوا محتافين بهم أو أن هذا الفعل جاء قاصرا ومنه قوله تعالى حافين من حول العرش وما ذكر من الحديث ومتعديا ومنه ما فى باقى الآيات والأحاديث ولعل هذا أقرب الوجوه وجعلها للتعدي وأن معنى حف طاف وهو فعل قاصر يتعدى بالباء يأباه ما يأتى من تفسير حفه المتعدى لنصبه هاء المفعول به بطاف به ولا يلزم من كون الفعلين بمعنى اتحادهما تعديا وقصورا بل كثيرا ما يخص أحد الرديفين عن رديفه فى الاستعمال بشئ كالدهاء المرادف للصلاة إذا استعمل بعلى كان للشر وهى كذلك للخير وفى النهر لآبى حيان فى الكلام على قوله تعالى وحففناهما بنخل ما لفظه حفه طاف به من جوانبه وحففته به جعلته مطيفا به اه . ومثله فى تفسير البيضاوى وزاد فتزيده الباء مفعولا ثانيا كقولك غشيته وغشيته به اه وفى الكشف هو متعد الى واحد فتزيده الباء مفعولا ثانيا . وقال البيضاوى فى قوله تعالى حافين من حول العرش ومن مزيدة أو لا ابتداء الحفوف اه وفى النهر أى حافين حول العرش اه فاقصر على كونها زائدة وهو مبنى على جواز زيادتها فى الإيجاب والمعارف وهو

ورويننا في صحيح مسلم عن معاوية رضى الله عنه أنه قال « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على

مذهب الأَخفش (قوله وروينا في صحيح مسلم الخ) هو من رواية أبى سعيد الخدرى عن معاوية وكذا رواه الترمذى والنسائى كما فى سلاح المؤمن قال وزاد الترمذى فيه بعد قوله ما أجلسكم الا ذلك « قالوا والله ما أجلسنا الا ذاك » وبه يعلم أن ما يوجد فى بعض النسخ من إثبات الزيادة المذكورة غير جيد لأن المصنف انما عزا الحديث لتخريج مسلم وليست فيه هذه الزيادة ولذا كانت محذوفة من الاصول المعتمدة وقد وقع لصاحب المشكاة انه عزا الحديث لتخريج مسلم واورد هذه الزيادة وليست فى صحيح مسلم كما قاله ابن همام وهو كما قال فيما رأيت . (قوله عن معاوية رضى الله عنه) هو معاوية ابن أبى سفيان بن صخر بن حرب القرشى العبشى الأموى أسلم هو وأبوه وأخوه يزيد وأمه هند فى فتح مكة وكان يقول إنه أسلم يوم الحديبية وكنتم إسلامه من أبيه وأمه شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيننا فأعطاه من غنائم هوازن مائة بعير وأربعين أوقية وكان هو وأبوه من المؤلفة ثم حسن إسلامهما وكان أحد الكتاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلفه الصديق على عمل دمشق الشام بعد موت أخيه يزيد فأقره عمر ثم عثمان وأسلم اليه الحسن بن على الخلافة سنة إحدى وأربعين قال ابن سعد بقى معاوية أميرا عشرين سنة وخليفة كذلك تقريبا روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وثلاثة وستون حديثا اتفقا منها على أربعة وانفرد البخارى بأربعة ومسلم بخمسة اتفقوا على أنه توفى بدمشق والمشهور انه يوم خميس لثمان بقين من رجب وقيل لنصفه سنة ستين من الهجرة وهو ابن اثنتين وثمانين وقيل ست وثمانين وقيل ثمان وسبعين واقتصر عليه الذهبى فى الكاشف وأوصى أن يكفن فى قميص كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كساه إياه وأن يجعل مما (٧ - فتوحات - ل)

حلقة من أصحابه فقال ما أجاسم قالوا جلسنا نذكر الله تعالى ونحمده على ما هدانا للإسلام ومن به علينا

يلي جسده وكان غنده قلامة أظفار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوصى أن تجعل في عينيه وفه وقال افعلوا ذلك وخلوا بيني وبين أرحم الراحمين . ولما نزل به الموت قال ياليتني كنت رجلا من قريش بذي طوى ولم أَل من هذا الأمر شيئا (قوله حلقة) هو بأسكان اللام وفي التهذيب للمصنف حلقة العلم ونحوها بأسكان اللام هذه هي اللغة الفصيحة المشهورة ويقال بفتحهما في لغة قليلة حكاهما ثعلب والجوهري اه وجمعها على هذه اللغة حلق وحلقات وأما على لغة الاسكان فجمعها حلق بفتح الحاء وكسرها مع فتح اللام كما في شرح مسلم للمصنف (قوله نذكر الله تعالى) قال الراغب في مفرداته العلى هو الرفيع القدر وإذا وصف به تعالى نحو انه هو العلى الكبير فالمراد إنه يعلى أن يحيط به وصف الواصفين بل علم العارفين وعلى ذلك يقال تعالى نحو تعالى عما يشركون . وتخصيص لفظ تعالى لمبالغة ذلك منه لا على سبيل التكلف كما يكون من البشر اه (قوله ونحمده) معطوف على نذكر من عطف الخاص على العام للاهتمام (قوله على ما هدانا) أى لأجل هدايته إيانا ومنه علينا فعلى فيه للتعليل بمعنى اللام قال في المغنى « الرابع » أى من معانى على التعليل نحو ولتكبروا الله على ما هداكم أى هدايته إياكم اه وتعقبه الدماميني بأنه يحتمل التضمن كما صرح به الشيخ شري أى ولتكبروا الله حامدين على ما هداكم واعترضه المصنف يعنى ابن هشام في حواشى التسهيل بأن هذا التقدير يبعده قول الداعى على الصفا والمروة الله أكبر على ما هدانا والحمد لله على ما أولانا فيأتى بالحمد بعد تعديته التكبير بعلى اه وإيضاحه انه لو كان وقوع على في الآية لتضمن التكبير معنى الحمد لكان في الدعاء المذكور كذلك ولو كان كذلك لعطف الجار والمجرور على مثله ولم يذكر الحمد لله في البين قال الدماميني

قال الله ما أجلسكم الا ذاك أما إني لم أستحلفكم

وفيه أى الاعتراض نظر لأن المستفاد من الأول غير المستفاد من الثاني اه
قيل كأن مراده أن ذكر الحمد ليس لتعلق الظرف به بل لتحصيل الثواب لانه
باللفظ قال فى حواشى التسهيل وأيضاً فعلى الثانية ظاهرة فى التعليل فكذا
نظيرتها الاولى ونازعه الدمامينى بمنع ظهور شئ منها فى التعليل اه قال أبو
حيان ثم ما قدره الزمخشري تفسير معنى لا إعراب اذ لو كان إعراباً لم تكن
متعلقة بتكبروا بل بحامدين التى قدرها قال والنقدير الاعرابي ان تقول
ولتحمدا الله بالتكبير على ما هذا كم اه وما أشار اليه هو الاشيع فى تقدير
التضمين وما فعله الكشاف شائع . قال السعد التفتازانى فى حواشى الكشاف
فى تقدير التضمين طرق أشيعها جعل الفعل المذكور حالاً مثل لتحمدا الله
مكبرين ليكون متعلق الجار والمجرور مذكوراً قصداً وعكسه مثل ولتكبروا
الله حامدين وآثره يعنى صاحب الكشاف لان التعليل بالتعظيم حال الحمد وجعله
مقصوداً من التعظيم أنسب من العكس لان الحمد انما يستحسن ويطلب لما
فيه من التعظيم اه قال البيضاوى وما تحتل المصدر أو الخبر قال القاضى
زكريا أى والخبر بمعنى الموصول وهو تعبير غريب والمعنى عليه ولتكبروا
الله على إيتاء الذى هذا كم اليه اه . قال السفاقي وتجويز كونها بمعنى الذى
فيه بعد لزوم حذف طائد ما أى على ما هذا كم وه وقدر منصوباً لا مجروراً لان
حذفه أسهل وحذف مضاف يصح به الكلام قلت (١) كما أشار اليه شيخ
الاسلام زكريا والهداية هنا بمعنى الدلالة على طريق الايمان والاىصال اليه
بالفضل والاحسان (قوله الله ما أجلسكم الخ) الله الاول بهمزة ممدودة
للاستفهام والثانى أى قولهم كما فى رواية الترمذى الله ما أجلسنا الخ بلام مد
ذكره المصنف فى مثله من رياض الصالحين وغيره ورأيت معزوا الى الكشاف

(١) كذا : ولعله « وحذف مضاف يصح بدونه الكلام قليل » . ع

الله بالنصب فيهما أى أتقسمون بالله لحذف الجار ثم الفعل وقولهم الله الخ
تقديره نعم نقسم بالله فوقعت الهمزة موقعها مشاكلة وتقريراً لذلك اه وأعر به
كذلك الطيبي وابن حجر في المشكاة وقال ابن حجر إنهم زادوا همزة
الاستفهام في قولهم جواباً له الله ما أقعدنا إلا ذلك مشاكلة لذكره لها لا غير
اذ حملها في كلامهم على الاستفهام لا يتأتى اه فجعل الهمزة استفهامية في
الموضعين في الأول حقيقة وفي الثانى مشاكلة وقضية كلام المصنف أنها في
الثانية همزة الجلالة لكنها قطعت أى لما سيأتى فليس في الجواب همزة استفهام
وفيما ذكره من الاعراب نظر فانه اذا حذف حرف القسم وعوض عنه همزة
الاستفهام أو نحوها مما يأتى تعين الجر قال الرضى إذا حذف حرف القسم
الاصلى أى الباء قلب (١) قال الدمامينى فى المنهل الصافى وظاهر كلامهم أى النجاة
أن الواو كالباء فى جواز الحذف اه فان لم يبدل منها فالتختار النصب بفعل
القسم وتختص لفظة الله بجواز الجر مع حذف الجار بلا عوض والكوفيون
يجوزون الجر فى جميع ما يحذف فيه الجار من المقسم به وان كان بلا عوض
ويختص لفظة الله بتمويض إياها التنبيه وهمزة الاستفهام وكذا يعوض منه
قطع الهمزة منه فى الدرج فكانها حذفت ثم ردت عوضاً من الحذف ، وجار
الله جعل هذه الاحرف عوضاً من الواو ولعل ذلك لاختصاصها (٢) بلفظ الله
كالباء ودليل كون هذه الثلاثة أبداً لا معاقبتها حرف القسم ولزوم الجر معها
دون النصب مع أن النصب بلا عوض أكثر كما تقدم ثم قال بعد ما يتعلق بها
التنبيه أما همزة الاستفهام فاما أن تكون للانكار كقول الحجاج فى الحسن
البصرى آله ليقوم من عبيد من عبيدى فيقولون كذا وكذا أو للاستفهام كما
قال صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن مسعود لما قال هذا رأس أبى جهل آله
الذى لا إله غيره فاذا دخلت همزة الاستفهام على الله فاما ان تبدل همزة الله
ألفاً صريحة وهو الأكثر وتسهل وهو القياس فى الأرجل ونحوه ولا تحذف
لللبس ولا تبقى للاشتغال وأما قطع همزة الله اذا كان قبله فاء قبلها همزة استفهام

(١) كذا . ع (٢) كذا . ولعله لعدم اختصاصها . ع

تهمة لكم ولكنه

نحو أقاله لقد كان كذا وكذا وهمزة الاستفهام ايست عوضا من حرف القسم للفصل بينها وبينه بفاء العطف اه وبوجوب الجر بعد التعويض صرح غير واحد قال أبو حيان في الارشاف ولا تستعمل هذه الاعواض الا في اسم الله تعالى ولا يجوز معها إلا الجر فلو جئت بشيء من هذه الاعواض الثلاثة فيما يقسم به من غير لفظ الله وحذف حرف الجر الموضوع للقسم لم يكن الا النصب تقول آلعزى لافعلن اه فعلم بما نقل ما في تجويز الكاشف وابن حجر النصب فضلا عن الاقتصار عليه من النظر لتعين الجر في مثله إلا إن صححت به الرواية فيخرج على خروجه عنها سماعا والقاعدة فيما يقاس عليه وكأن ما خرجوه عليه وجهه ما قاله النجاة والعبارة للخلصة « وإن حذف فالنصب للمنجر » حتما « أى إذا حذف الجار وجب نصب المجرور لكن محل ذلك في غير ما ذكر لما ذكرنا ثم رأيت المصنف نقل في الكلام على حديث أبي البشر الذي قبيل كتاب التفسير من شرح مسلم قوله قلت آله قال الله الاول بهمزة ممدودة على الاستفهام والثاني بلامد والهاء فيهما مكسورة هذا هو المشهور قال القاضي رويننا بكسرها وفتحها معا وأكمل أهل العربية لا يجوزون غير كسره اه وعليه فأن صححت الرواية بالفتح فيخرج على أنه شاذ أى خارج عن قانون هذه القاعدة ويوجه بما أشار اليه في الكاشف والله اعلم (قوله تهمة لكم) قال الجلال السيوطى فى الديباج بفتح الهاء وسكونها اه وكلاهما من الوهم فالتاء بدل الواو كما فى النهاية وفيها تهمة كفعلة وقد تفتح الهاء ولما كان التحليف فى الغالب إنما يكون عند التهمة إذ من لايتهم لا يحلف وقد يحلف من لايتهم للتقرير والتأكىد فأرشد صلى الله عليه وسلم بنفيه الاتهام عنهم بقوله ولكن أتانى جبريل الخ أى أن تحليفهم لتأكىد عندهم ما دل عليه حالهم ومباهاة الملائكة بهم من مزيد إخلاصهم وقوة يقينهم وشدة حرصهم على العبادة فهم

أَتَانِي جبريل فاخبرني أن الله تعالى يباهي بكم الملائكة ، وروينا

مبرءون من كون تحليفهم على سبيل الاتهام لهم فيما ذكره (قوله أَتَانِي جبريل) في جبريل ثلاثة عشر لغة نظم منها ابن مالك سبع لغات فقال
جبريل جبريل جبرائيل جبريل وجبرئيل وجبرال وجبرين
وذيل عليه السيوطي بالستة الباقية فقال

وجبرئيل وجبرائيل مع بدل جبرائل وبياء ثم جبرين
وأشار بقوله مع بدل الى جبرائيل بابدال الهمزة ياء واللام نونا وذكر ابن
الجوزي في زاد المسير في التفسير من لغاته جبرئيل بوزن جبرعل بفتح أوله
وسكون ثانيه وبالهمزة بعدها لام وبها تم اللغات أربعة عشر وقد نظمها
كذلك فقلت

في جبرئيل أتي عشر وأربعة من اللغات بها شرح وتبين
جبريل جبريل جبرال وجبرئيل وجبرئيل وجبرائيل جبرين
جبرائيل ثم جبرائيل جبريل جبرائل ثم جبرائيل جبرين (١)
قال الكسائي جبريل وميكائيل اسمان لم تكن العرب تعرفهما فلما جاءا عربتهما
قال ابن عباس جبريل وميكائيل كقولك عبد الله وعبد الرحمن ذهب الى ان
إيل اسم الله واسم الملك جبر وميكا وفي تفسير الشيخ أبي الحسن البكري
أخرج الديلمي عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم
جبريل عبد الله واسم ميكائيل عبد الرحمن (قوله يباهي بكم الملائكة) أي
يظهر لهم فضلهم ويريههم حسن عملهم ويثنى عليهم عندهم وأصل البهاء الحسن
والكمال وفلان يباهي بكذا يفخر به ويتجمل على غيره ووجه المفاخرة أنهم
لم يمنعم من ذكر الله تعالى وطاعته ما قام بهم من العلائق والعوائق والدواعي

(١) في النسخ تحريف عظيم في الآيات الخمسة وقد صححناها بقدر الامكان وليعلم ان في جبرائيل في
القاموس اربع عشرة لغة بعضها هنا وبعضها ليس هنا فليراجع ومنه تضبط بعض اللغات المذكورة. ع

في صحيح مسلم أيضا عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما
أنهما شهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا يقعد

القوية الى البطالة والفتور بل أقبلوا معها الى الطاعة وإن شقت فاستجقوا
المدح لذلك اذ الطاعة وإن وقعت من الملك الا أنها تكونها له كالنفس للانسان
يرتاح بها اذ لا تعب عليه ولا مشقة فيها أصلا بخلاف النوع الانساني فانه لما
سأط عليه من العلائق والعوائق المذكورة يشق عليه مشقة شديدة فلذا باهى
بعمل الانسان الملائكة وقال ابن الجوزي في كشف المشكل المباهاة المفاخرة
ومعناها من الله عز وجل التفضيل لهؤلاء على الملائكة اه والمشار اليه بهؤلاء
عوام البشر أى الصالحاء المطيعون لأرباب الفلاح فهم أفضل من عوام الملك
كما تقرر في علم الكلام (قوله في صحيح مسلم) وكذا رواه الترمذى وابن
ماجه كما في السلاح والحصن وغيرها وأخرجه النسائى وأبو عوانة وابن حبان
كما أشار اليه الحافظ قال وله طرق أخرى عن أبي هريرة أخرجه مسلم أثناء
حديث مرفوع هو من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة
من كرب الآخرة يوم القيامة فذكر الحديث وفيه ما اجتمع قوم في بيت
من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة
وغشيتهم الرحمة وذكروهم الله فيمن عنده (قوله عن أبي سعيد الخدري)
رضى الله عنه هو سعيد بن مالك بن سنان جده الأبحر بالموحدة فالجيم
هو خدرة المنسوب اليه أبو سعيد هذا من الخرج وأبو سعيد خدري
بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وقيل أن خدرة أم الابجر
والصحيح أنه هو الابجر استصغر يوم أحد فرد وغزا بعده مع النبي صلى الله
عليه وسلم ثنتى عشرة غزوة وهو وأبوه صحابيان استشهد أبوه يوم أحد، روى
لأبي سعيد عنه صلى الله عليه وسلم ألف ومائة وسبعون حديثا اتفاقا
منها على ستة وأربعين وانفرد البخارى بستة عشر وسلم باثنين وخمسين وعن

قوم يذكرون الله تعالى الا حفثهم الملائكة وغشيتهم الرحمة

حنظلة ابن أبي سفيان الجمحي عن أشياخه قالوا لم يكن أحد من أحداث الصحابة أفقه من أبي سعيد وفي رواية أعلم ومناقبه كثيرة توفي بالمدينة يوم الجمعة سنة أربع وستين وقيل أربع وسبعين ودفن بالبقيع (قوله قوم) في مفردات الراغب القوم جماعة الرجال في الأصل دون النساء قال تعالى « لا يسخر قوم من قوم الآية » وقال الشاعر * أقوم آل حصن أم نساء * وفي عامة القرآن أريدوا به والنساء جميعا وحقيقته للرجال اه وتعميمه للنساء إما من باب التغليب أو صوم المجاز أو استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لكن قضية قول ابن حجر الهيثمي في شرح الأربعين والقوم هم الرجال فقط أو مع النساء على ما فيه من الخلاف ان إطلاقه على النساء عند من يقول بانه لا يعمها حقيقة ويومئ الى ذلك قوله في شرح المشكاة قوم اسم جمع يصدق بثلاثة فأكثر يستوى فيه الذكور والاناث اه وبالجمله فالمراد هنا ما يعم الفريقين لا اشتراكهما في التكليف فيحصل لهن الجزاء باجتماعهن لذكر مشروع لهن من قراءة وتسبيح ونحوه لا كأذان بل يحرم رفع صوتها به بمحضرة أجنبي وجاء في رواية أخرى عند مسلم « ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وذكروهم الله فيمن عنده » ولا يقيد إطلاق الخبر السابق في المكان والذكر بما في هذا الخبر بناء على ان المراد ببيت من بيوت الله فيه المسجد لما تقدم أن ذكر بعض أفراد العام لا يخصه بل ما في هذا الخبر لبيان الاكمل وما في خبر الباب لبيان الاكمل على أن التقييد بالمسجد بناء على ما ذكر لكونه جريا على الغالب انه محل الذكر لا مفهوم له (قوله حفثهم الملائكة) أل فيه للعهد أي الملائكة الملتصمون لذلك قاله صاحب الحرز (قوله وغشيتهم الرحمة) بكسر الشين المعجمة أي غطتهم من كل جهة إذ الغشيان لغة إنما يستعمل فيما يشمل المغشى من جميع

ونزلت عليهم السكينة

أجزائه وجوانبه فتجوز به مما ذكر مبالغة فيه والرحمة صفة نفسانية يستحيل قيامها بالبارى والمراد بها بالنسبة اليه تعالى غايتها من ارادة الانعام فتكون صفة ذات أو نفس الانعام فتكون صفة فعل والمراد هنا الاثر المرتب عليه إذ هو الموصوف بالفشيان فهي إحسان نشأ عن إحسان الذاك بذكره هل جزاء الاحسان الا الاحسان ويتسبب عن هذا الفشيان نزل السكينة على الذاكرين (قوله ونزلت عليهم السكينة) قال في شرح المشكاة أى المذكورة في قوله تعالى « هو الذى أنزل السكينة فى قلوب المؤمنين ليزدادوا إيماناً » وهى فعيلة من السكون « قات » وقيل إنه بتشديد الكاف للمبالغة والمراد بها هنا الحالة التى يطمئن بها القلب فلا يزعج لطارق من طوارق الدنيا لعلمه بأحاطة قدره المذكور فيسكن ويطمئن القلب بموعود الاجر لقوة رجائه بحصوله لما وفقه للاشتغال به عن كل ماسواه ويصح أن يراد بها ما جاء فى خبر مرسل أنه صلى الله عليه وسلم كان فى مجلس فرفع بصره الى السماء ثم طأطأ بصره ثم رفعه فسئل فقال إن هؤلاء القوم كانوا يذكرون الله يعنى عند مجاس أمامه فنزلت عليهم السكينة تحملها الملائكة كالقبة فلما دنت منهم تكلم رجل بباطل فرفعت عنهم وقيل السكينة اسم ملك ينزل فى قلب المؤمن يأمره بالخير وقال ابن الجوزى فى مفتاح الحصن السكينة أى الرحمة والوقار والسكون والخشية وقيل غير ذلك والمراد السكون تحت جري المقادير لاضد الحركة وتفسيره لها بالرحمة تبع فيه اختيار القاضى عياض وضعف بعطفها عليه المقتضى للمغايرة بل قال ابن حجر فى شرح الأربعين إنه مردود والرد منقود لأنه يحتمل أن يكون جعله من باب الاطناب تعديداً لذكر الجزاء المستطاب نعم هو ضعيف لكون التأسيس خيراً منه واختار المصنف كونها بمعنى الطمأنينة قال فى الحزنى ثم

وذكرهم الله تعالى فيمن عنده

﴿ فصل ﴾ الذكر يكون بالقلب ويكون باللسان والافضل منه ما كان بالقلب واللسان جميعا فان اقتصر على أحدهما فالقلب أفضل ثم لا ينبغي ان يترك الذكر باللسان مع القلب

يجوز أن يقرأ عليهم السكينة بضم الهاء والميم وبكسرهما (١) وبكسر خضم وهو الأشهر اه وقوله وهو الأشهر يحتمل من حيث كونه رواية ومن حيث كونه أشهر لغة والثاني أظهر (قوله وذكرهم الله فيمن عنده) أى من الأنبياء وكرام الملائكة لقوله في الحديث القدسي ومن ذكرني في ملاذكرته في ملا خير منه والعندية هنا عندية شرف ومكانة لا عندية مكان تعالى وتنزه عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا وذكره تعالى لهم على سبيل المباهاة بهم كما تقدم والرضا بأفعالهم والله أعلم (فائدة) نظير هذا الخبر في حصول الأربعة المذكورة خبر مسلم ان لا أهل ذكر الله أربعا تنزل عليهم السكينة وتغشاهم الرحمة وتحف بهم الملائكة ويذكرهم الرب فيمن عنده .

(فصل)

(قوله الذكر يكون بالقلب) قال القاضي عياض ذكره تعالى بالقلب وهو الذكر الخفي وهو أرفع الأذكار الفكرة في عظمة الله تعالى وجلاله وجبروته وآياته في أرضيته (٢) وسماواته وفي الحديث خير الذكر الخفي وبعده ذكره بالقلب عند (٣) أو امره ونواهييه فيأتمر بما أمر وينتهى عما نهى عنه ويقف عما أشكل اه (قوله ما كان بالقلب واللسان) أى لأنه عمل جارحة اللسان مع حضور الجنان في ذكره الرحمن فالعمل فيه أكثر فحصل له أشرف أنواع الأجر (قوله فان اقتصر على أحدهما فالقلب أفضل) قال المصنف في شرح مسلم

(١) في نسخة « ويضمهما » وكتب عليها قوله والميم لله وكسر الميم . ع (٢) كذا . ولعلها أرضيه بفتح الراء من غير تاء . ع (٣) كذا . ولعلها بالوقوف عند الخ . ع

نقل عن القاضي عياض ذكر ابن جرير الطبري وغيره أنه اختلف السلف في ذكر
 اللسان والقلب أيهما أفضل قال القاضي عياض وإنما يتصور عندي الخلاف في
 مجرد الذكـر بالقلب تسبيحا وتهليلا وشبههما ويدل عليه كلامهم لا أنهم اختلفوا
 في الذكر الخفي الذي ذكرناه أولا فذلك لا يقاربه ذكر اللسان فكيف يفاضله
 والمراد بذكر اللسان مع حضور القلب ، وإن كان لا هيا فلا واحتج من رجح
 ذكر القلب بأن عمل اليسير أفضل (١) ومن رجح عمل اللسان قال لان العمل
 فيه أكثر لأنه زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة أجر قال القاضي واختلفوا
 هل تكتب الملائكة ذكر القلب فقيـل تكتبه ويجعل الله لهم علامة
 يعرفونه بها وقيل لا يكتبونه لأنه لا يطلع عليه غير الله تعالى قال المصنف في
 شرح مسلم قلت الأصح أنهم يكتبونه وإن ذكر اللسان مع حضور القلب
 أفضل والله أعلم وقول القاضي وإن كان لا هيا فلا: مراده فلا خلاف في فضل
 الذكر بالقلب حينئذ وليس مراده فلا فضل فيه لأنه قال قبله وأما ذكر اللسان
 مجردا فهو أضعف الأذكار وفيه فضل عظيم كما جاءت به الأحاديث اهـ ونقله
 عنه المصنف في شرح مسلم وفي أمالي الشيخ عز الدين بن عبد السلام ذكر
 القلب أفضل من ذكر اللسان لأن ذكر القلب يشمر الأحوال بخلاف ذكر
 اللسان اهـ وقال ابن حجر الهيتمي في شرح المشكاة بعد نقله أفضلية الذكر
 القلبي على اللساني : وخالف عياض فقال لا ثواب بالذكر بالقلب قال البلقيني
 وهو حق لا شك فيه اهـ وقد يقال إن أريد الثواب من حيث اللفظ فالأصح
 عدمه أو من حيث المعنى واشتغال النفس به فالحق الثواب وأنه أفضل من
 الأول نعم لا يفيد اتفاقا بشئ مرتبة (٢) الشارع على القول حتى يتلفظ به
 ويسمع نفسه عند صحة السمع وانتفاء نحو اللفظ اهـ كلام شرح المشكاة
 ذكره في باب الذكر ، وكأن ما نقله عن القاضي عياض مذکور في غير باب
 الدماء والأذكار من شرحه لمسلم وإلا فعبارته فيه ما نقلناها وهي بمعنى عبارة

(١) كذا . ولعله « اليسير مع الإخلاص » . ع (٢) كذا ولعله « رتبة » . ع

خوفا من أن يظن به الرياء بل بذكر بهما جميعا ويقصد به وجه الله تعالى
وقد قدمنا عن الفضيل رحمه الله

الأذكار مصرحة بفضل الذكر القلبي بل بأفضليته ثم كلام المصنف مصرح
بفضل الذكر باللسان وإن كان مع الغفلة وبه صرح القاضي عياض وغيره قال
الغزالي حركة اللسان بالذكر مع الغفلة عنه تحصل الثواب وتفيه إنما هو
بالنسبة لعمل القلب اه وفي باب الذكر بعد الصلاة من شرح المشكاة لابن
حجر اختلفوا في الذكر باللسان مع غفلة القلب فقال جمع لا ثواب فيه قال
الجلال البلقيني وهو حق بلا شك اه وفي باب مخالطة الجنب من الشرح
المذكور التصريح بأفضلية الذكر اللساني على القلبي والرد على من قال الأفضل
القلبي ثم اللساني بأن الأصحاب مصرحون بأن لا ثواب في الذكر القلبي المحض
وكيف يفضل اللساني وفيه الثواب قطعاً والحق أن الأعلى ما جمع القلب
واللسان ثم اللساني ثم القلبي ونفى الثواب فيه من حيث الذكر لا ينافي حصوله
من حيث حضور القلب مع الله والمراقبة أو المشاهدة له تعالى ففيه ثواب أي
ثواب وإنما فضل عليه اللساني لأن في الاتيان به امتثالاً لأمر الشارع من
حيث الذكر بخلاف ذلك ألا ترى أن ما تعبدنا به من الذكر لا يحصل إلا
بالتلفظ به بحيث يسمع به نفسه بخلاف ما إذا لم يسمع بأن أتى به همساً أو بقلبه
فقط فإنه لا يحصل له الامتثال ويقع في لوم الترك وثواب الحضور إنما هو على
جهة أخرى أجنبية عن المأمور به فتأمل ذلك اه (قوله خوفا من أن يظن به
الرياء الخ) قال الامام في المطالب من مكائد الشيطان ترك العمل خوفاً من
أن يقول الناس انه مرء وهذا باطل فان تظهر العمل من نزغات الشيطان
بالكلية متعذر فلو وقفنا العمل على ذلك لتعذر الاشتغال بشيء من العبادة
وذلك يوجب البطالة وهي أقصى غرض الشيطان ولقد أحسن من قال سيروا الى
الله عز وجل عرجاء ومكاسيروا لا تنتظروا الصيحة فان انتظار الصيحة بطالة اه وكذلك

أن ترك العمل لأجل الناس رياء ولو فتح الإنسان عليه باب ملاحظة الناس والاحتراز من تطرق ظنونهم الباطلة لانسد عليه أكثر أبواب الخير وضيع على نفسه شيئاً عظيماً من مهمات الدين وليس هذا طريقة العارفين

لا يتركه باللسان لغفلة الجنان ففي الرسالة القشيرية سئل أبو عثمان المغربي نذكر الله ولا نجيد في قلوبنا حلاوة فقال أحمد والله عز وجل أن زين جارحة من جوارحك بطاعته اه وقال ابن عطاء الله في الحكم . لا تترك الذكر لعدم حضورك فيه مع الله لان غفلتك عن ذكره أشد من غفلتك في وجود ذكره فعسى أن يرفعك من ذكر مع وجود غفلة الى ذكر مع وجود يقظة ومن ذكر مع وجود يقظة الى ذكر مع وجود حضور ومن ذكر مع وجود حضور الى ذكر مع غيبة عما سوى المذكور وما ذلك على الله بعزيز اه ولا يترك خشية العجب به بل يعمل ويستغفر الله إذا خاف نحو العجب ولا يترك العمل لذلك لما قال السهروردي إن ترك العمل لذلك من مكائد الشيطان وقد قدمنا في مبحث الاخلاص ما ينفع استحضاره هنا (قوله ترك العمل لأجل الناس رياء) تقدم تفسيره نقلاً عن الشعراني بأن معنى ترك العمل للناس تركه لعدم اطلاعهم عليه أي لا يحب العمل الا في محل يجده فيه الناس قال لم يجده كسل عن العمل وحينئذ في العبارة مضافان محذوفان أي لأجل عدم اطلاعهم وقضية سياق المصنف له أنه على ظاهره من ترك العمل للناس أي خشية أن يظن به نحو رياء وذلك لان ملاحظته لهم تشعر بأنه يرجو مدحهم ويخشى قدحهم وشأن الاخلاص التنزه عن كل ذلك (قوله ملاحظة الناس) الملاحظة مفعاة من لاحظ وهو النظر باللحاظ بفتح اللام فيهما يقال لحظه ولحظ إليه أي نظر اليه بؤخر العين واللحاظ بالفتح شق العين مما يلي الصدغ اما الذي يلي الانف ظالمؤق والمأق واللحاظ بالكسر مصدر لاحظته اذا راعيته والمراد هنا انه

ورويننا في صحيح البخارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت: نزلت هذه الآية (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) في الدعاء

لا يلتفت ببصره ولا بصيرته الى شئ من الاكوان فيعتبر مدحه أو يخشى قدحه فأن ذلك سبب لفوات كثير من الخيور وجالب لانواع الشرور مبعد للسالك عن طرق السرور (قوله وروينا في صحيح البخارى ومسلم الخ) أخرجه البخارى في كتاب التفسير والتوحيد وأخرجه مسلم أيضا قال السيوطى في لباب العقول في أسباب النزول بعد تخريجه خبر عائشة من حديث البخارى وأخرج ابن جرير من طرق عن ابن عباس مثله ثم رجح رواية البخارى ومسلم وغيرهما عن ابن عباس أنها نزلت في الصلاة بكونها أصح إسنادا قال وكذا رجحها النووى وغيره وقال الحافظ ابن حجر لکن يحتمل الجمع بينهما بما بأنها نزلت في الدعاء داخل الصلاة وقد أخرج ابن مردويه من حديث أبى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى عند البيت رفع صوته بالدعاء اللهم ارحمنى فنزلت فأمروا ألا يخافتوا ولا يجهروا اهو فى زاد المسير لابن الجوزى فى سبب الآية ثلاثة اقوال احدها انه صلى الله عليه وسلم كان يجهر صوته بالقرآن بمكة فيسبب المشركون القرآن ومن اتى به خفص صلى الله عليه وسلم صوته بعد ذلك حتى لم يسمع أصحابه فأزل الله «ولا تجهر بصلاتك» أى بقراءة تك فيسمع المشركون فيسبوا القرآن «ولا تخافت بها» عن أصحابك فلا يسمعون قاله ابن عباس، والثانى أن الاعرابى كان يجهر في التشهد ويرفع صوته فنزلت هذا قول عائشة، والثالث انه صلى الله عليه وسلم كان يصلى عند الصفا يجهر بالقرآن فى صلاة الغداة فقال أبو جهل لا تفتخر على الله تخفض النبي صلى الله عليه وسلم صوته فقال أبو جهل ألا ترون ما فعلته بأبن أبى كبشة رددته عن قراءته فنزلت قاله مقاتل اه ويمكن الجمع بحمل حديث ابن عباس على أنه كانت القراءة فى الصلاة فىوافق حديثه فى البخارى وعند الصفا إما يراى به عند البيت من جانب الصفا فيكون

﴿ فصل ﴾ اعلم أن فضيلة الذكر غير منحصرة في التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ونحوها بل كل عامل لله تعالى بطاعة فهو ذا كر لله تعالى كذا

عند الصفا مجازاً ليطابق حديث البخارى أو تعدد جهره بذلك قال فى زاد المسير وأما تفسيرها فى المراد بالصلاة قولان « أحدهما » الصلاة الشرعية وعليه فى المراد ستة أقوال : لا تجهر بقراءتك ولا تخافت بها فكأنه نهى عن شدة الجهر والمخافة قاله ابن عباس وعليه فالتعبير عن القراءة بالصلاة إما من باب المجاز المرسل من إطلاق اسم الكل أى الصلاة وإرادة الجزء أى القراءة أو من حذف المضاف أى قراءة صلاتك أو لاتصل مراعاة الناس ولا تدعها مخافة الناس قاله ابن عباس أيضاً قلت وعلى هذا فيكون من خطابه صلى الله عليه وسلم بخطاب غيره كقوله وإن كنت فى شك مما أنزلنا إليك الآية إذ لا يتصور منه الرياء حتى ينتهى عنه ، أو لا تجهر بالتشهد فى صلاتك روى عن عائشة فى رواية وبه قال ابن سيرين ، أو لا تجهر بفعل صلاتك ظاهراً ولا تخافت بها شديد الاستتار (١) قاله عكرمة ، أو لا تحسن علانيته وتسمى سريرتها قاله الحسن وغيره خاف أن ماسبق على القول الثانى من قولى ابن عباس يجرى فى هذا المكان ، أو لا تجهر بصلاتك كلها ولا تخافت بجميعها فاجهر فى صلاة الليل وخافت فى صلاة النهار على ما أمرناك به ذكره أبو يعلى « والقول الثانى » أن المراد بالصلاة الدعاء وهو قول عائشة وابى هريرة ومجاهد اه باختصار وتغيير يسير والصلاة حقيقة لغة الدعاء والخلاف المذكور مبنى على الخلاف عند أهل الأصول فى أن اللفظ إذا ورد من الشارع هل يحمل على معناه اللغوى أو الشرعى والأصح الثانى ولا يلزم من البناء الاتفاق فى الترجيح . ولطول المقال فى هذا المقام أخر ناما يتعلق بفضل السيدة عائشة من الكلام * (فصل) *

(قوله بل كل عامل لله بطاعته فهو ذا كر) أخرج الواحدي فى التفسير

أبوسبيط بسنده إلى خالد بن عمران رضى الله عنه قال قال رسول صلى الله عليه وسلم « من أطاع الله فقد ذكر الله وإن قات صلاته وصيامه وصنعه للخير ومن عصى الله فقد نسىه وإن كثرت صلاته وصومه وتلاوته القرآن وصنعه للخير » وأخرج الحديث الخزرجي في كتابه التذكرة فقال حقيقة الذكر طاعة الله تعالى ودليله قوله صلى الله عليه وسلم من أطاع الله الخ وذكر نحوه العامري في شرح الشهاب كما رأيته معزوا إليه . ويؤخذ من كلام الخزرجي أنه مقبول لاستدلالة به إلا أن يقال لا يلزم ذلك بل يكتفى بالضعيف في مثله كما تقدم عن الزركشي وفي شرح الانوار السنية قال أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب واقد مولى النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه زاذان من قوله من أطاع الله فقد ذكره وإن قلت صلاته وصيامه وتلاوته القرآن ومن عصى الله فلم يذكره وإن كثرت صلاته وصيامه وتلاوته للقرآن وقال القرطبي في تفسير قوله تعالى « فاذكروني إذ كرّم » روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من أطاع الله فقد ذكره الخ لكن روى بدل قوله وتلاوته للقرآن قوله وصنعه للخير ذكره ابن خويز من زاد في أحكام القرآن وقال البخاري الاسكاف في فوائد الاخبار الغفلة نوم القاب والنائم لا يذكر وذكر الله تعالى ان تشهد حافظا لك رقيباً عليك قائماً بمصالحك فمن غفل عن هذه الاحوال فليس يذكر الله وإن سبّح بلسانه وهال وكبر ومن كان متيقظاً في هذه الاوصاف فهو ذاكر وإن سكنت ثم ما أشعر به كلامه من كون الطاعة حقيقة الذكر يوافقه ما فهمه الحنفى في شرح الحصن الحصين حيث قال في مثل عبارة المصنف الظاهر أن يقول وليس الذكر منحصراً في التهليل الخ وفي شرح المشكاة لابن حجر أصل وضع الذكر ما تعبدنا الشارع بلفظه مما يتعاق بتعظيم الحق أو الثناء عليه ويطلق على كل مطلوب قولي مجازاً شرعياً سببه المشابهة اهـ مع يسير تغيير وسبق كلامه في انتفاء حصول ثواب الذكر عن القلبى لا انتفاء كونه ذكراً وهو يؤذن بأن إطلاق الذكر على ما ذكر من العبادة ليس إطلاقاً حقيقة وإنما

قال سعيد بن جبير رضى الله عنه وغيره من العلماء ،

هو مجاز سببه المشابهة لترتب الثواب على كل وفي الحرز الثمين فهو ذا كر أى حكماً فانه حيث راعى حكمه تعالى فى فعله فقد ذكره ولم يغفل أمره والحاصل أن المطيع المذكور له فضيلة الذكر وثوابه لا أنه ذا كر لغة أو اصطلاحاً وبه يندفع قول الحنفى : الظاهر أن يقول وليس الذكر منحصراً فى التهليل اه ثم رأيت الحافظ قال فى فتح البارى ويطلق ذكر الله ويراد به المواظبة على العمل بما أوجبه أو نذب اليه كتلاوة القرآن وكقراءة الحديث ومدارسة العلم والتنفل بالصلاة وقال فى آخر الكلام على حديث ابن الله ملائكة يطوفون فى الطرق الحديث يؤخذ من مجموع الطرق أن المراد بمجالس الذكر الواردة من تسبيح وتكبير وغيرها وتلاوة كتاب الله والدعاء بخيرى الدارين وفى دخول قراءة الحديث النبوى ومدارسة العلم الشرعى ومذاكرته والاجتماع على صلاة النافلة فى هذه المجالس نظر ، والاشبه اختصاص ذلك بمجالس نحو التسبيح والتلاوة حسب وإن كان قراءة الحديث ومدارسة العلم ومناظرته فى جملة ما يدخل تحت ذكر الله تعالى اه فأفاد أن ما ذكر يطلق عليه ذكر الله لالفظ الذكر من غير اضافة والله أعلم (قوله قال سعيد بن جبير) سعيد كرشيد وجبیر بالجيم المضمومة فالموحدة المفتوحة بعدها تحمية سا كنة وهذه المقالة نقلها عن الواحدى أيضاً فقال روى ان عبد الملك كتب اليه يسأله عن مسائل منها الذكر فقال وتسأل عن الذكر فالدكر طاعة الله فمن أطاع الله فقد ذكر الله ومن لم يطعه فليس بذاكر وإن أكثر التسبيح وتلاوة القرآن (قوله وغيره) ولعل مراده ابن عباس فان الواحدى وابن الجوزى نقلاه عنه أيضاً فقالا قال ابن عباس وسعيد بن جبير فى قوله تعالى « اذ كرونى أذكركم » اذ كرونى بطاعنى اذ كركم بمغفرتى ثم أورد السؤال السابق لكن يبعده أن الانسب بالتفسير حينئذ قال ابن عباس وابن جبیر فالظاهر ان المراد غير ابن (٨ - فتوحات - ل)

وقال عطاء رحمه الله مجالس الذكر هي مجالس الحلال والحرام كيف تشتري وتبيع وتصلى وتصوم وتنكح وتطلق وتنجح وأشباه هذا .

﴿ فصل ﴾ قال الله تعالى «ان المسلمين والمسلمات الى قوله تعالى والذاكرين الله كثيرا والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما» وروينا في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبق

جبير من بعض علماء التابعين ومن بعدهم (قوله وقال عطاء الخ) قال الشيخ زكريا في شرح الرسالة القشيرية فان جميع ذلك ينقل العبد من الغفلة الى ذكر الله وطاعته اه قال ابن حجر في شرح المشكاة مجالس الذكر مجالس سائر الطاعات ومن قال هي مجالس الحلال والحرام أراد التخصيص على أخص أنواعه اه ونظيره تخصيص المساجد وكلامه تعالى في روايات فهي لكونها أخص وأفضل كما تقدم وقريب من كلام عطاء ما في المفهم للقرطبي مجلس ذكر يعنى مجلس علم وتذكير وهي المجالس التي يذكر فيها كلام الله وسنة رسوله وأخبار السلف الصالحين وكلام الأئمة الزهاد المتقدمين المبرأة عن التصنع والبدع والمنزهة عن المقاصد الرديئة والطمع قلت ومثل ما ذكر مجالس سائر الاذكار والطاعات ومجالس الزهاد والاختيار قال القرطبي وهذه المجالس قد انعدمت في هذا الزمان وعوض منها الكذب والبدع ومزامير الشيطان نعوذ بالله من حضورها ونسأله العافية من شرورها اه

(فصل)

(قوله وروينا في صحيح مسلم الخ) قال الحافظ وأخرجه ابن حبان اه ورواه الترمذى بلفظ قالوا يا رسول الله وما المفردون قال المستهترون (١) في ذكر

المفردون قالوا

الله يضع الذكر عنهم أثقالهم فيأتون القيامة خفافا رواه الترمذى والحاكم عن
أبي هريرة والطبرانى عن أبي الدرداء فهو حديث مستقل وفى مسلم والترمذى
أنه صلى الله عليه وسلم كان يسير فى طريق مكة فر على جبل يقال له جمدان
فقال سيروا هذا جمدان سبق المفردون الحديث وخرجه الحافظ من حديث
معاذ بن جبل ولفظه قال كنا نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدف من
جمدان فقال يا معاذ أين السابقون قلت مضوا وتخلف ناس قال إن السابقين الذين
يهتدون بذكر الله عز وجل من أحب أن يرتع فى رياض الجنة فليكثر من ذكر
الله قال الحافظ أخرجه إسحاق فى مسنده وفيه راو ضيف لكنه ينجبر
بحديث أبي هريرة والدف السير الخفيف أو مكان عند الجبل المذكور وقوله
يهتدون بكسر الفوقية معناه يديمون (١) اه وجمدان بضم الجيم وسكون الميم
وبالدال المهمة جبل بين قديد وعسفان من منازل أسلم كما فى المشارق للقاضى
عياض والمفهم القرطبي لكن فى سلاح المؤمن وشرح المشكاة لابن حجر
جمدان جبل على ليلة من المدينة (٢) اه قال القرطبي فى المفهم ذكر النبي صلى
الله عليه وسلم هذا القول عقب قوله هذا جمدان لان جمدان جبل منفرد
بنفسه هناك ليس يحاذيه جبل مثله فذكره بهؤلاء المفردين وذكر ابن حجر
الهيثمي فى شرح المشكاة أوجها آخر (قوله المفردون) يروى بتشديد الراء
المكسورة قال القاضى عياض ضبطناه على مشايخنا كذلك ونقله أيضا عن
متقنى مشايخه قال المصنف والمشهور الذى قاله الجمهور التشديد قال ابن الجزرى
وكذا روينا وضبطناه عن شيوخنا قال ابن الاعرابى يقال فرد الرجل اذا
تفقه واعتزل الناس وخلا براعاة الامر والنهى وقال الازهرى هم المتحلون

(١) فى بعض النسخ يدعون وهو محريف لان معنى أهدى بالشيء أولم به ثم يلغى أن يضبط
«يهتدون» بفتح الفوقية لا بكسرها . ع (٢) وكذا فى النهاية والدر . ع

وما المفردون يارسول الله قال اذا كرون الله كثيرا

من الناس بذكر الله وقيل هم الهرمى الذين هلك أقرانهم من الناس ويذكرون الله ، في كشف المشكل لابن الجوزي وقال بعضهم استولى عليهم الذكر فأفردوهم عن كل شيء إلا عن الله عز وجل فهم يفردونه بالذكر ولا يضمون اليه سواء والفارد والمفرد الثور الوحشي اه قال المصنف في شرح مسلم وذكروا غير القاضي أنه روى بتخفيف الراء واسكان الفاء يقال فرد الرجل وفرد بالتخفيف والتشديد وأفرد اه وهل هو مع كسر الراء أو فتحها كل محتمل والاقرب أنه مع الكسر وذلك لانه ذكره أولا بالتشديد والكسر ثم قال وحكى بالتخفيف وسكت عن الكسر فالظاهر انسحابه مع التخفيف ، وقال الحافظ والراء مفتوحة وقيل مكسورة يقال فرد الرجل مشددا ومخففا وانفرد الكل بمعنى اه قال الحنفى رجح المصنف يعنى ابن الجزرى رواية التشديد على التخفيف ويؤيده ما ذكره النووى فى الاذكار حيث قال روى المفردون بتشديد الراء وتخفيفها والمشهور الذى قاله الجمهور التشديد اه وجزم بأنه اسم فاعل سواء كان من التفريد أو الافراد ويؤيده ما فى النهاية وغيرها فرد برأيه وفرد واستفرد بمعنى انفرد به اه ويؤيده كلام الحنفى ، وجزمه بجزم المصنف بكونه اسم فاعل على التخفيف لعله أخذ من الاستصحاب المذكور فى شرح مسلم بما ذكرناه من كسر الراء مع التشديد وسكوته عنه مع التخفيف فالظاهر انسحابه وقال التور بشتى فى شرح المصابيح يروى المفردون بتشديد الراء وكسرها وبالفتح والتخفيف اه قال الحنفى فى شرح الحصن الحصين وهذا يدل على أنه بالتشديد اسم فاعل وبالتخفيف اسم مفعول وانما يظهر اذا كان التفريد لازما والافراد متعديا ويؤيده ما وقع فى التاج للبيهقى حيث قال فى باب التفعيل يقال فرد الرجل إذا تفقه واعتزل الناس وخلا بمراعاة الامر والنهى وفسر الافراد بالمتعدى اه ويجمع بأن أفرد جاء متعديا وهو ما حكاها الحنفى عن صاحب التاج ولازما وهو ما ذكره الباقون (قوله وما المفردون)

والذاكرات» (قلت) روى المفردون بتشديد الراء وتخفيفها والمشهور الذى قاله الجمهور التشديد ، واعلم ان هذه الآية الكريمة مما ينبغي أن يهتم بمعرفتها صاحب هذا الكتاب ، وقد اختلف فى ذلك: فقال الامام أبو الحسن

اعلم أن «ما» يسأل بها عن حقيقة الشيء وعن وصفه وهو هنا من الثانى أى ماصفة المفردين حتى نتأسى بهم وقيل إنها من الاول وعبر بها دون من هم لارادتهم تفسير اللفظ وبيان المراد منه لاتعيين المتصفين به وأشخاصهم فعدل صلى الله عليه وسلم فى الجواب عن بيان اللفظ الى حقيقة ما يقتضيه توقيفا للسائل بالبيان المعنوى على المعنى إيجازاً فاكتفى فيه بالإشارة المعنوية الى ما استنبههم عليه من الكناية اللفظية قال ابن حجر فى شرح المشكاة والاول وان كان قليلاً أولى من الثانى وان سلكه كثير لانه أورد عليه ما أجاب عنه ذلك القائل بقوله وعبر بهادون من الخ وفيه تكلف اه بالمعنى (قوله والذاكرات) قال المصنف فى شرح مسلم تقديره والذاكراته فحذفت الهاء هنا كما حذفت فى القرآن لمناسبة رءوس الآى ولانه مفعول يجوز حذفه اه وحذف معمول الذاكرات مع وصفه أى والذاكرات ذكراً كثيراً اكتفاء بدلالة السياق عليه ثم فى هذا الحديث إيماء الى قوله « والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرًا عظيماً » حيث عطفهم عطف خاص أو عام على ماسبقه من قوله سبحانه « إن المسلمين والمسلمات الآية » وقال القرطبى فى المفهم الكثرة المذكورة هنا هى الأمور بها فى قوله سبحانه يأتيا الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً وهذا السياق يدل على أن الذكر الكثير واجب وذلك أنه لم يكتف بالامر حتى أكد بالمصدر ولم يكتف به حتى أكد بصفته وهذا لا يكون فى المندوب فظهر أنه ذكر كثير واجب ولا يقول أحد بوجوب الذكر باللسان دائماً وعلى كل حال كما هو ظاهر هذا الامر فتعين أن يكون ذكر

الواحدى قال ابن عباس

القلب كما قاله مجاهد ولم يقل هو ولا غيره فيما علمنا بوجوب الذكر باللسان على الدوام فلزم أنه ذكر القلب وإذا ثبت فذكر القلب لله تعالى إما على جهة الايمان به والتصديق بوجوده وصفاته وصفات كماله واسمائه فهذا يجب استدامته ذكرا وحكما في حال الغفلة لانه لا ينفك عنه الا بنقيضه وهو كفر ، وأما ما ليس راجعا الى الايمان وهو ذكر الله عند الاخذ في الافعال فيجب على كل مكاف الا يقدم على فعل حتى يعرف حكم الله فيه لا مكان أن يكون الشرع منع منه ولا ينفك المكاف عن فعل أو قول على سبيل الدوام فذكر الله واجب كذلك ولذا قال بعض السلف اذكر الله عند همك إذا هممت وحكمك إذا حكمت وقسمك إذا قسمت وماعدا هذين الذكرين لا يجب استدامته ولا كثرتة والله اعلم اه وما ذكر من كون الذكر اللسانى لا يجب على الدوام مسلم لكن كون الحديث مثل الآية في كونه مأمورا به فيقتضى الوجوب فيه نظر ظاهر والاقرب ما سلكناه من انه نظير قوله تعالى ان المسلمين والمسلمات الآية في الثناء على أرباب الكمال بالقيام بحاسن الصفات والافعال ولاشبهة في شرف من حاز ذلك المقام والذكر شامل للسان والجنان بسائر الاقسام وقد جعله كذلك في الحرز الثمين على أن في اقتضاء الآية وجوب الذكر ما لا يخفى فن لم يذكره مشاهير المنسرين حتى تلميذه القرطبي في تفسيره الكبير بل قال في تفسير الآية أمر الله عباده بأن يذكروه ويشكروه ويكثرؤا من ذلك على ما انعم به وجعل ذلك عند جد ليسهل على العبد ويعظم الاجر فيه اه والذكر بالمعنى المذكور مندوب فالظاهر أن التأكيد بالاهتمام بشأن المأمور به والحض على فعله والا كشار منه والله أعلم على أن ابن حجر اعترض في شرح المشكاة حمل الذكر الكثير في الآية على القلبى بأنه لا ثواب فيه من حيث الذكر وإن ثبت من جهة أخرى كما سبق

المراد بذكر الله في أدبار الصلوات وغدوا وعشيا وفي المضاجع

نقله (قوله المراد بذكر الله الخ) لعله أشار به الى مواظبة ماورد عنه صلى الله عليه وسلم في جميع احواله من مقاله كذا في الحرز فظاهر سياق المصنف يخالفه اذ لو كان مراد ابن عباس ذلك لا كتني به عن افتاء ابن الصلاح الذي نقله أو أيده بكلام ابن عباس فإنه هو اذ المراد بالمأثورة فيه المأثورة عنه صلى الله عليه وسلم كما قيده به ابن الجزري في الحصن الحصين لكنه نقله عن العلماء وكأنه لا رتضائهم له ، نعم إن أريد بها أهم من ذلك ومما أثر عن صحابي وتابعي ظهر الفرق وقد قال الشيخ الامام أبو الحسن البكري في شرح مختصر الايضاح ويتلخص من كلام النووي أن الوارثين من الاولياء إذا خصوا ذكرًا بوقت أو حال كان سنة فيه وفي مساححة الفقهاء بذلك نظر أي فيقال في ذلك لا بأس بكذا لأن في ثبوت السنة بذلك نظرا غير أن موافقة النووي في ذلك عندي أحسن ، ولم لا وهم القوم الذين مامنهم الا من أحسن ، لاسيما ولذا ذكر من الاصول العامة ، ما يقتضي عدم الحجر فيه عند من زكى الله افهامه اه وسياتي في اذكار المسافر مزيد لهذا المعنى إن شاء الله تعالى ثم رأيت ما يؤيد ما ذكرته وهو ما في فتح الاله تفسير الذكر لله كثيرا بالاثبات بالذكر الوارد في السنة في جميع الاحوال والاقوات مرادف في الحقيقة لضبطه بشغل أوقاته بالذكر لكن فيه قيد الوارد ولا بد منه اه أي فهو أخص من الثاني لعموم الثاني الوارد وغيره ولو عمم أو خصص في الجانبين لكانا مترادفين وارتفع التخصيص من البين أي ولا يخالفه سياق المصنف لأن النقل عن ابن عباس إنما هو في كلام الواحد الذي نقله المصنف بجملته غير متصرف فيه والنقل عن افتاء ابن الصلاح من المصنف وسكت عن تأييده بكلام ابن عباس إما لما ذكر من ترادفهما بناء على التعميم أو التخصيص أو اكتفاء بهم المخاطب (قوله في أدبار الصلوات) أي التي يطلب فيها ذلك

وكما استيقظ من نومه وكما غدا أو راح من منزله ذكر الله تعالى، وقال
مجاهد لا يكون من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات حتى يذكّر الله قائماً
وقاعدا ومضطجعا

من المفروضات قال الحافظ زين الدين العراقي وفي قوله صلى الله عليه وسلم
إذا صليتم فقولوا . الحديث ، ما يدل على أن الشروع في الذكر يكون عقب
التسليم فإن فصل يسيراً بحيث لا يعد معرضاً عن الاتيان به أو كثيراً فاسياً
فالظاهر أنه لا يضر بخلاف ما إذا تعمد فانه لا تحصل له السنة المشروعة وإن
أُثيب عليه من حيث الذكر ثم قال ولا يضر طول الفضل بين التسبيح ونحوه
بغيره من الواردات اهـ وسياًتني لهذا مزيد في الذكر عقيب الصلاة (قوله وكما
غدا الخ) كل بالنصب فيه ظرف لقوله بعد ذكر الله ، وما فيه مصدرية أى
ذكر الله في كل غدا ورواح وفي مثله يكتب ما موصولة بكل وينصب ظرفاً
بخلافها إذا كانت موصوفة فتفصل ويعرب كل بحسب العوامل والغدو السير
أول النهار ونقيض الرواح وقد غدا يغدو غدوا كذا في النهاية (قوله وقال
مجاهد لا يكون من الذاكرين الله كثيراً حتى يذكّر الله قائماً الخ) أى لا ينساه
أبداً كما عبر به في تفسير الذاكر الكثير فيما نقله عن ابن الجوزي في زاد المسير
والمراد على حسب الطاقة البشرية قال في الحرز وكأنه أشار بقوله حتى يذكّر
الله الخ الى قوله تعالى في تفسير أولى الالباب « الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً
وعلى جنوبهم » اهـ واختلف في الذكر في الآية فقال على وابن مسعود وابن
عباس وقتادة انه الذكر في الصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم صل قائماً فان لم
تستطع فقاعداً فان لم تستطع فعلى جنب وقال طائفة من المفسرين الذكر في
الصلاة وغيرها وقيل المراد به الخوف والمعنى يخافون الله قياماً في تصرفهم
وقعوداً في دعوتهم وعلى جنوبهم في منامهم اهـ كذا في زاد المسير وحكى
القرطبي عن الحسن وغيره قولاً أن المراد بالذكر الصلاة نفسها ومنه يعلم ان

وقال عطاء من صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل في قول الله تعالى
والذاكرين الله كثيرا والذاكرات هذا نقل الواحدى، وقد جاء في حديث
أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« إذا أيقظ الرجل أهله من الليل فصليا

الذكر الكثير بالتفسير المذكور انما يكون مما في الآية على الوجه الثانى
والرابع وعليه فيفارق قول عطاء بأنه خص الذكر بالصلاة الخمس فهو
مناسب لقول على وغيره وعمم مجاهد ومجاهد هو ابن جبير ويقال ابن جبير
بالتصغير أبو الحجاج المكي الخزومى مولاهم مولى عبد الله بن السائب ويقال
مولى السائب ابن السائب الخزومى تابعى متفق على جلالته وإمامته توفى سنة
احدى ومائة (قوله وقال عطاء من صلى الخمس الخ) نقله ابن الجوزى فى زاد
المسير عن ابن السائب ولم يسمه قال فى الحرز فكانه نبيه بالقدر الواجب
على ماعداه من القرب (قوله وقد جاء فى حديث أبي سعيد الخدرى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) أورد القرطبى هذا الخبر فى تفسير سورة
الاحزاب موقوفا على أبي سعيد من قوله بلفظ من أيقظ أهله بالليل وصليا
أربع ركعات كتبنا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات . وهو فى حكم
المرفوع إذ مثله لا يقال رأيا فالمسكوت عنه فى كلام القرطبى رفع لفظه وقال
الحافظ بعد إخراجهم من حديث أبي هريرة وأبى سعيد الخدرى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استيقظ الرجل الخ حديث صحيح أخرجه
أبو داود والنسائى وابن حبان واختلف فى رفعه ، وقفه على بن الاقر الراوى له
عن الاغر عن ابى سعيد وابى هريرة فرفعه عنه الاعمش وتابعه عليه اليماني
أخرجه أبو يعلى من طريقه وخالفهما سفيان الثورى فوقفه ثم أخرجه من
حديث سفيان الثورى عن على بن الاقر عن الاغر عن أبى سعيد قال اذا
أيقظ الرجل امرأته فصليا ركعتين كتبنا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات

أو صلى ركعتين جميعا كتبنا في الذاكرين الله كثيرا والذاكرات، هذا
حديث مشهور

وقال أخرجه أبو داود والحاكم قال أبو داود رواه عبد الرحمن بن مهدي عن
سفيان وأراه ذكر فيه أبا هريرة وحديث سفيان موقوف وقال الحاكم رفعه
عيسى الرازي عن سفيان اهـ (قوله أو صلى) شك من الراوي قال ابن حجر
في شرح المشكاة وعليه فيحمل على أن المراد صلى منهما فساوى الرواية
الاولى لكن ياباه قوله في حديث النسائي فصليا جميعا وفي رواية ابن ماجه
فصليا ركعتين الخ من غير شك ولعل هذا الشك عند من عده ممن ذكر من
الرواة (قوله كتب) بالافراد كذا في أصل مصحيح وفي المشكاة كتباً بألف
التثنية وهو كذلك في أصل صحيح معتمد من سنن ابن ماجه (قوله في
الذاكرين الله الخ) أي في جملتهم اذ الصلاة تسمى ذكرا لاشتغالها عليه وفيه
بشرى عظيمة إذ هذا الوصف الممدوح فاعله بقوله تعالى والذاكرين الله
كثيرا والذاكرات يحصل ادناه مع اقتضائه الدوام والاستمرار بصلاة
ركعتين بعد النوم من الليل (قوله مشهور) المشهور قال شيخ الاسلام
الحافظ ابن حجر وغيره ماله طرق محصورة باكثر من اثنين ولم يبلغ حد
التواتر سمي بذلك لوضوحه وسماه جماعة من الفقهاء المستفيض لا انتشاره من
فاض الماء يفيض فيضا ومنهم من غاير بينهما بأن المستفيض يكون في ابتدائه
وانتهائه سواء والمشهور أعم ومنهم من عكس اهـ ثم هو صحيح وغيره، ومشهور
بين أهل الحديث خاصة وبينهم وبين غيرهم من العلماء والعامة وقد يطلق المشهور
ويراد به ما اشتهر على اللسنة وان كان ليس له الاسناد واحد بل يطلق على
مالا يوجد له اسناد أصلا وقد صنف في هذا القسم الزركشي الدرر المنثورة
ولخصه الحافظ السيوطي في الدرر المنثورة والسخاوي في المقاصد الحسنة وقال
الحافظ مراد الشيخ بقوله حديث مشهور شهرته على الألسنة، لأنه مشهور

رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه في سننهم

بالمعنى الأصطلاحي اذهو من افراد على بن الاقر عن الاغر (قوله رواه أبو داود الخ) ورواه ابن ماجه من حديثه وحديث أبي هريرة وكذا أخرجه من حديثهما أبو داود والنسائي كما في المشكاة قال الحافظ رواه أبو داود ومن ذكر كما قال لكنهم ذكروا أبا هريرة مع أبي سعيد فما أدري لم حذفه فانهما عند جميع من أخرجه مرفوعا ، وأما من أفرد أبا سعيد فانه أخرجه موقوفا كما تقدم بيانه مبسوطا قال المنذرى في الترغيب بعد إirاده باللفظ الذي أورده المصنف لكن رواه عن أبي سعيد وأبي هريرة معا أبو داود وقال رواه ابن كثير موقوفا على أبي سعيد ولم يذكر أبا هريرة ورواه النسائي وابن حبان في صحيحه والخامس وألفاظهم متقاربة من استيقظ من الليل وايقظ أهله فصليا ركعتين زاد والنسائي جميعا كتبنا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات قال الخامس صحيح على شرط الشيخين اهـ « وابن ماجه » هو أبو عبد الله محمد بن يزيد الحافظ القزويني بفتح القاف وسكون الزاي المعجمة وكسر الواو وسكون التحتية ثم نون نسبة لقزوين اشهر مدن عراق العجم قال العراقي الربيعي مولاهم وماجه بتخفيف الميم لقب يزيد بن يزيد والد أبي عبد الله قال السيوطي في مصباح الزجاجة كذا رأيت بخط أبي الحسن بن القطان وهبة الله بن زاحان وقد يقال محمد بن يزيد بن ماجه والاول أثبت ولذا قال المصنف في باب تحريم قتل الكافر بعد قول لا إله الا الله من باب الايمان من شرحه لمسلم محمد بن يزيد ابن ماجه ومحمد بن علي ابن الحنفية واسماعيل بن ابراهيم ابن علية والمقداد بن عمرو ابن الاسود كل هؤلاء ليس الاب فيهم ابنا لمن بعده فيتمين أن يكتب بمعنى من هو في محل الجدة صورة ابن بالالف وأن يعرب إعراب الابن المذكور أولا فالحنفية زوجة على أي وماجه لقب يزيد وهذا من المواضع التي تتوقف صحة الاعراب فيها على معرفة التاريخ اهـ وهو امام من أئمة المسلمين كبير متقن

مقبول بالاتفاق صنف التفسير والتاريخ والسنن وتقرن سننه بالكتب الخمسة وأول من قرنه بها الحافظ أبو الفضل بن طاهر وتبعه عليه من بعده فصار أحد الكتب الستة وكان أحدها قبل الموطأ ضمه إليها ابن الأثير في جامع الاصول ورزين فأبدل ابن طاهر من الموطأ سنن ابن ماجه وجعله أحد الكتب الستة وجرى عليه أصحاب الاطراف واسماء الرجال وعبارة الذهبي وابن خلكان وكتابه ابن ماجه أحد الكتب زاد أولهما التي هي أصول الحديث وامهاته ولا ينافيه قول المصنف إنه لا يلتحق بالاصول الخمسة في الاحتجاج فأنا لا نخالف في كون رتبته أعلى من رتبته وقدموه على غيره ممن سبقه لكثرة زوائده المرفوعة على الخمسة وجرى على ابقاء الاصول خمسة غير ضام إليها غيرها جمع منهم المصنف فقال كما تقدم عنه وهي خمسة وكذا الشافعي في آخرين واختلف في عدد احاديثه التي تكلم فيها فعن ابى زرعة لما وقف عليه عند عرضه له عليه ليس فيه إلا نحو سبعة احاديث وعن ابن ماجه نفسه عن ابى زرعة قال لعله لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً وحمل الذهبي ذلك على الساقط مرة وإلا فضعيفه أكثر من ذلك قال وفيه احاديث ضعيفة جداً حتى بلغني أن الحافظ المزى كان يقول مهما انقرد تخريججه فهو ضعيف غالباً وليس الامر في ذلك على اطلاقه باستقراي وفي الجملة ففيه احاديث كثيرة منكورة وحمل الشمس محمد بن الحسيني كلام المزى على ما انقرد به عن الخمسة اه وقال الحافظ وهو ظاهر كلام شيخه لكن جملة على الرجال أولى وجملة على الاحاديث لا يصح لوجود الصحاح والحسان فيما انقرد به عن الخمسة اه واعمرى ان من نظر في هذا الكتاب علم منزلة الرجل من حسن الترتيب وغزارة الابواب وقلة الاحاديث يعنى الزائدة على القصد بالتبويب وترك التكرار إلا نادراً جداً والمقاطيع والمراسيل والموقوف ونحوه والله أعلم ، ولد ابن ماجه سنة تسع ومائتين ورجل الى البلدان وسمع بمكة والمدينة ومصر والشام والعراق والري ونيسابور والبصرة ومن حفاظ شيوخه أبو زرعة الرازي الذي كان اليه المنتهى

في الحفظ حتى قال فيه أحمد إنه يحفظ ستمائة ألف حديث وقال الحافظ إنه
احفظ أهل زمانه والذهلي وسلمة بن شبيب وآخرون وشارك الشيخين في
جماعة من الحفاظ منهم بندار وأبو كريب ومحمد بن المثني وآخرون روى عنه
ابن سمويه محمد بن عيسى الصفار وآخرون قال الرافعي في تاريخه والمشهور
برواية السنن عنه علي بن إبراهيم القطان وسليمان بن يزيد القزوينيان وأبو جعفر
محمد بن عيسى المطوف وأبو بكر حامد بن لينوية الأبهريان وزاد الحافظ
ابن حجر وسعدون وإبراهيم بن دينار وأثنى عليه الأئمة بالحفظ والاتقان
وكمال المعرفة بهذا الشأن فقال الخليلي أنه ثقة كبير متفق عليه محتج به له معرفة
بالحديث والحفظ وقال الرافعي في أماليه كان من أئمة الحديث المعتمدين
الموثوق بقولهم وكتبهم وقال الذهبي في تاريخ الإسلام وتبعه ابن الصلاح
كان محدث قزوين غير مدافع وقال الذهبي كان حافظاً صدوقاً ثقة في نفسه
وقال ابن خلكان مما تبعه فيه الياقعي في تاريخه كان إماماً في الحديث عارفاً
بعلومه وجميع ما يتعلق به وقال الكمال الدميري في مقدمة الديباجة الشيخ
الامام الحافظ العلامة المفسر المتقن الحجة ذو الرحلة الواسعة والعلوم النافعة
في آخرين قال السخاوي ولم أر أحداً ذكره في طبقات الشافعية وفي قصيد
أبي الحسن الهمداني ماله يشعر بذلك وما أظن الامام الرافعي يغفل من (١)
تدوينه الذي لم يتيسر لي بمكة الوقوف عليه ما يستفاد الغرض منه وإن كان
الميل في غالب أئمة الحديث لعدم التقليد والله المستعان قال ابن طاهر وجدت
بخط صاحبه جعفر بن ادريس أنه مات يعني بقزوين يوم الاثنين ودفن يوم
الثلاثاء ثمان بقين من شهر رمضان سنة ثلاث وسبعين وتولى دفنه أبو بكر
وأبو عبد الله أخواه وعبد الله ولده قال السخاوي وما وقع في بعض النسخ
التي رأيتها من مرآة الزمان من كون عام وفاته سنة أربع وسبعين فغلط
وكذا ما وقع لغيره أنه سنة خمس فكونه سنة ثلاث لم يحك الجمهور غيره

(١) (قوله يغفل من تدوينه الخ) كذا بالاصول . ع

(وسئل) الشيخ الامام أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله عن القدر الذي يصير به من اذا كرين الله كثيرا والذاكرات فقال اذا واطب على الذاكر المأثورة المثبتة صباحا ومساء في الاوقات والاحوال المختلفة ليلا ونهاراً (وهي

ولكن قول الحافظ الذهبي في تاريخه انه أصبح يقتضى وجود مخالفة والله أعلم (قوله وسئل الشيخ الخ) في القاموس الشيخ والشيخون من استبانت فيه السن أو من خمسين أو احدى وخمسين الى آخر عمره أو الى الثمانين اه وفيه أقوال أخذ كرتها مع بيان جموعه في حاشيتي على شرح الشيخ خالد الازهرى على الآجرومية ويطلق الشيخ كما في الصحاح على من لم يبلغ هذا السن للتبجيل يقال شيخ الرجل أى وصفته به تبجيلاً (قوله أبو عمرو) بالواو بعد الراء فرقابينه وبين عمر ولذا حذف منه في النصب لحصول التمييز بالالف وقضية العلة أن من يقف بالسكون ولا يثبت الالف يثبتها في النصب لحصول الالتباس (قوله ابن الصلاح) بصاد مهملة مشددة ولام مخففة مفتوحتين ثم جاء مهملة اختصار من لقب أبيه اذ هو حافظ العصر تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الإمام الزاهد العابد صلاح الدين عبد الرحمن الشهرزورى ثم الدمشقي الشافعي ولد سنة سبع وسبعين وخمسمائة وتوفي بدمشق في ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وستمائة قال ابن خلدكان بلغنى انه درس جميع المذهب قبل أن يطلع شاربه اه وكان أحد فضلاء عصره تفسيرا وحديثا وفقها واسماء رجال ومتعلق علم الحديث له مشاركة في فنون كثيرة مع عبادة وورع وتعبد وملازمة للخير على طريق السلف له التأليف العديدة المفيدة (قوله المأثورة) بالمثلثة أى ما أثر من الذكر عن الشارع صلى الله عليه وسلم وتقديم عند التعارض الاصح إسناداً أى أو نزل منزلته كالآنى عن الصحابة فإنه نزل منزلة ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم في أذكار الطواف ففضل الاشتغال به فيه على الاشتغال بالقرآن فيه وكما تقدم ان صفيغ المصنف يقتضى ان ما جاء

مبينة في كتاب عمل اليوم والليلة) كان من الذا كرين الله تعالى كثيرا
والذا كرات والله أعلم

﴿فصل﴾ أجمع العلماء على جواز الذ كر بالقلب واللسان للمحدث
والجنب والحائض والنفساء وذلك في التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير
والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم والدعاء وغير ذلك

من الوارد من الذ كر في مكان يسن الاتيان به وسبق ما فيه (قوله مثبتة في
كتاب عمل اليوم والليلة) الظاهر أن المراد من الاضافة العموم أى مثبتة في
عمل اليوم والليلة أى في الكتب المصنفة في ذلك وبمحتمل ان يراد به كتاب
معهود وهو بعيد والمراد ما يعمل فيهما من الاعمال الشامل للاقوال والافعال
وما احسن ما أنشده الشيخ العلامة أبو البركات السبكي من قوله

الليل يعمل والنهار كلاهما إذا البصيرة فيك فاعمل فيهما
وهما جميعا يغنيانك فاجتهد بصنائع المعروف أن تغنيهما
وهو عقد لقول امامنا الاعظم الشافعي رضي الله عنه الوقت سيف ان لم تقطعه
قطعه ، ومثبتة يصح قراءته بالملئثة فالوحدة مخففة أو مشددة فالملئثة الفوقية
اسم مفعول من أثبت أو ثبت ويصح قراءته بالموحدة فالتحتية المشددة فالنون
إلا ان يصح فيه ضبط عن المصنف فيرجع اليه
* (فصل) *

(قوله على جواز الذ كر الخ) المراد من جوازه باللسان والقلب بالنسبة للمحدث
حال الحدث عدم الامتناع والحرمه لكرهته حينئذ بل يكره سائر الكلام
بلاعذر وبالنسبة اليه بعد انقضائه الاباحة خارج محل قضاء الحاجة ويكره فيه
ولو بعد انقضائه ويكره الاذان والاقامة للمحدث وكرهتها أشد من كراهته
لقربها من الصلاة ، وكرهتها من ذى الحدث الا كبر كالحيض والمتوسط أشد

ولكن قراءة القرآن حرام على الجنب والحائض والنفساء سواء قرأ قليلا أو كثيرا حتى بعض آية

منها من ذى الحدث الاصغر لفاظ الحدث (قوله ولكن قراءة القرآن حرام على الجنب والحائض والنفساء) وكذا على ذات الولادة وكأنه سكت عنه لملازمة النفس له قالبا فاكنتى بذكره عنه أى يحرم على من ذكر قرأته باللفظ بحيث يسمع نفسه ان اعتدل سمعه ولا عارض يمنعه من لفظ ونحوه وإشارة أخرس وتحريك لسانه كقراءة الناطق باللفظ وهل تحرم قراءة على الصبي الجنب بناء فى التحفة على الخلاف فى إباحة مسه وحمله المصحف لحاجة التعلم أى والأصح جواز ذلك فكذا هو ومن بحث حرمة عليه مبنى على حرمة المس على الصبي الجنب وقد علمت ضعفه وقد كنت بحثت عن ذلك قبل الوقوف عليه وظهر لى الجواز واستدللت له بأنه لو حرمت عليه القراءة حينئذ لم يكن فى جواز حمله ومسه القرآن فائدة وكأنهم سكتوا عنه لفهمه مما ذكره لأنه اذا ابيح له المس الذى هو آكد منها لحرمة على ذى الحدث الاصغر بخلافها فأباحتها إن لم تكن بالاولى فبالمساوى ثم رأيت فى التحفة فله الحمد والمنة وإنما حرم للحدث الحسن لا يقرأ الجنب والحائض شيئا من القرآن، ويقرأ بكسر الهمزة نهى وإضمها خبر بمعناه ثم حسن الخبر المذكور لغيره والا فهو ضعيف فى ذاته لكن له متابعات جبرت ضعفه، ومن حسنه المنذرى وسيأتى أن الجنب وما فى معناه اذا كان فاقد الطهورين تجوز بل تجب عليه قراءة الفاتحة فى الصلاة لتوقف صحتها عليه ثم فى شرح العمدة للفياكهانى أن مشهور مذهب مالك جوازها للحائض اه ثم تحريم ما ذكر على المسلم أما الكافر كذلك فلا يمنع من القراءة إن رجبى إسلامه ولم يكن معاندا وإنما منع من المصحف لان حرمة آكد كما سبق من تحريم مسه وحمله على ذى الحدث الاصغر وجواز القراءة له (قوله حتى بعض آية) أى أو حرفا منه كما فى التحفة قال ابن قاسم

ويجوز لهم إجراء القرآن على القلب من غير لفظ ، وكذا النظر في المصحف وإمراره على القلب ، قال أصحابنا ويجوز للجنب والحائض أن يقولوا عند المصيبة إنا لله وإنا إليه راجعون ،

وظاهره ولو بقصد ألا يزيد عليه وهو الظاهر اه قال في الامداد ولا ينافيه قول ابن عبيد السلام لأثواب في قراءة جزء حملة لأن نطقه بحرف بقصد القراءة شروع في المعصية فالتحريم لذلك لالكونه يسمى قارئاً اه وبه يعلم أنه لا بد من تقييد حرمة نحو الحرف عليه بقصد القراءة وكان السكوت عنه للعلم به من محله (قوله ويجوز لهم إجراء القرآن على القلب الخ) وكذا يجوز الهمس به من غير إسماع نفسه مع اعتدال السمع والسلامة من مانعه لأنها ليست بقراءة فلا يشملها النهي وقياس الزركشي له على ما لو حلف لا يكلم زيدا فكلمه بحيث لا يسمع نفسه مدخول . (قوله وكذا النظر في المصحف وإمراره) أى يجوز إجراء القرآن على القلب بانفراده وبانضمام النظر في المصحف إليه حيث خلا عن القراءة فالواو للمعية لبيان جواز الهيئة الاجتماعية (قوله ويجوز للجنب والحائض) وفي معناها النفساء وذات الولادة واكتفى عن الأولى بالحيض اذا النفاس دم حيض مجتمع وعن الثانية بالجناية اذ الولد منى منعقد ومن ثم أوجب الغسل وان خلا عن البلل بالمرّة (قوله إنا لله وإنا إليه راجعون) أى فلا يجزع لأن المتصرف وهو الله تصرف في ملكه والكل راجع إليه « الا الى الله تصير الامور » ومن شهد ذلك سلم من الجزع بل فاز بالرضا وصار من جملة أرباب الارضاء وما احسن قول من قال

يا أيها الراضى بأحكامنا لا بد أن تحمد عقي الرضا
فوض الينا وابق مستسلما فالراحة العظمى لمن فوضا
لا ينعم المرء بمحبوبه حتى يرى الراحة فيما قضى

وعند ركوب الدابة سبحانه الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ، وعند الدعاء ربنا آتينا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقننا عذاب النار ، إذا لم يقصد به القرآن ، ولهما أن يقولوا بسم الله والحمد لله إذا لم يقصد القرآن سواء أقصدا الذكر

وسياتى فى باب التعزية مزيد كلام فى هذا المقام (قوله وعند) ركوب الدابة أى عند أخذه فى الركوب وينبغي اذا فاتته الذكر أولا يأتى به اثناء نظيره ما فى الوضوء ثم ظاهر التقييد بالدابة انه لا يقوله عند ركوبه لادى ولعل وجهه أن من شأن الدواب الالباء لولا التسخير بخلاف الآمى ويحتمل أنه يقوله والقيد لكونه جريا على الغالب من كون الدابة محل الركوب لا مفهوم له وهذا الثانى كما قال بعض المتأخرين غير بعيد ولا نسلم ما ذكر فان من شأن الادى الالباء عن مثل هذا أيضا فكان فى تسخير نعمة أى نعمة وتعميمه الدابة يقتضى استحباب الذكر عند ركوب الدابة ولو مقصوبة قال ابن حجر وهو الاظهر وهل يقول الذكر عند حمله عليها المتاع أولا ظاهر كلامه الثانى وسياتى لهذا مزيد فى باب اذكار المسافر (قوله سبحانه الذى سخر لنا هذا الخ) مقرنين أى مطيقين ويضم إليها الآية الاخرى وانا الى المنقلبون أى مبعوثون وناسب ما قبله لان الركوب قد يتولد منه الموت بنحو تعثر الدابة فكان من حقه وقد اتصل بسبب من أسباب التلف أن لا ينسى موته وأنه هالك لاحالة منقلب الى الله ليحمله ذلك على الاستعداد للقاء باصلاح حاله قبل أن تنفطت نفسه بغتة (قوله أقصدا الذكر) الهمزة فيه للاستفهام (١) أى سواء أقصدا الذكر أى وحده أما اذا قصده والقرآن فيحرم ، وتسوية المصنف بين الأذكار والدعوات والمواعظ وغيرها كما فى المجموع وأشار هنا الى بعضه صريحة أنه لا فرق فى حل ذلك لمن ذكر عند عدم قصد القرآن بين ما يختص نظمه بالقرآن

(١) (قوله للاستفهام الخ) كذا فليحذر . ع

أولم يكن لهما قصد، ولا يأتان إلا اذا قصدوا القرآن، ويجوز لهما قراءة ما نسخت تلاوته كالشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما، وأما اذا قالوا لا أنسان خذ الكتاب بقوة أو قالوا ادخلوها بسلام آمين ونحو ذلك فان قصدا غير القرآن لم يحرم، واذا لم يجدا الماء تيمما وجاز لهما القراءة، فان أحدث بعد ذلك لم تحرم عليه القراءة كما لو اغتسل ثم أحدث، ثم

كالاخلاص وغيره وذهب جمع الى تحريم ما لا يوجد نظمه في غير القرآن، قال ابن حجر وهو متجه مدركا لكن تسوية المصنف بين الذكر وغيره صريحة في جواز كراهة بلا قصد قراءة واعتمده غير واحد اهـ (قوله أو لم يكن لهما قصد) قال في التحفة لان القرآن أى عند وجود قرينة تقتضى صرفه عن موضوعه كالجنابة لا يكون قرآنا الا بالقصد اهـ أى فلا ينافى ما سبق من أن هذا اللفظ لا يكون الا عبادة فيحصل ثوابه وان لم ينو القراءة لان ذلك عند عدم الصارف وما هنا مع وجوده (قوله الا اذا قصدوا القرآن) أى ولو مع قصد الذكركما تقدم (قوله ويجوز لهما قراءة ما نسخت تلاوته) أى سواء نسخ حكمه أيضا كحديث عائشة كانت الرضعات المحرمات في كتاب الله عشرة فنسخت بخمس فنسخ حكمها ولفظها، أم بقي الحكم كقوله تعالى «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة» إذ هي في المحصن وحكم المدلول عليه بها وهو الرجم باق لم ينسخ وان نسخ لفظها، أما ما لم ينسخ لفظه فيحرم مسه على ذى الحدث الأصغر وقراءته على الجنب سواء نسخ حكمه كقوله تعالى «والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاها الى الحول غير اخراج» فانه منسوخ بتربص أربعة أشهر وعشرة، أم لا، ومثل منسوخ التلاوة في اباحتها للجنب الحديث القدسي ونحو التوراة (قوله فان أحدث بعد ذلك لم تحرم عليه القراءة الخ) وكذا الجلوس في المسجد فيحل له ذلك كما يحل لذي الحدث

لا فرق بين أن يكون تيممه لعدم الماء في الحضر أو في السفر فله أن يقرأ القرآن بعده وإن أحدث ، وقال بعض أصحابنا إن كان في الحضر صلى به وقرأ به في الصلاة ولا يجوز أن يقرأ خارج الصلاة ، والصحيح جوازه كما قدمناه لأن تيممه قام مقام الغسل ، ولو تيمم الجنب ثم رأى ماء يلزمه استعماله فإنه يحرم عليه القراءة وجميع ما يحرم على الجنب حتى يغتسل ، ولو تيمم وصلى وقرأ ثم أراد التيمم لحديث أولفريضة أخرى أو لغير ذلك لم تحرم عليه القراءة ، هذا هو المذهب الصحيح المختار وفيه وجه لبعض أصحابنا أنه يحرم وهو ضعيف ، أما إذا لم يجد الجنب ماء ولا تراباً فإنه يصلى لحزمة الوقت على حسب حاله وتحرم عليه القراءة خارج الصلاة ويحرم

الاصغر قال المصنف ولا يعرف جنب تباح له القراءة والمكث في المسجد دون نحو الصلاة ومس المصحف غيره وفي التبيان له وهذا مما يسأل عنه فيقال حدث بمنع الصلاة ولا يمنع قراءة القرآن والجلوس في المسجد من غير ضرورة وهذا صورته اهـ (قوله ثم رأى ماء يلزمه استعماله) أى لفقد المانع الحسى والشرعى من استعماله (قوله فإنه يحرم عليه القراءة) أى وما في معناها من الجلوس في المسجد لبطلان تيممه الذى استباح به ما ذكر (قوله وصلى) أى قرضا وإنما لم تحرم القراءة حينئذ لبقاء طهره ولذا يتنفل به وإذا جازت مع صلاة الفرض فع النفل أولى نعم ان كانت القراءة مندورة وقد صلى بتيممه فرضا امتنعت بناء على أنه يسلك بالنذر مسلك واجب الشرع لئلا يؤدي فرضان بتيمم واحد وقد صرح جمع بتحريم الجمع بين خطبة الجمعة وصلاتها بتيمم واحد مع ان خطبتها فرض كفاية والممنوع الجمع به بين فرضي عين لكن لما جرى قول أنها بمثابة ركعتين ألحقت بالفرض العيني وإن لم يستباح

عليه أن يقرأ في الصلاة ما زاد على الفاتحة وهل تحرم الفاتحة ؟ فيه وجهان
أصحهما لا تحرم بل يجب لأن الصلاة لا تصح إلا بها وكما جازت الصلاة
للضرورة تجوز القراءة والثاني تحرم بل يأتي بالأذكار التي يأتي بها من
لا يحسن شيئاً من القرآن وهذه فروع رأيت إثباتها هنا لتعلقها بما ذكرته
فذكرتها مختصرة وإلا فلها تهات وأدلة مستوفاة في كتب الفقه والله أعلم
﴿ فصل ﴾ ينبغي أن يكون الذاكر على أكمل الصفات فإن كان

جالساً في موضع

صلاة الجمعة بنية استباحتها نظراً لكونها فرض كفاية والحاصل أن لها شبهة
متأصلاً بالعيني فروع في منع جمعها مع عيني آخر بتيمم واحد كما روى
كونها فرض كفاية فيما ذكر احتياطاً فيهما (قوله لأن الصلاة لا تصح إلا بها)
فوجب قراءتها للضرورة لتوقف الصحة عليها قال في الامداد ومنه يؤخذ أن
مثلها في ذلك قراءة آية الخطبة وقراءة سورة منذورة إن نذرهما في وقت
يفقد الطهورين فيه وهو قريب ويحتمل خلافه في الثانية لأن النذر قد يسلك
به مسلك جائز الشرع اهـ

* (فصل) *

(قوله فإن كان جالساً الخ) في فروع الفقيه محمد بن أبي بكر الأشجعي
اليميني أفضل الجلسات التورك وهو جلوس التشهد الأخير لأنه جلوس فرض
ثم الافتراش لأنه مطلوب في الصلاة اهـ وقال في الحرز أفضل أحواله إما على
ركبتيه ام بصفة التربع بحسب اختلاف المشايخ اهـ ومختار أسيافنا الأول
لأنه أكمل في الأدب وأقرب إلى حضور القلب ولا ينفيه ما نقل القاضي عياض
في شرح صحيح مسلم أن أكثر جلوسه صلى الله عليه وسلم الاحتباء أي فيقتضي

إكشاره من ذلك افضليته على سواه لما قال عمى وشيخى الشيخ الا وحده
«أحمد بن ابراهيم بن علان» الصديق سلمه الله تعالى ان القوم إنما فضلوها ما سبق
لانه أقرب الى الحضور ففضله لذلك والنبي صلى الله عليه وسلم لا تطرقه
الغفلة فى آن حتى يتوصل بالجلسة أو نحوها الى ذلك الشأن وهو جواب حسن
فى غاية الاحسان ، وفى بهجة المحافل للعامرى واقرب الجلسات الى التواضع
جلسة الجأنى على ركبتيه كهيئة المتشهد وفى حديث جبريل حين سأل النبي
صلى الله عليه وسلم أنه أسند ركبتيه الى ركبتيه اى كالمشهد ، وفيها أى
البهجة : الانصاف جواز استعمال الجلسات الواردة عنه صلى الله عليه وسلم
لا يكره جلسة من الجلسات فى حال من الاحوال فقد ورد أنه جالس غالبها الا
مادل عليه الدليل ويغلب ما كان غالب أحواله ، وكره قوم الاحتباء فى مجالس
الحديث والعلم وحال الاذان ومنهم الصوفية فى حال السماع ولا أعلم له دليلاً
من النقل ولا مقبوحاً من العقل وكره جمع منهم الاحتباء يوم الجمعة والامام
يخطب للنهى عنه فى حديث الترمذى وأبى داود ، وقال الخطابى وإنما نهى
عنه فى ذلك الوقت لانه يجلب النوم ويعرض الطهارة للانتقاض فيفوت استماع
الخطبة ويخاف انتقاض الوضوء ففسر النهى بذلك ، وقد تتبع الكلام عليه
فلم أجده للنهى فائدة سوى ذلك وهو اللائق الموافق فلم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم يلزم ما يكره أو يقبح أو ما هو خلاف الاولى أو الادب وكأن
مدار من كرهاها على الاستحسان العرفى الذى يختلف الامر فيه باختلاف
البلدان والازمان ولا يعول عليه ، وعن أبى سعيد الخدرى كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا جلس فى المجلس احتبى بيديه وكذلك كان أكثر جلوسه وربما
احتبى بيديه وربما احتبى بثوبه وبه يندفع ما قيل إن فعله صلى الله عليه وسلم
لبيان الجواز اه وأما عدول الصوفية عنه فتقدم أن مرادهم ومرامهم ما يعين
على حضور القلب والاقبال على الرب وملازمة الادب وتلك الجلسة لذلك
أقرب فقدموها مع جواز غيرها ، وفى البهجة للعامرى فى صفة جلوسه صلى الله

عليه وسلم فذكر حديث سمد السابق ثم حديث قبلة بنت مخزومة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو قاعد القرفصاء الحديث وحديث جابر بن سمرة أنه صلى الله عليه وسلم تربع قال أهل اللغة الحبوة بضم الحاء وكسرهما وقد تبدل الواو ياء هو أن يعقد على مجموع ظهره وركبتيه ثوباً وربما احتبى صلى الله عليه وسلم بيديه والقرفصاء بضم القاف والفاء مع المد وبكسرهما مع القصر وفسرها البخارى بالاحتباء باليد والتربع أن يخالف قدميه بين يديه ويجلس على ورکه متوطئاً « قلت » وقال التلمسانى فى شرح الشفاء القرفصاء أن يجلس ملصقاً نخذه ببطنه ويجمع يديه على ركبتيه والتربع أن يجمع قدميه ويضع إحداها تحت الأخرى اه وقال ابن الجوزى فى كتاب مناقب الامام احمد بن حنبل - وقد نقل عن محمد بن ابراهيم البوسنجى (١) أنه ما رأى احمد جالساً إلا القرفصاء الا أن يكون فى صلاة - مالفظة : هى الجلسة التى تحكيها قبلة فى حديثها إني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم جالساً جلسة المتخضع فى صلاته القرفصاء وهى اولى الجلسات بالخشوع والقرفصاء جلوس الرجل على أليتيه رافعا ركبتيه الى صدره مفضيا بأخص قدميه إلى الارض وربها احتبس بيده ولا جلسة أخشع منها اه قال العامرى فكان صلى الله عليه وسلم ربما استند الى جدار أو سارية وربما اتكأ على إحدى جانبيه ودل مجموع هذه الاحاديث على انه صلى الله عليه وسلم كان يجلس كيفما اتفق وأن أكثر جلوسه الاحتباء فدل على انه من أمثل الجلسات المختارة فى الوحدة والجماعات وكذا (٢) اختارها أصحابه صلى الله عليه وسلم عند حديثهم عنه اه ومن الجلسات الإقعاء وهو قسمان مكروه فى الصلاة وهو الجلوس على وركيه ناصباً ركبتيه زاد أبو عبيدة مع وضع يديه بالارض قيل ولعله شرط تسميته إقعاء لغة لا شرطاً ومستحب فى الجلوس للاكل وكره فيها لما فيه من التشبه بالكلاب والقردة كما فى رواية

(١) فى القاموس « بوسنج معرب بوشنك بلد من هراة منه محمد بن ابراهيم الامام » اه وضبطت بضم الموحدة وفتح المهملة وسكون النون ع (٢) لعله ولذا غ

استقبل القبلة وجلس متذللاً متخشعاً بسكينة ووقار

لا في الاكل لما فيه من التشبه بالارقاء ففيه غاية التواضع وقضية الفرق عدم كراهته خارج الصلاة لانه أقرب للتواضع ومسنون في الجلوس بين السجدين لانه صح عنه صلى الله عليه وسلم فعله فيه وإن كان الافتراش فيه أفضل منه وهو أن ينصب ساقيه ويجلس على عقبيه أى بان يضع أطراف أصابع قدميه وركبتيه على الارض ويضع أليتيه على عقبيه وقيل أن يجعل ظهر قدميه على الارض ويجلس على كعبيه والاستيفاز الجلوس على هيئته مريداً للقيام قال التلمسانى يقال اقعنفر وقعنز (١) يكون جالساً كأنه يريد أن يتورى للقيام وهو الاستيفاز وهو جلوس المشتمل اهـ (قوله استقبل القبلة) لانها أفضل الجهات وفي الخبر خير المجالس ما استقبل به القبلة قال في الحرز ولا شبهة أن المراد بالمجالس الأمكنة اهـ وكما يندب الاستقبال في حال الذكر للجالس فكذا يندب لغيره من قائم ومضطجع ومستلق وكان التقييد بالجلوس جرى على الغالب من أحوال الذاكر وأما قوله «في موضع» فلمجرد التأكيد (قوله متخشعاً) أى ذا خشوع في الباطن ولو بتكلمه كما يوحى اليه صيغة التفعّل فمن جاهد شاهد والخشوع والتخشع والاختشاع التذلل كذا في المطلع للبعلى وعليه فيكون قوله متذللاً حال مؤكدة ويمكن جعلها مؤسّسة بأن يراد بقوله متخشعاً في الباطن وقوله متذللاً أى ذا خضوع في الظاهر وعليه جرى في الحرز في شرح عبارة الحصن وهي عبارة هذا الكتاب وقيل الخشوع في الجوارح والخضوع في القلب وسيأتى لهذا مزيد في باب صلاة الاستسقاء (قوله بسكينة ووقار) قيل هو من عطف الرديف عطف على رديفه تأكيذاً وقيل

(١) (قوله اقعنفر وقعنز) أصلحناهما من القاموس وكانتا محرفتين (وقوله يكون) لانه ثلث يكون (وقوله يتورى) كذا، والمراد يستعد (وقوله المشتمل) أصلحناها وكانت المستعمل وفي القاموس احتجى بالثوب اشتعل مع

مطرقاً رأسه ، ولو ذكر على غير هذه الأحوال جاز ولا كراهة في حقه
لكن إن كان بنير عذر كان تاركاً للأفضل

بل من عطف المغاير فالسكينة في الحركات واجتناب العبث ونحوه والوقار في
الهيبة وغيض البصر وخفض الصوت والاقبال على طريقه بغير التفتات ونحوه
(قوله مطرقاً رأسه) أى اظهاراً لعظيم الذلة ومزيد الافتقار ولجل ما اقتحمه
من الذنوب والأوزار على أنه أجمع للقلب وأمنع من الاشتغال بالآغيار ولذا
فضل نظر المصلى الى محل سجوده صونا لنظره عما يلهى القلب أو يحصل له
به نوع حجب (قوله ولا كراهة في حقه) لكن هو لغير عذر خلاف الأفضل
وإن كان من الفضل بمحل قال في المجموع اجماع المسلمين على جواز قراءة القرآن
للمحدث والأفضل أن يتطهر لها قال امام الحرمين والفزالي في البسيط ولا
نقول قراءة المحدث مكروهة وقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ
مع الحدث اه ومن ثم سن الذكر للإنسان وإن كان محدثاً في صحيح مسلم
كان صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه ولا يعارضه خبر كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه الا الجنابة وخبر كرهت أن
أذكر الله الا على طهر أو قال طهارة لا مكان حملهما وحمل ما في معناهما على بيان
الحال الأفضل وحمل الاول على التشريع وجواز ذلك بل طلبه « والحاصل » ان
الذكر في ذاته مطلوب ويطلب له الآداب السابقة ولا يلزم من فقد زوال
طلبه وبيان ان الجنب كغيره في الاذكار قول الفقهاء يستحب المأكول ونحوه
أن يسمي الله تعالى ولم يفصلوا بين الجنب وغيره واستحبوا إجابة المؤذن لمن
سمعه قالوا ولو حائضاً ونفساء خلافاً للسبكي أو يحمل على ما اذا لم تيسر الطهارة
والاخير ان على ما اذا تيسرت كذا قيل وفيه بعد لاقتضائه عدم استحباب
الذكر للمحدث عند تيسر الطهر والظاهر خلافه ، وفي شعب الايمان للبيهقي
عن عبد الله بن سلام قال قال موسى يارب ما الشكر الذي يفغى لك فأوحى

والدليل على عدم الكراهة قول الله تعالى «إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الأبصار»

الله عز وجل إليه ألا يزال لسانك رطبا من ذكرى قال يارب أكون على حال أجلك إن أذكرك فيها قال وماهى قال أكون جنباً أو على الغائط أو إذا بليت فقال وإن كان فقال يارب وما أقول قال تقول سبحانك وبحمدك جنبى الذى سبحانك وبحمدك نقى الذى ، وفى شرح السنة للبغوى عن محمد بن سيرين أن عمر بن الخطاب كان فى قوم وهو يقرأ فقام لحاجته ثم رجع وهو يقرأ فقال له رجل لم تتوضأ فقال عمر من أفتاك بهذا مسيئة وسيأتى فى أذكر الخلاء مزيد تحقيق (قوله والدليل على عدم الكراهة قوله تعالى إن فى خلق السموات والأرض الح) قال الجلال السيوطى فى الاكلیل فيه استجباب الذكر على كل حال كما قال مجاهد وقال ابن مسعود هذا فى الصلاة إن لم تستطع قاعداً فعلى جنب أخرجه الطبرانى وغيره اهـ وكأن الدليل مجموع الآية والحديث وإلا فالآية غير نص فى الذكر اللسانى لاختلاف المفسرين فى المراد بالذكر فيها فقل الصلاة وقيل الخوف وقيل الذكر والاول قال به على وابن مسعود وابن عباس وقتادة وأوردوا بمعناه حديث عمران بن الحصين ومن ثم قال البيضاوى فهو حجة للشافعى أن المريض يصلى مضطجماً على جنبه الايمن مستقبلاً بمقادير بدنه الا أن يقال لما كان مطلق الذكر هو ظاهر الآية ولذا يبدأ بنقله فى تفسيرها كثر المفسرين ثم يذكرون ما عداه بصيغة قيل الموضوع للتضعيف كان احتمالها لغيره لبعده عن ظاهر اللفظ غير قادح فى الاستدلال على أنه لا منافاة بين حمله على الصلاة وحمله على الذكر لما سبق أن الذكر يطلق ويراد ما يعمها من سائر الاعمال الصالحة وحينئذ فالصلاة من أفرادها والاحتجاج فى جواز الاضطجاع فى الصلاة بخبر عمران بن الحصين وهو «صل قائماً فان لم تستطع فقاعداً» وان احتملت عبارة التقاضى البيضاوى انه بالآية فهى ظاهرة فيما قلناه

الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق
السموات والأرض » وثبت في الصحيح

وقد أحسن المصنف في شرح المذهب حيث قال ولا يقال قراءة المحدث مكروهة
لأنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ مع الحدث اه فاذا أتى بالقرآن وهو أشرف
الاذكار مع الحدث دل على جواز غيره منها بالاولى وحمله على أنه كان يأتي به
لبيان الجواز بمنعه الاتيان بكان الدالة على الدوام على قول وهـ ل هي عرفا
أو لغة فيه خلاف يأتي تحقيقه وقال فيه أيضاً وأجمع المسلمون على جواز
التسبيح وغيره من الاذكار وما سوى القرآن للجنب والحائض ودلائله مع
الاجماع في الاحاديث الصحيحة مشهورة فسكت فيه عن الاستدلال لذلك
بالآسى القرآنية لصراحة الاحاديث الصحيحة كما سبق في جواز الذكر على كل
حال بخلافها لاحتمالها على ما سبق فيه (قوله الذين يذكرون الله الخ) « الذين »
نعت لما قبله أو بدل منه « يذكرون الله » العظيم ذكراً يستغرقون به عن
غيره ولذا قال « قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم » أى مضطجعين والمراد في
سائر أحوالهم وفي الكشف لا يخلون بالذكر في أغلب أحوالهم وعن ابن عمر
وعروة بن الزبير وجماعة أنهم خرجوا يوم العيد الى المصلى فجعلوا يذكرون
الله فقال بعضهم ما قال لعل (١) أتذكرون الله قياماً وقعوداً فقاموا يذكرون
الله تعالى على أقدامهم وعن النبي صلى الله عليه وسلم من أحب أن يرتع في رياض
الجنة فليكثر ذكر الله وقيل معناه يصلون في هذه الاحوال على استطاعتهم اه
والحديث الذي أورده في الكشف . قال الحافظ ابن حجر في تخریجه رواه
ابن أبي شعبة واسحاق والطبرانی من حديث معاذ وفي اسناده موسى بن عبيدة
وهو ضعيف وأخرجه الثعلبي في تفسير العنكبوت وابن مردويه في تفسير
الواقعة اه (قوله في الصحيح) أى في الحديث الصحيح وحذف الموصوف

عن عائشة رضى الله عنهما قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتسكى*

وابقاء الصفة جائز إذا علم جنس المنعوت إما لاختصاصه به نحو مررت بكاتب أو بمصاحبة ما يعينه نحو أن عمل سابقات وصلح النعت لمباشرة العامل إلا إن كان المنعوت بعض ما قبله مجزوراً بمن نحو وإن من أهل الكتاب الاليؤمن به أى وإن أحد من أهل الكتاب فإن لم يكن كذلك لم يقم مقامه إلا فى الضرورة كقوله * لكم قبضة من بين أترى وأفترا * قال الحافظ بعد تخريج اللفظين الحديث صحيح أخرجه البخارى من وجهين باللفظين المذكورين أحدهما فى كتاب الطهارة والآخر فى كتاب التوحيد وأخرجه مسلم ورواه النسائى بنحو الاول وقد رواه بذكر الرأس فى الحديث عنها القاسم بن محمد قال قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع رأسه فى حجرى وأنا حائض فيقرأ القرآن أخرجه أحمد وابن حبان اهـ (قوله عن عائشة رضى الله عنها) هى عائشة بنت أبى بكر الصديق رضى الله عنه التيمية تكنى أم عبد الله بن أختها عبد الله بن الزبير تكنى به بأذنه صلى الله عليه وسلم وقيل بسقط لها من النبى صلى الله عليه وسلم ولم يصح وسيأتى فيه مزيد فى كتاب الاسماء وتزوجها النبى صلى الله عليه وسلم وهى بنت ست وقيل سبع وبنى بها بالمدينة وهى بنت تسع وتوفى عنها وهى ابنة ثمان عشرة وماتت بالمدينة سنة ست وقيل ثمان وخمسين عن خمس وستين سنة ودفنت بالبقيع ليلاً صلى عليها أبو هريرة وكانت أफقه النساء مطلقاً وأحب أزواجه اليه صلى الله عليه وسلم وأفضلهن ماعداً خديجة على الصحيح وسيأتى تفصيل فى التفصيل بينها وبين خديجة ونساء آخر فى باب استحباب التبشير والتهنئة أوائل الربع الثالث فى حديث تبشير خديجة ببيت فى الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب ، ولم يتزوج صلى الله عليه وسلم بكراً غيرها ونزل عذرها وبراءتها من الله فهى براءة قطعية لو يشك فيها المسلم كفر بالاجماع وتوفى النبى صلى الله عليه وسلم فى نوبتها ويومها وفاضت

في حجرى وأنا حائض فيقرأ القرآن رواه البخارى ومسلم، وفي رواية ورأسه
في حجرى وأنا حائض وجاء عن عائشة رضى الله عنها أيضاً قالت إني
لاقرأ حزبي وأنا مضطجعة على السرير

﴿فصل﴾ وينبئني أن يكون الموضع الذى يذكر فيه خالياً

روحه الكريمة وهو في حجرها وبين حاقنتها وذاقنتها ودفن في بيتها وجمع الله
بين ريقها وريقه في آخر جزء من حياته ، وغير مدافع أنه كان لها عليه من
البسط والادلالات ما ليس لاحد من نساءه ولما كبرت سودة وفهمت رغبة
النبي صلى الله عليه وسلم عنها وهبت نوبتها من القسم لعائشة تبتغى بذلك
مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم
لعائشة نوبتين ومناقبها عديدة روى لها عن النبي صلى الله عليه وسلم ألفا حديث
ومائتان وعشرة اتفقا على مائة واربعة وتسعين وانفرد البخارى بأربعة
وخمسين ومسلم بثمانية وستين روى عنها الجهم الغفير والعديد الكثير منهم
عروة بن الزبير وابن أبى مليكة وعطاء في آخرين (قوله في حجرى) بفتح الحاء
وكسرهما مادون الابط الى الكشح كذا في المغرب والكشح الخصر كما في
النهاية وفي المشارق للقاضى عياض اجلسه في حجرى هو بكسر الحاء وفتحها
وسكوت الجيم وهو الخضن والثوب اهـ (قوله فيقرأ القرآن) رواه في
المشكاة ثم بدل الفاء وفي شرحها لابن حجر فيه التصريح بأن حجر الحائض
لا يشبه موضع النجاسة وإلا لكرهت القراءة فيه واحتمال انه يشبهه وأن
فعله لبيان الجواز خلاف الاظهر لان النجاسة في الباطن دون الظاهر وحينئذ
فلا يتضح الحاقه بمحل النجاسة اهـ (قوله حزبي) هو بالمهملة المكسورة ثم
الزاي الساكنة ثم الموحدة وهو شئ يفرضه الانسان على نفسه من الاوراد
يأتي به كل يوم قرآنا كان أو غيره * (فصل) *

(قوله خالياً) أى عن كل ما يشغل البال ويحصل من وجوه الاشتغال

نظيفاً فإنه أعظم في احترام الذكر والمذكور، ولهذا مدح الذكر في المساجد والمواضع الشريفة، وجاء عن الإمام الجليل أبي ميسرة رضى الله عنه قال لا يذكر الله تعالى إلا في مكان طيب، وينبغي أيضاً أن يكون فيه نظيفاً فإن كان فيه تغير أزاله بالسواك فإن كان فيه نجاسة أزالها بالغسل بالماء فلو ذكر

والسواس (قوله نظيفاً) أى طاهراً من سائر الأدناس فضلاً عن الانجاس وفيه تنبيه على أن القلب الذى هو محل نظر الرب ينبغي أن يكون خالياً عن سكون الأغيار المسماة بالسوى نظيفاً طاهراً من حب نجاسة الدنيا ليكون قلبه سليماً فلا يزال في الفيض مقبلاً (قوله ولهذا مدح الذكر في المساجد) قال في التبيين لكونه جامعاً للنظافة وشرف البقعة ومحضاً للفضيلة أخرى وهى الاعتكاف (قوله والمواضع الشريفة) أى وإن لم تكن مساجد وشرفها إما بكونها من مآثره صلى الله عليه وسلم كغار حراء ونحوه وإما بكونها من محال الاجابة وإما بسلامتها عما يشغل البال ويمنع الكمال (قوله أبى ميسرة) بفتح الميم وسكون التحتية وكسر المهملة وبالراء آخره هاء (قوله لا يذكر الله إلا في مكان طيب) أى خال عن الشبهة فضلاً عن الحرام نظيفاً عن الأدناس المشوشة قلب الذاكراً فضلاً عن الآثام ثم «يذكر» بالبناء للمفعول مرفوعاً في أكثر النسخ على أنه نفي بمعنى النهى وحجوزاً في نسخة على النهى (قوله فيه نظيفاً) قال في الحرز أى طاهراً من النجاسات الحقيقية وكذا من الحكمية كالغيبة وسائر الأقوال الدنية اهـ وكذا من الأوساخ الظاهرة كالتلح وتغير القم فيزيل ذلك بالسواك فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم ومن ثم تأكد السواك عند الصلاة لحضور الملك فيها مع المصلى على قربه منه حتى يضع يده على فى القارىء ورد ذلك فى حديث فى مسند البزار (قوله أزالها بالغسل بالماء) أى فأن توقف إزالتها على غير الماء كالسواك فيما إذا أكل ميتة فعلقته دسومتها به فيه وجب السواك عند إرادة القيام الى نحو الصلاة

ولم يفسلها فهو مكروه ولا يحرم ، ولو قرأ القرآن وفيه نجس كره وفي
تحريمه وجهان لا صحابنا أصحهما لا يحرم

﴿ فصل ﴾ اعلم أن الذكركم محبوب في جميع الأحوال إلا في أحوال
ورد الشرع باستثنائها نذكر منها هنا طرفاً إشارة إلى ما سواه مما سيأتي
في أبوابه . إن شاء الله تعالى فمن ذلك أنه يكره الذكركم حالة الجلوس على
قضاء الحاجة وفي حالة الجماع

وإذا تعدى بأكلها فإن النجاسة إنما تجب إزالتها فوراً عند ذلك فيحمل على
ذلك إطلاق وجوب السواك عند توقف الإزالة عليه (قوله وفي تحريمه
وجهان لا صحابنا) في التبيان وهل يحرم قال الروياني من أصحاب الشافعي عن
والده يحتمل وجهين زاد في المجموع أحدهما يحرم كس المصحف بيده النجسة
والثاني لا يحرم كقراءة المحدث كذا أطلق الوجهين والصحيح أنه لا يحرم
وهو (١) مقتضى كلام الجمهور وإطلاقهم أن غير الجنب والحائض والنفساء
لا يحرم عليه القراءة اهـ * (فصل) *

(قوله إن الذكركم الخ) المراد الذكركم باللسان إذ هو الذي يطلب تركه في
المواضع الآتية أما بالقلب فيطلب حتى فيما يأتي قال أصحابنا إذا عطس قاضي
الحاجة أو المجمع حمد الله بقلبه وفي الحرز الثمين ٦٢ (٢) الذكركم عند نفس
قضاء الحاجة أو الجماع لا يكره بالقلب بالاجماع وأما الذكركم باللسان حائض
فليس مما شرع لنا ولانديننا إليه صلى الله عليه وسلم ولا نقل عن أحد من
الصحابة بل يكفي في هذه الحالة الحياء والمراقبة وذكر نعمة الله تعالى بتسهيل
إخراج هذا المؤذى الذي لو لم يخرج لقتل صاحبه وهذا من أعظم الذكركم ولو لم
يقل باللسان اهـ (قوله حالة الجلوس على قضاء الحاجة) صرح بمثله في المجموع

(١) كذا . ولعل الضمير من زيادة النسخ . ع (٢) كذا بالاصول . ع

وفي حالة الخطبة لمن يسمع صوت الخطيب

وهو شامل للقراءة لكن قال ابن كعب بحرماتها حال خروجه واختاره الأذرعى بل عبارة شرح المنهاج لابن حجر توهم اختيار تحريمها في محل قضاء الحاجة وإن لم يكن وقت خروجها وهو غير مراد والصحيح ما ذكره المصنف من كراهتها حال خروجه لأحرماتها ومثل القراءة في الكراهة حال خروج الحدث سائر الكلام المباح لما صح من قوله صلى الله عليه وسلم لا يأتي الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهم يتحدثان فإن الله يمقت على ذلك كذا في الامداد، وفي المجموع للمصنف هذا حديث حسن رواه أحمد وأبو داود وغيرهما بإسناد حسن ورواه الحاكم في المستدرک وقال هو حديث صحيح ومعنى يضربان الغائط يأتيانه قال أهل اللغة يقال ضربت الأرض إذا أتيت الخلاء وضربت في الأرض إذا سافرت والمقت البغض وقيل أشده وقيل يعيب فاعل ذلك وترتب المقت على المجموع لا ينافي كراهة بعض أفرادها قال في المجموع إذ لا شك في كراهة ما كان بعض موجب المقت اهـ أما الكلام الواجب كإذارأعصى عن بئر خشى وقوعه فيها ونحوه فلا يكره (قوله وفي حالة الخطبة) لقوله تعالى «واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا» قالوا نزلت في الخطبة وسميت قرآناً من تسمية الكل باسم جزئه وعموم كلامه (١) متناول لمن لم يسمع الخطبة لكن في المجموع والتبيان وكذا في حالة الخطبة لمن لم يسمعها فيحصل اطلاقه هنا على ذلك والحاصل أن الانصات عن الكلام سنة وإن لم يسمع الخطبة خروجاً من الخلاف والاولى لمن لم يسمع الاشتغال بالتلاوة والذكر سرّاً لتلايشوش على غيره ويسن تشميت العاطس والرد عليه فيأتي به حال الخطبة فإن سببه قهرى قال ابن حجر في التحفة وظاهر كلامهم أن الخبر والنهي الغير الواجبين لا يسنان ولو قيل بسنيتها ان حصل بكلام يسير لم يبعد

(١) (قوله وعموم كلامه الخ) لعل نسخة الشارح ليس فيها التقييد بسماع صوت الخطيب . ع

وفى القيام فى الصلاة بل يشتغل بالقراءة ، وفى حالة النعاس

كتشميت العاطس بالاولى اه ويسن رفع الصوت من غير مباينة بالصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم عند ذكر الخطيب له وصلاة ركعتين لا أكثر بنية التحية أو وسنة الجمعة القبلية إن لم يكن صلاها فان أراد الاقتصار فى النية فعلى نية التحية ويلزمه الاقتصار فيهما على أقل مجزئ ولا ينعقد ما زاد على ركعتين حينئذ لا طواف وسجدة شكر وتلاوة فينعقد أخذاً من تعليل عدم انعقاد الصلاة حينئذ بان فيها إعراضاً عن الخطيب (قوله وفى القيام فى الصلاة) أى فلا يأتى فيه بغير القراءة وما يشرع قبلها من دعاء الافتتاح والتعوذ نعم يستثنى صلاة التسبيح فيأتى فيها بالاذكار فى القيام بعد التوجه قبل القراءة وبعدها أو بعدها فقط على اختلاف الروايات فى ذلك وظاهر أن المراد الصلاة الشرعية ذات الركوع والسجود فلا ترد صلاة الجنائز المطلوب فى قيامها اذ كان غير القراءة اذ ليست صلاة شرعية لعدم صدق تعريفها عليها وإن ألحقت بالصلاة فى الأحكام (قوله وفى حالة النعاس) قال فى شرح المذهب قال الشافعى والأصحاب الفرق بين النوم والنعاس أن النوم فيه غلبة على العقل وسقوط حاسة البصر وغيبتهما والنعاس لا يغلب على العقل وإنما يفتر فيه الحواس بغير سقوط قال القاضى حسين والمتولى حدد النوم ما يزول به الاستشعار من القلب مع استرخاء المفاصل قال امام الحرمين النعاس يغشى الرأس فيسكن به القوى الدماغية وهى مجمع الحواس ومنبت الاعضاء فاذا فترت فترت الحركات الارادية وابتدأوه من أجرة تتصعد فتوافى اعياء فى قوى الدماغ فيبدو فتور فى الحواس فهذا نعاس وسنة فاذا تم انقمار القوة الباصرة فهذا أول النوم ثم يترتب عليه فتور الاعضاء واسترخاؤها وذلك غمرة النوم هذا كلام امام الحرمين قال اصحابنا ومن علامات النعاس سماع كلام من عنده وان لم يفهم معناه اه وفى شرح البردة لابن الصائغ والنوم (١٠ - فتوحات - ل)

ولا يكره في الطريق ولا في الحمام والله أعلم

والنعاس والسنة الفاظ متقاربة سمعت من الشيخ زين الدين الكناني أنها تفتق باعتماد محالها فحمل السنة العين ومحل النعاس الرأس ومحل النوم القاب فاعترضت بقوله صلى الله عليه وسلم تنام عيني ولا ينام قلبي فاجابني بأن ذلك قيل على سبيل المشاكلة والازدواج اه وانما كان الذكر حال النعاس مكروها لحديث الشيخين عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نمت احكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه (قوله ولا يكره في الطريق) ظاهره انتفاء الكراهة مطلقا وفي المجموع والتبيان لا تكره القراءة في الطريق بارأ اذا لم يلته وروى نحو هذا عن أبي الدرداء وعمر بن عبد العزيز وعن مالك كراهتها قال في التبيان فان انتهى (١) عنها كرهت كما كره صلى الله عليه وسلم القراءة للنعاس (٢) مخافة الغلط اه وهل يقيد الذكر بذلك لمشاركته القرآن في معظم الآداب أو يفرق بالاختياط لها كل محتمل ولعل الاول أقرب ثم التقييد بالمرور الظاهر أنه جرى على الغالب اذ لا يكره الذكر لمن جلس بها بل صوم عبارته هنا تقتضى استحبابه له وهو ظاهر (قوله ولا في الحمام) قال في المجموع لا تكره قراءة القرآن في الحمام نقله صاحب العدة والبيان وغيرهما من أصحابنا وبه قال محمد بن الحسن ونقله ابن المنذر عن ابراهيم النخعي قلت ونقله عن (٣) البغوي في شرح السنة فقال وقال ابراهيم لا بأس بالقراءة في الحمام اه ونقله ابن المنذر عن مالك أيضا ونقل عن أبي وائل شقيق بن سلمة التابعي الجليل وشعبة ومكحول والحسن وقبيصة بن ذؤيب كراهته وحكاه أصحابنا عن أبي حنيفة ورويناه في مسند الدارمي عن

(١) (قوله انتهى) فعل ماضٍ مسبوق بان الشرطية وفي الاصول «النهى» وهو تحريف مع

(٢) كذا ولعله «للعاس» ع (٣) كذا ولعلها «عنه» ع

﴿فصل﴾ المراد من الذكر حضور القلب فينبغي أن يكون هو مقصود الذاكر فيحرص على تحصيله ويتدبر ما يذكر ويتعقل معناه فالتدبر في الذكر مطلوب كما هو مطلوب في القراءة لاشتراكهما في المعنى المقصود

ابراهيم النخعي فيكون عنه خلاف ، دليلنا أنه لم يرد الشرع بكراهته فلم يكره كسائر المواضع اه وفي التهذيب للمصنف الحمام بالتشديد معروف قال الازهرى قال الليث الحميم الماء الحار والحمام مشتق من الحميم تذكره العرب قال ويقال طاب حميمك وحميتك للذي يخرج من الحمام أى طاب عرقك اه وفي كتاب أدب دخول الحمام لابن العماد الحمام عربى مذكور لا مؤنث كما نقله الازهرى في تهذيب اللغة عن العرب وجمعه حمامات ويسمى بالديماس (١) أيضاً وأول من اتخذته نبى الله سليمان صلى الله عليه وعلى سائر النبيين وروى الحافظ أبو نعيم فى تاريخ أصبهان عن أبى موسى الاشعري عن النبى صلى الله عليه وسلم قال أول من صنعت له النورة ودخل الحمام سليمان بن داود فلما دخله وجد حره وغمه فقال أوه (٢) من عذاب الله أوه أوه قبل ألا يكون أوه اه

﴿فصل﴾*

(قوله فيحرص) بالنصب عطفاً على يكون وبكسر الراء ويجوز فتحها فى القاموس انه من باب ضرب وسمع وانما طلب منه ليفوز بأعظم أنواع الذكر وهو الجامع للقلب واللسان (قوله ويتدبر ما يذكر) بصيغة الفاعل أى يتأمل ألفاظ ذكره ومعناه (قوله ويتعقل معناه) أى فى ذلك لتسكمل فائدة الذكر وجدواه فقد سبق أن ثواب الذكر موقوف على معرفته ولو بوجه

(١) فى القاموس : الديماس وبكسر الكن والسرب والحمام ، الجمع دياميس ودماميس اه . ح (٢) فيها لغات كثيرة منها أنها كجبر وحيث وأين وبسكون الهاء مع فتح الواو المشددة . وهى كلمة تقال عند الشكاية والتوجع . ع

ولهذا كان المذهب الصحيح المختار استجباب مد الذاك قول لا إله إلا الله لما فيه من التدبر وأقوال السلف وأئمة الخلف في هذا مشهورة والله أعلم

بخلاف القرآن قال السنوسي في شرح عقيدته أم البراهين وقد نص العلماء على أنه لا بد من فهم معناها أي التهليلة وإلا لم ينتفع بها صاحبها في الانقاذ من الخلود في النار أم ومثله باقي الازكار لا بد في حصول ثوابه من معرفته ولو بوجه قال ابن الجزري في الحصن الحصين فإن جهل شيئاً أي مما يتعلق بلغته أو إعرابه تبين معناه ولا يحرص على تحصيل الكثرة بالعجلة أم أي فانه يؤدي إلى أداء الذكر مع الغفلة وهو خلاف المطلوب لأن القصد من الذكر هو الحضور مع المحبوب وفيه تنبيه على أن قليل الذكر مع الحضور خير من الكثير منه مع الجهل والفتور (قوله ولهذا) أي ما ذكر من الحرص على الحضور وتدبر المبني وتعمق المعنى (كان المذهب الصحيح المختار) أي عند المشايخ والعلماء الإخيار وفي شرح العقيدة السنوسية عن بعض الصحابة رضي الله عنهم من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه ومدّها بالتعظيم غفر له أربعة آلاف ذنب من الكبائر قيل فإن لم تكن هذه الذنوب قال غفر له من ذنوب أبويه وأهله وجيرانه أم ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم المرفوع (قوله مدقول لا إله إلا الله) قال في الحرز الثمين المراد أن يمد في موضع يجوز مده كألف لا ولا يزيد على قدر خمس ألفات فانه أكثر ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم عند القراءة مع تجويز القصر في الأداء وأما مد «إله» فلم يحسن لا يجوز زيادة على قدر ألف يسمى مدّاً طبيعياً وكذلك في لفظ الجلالة وصلاً وأما وقفاً فيجوز طوله وتوسطه وقصره والاول أولى لكنه قدر ثلاث ألفات ويجب أن تقطع همزة إله وكثيراً ما يلحن فيه بعض العامة فيبدي لونها ياء ولا يجوز الوقف على إله لانه يوم الكفر قال بعض : بعض الكلمة الطيبة كفر وبعضها إيمان وليلاحظ في النفي نفى ما سواه من سائر الاكوان والاحوال

﴿فصل﴾ ينبغي لمن كان له وظيفة من الذكر في وقت من ليل أو نهار أو عقب صلاة أو حالة من الأحوال فقائمه ، أن يتداركها ويأتي بها إذا تمكن منها ولا يهملها ، فإنه إذا اعتاد

وفي الاستثناء شهود الآلهة والكلمة الشريفة جامعة بين التخلية والتحلية بالمعجزة ثم بالمهمة والتقدير لا إله موجود أو معبود أو مطلوب أو مشهود إلا الله بحسب مقامات أهل الذكر وحالات ذوى الفكر ثم لا يلزم من مد الذكر الرفع فإنه قد ينهى عنه بأن شوش على مصل أو نائم

* (فصل) *

(قوله عقب صلاة) يحذف الياء من عقب على الإفصح وإثباتها لغة ضعيفة حكاه المصنف في تحرير التنبيه وهو مجرور عطفاً على المجرور بمن قبله وهو كذلك في أصل صحيح مضبوط عندي ويصح نصبه على الظرفية وقد عبر بهذه العبارة صاحب الحصن الحصين فقال شارحه هو مجرور في النسخ المعتمدة وفي نسخة بالنصب على الظرفية وظاهر جريان الوجهين في قول المصنف «أو حالة من الأحوال» وتأنيت لفظ الحال خلاف الإفصح إذ الإفصح تذكير لفظه وتأنيت معناه فيقال حال حسنة ويضعف حالة حسنة أو حال حسن والمراد بالأحوال المتعلقة بالآوقات لا المتعلقة بالأسباب كالذكر عند رؤية الطلال وسماع الوعد ونحو ذلك فلا يندب تداركه عند فوات سببه وهذا وإن لم أر من ذكره فقد صرح الفقهاء بما يؤخذ منه ذلك وهو قولهم الصلاة ذات السبب كالنحية لا يندب قضاؤها عند فوات سببها بخلاف ذات الوقت (قوله فقائمه) معطوف على كان ولا فرق في استحباب التدارك بين ما فات من الورد لعذر وغيره (قوله أن يتداركها) أن ومد خوطها فاعل ينبغي أى معموله على سبيل الفاعلية (قوله ويأتي بها) معطوف على يتداركها عطفاً تفسيرياً إذ تدارك الوظيفة الاتيان بها (قوله ولا يهملها) بالنصب عطفاً على مدخول أن أى

الملازمة عليها لم يعرضها للتفويت وإذا تساهل في قضائها سهل عليه تضييعها في وقتها ، وقد ثبت في صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه

ينبغي التدارك وعدم الإهمال فإن الإهمال سبب لترك الأعمال وفي نسخة ولا يملأها (١) بالجزم على الاستئناف ولا فيه ناهية وينبغي له ألا يتساهل في القضاء كما في الحصن (قوله الملازمة عليها) أى المداومة والمحافظة على الوظيفة (قوله وقد ثبت في صحيح مسلم) وكذا رواه أصحاب السنن الأربعة وابن خزيمة في صحيحه كما في الترغيب المنذرى زاد الحافظ وأخرجه أحمد وفي سند الحديث من اللطائف رواية الأقران فإن الزهري رواه عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله والجميع تابعيون وأنهما يروياه عن عبد الرحمن بن عبد الله وهو معدود في صفار الصحابة وهو يرويه عن عمر رضى الله تعالى عنه (قوله حزبه الخ) في كشف المشكل لابن الجوزى الحزب بكسر الحاء المهملة والزاي الساكنة قال ابن قتيبة الحزب من القرآن الورد وهو شيء يفرضه الإنسان على نفسه يقرؤه كل يوم وقال ابن جرير الطبرى يعنى بحزبه جماعة السور التى كان يقرؤها في صلاته بالليل اه والمراد هنا ما يرتبه الإنسان على نفسه من ذكر أو قراءة أو صلاة ، قال القاضى عياض وأصل الحزب الذوبة من ورد الماء ثم نقل الى ما يجعله الإنسان على نفسه من صلاة وقراءة وغيرها وقال البيضاوى في شرح المصابيح وأصل الحزب الجماعة ثم هو هكذا في رواية الترمذى قال السيوطى هو عند ابن ماجه بحجم مضمومة وهمزة مكان الموحدة وعند النسائى جزئه أو حزبه بالشك من بعض رواه قال العراقى وهل المراد به صلاة الليل أو قراءة القرآن في صلاة أو غيرها كل محتمل اه قال البيضاوى قوله في الخبر « فقرأه الخ » يحتمل أن يكون أى الاقتصار عليها لكون القراءة افضل المذكور

(١) (قوله ولا يملأها الخ) كذا ولعلها « يملأها » والمراد الاستئناف . النحوى . ع

ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كُتِبَ له كأنما قرأه من الليل»

فمثلهم أسائر الأذكار وأن يكون لاختصاصه بالثواب المذكور في قوله «كُتِبَ له كأنما قرأه من الليل» وأن يكون على سبيل المثال فمثل كل ورد من قول أو فعل وعليه جرى العاقول في شرح المصابيح فقال أي من فاته ورده من الليل فتداركه في هذا الوقت الذي من شأن الناس فيه الغفلة عن العبادة اثبت أجره إثباتا مثل إثباته عند قراته له من الليل اه قال المصنف في الخبر دلالة على استحباب المحافظة على الأوراد إذا فاتت (قوله فيما بين صلاة الفجر والظهر) قيل وجه التخصيص بهذا الوقت أنه ملحق بالليل دون ما بعده، قال ابن الجوزي في كشف المشكل العرب يقولون كيف كنت الليلة إلى وقت الزوال وكان عليه الصلاة والسلام إذا صلى الغداة يقول في بعض الأيام هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا وقد بنى أبو حنيفة على هذا فقال لو نوى صوم الفرض قبل الزوال فكانه نوى في آخر الليل اه وتقدم في كلام العاقولي وجه آخر وهو كونه يغفل فيه الناس عادة، وعلى كل فليس التخصيص بالوقت المذكور لعدم طلب القضاء في غير هذا الوقت بل لكونه فيه أفضل كما يعلم من كلام أئمتنا والمعنى الذي شرع له القضاء يدل على ذلك وقال القرطبي هذا تفضل من الله تعالى، وهذه الفضيلة إنما تحصل لمن غلبه نوم أو عذر منعه من القيام مع أن نيته القيام قال وظاهره أن له أجره مكملًا مضاعفًا وذلك لحسن نيته وصدق تلهفه وتأسفه وهو قول بعض شيوخننا وقال بعضهم يحتمل أن يكون غير مضاعف إذ التي يصلّيها ليلا أكمل وأفضل والظاهر الأول اه وقوله «وهذه الفضيلة الخ» يبعده أن فيه قصر العام على بعض أفراد فلا بدله من دليل فليبين والله أعلم، وفي المشكاة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة رواه مسلم من جملة حديث، وروى هذه الجملة الترمذي في الشمائل من حديث عائشة وانظره عنها كان إذا لم يصل بالليل

﴿فصل في أحوال تعرض للذاكر يستحب له قطع الذكر بسببها ثم يعود اليه بعد زوالها﴾ منها إذا سلم عليه رد السلام ثم عاد الى الذكر وكذا إذا

منعه من ذلك النوم أو غلبته عيناه صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة لكن حملة ابن حجر في شرح المشكاة على أنه جبر عن فضيلة قيام الليل لا قضاء له إذ ليست صلاة الليل منه صلى الله عليه وسلم في العدد كذلك والقضاء لا يزيد على عدد الأداء ثم أورد في مشروعية القضاء مطلقاً حديث أبي داود - قال وسنده حسن خلافاً لتضعيف الترمذي - من نام عن وتره أو نسيه فليصل إذا ذكره اه وحمله العاقولي على قضاء الاوراد فقال في شرحه وفيه دليل على استحباب الاوراد وأنها إذا فاتت قضيت اه وما اشتهر على السنة العوام من أن صاحب الورد ملعون وتارك الورد ملعون فلا أصل له فيما قال العارفون وبفرض ثبوته فقليل وارد في حق كافر أخبر صلى الله عليه وسلم أنه ذو ورد فقال صاحب الورد ملعون ثم لما بلغ ذلك الكافر ما قاله صلى الله عليه وسلم ترك الورد فقال صلى الله عليه وسلم فيه تارك الورد ملعون وبفرض تعميمه في المؤمن فالمراد من الاول من أقيم في أمر المؤمنين وتنفيذ قضائهم واشتغل عنهم بالورد ملعون أي مبعده عن الخير الكثير العظيم ومن الثاني من ترك الاوراد بعد اعتيادها لحديث يا عبد الله لا تكن مثل ثلاث كان يقوم الليل ثم تركه متفق عليه

(فصل)

(قوله إذا سلم عليه رد السلام الخ) محله في غير المؤذن أما هو إذا سلم عليه فالسنة له تأخير الرد الى تمام الاذان وكذا يسن له تأخير تسميت العاطس الى تمامه وإن طال كما اقتضاه إطلاقهم ويوجه بأنه لعذره سوميح له في التدارك مع طوله لعدم تقصيره بوجه فان لم يؤخره للفراغ بخلاف السنة كالتكلم ولو لمصلحة كذا في الامداد ، وفي حاشيته على الايضاح وإذا سلم عليه يعنى الملبي رد السلام

عطس عنده عاطس شتمه ثم عاد الى الذكر، وكذا اذا سمع الخطيب
وكذا اذا سمع المؤذن أجابه في كلمات الاذان والاقامة ثم عاد الى الذكر
وكذا اذا رأى منكراً أزاله أو معروفاً أرشد اليه أو مسترشداً أجابه ثم
عاد الى الذكر، وكذا اذا غلبه النعاس

باللفظ أى يسن له ذلك وان كره السلام عليه كما قالوه في السير وتأخيرهم الى
فراغها أحب كما في المؤذن، ويفرق بين عدم وجوب الرد عليهما ووجوبه على
القارئ بتفويته لشعارها بخلافه، وبين الندب المأبى وعدمه للمؤذن بأنه قد
يخل بالاعلام المؤدى الى لبس بخلافه هنا (قوله عطس) بفتح الطاء في الماضي
وكسرهما وضمها في المضارع كما في شرح الجامع الصغير للعقمي وشرح عدة
الحصن لابن جهمان ومافى بعض نسخ مرقاة الصعود وبعض أصول الحصن
الحصين أنه بكسر الطاء من تغيير الكتاب (قوله وكذا اذا سمع الخطيب) أى
فيترك الذكر ويتوجه الى استماع الخطبة نعم بسن تشميته العاطس والرد عليه
لان سببه قهرى وسبق ما يلحق به ومحل كون ترك الذكر حينئذ مندوباً إن لم
يكن أحد من تمنعدهم الجمعة من الاربعين وإلا فأن كان الاشتغال بالذكر
يمنعه من سماع بعض أركان الخطبة وجب الانصات وحرم الاشتغال بما يمنع
من السماع (قوله وكذا اذا سمع المؤذن الخ) عبارة الامداد وتسنى أى الاجابة
للقارئ والذاكر والطائف والمشتغل بالعلم فيقطع ما هو فيه لها اه (قوله
أرشد اليه) أى وإن لم يسترشد بذلاً للنصيحة (قوله أجابه ثم عاد الى الذكر الخ)
لاخفاء أنه لا يضر القطع لما ذكر لوجود المقتضى لكن هل يحصل له ثواب
الذكر لكونه تركه لعذر أو المندفع عنه انما هو محذور القطع، قضية ما قرروه
في صلاة الجماعة من زوال الحرج بتلك الاسباب لاحتضار فضيلة الجماعة ان
الحاصل هنا دفع المحذور والكلام في ثواب الذكر المتروك تلك المدة اما

أونحوه وما أشبه هذا كله

ثواب ما اشتغل به من الاعمال فلا يخطر عدم حصوله ببال (قوله أونحوه)
 مما يشغل القلب أو يمنع من كمال التوجه الى الحضور مع الرب ثم لا تكرر في
 ذكر كراهة الحالات المذكورة في الفصلين لانها ذكرت أولا لبيان أنها من
 الحالات المكروه فيها الذكر أى الشروع فيه حينئذ وثانيا لبيان أنها اذا
 عرضت للذاكر ترك الذكر مدتها حتى يزول عنه (قوله وما أشبه ذلك) أى
 من كل أمر مهم عرض والاشتغال به يمنع من الذكر والاهمية فيه اما لكونه
 يفوت أو لعظيم فائدته وكثرة مصلحته كالامر بالمعروف ونحوه على أن
 القصد من الذكر إنما هو عمارة الجنان بذكر الرحمن والقائم بأوامره من أرباب
 هذا المقام قال الجنيد الصادق يتقلب في اليوم أربعين مرة والمراعى يثبت
 على حالة واحدة أربعين سنة قال المصنف في شرح المذهب معناه ان الصادق
 يدور مع الحق حيثما مادار فان كان الفضل الشرعى فى الصلاة مثلا صلى
 وان كان فى مجالسة العلماء والصالحين والضيقات والعيال وقضاء حاجة مسلم
 وجبر قلب مكسور ونحو ذلك فعل الافضل وترك عادته وكذلك الصوم
 والقراءة والذكر والاكل والشرب والخلطة والعزلة والتنعيم والابتذال والمراعى
 بضد ذلك ولا يترك عادته فهو مع نفسه لاعم الحق اه وقال فى كتابه بستان
 العارفين الذى جمعه قال (١) فى الرقائق وتوفى قبل إكمال معناه ان الصادق
 يدور مع الحق كيف كان فاذا كان الفضل فى أمر عمل به وإن خالف ما كان
 عليه وخالف عادته وإذا عارض أهم منه فى الشرع ولا يمكن الجمع بينها انتقل
 الى الافضل ولا يزال هكذا وربما كان فى اليوم الواحد عمل مائة حال أو الف
 أو أكثر على حسب تمكنه من المعارف وظهور الدقائق واللائقائف قال واما المراعى
 فيلزم حالة واحدة بحيث لو عرض له مهم يرجحه الشرع عليها فى بعض الاحوال

(١) (قوله قال فى الرقائق الخ) . كذا ولعل الصواب حذف قال وزيادة ضميرى اكمله . ع

﴿فصل﴾ اعلم ان الاذكار المشروعة في الصلاة وغيرها واجبة
كانت أو مستحبة لا يحسب شيء منها ولا يعتد به حتى يتلفظ به

لم يأت بهذا المهم بل يحافظ على حاله لانه يراعى بعبادته وحالته المخلوقين
فيخاف من التغيير ذهاب محبتهم إياه فيحافظ على بقائها والصادق يريد بعبادته
وجه الله تعالى فحيث رجح الشرع حالا صار اليه ولا يعرج على المخلوقين اه
وقريب من عبارة الجنيد هذه في وصف العارف ما جاء عنه انه سئل عن العارف
فقال لون الماء لون الاناء أى ان يكون في كل حال بما هو أولى به فيختلف
حاله باختلاف الاحوال كاختلاف لون الماء باختلاف لون الاناء وقد بسط
ذلك القونوى في شرح التعرف

*(باب الاذكار المشروعة) *

أى الاذكار التى طلب الشارع من الانسان الاتيان بها باللسان من التكبير
والتحميد وقراءة القرآن (قوله واجبة كانت) كقراءة الفاتحة في الصلاة ومنها
البسملة عندنا والتشهد (قوله أو مستحبة) وسواء كانت مؤكدة أى واظب
عليها صلى الله عليه وسلم في معظم الأوقات حضرا وسفرا كقراءة السورة في
الركعتين الأولى (١) أو غير مؤكدة (قوله ولا يعتد به) عطف على لا يحسب
عطف تفسير وهما مبنيان للمفعول أى لا يعتبر شيء من ذلك إلا بالتلفظ به مع
السمع والمراد لا يعتد به ذكر أى لا يخرج به عن عهدة المأمور به من الذكر
باللسان فلا ينافى إثباته (٢) على الذكر القلبي لانه من جهة اخرى كما سبق
وليس المراد أن من ذكر بقلبه من غير تلفظ بلسانه لا يكون معتدا به شرطا
لان مداومة الذكر لا تنصور بدون اعتباره بل هو أفضل أنواعه ، أخرج

(١) (قوله الاولتين) يفتح الهمزة وتشديد الواو المفتوحة مثني «أولة» مؤنث «أول»
وهى لغة ضعيفة ولا يجوز ضم الهمزة بمدودة الا مع الياء فيقال «الاوليين» وهى اللغة
الفصحى . ع (٢) (قوله اثابته) بالاصول كلها «واثابته» بدل- اثابته وهو تحريف . ع

بمحيط يُسمع نفسه اذا كان صحيح السمع لا عارض له

أبو يعلى الموصلى فى مسنده عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفضل الذى كره الخفى الذى لا يسمعه الحفظة سبعةون ضعفا إذا كان يوم القيامة جمع الله الخلائق لحسابهم وجاءت الحفظة بما حفظوا وكتبوا قال لهم انظروا هل بقى له من شىء فيقولون ما تركنا شيئا مما علمناه وحفظناه إلا وقد احصيناه وكتبناه فيقول الله إن لك عندي حسنا لا تعلمه وأنا أجزيك به وهو الذى كره الخفى أورده السيوطى فى «البدور السافرة فى أحوال الآخرة» وفى الجامع الصغير له خير الذى كره الخفى وخير الرزق ما يكفى رواه احمد وابن حبان والبيهقى عن سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه (قوله بمحيط يسمع نفسه) الظرف فى محل المفعول المطلق صفة للمصدر المحذوف أى حتى يتلفظ به تلفظا بمحيط الخ ثم هذا الاسماع أقل الاخفاء عند الجمهور قال فى الحرز وفى مذهبنا هو القول المشهور وهو عندنا حـد السر وأقل الجهر ان يسمع من بجانبه ومن هنا يستشكل التوسط بينهما فى قولهم يتوسط بين الجهر والاسرار فى نقل الليل المطلق ثم حملوه على ان المراد الجهر تارة والاسرار اخرى وحمله ابن الملقن على أدنى درجات الجهر قال وبه يرتفع الخلاف نقله عنه ابن المزجد فى التجريد وقيل أقل الأخفاء تصحيح الحروف وهو مجرد التلفظ من غير أن يكون هناك صوت يسمع ويسمى بالهمس قال اصحابنا ولا يحرم على الجنب تحريك لسانه بالقرآن وهمسه بمحيط لا يسمع نفسه لانها ليست بقراءة قرآن ، لكن قال الراغب فى مفرداته الهمس الصوت الخفى وهمس الأقدام أخفى ما يكون من صوتها قال تعالى لا تسمع الا همسا اه وهو يقتضى ان الهمس فيه صوت مسموع إلا أنه فى غاية الاخفاء ويجمع بين الكلامين بأن مراد الفقهاء لا يسمع نفسه أى السماع المعتمد به بأن يسمع مع الصوت الحروف أما لو سمع الصوت من غير سماعه للحرف فلا اعتبار به

﴿ فصل ﴾ اعلم أنه قد صنف في عمل اليوم واللييلة جماعة من الائمة كتبنا نفيسة رووا فيها ما ذكره بأسانيدهم المتصلة وطرق قوها من طرق كثيرة ومن أحسنها «عمل اليوم واللييلة للإمام أبي عبد الرحمن النسائي» وأحسن منه وأنفس وأكثر فوائد «كتاب عمل اليوم واللييلة لصاحبه الامام أبي بكر احمد بن محمد بن اسحاق السني رضى الله عنهم» وقد سمعت أنا جميع كتاب ابن السني على شيخنا الامام الحافظ أبي البقاء خالد بن يوسف بن الحسن بن سعد رضى الله عنه قال أخبرنا الامام العلامة أبو الين زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن الكندي سنة اثنتين وستمائة قال أخبرنا الشيخ الامام أبو الحسن سعد الخير محمد بن سهل الانصاري قال

﴿ فصل ﴾

(قوله في عمل اليوم واللييلة) أى فيما يعمل فيهما من اقوال وافعال (قوله وطرقوها) بتشديد الراء أى جعلوا لها طرقا متعددة لتعدد طرقهم في تلك الاحاديث (قوله كثيرة) وصف الكثرة باعتبار المجموع وإلا فبعضها ليس له الا طريقان أو طريق واحد (قوله وأنفس) من النفاسة والنفيس الخيار المرغوب فيه وحذف قوله منه اكتفاء بدلالة ذكره فيما قبله اختصارا (قوله لصاحبه الامام أبي بكر بن محمد بن اسحاق السني) بضم السين المهملة وتشديد النون بعدها ياء النسبة وهو الامام الجليل أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق ابن ابراهيم بن اسباط بن بديح بصيغة التصغير البديحي بالموحدة فالذال المهملة ظلمنة تحتية فالحاء المهملة منسوب الى جده بديح القرشي الهاشمي مولاهم الدينوري المعروف بابن السني الحافظ ، وبديح جده مولى عبد الله بن جعفر ابن أبي طالب ، يكنى أبا بكر أحد الحفاظ المشهورين الثقات المأمونين ولى قضاء القضاة بالرى ثم انفصل وتركه وتقدم حكمه الى العراق والحجاز ومصر وفي

أخبرنا الشيخ الامام أبو محمد عبد الرحمن بن حمد بن الحسن الدوني قال أخبرنا القاضي أبو نصر أحمد بن الحسين بن محمد بن الكسار الدينوري قال أخبرنا الشيخ أبو بكر أحمد بن محمد بن اسحاق السني رضى الله عنه وانما ذكرت هذا الاسناد هنا لانى سأ نقل من كتاب ابن السني ان شاء الله تعالى جملا فأحببت تقديم اسناد الكتاب وهذا مستحسن عند أئمة الحديث وغيرهم وانما خصصت ذكر إسناد هذا الكتاب لكونه أجمع

شيوخه كثرة منهم أبو يعلى الموصلى البغوى وأبو الحسين بن جوصا وأبو عبد الرحمن وأبو عرفة الكرانى وجماعة روى عنه القاضي أحمد بن عبيد الله بن على ابن شاذان وأبو نصر أحمد ابن الحسين بن الكسار الدينوريان وجماعة غيرهما توفى سنة أربع وستين ثلاثمائة وستين وذكر الخليلي أنه توفى سنة أربع وخمسين وثلاثمائة والقول والاصح والله اعلم مات عن بضع وثمانين سنة قال القاضي أبو زرعة روح ابن محمد سبط بن السني سمعت عمي على بن أحمد يقول كان أبى يكتب الحديث فوضع القلم فى انبوبة المحبرة ورفع بديه يدعوا الله فمات كذا فى تاريخ الياقعى وغيره (قوله أبو محمد عبد الرحمن بن حمد) أى بفتح الحاء وسكون الميم (ابن الحسن الرومي) كذا فى نسخة وفى نسخة صحيحة «الدوني» قال الصديق الاهدل نسبة الى دون بلدة بعراق العجم اه وفى لب الباب مختصر مختصر كتاب السمعاني الدوني أى بضم الدال المشددة وسكون الواو وكسر النون بعدها ياء النسب نسبة الى دون من قرى دينور اه وكذا رأيت فى أصل صحيح مضبوط عندي من كتاب ابن السني وفى ظهره رواية ابى محمد عبد الرحمن بن حمد بن الحسن الدوني رواية ابى نصر أحمد بن الحسين الدينوري وكذلك هو فى طبقات السماع المكتوبة بآخره من الاشياخ (قوله الكسار) بفتح الكاف وتشديد السين وبالراء المهملتين (قوله الدينوري) هو فى الاصول

الكتب في هذا الفن ، وإلا لجميع ما أذكره فيه لى به روايات صحيحة
بسماعات متصلة بحمد الله تعالى إلا الشاذ النادر فن ذلك ما أنقله من
الكتب الخمسة التى هى أصول الاسلام وهى الصحيحان للبخارى
ومسلم وسنن أبى داود والترمذى والنسائى ومن ذلك ما هو من كتب
المساند والسنن كموطأ الامام مالك

المصححة مضبوط بكسر المهملة واسكان التحتية وفتح النون والواو وكسر
الراء المهملة بعدها ياء النسب (قوله الا الشاذ النادر) يحتمل ان يكون مستثنى
من قوله سماعات فيكون اتصاله فيها بغير السماع من طرق التضمن من اجازة
أو نحوه ويحتمل أن يكون مستثنى من قوله « لى به روايات صحيحة » فيكون
الشاذ النادر خارجاً من ذلك فيكون دليلاً على جواز رواية ما لم يكن للراوى
فيه تحمل وقال الحافظ بن جبير يمتنع ذلك ونقل فيه الأجماع سواء كان
النقل للرواية أم للعمل للاحتجاج وضعف والعمل على خلافه من جواز النقل
من الكتب المعتمدة التى صحت واشتهرت نسبتها لمصنفها اذا نقل من أصل
صحيح مأمون من تغييره وتبديله (قوله كموطأ الامام مالك الخ) فى العبارة
لف ونشر مشوش إذا الموطأ من كتب السنن كسنن ابن ماجه والدارقطنى
فلوروى اللف والنشر المرتب لقليل كسنن احمد وابى عوانة وموطأ مالك
لكن ترك ذلك نظراً لتقدم الامام مالك فى السن والرتبة وشرف الدرجة
وعادة المحدثين تقديم ما كان كذلك ، وفى تنوير الحوالك للسيوطى عن أبى
عبد الله محمد بن ابراهيم الاصبهاني « قلت » لابي حاتم الرازى موطأ مالك بن
أنس لم سمي موطأ ، فقال شئ صنفه ووطأه للناس حتى قيل موطأ مالك كما قيل
جامع سفيان ، وفيه عن مالك عرضت كتابي هذا على ستين فقيها من فقهاء
الامصار فكلهم واطأنى عليه فسميته الموطأ قال ابن فهر لم يسبق مالك احد

الى هذه التسمية فان من ألف في زمانه بعضهم سمي الجامع وبعضهم بالمصنف وبعضهم بالمؤلف ولفظة الموطأ بمعنى المنقح « قلت » وفي القاموس وطأه هياه ودمته وسهله ورجل موطأ الا كنف سهل دمث كريم مضياف أو يتمكن في ناحيته صاحبه غير مؤذى ولا ناب به موضعه وموطأ العقب سلطان يتبع وهذه المعاني كلها تصلح لهذا الاسم على طريق الاستعارة ، وجملة ما في الموطأ من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين ألف وسبعمائة وعشرون حديثا المسند منها ستمائة والمرسل مائتان واثنان وعشرون حديثا والموقوف ستمائة وثلاثة عشر والمقطوع اى الوارد عن التابعين مائتان وخمسة وثمانون وقيل غير ذلك ، وعن الشافعى اصح الكتب بعد كتاب الله موطأ مالك وروى بغير هذا اللفظ وحمل على انه قبل ظهور الصحيحين فلما ظهرا تقدما عليه واول من ضم الموطأ الى الكتب الخمسة لجعل أصول الاسلام ستة الامام الشهير المجد أبو السعادات ابن الاثير فى كتابه جامع الاصول وتبعه عليه رزين السرقسطى وغيرهما واستمر كذلك حتى اخرجه منها وابدله بسنن ابن ماجه الحافظ أبو الفضل بن طاهر وعليه طريق معظم المتأخرين كما سبق بيان ذلك « والامام مالك » هو الامام الكبير نجم السنة الشهير مالك بن أنس بن أبى عامر بن عمرو أبو الحارث ينتهى نسبه الى يعرب بن يشجب بن قحطان الاصبغى ، جده أبو طاهر صحابى جليل شهد المغازى كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خلا بدرا وابنه (١) أنس من كبار التابعين وعلمائهم وهو أحد الاربعة الذين حملوا عثمان ليلا الى قبره وأما مالك الامام فذكره ابن سعد فى طبقاته فى الطبقة السادسة من تابعى اهل المدينة أى من تابعى التابعين كما صرح به الائمة وذكر بعضهم انه من التابعين وانه لقي من الصحابة أبا الطفيل وطائشة بنت سعد بن أبى وقاص وصحبتهما ثابتة ، نقله العامرى فى شرح الموطأ من رواية محمد بن الحسن ولد سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة سبعين وقيل غير

(١) أى ابن أبى عامر وهو أبو الامام مالك . ع

ذلك * وفي شرح المشكاة لابن حجر ولد سنة ثلاث ومائة على الاشهر أو
احدى أو اثنتين أو اربع أو خمس أو ست أو سبع أو سنة تسع وثمانين وهو
أغربها أو سنة تسعين مكث حملا في بطن أمه ثلاث سنين وقيل أكثر وقيل
سنتين اه أخذ عن ثلاثمائة تابعي وأربعمائة من تابعيهم كذا في شرح المشكاة
لابن حجر وفي التهذيب للمصنف أخذ عن تسعمائة شيخ - بتقديم التاء - منهم
ثلاثمائة من التابعين وتسعمائة من تابعيهم ممن رضى به ووثق بدينه نقله عن الدواعي
وأخذ عنه أئمة لا يحصون ولا يعرف عن أحد من الأئمة رواية في الكثرة كرواه
وأجابه الشافعي على الاطلاق بإجماع أهل الحديث وإنما لم يخرج أصحاب الاصول
حديث مالك من جهة الشافعي لطلبهم المال المتقدم عند الحديثين على ما عدها من
الاعراض واكثر أحمد من إخراج حديث مالك من غير طريق الشافعي حمل
على احتمال انه جمع المسند قبل اجتماعه به وقد اجتمع طوائف الأئمة العلماء على
جلالة الامام مالك وعظم سيادته والاذعان له في الحفظ والتثبت وتعظيم حديث
الرسول صلى الله عليه وسلم قال البخاري امام الصنعة أصبح الاسانيد مالك عن
نافع عن ابن عمر وفي هذه المسئلة خلاف منتشر جمع منه الحافظ ستة عشر قولاً
ورتب الاحاديث المروية بها وسماه تفريغ الاسانيد وترتيب المسانيد وعلى
مذهب البخاري المذكور فأصحها عن مالك الشافعي لما سبق قال أحمد سمعت
الموطأ على سبعة عشر رجلاً من حفاظ أصحاب مالك ثم على الشافعي لاني وجدته
أقومهم به وأصحها عن الشافعي أحمد قال الشافعي خرجت من بغداد وما خلفت
بها أفقه ولا ازهد ولا اورع ولا أعلم منه ولا اجتماع الأئمة الثلاثة في هذه السلسلة
قيل لها سلسلة الذهب وقال الشافعي اذا جاء الحديث فمالك النجم وما أحد أمن
على من مالك وقال مالك وابن عيينة القرينان لولاها لذهب علم الحجاز ومالك
معلمي وعنه أخذت العلم وقال وهب بن خالد ما بين المشرق والمغرب رجل آمن
على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من مالك وفي الحديث الصحيح

وكمسند الإمام أحمد بن حنبل

يوشك أن يضرب الناس اكباد الابل وفي رواية آباط المطى يطالبون العلم فلا يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة خرج به احمد والترمذي وحسنه والنسائي والحاكم في المستدرک وصححه من حديث أبي هريرة مرفوعاً قال سفيان بن عيينة هو مالك بن أنس وكذا قال عبد الرزاق وكان مبالغا في تمظيم الحديث النبوي ولذا نال ما نال وكان يرى النبي صلى الله عليه وسلم كل ليلة ذكره ابو نعيم في الحلية ورؤيت له مرأ تدل على شرفه بمقداره ذكر المصنف منها جملة في التهذيب مرض يوم الاحد فقام مريضاً اثنين وعشرين يوماً وتوفي بالمدينة يوم الاحد لعشر خلون وقيل لاربع عشرة خلت من شهر ربيع الاول سنة سبع وسبعين ومائة وصلى عليه عبد الله بن محمد بن محمد بن ابراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس وهو يومئذ وال على المدينة ودفن بالبقيع ومدفنه بهامشور بمجانبه في بيت آخر نافع شيخ القراء وعن عبد الله بن زانع قال توفي مالك وهو ابن سبع وثمانين سنة واقام مفتياً بالمدينة بين أظهرهم ستين سنة وترك من الاولاد يحيى ومحمداً وحامداً وأم أبيها قال الفاضل عياض في المدارك رأي عمر بن سعد الانصاري ليلة مات مالك قائلاً يقول

لقد أصبح الاسلام زعزع ركنه * غداة ثوى الهادي لدى ماجد القبر
 لإمام الهادي ما زال للعلم صائناً * عليه سلام الله في آخر الدهر
 (قوله ومسند الامام احمد بن حنبل) قال المصنف في الارشاد كتب المسانيد
 كمسند أبي داود الطيالسي وعبيد الله بن موسى واحمد بن حنبل واسحاق بن راهويه
 وأشباهاها لا تلتحق بالكتب الخمسة وهي الصحيحان وسنن أبي داود والترمذي
 والنسائي وما جرى مجراها في الاحتجاج بها والركون الى ما فيها لان عادتهم في
 هذه المسانيد أن يخرجوا في مسند كل صحابي ما روره من حديثه صحيحاً كان

او ضعيفا ولا يعتنون فيها بالصحيح بخلاف اصحاب الكتب المصنفة على
الابواب اه وهو تابع في ذلك لابن الصلاح وقد انتقد تفصيله السنن على
مسند احمد بانه ليس كما ذكر فانه اكبر المسانيد وأحسنها ولم يدخل الا ما يحتاج
به مع كونه انتقاء من اكثر من سبعمائة ألف حديث وقال ما اختلف المسلمون
فيه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعوا فيه الى المسند فان
وجدتموه والا فليس بحجة ومن ثم بالغ بعضهم فاطلق الصحة على كل ما فيه
والحق ان فيه احاديث كثيرة ضعيفة وبعضها اشد في الضعف من بعض حتى
ان ابن الجوزي أدخل كثيراً منها في الموضوعات لكن تعقبه في بعضها بعضهم
وفي سائرها شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر وحقق الفی الجمع عن جميع احاديثه
وانه احسن انتقاء ونحريراً من الكتب التي لم يانزم مؤلفوها الصحة في جميعها
كالسنن الاربعة قال وليست الاحاديث الزائدة فيها على الصحيحين بأكثر
ضعفاً من الاحاديث الزائدة في سنن ابی داود والترمذي عليهما وبالجملة
فالسبيل واحد لمن أراد الاحتجاج بحديث من السنن لا سيما سنن ابن
ماجه ومصنف ابن ابی شيبه مما الامر فيه اشد أو حديث من المسانيد لان
الجميع لم يشترط مؤلفوها الصحة ولا الحسن وتلك السبيل إن كان المحتج اهلاً
للتصحيح والنقد فليس له أن يحتج بشيء من القسمين حتى يحيط به وان لم يكن
اهلاً لذلك فان وجد اهلاً لتصحيح او تحسين قلده والا فلا يقدم على الاحتجاج
به فيكون كحاطب ليل فله يفتج بالباطل وهو لا يشعر قال الزركشي قال
الحافظ عبد القادر الرهاوي فيه أربعون ألف حديث الاربعين او ثلاثين وعن
ابن المنادى فيه ثلاثون ألف حديث واعلمه اراد باسقاط المكرر او خاليا عن
زيادة ابنه وقد ذكر ابن دحية فيه أربعين ألفاً بزيادة ابنه وهو يجمع الاقوال اه
والامام أحمد هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني المروزي
ثم البغدادي الامام البارع المجمع على امامته وجلالته وورعه وزهاده وحفظه

ووفور علمه وسيادته أخذ عن ابن عيينة وأقرانه وروى عنه جماعة من شيوخه وخلائق آخرون لا يحصون منهم البخاري فروى عنه حديثا واحدا في آخر كتاب الصدقات تعليقا وروى عن أحمد بن الحسين ترمذي عنه حديثا آخر وروى عنه مسلم وأبو داود وأبو زرعة الرازي وقال كان أحمد يحفظ ألف ألف حديث ف قيل له وما يدريك به فقال ذاكرته فأخذت عليه الأبواب وإبراهيم الحربي وقال رأيت ثلاثة لم ير مثلهم أبدا وذكره منهم ثم قال كان الله جمع له علم الاولين والآخرين من كل صنف يقول ماشاء ويمسك ماشاء وقال اسحاق بن راهويه هو حجة بين الله وبين عباده قال قتيبة وأبو حاتم اذا رأيت الرجل يحب أحمد فاعلم انه صاحب سنة وقال امامنا الشافعي رضى الله عنه خرجت من بغداد وما خلفت بها اتقى ولا أفتقه ولا ازهد ولا اورع ولا اعلم منه وقال ميمون بن الاصبغ كنت ببغداد فسمعت ضجة امتحان أحمد فدخلت فلما ضرب سوطا قال بسم الله فلما ضرب الثاني قال لا حول ولا قوة الا بالله فضرب الثالث فقال القرآن كلام الله غير مخلوق فضرب الرابع فقال قل ان يصيبنا الا ما كتب الله لنا فضرب عشرين سوطا وكانت تكة لباسه حاشية ثوب فانقطعت فنزل السروال الى عاتقه فدعا فعاد ولم ينزل ودخلت عليه بعد سبعة ايام فقلت يا أبا عبد الله رأيتك تحرك شفقتك فإني شئ قلت قال قلت اللهم اني اسألك باسمك الذي ملأت به العرش ان كنت تعلم اني على الصواب فلا نهتني لي ستر وروى انه كان كلما ضرب سوطا أبرأ ذمة المعتصم فسئل فقال كرهت ان آتي يوم القيامة فيقال هذا غريم ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم او رجل من اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم وقيل لبشر الحافي لما ضرب أحمد في محنة القول بخلق القرآن لو قمت وتكلمت بمثل ما تكلم فقال لا اقوى عليه ان أحمد قام مقام الانبياء قال ابن حجر في شرح المشكاة ومن ثم ارسل اليه الشافعي الى بغداد يطلب قيصه الذي ضرب فيه فأرسله اليه ففسله وشرب ماءه وهذه من اجل مناقبه اه وتبعه عليه القاري في

المراقبة على المشكاة لكن في شرح حاشية العقائد للشيخ ابن أبي شريف امتحن
 المأمون الناس بالقول بخلق القرآن سنة مائتين واثني عشر بعد وفاة الشافعي بنحو
 سبع سنين فاجاب اكثر من دعى الى ذلك كرها وأبى بعضهم ثم لما ولى اخوه
 المعتصم وهو ابو اسحاق محمد بن هرون الرشيد اشتدت الحنة وضرب الامام
 احمد ثم ولى بعده ابنه الواثق هارون فبالغ في الحنة بإشارة القاضي احمد بن دؤاد
 بهمة مفتوحة ممدودة بعد الدال المهمة المضسومة ويقال ان الواثق تاب في آخر
 عمره عن ذلك ثم لما ولى المتوكل جعفر بن المعتصم اواخر سنة اثنين وثلثين
 ومائتين رفع الحنة وقمع البدعة واكرم الامام احمد رضى الله عنه اه وهو لا يلام
 ما نقله الشيخ ابن حجر من طلب الشافعي قميص احمد الذى ضرب فيه لانه
 وقع بعده وفي طبقات السبكي ان ابتداء دعاء المأمون الى القول بخلق القرآن سنة
 اثني عشرة وقوة ذلك في سنة ثمان عشرة وضرب احمد انما كان بعد موت المأمون
 في خلافة المعتصم وفي تاريخ الياقني ودعى يعنى ابن حنبل بعد وفاة الشافعي
 بست عشرة سنة الى القول بخلق القرآن فلم يجب وضرب فصبر مصرأ على الامتناع
 وكان ضربه في العشر الاخير من شهر رمضان سنة عشرين ومائتين اه ثم رأيت
 الشيخ ابن حجر تذييه لذلك فضرب على هذه المقالة في نسخته المسودة التي بخطه
 والله أعلم ومناقب أحمد كثيرة ولد في شهر ربيع الاول سنة أربع وستين ومائة
 ومرض تسعة أيام وتوفي سنة احدى واربعين ومائتين على الصحيح ليلة الجمعة
 وصلى عليه بعد العصر ثاني عشر ربيع الآخر أو لثلاث عشرة بقين منه وقيل
 غير ذلك وقبره ظاهر ببغداد يزار ويتبرك به قال أبو زرعة بلانق أن المتوكل أمر
 أن يمسح الموضع الذي وقف الناس فيه للصلاة على الامام احمد فبلغ مقام ألفي
 ألف وخمسمائة ألف وأسلم يوم وفاته عشرون ألفا وكشف قبره بعد مائة عشرين
 وثلثين سنة لموت بعض الاشراف ودفنه بجانبه فوجد كفنه صحيحا لم يبل

وَأَبِي عَوَانَةَ وَسُنُّنُ ابْنِ مَاجَهٍ وَالدَّارَقُطْنِي

وجنته لم تتغير (قوله وَأَبِي عَوَانَةَ) هو بفتح العين المهملة وتخفيف الراء والنون بعد الالف وآخره هاء غير منصرف لما تقرر في وجه منع أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبُو عَوَانَةَ هو الأسفرايني وهو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد النيسابوري الحافظ الكبير الجليل صاحب المسند الصحيح المخرج على كتاب مسلم سمع بخراسان والعراق والحجاز واليمن والشام والثغور وبجزيرة فارس وأصبهان ومصر وهو أول من أدخل مذهب الشافعي إلى أسفراين أخذه عن المزني والربيع سمع محمد ابن يحيى ومسلم بن الحجاج ويونس بن عبد الأعلى وخلفا سواهم روى عنه أحمد ابن علي الرازي الحافظ وأبو علي النيسابوري والطبراني وخلق آخرهم ابن ابن أخيه أبو نعيم عبد الملك بن الحسن الأسفرايني قال الحاكم أبو عوانة من علماء الحديث وأبائهم ومن الرجال في أقطار الأرض اطلب الحديث سمعت محمد ابنه يقول انه توفي سنة ست عشرة قال السبكي في طبقاته وذكر عبد الغافر بن اسماعيل انه توفي سنة ثلاث عشرة والصحيح الاول وعلى قبر أبي عوانة مشهد بأسفراين يزار قيل وهو بداخل البلد اه وفي تاريخ الياقعي وحجج خمس حجج وقال كتب إلى اخي محمد بن إسحاق

فان نحن التقينا قبل موت * شفيعنا النفس من مضض العتاب

وان سبقت بنا أيدي المنايا * فكم من عاتب تحت التراب

(قوله والدارقطني) بفتح الراء واسكانها وضم القاف واسكان الطاء المهملة بعدها نون نسبة لدار القطن محلة كانت كبيرة ببغداد وهو الامام ابو الحسن علي بن عمر ابن احمد بن مهدي الدارقطني البغدادي الشافعي الامام الجليل الحافظ امام عصره رجاظ دهره صاحب السنن والعمل وغيرهما اليه انتهى علم الاثر والمعرفة بعمل الحديث وأسماء الرجال واحوال الرواة مع الصدق والإمانة والثقة والمدالة وصحة

الاعتقاد والتضلع بعلوم شتى سمع أبا القاسم البغوي وآخرين وروى عنه أئمة كآبي
 نعيم والحاكم أبي عبد الله والشيخ أبي حامد الاسفراييني والقاضي أبي الطيب الطبري
 وخاق كثير قال رجاء بن محمد العدل قلت للدارقطني رأيت مثل نفسك فقال قال
 الله تعالى « فلا تزكوا أنفسكم » فألححت عليه فقال لم أر من جمع ما جمعت رقال
 أبو ذر عبد بن أحمد قلت للحاكم بن البيهقي هل رأيت مثل الدارقطني فقال هو لم
 ير مثل نفسه فكيف أما وقال القاضي أبو الطيب الدارقطني أمير المؤمنين في
 الحديث ومن عجيب حفظه ما ذكره ابن السبكي وغيره أنه حضر في حديثه
 مجلس إسماعيل الصفار فجلس ينسخ جزءا والصفار يملى فقال رجل لا يصح سماعك
 وأنت تكتب فقال الدارقطني فهمي للإملاء خلاف فهمك تحفظ كم أملى الشيخ
 قال لا قال أملى ثمانية عشر حديثا الحديث الأول عن فلان ومثله كذا ثم مر
 في ذلك حتى أتى على الأحاديث كلها فعجب الناس منه وقال الحافظ عبد الغنى
 أحسن الناس كلاما على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة على بن المديني
 في وقته وموسى بن هارون في وقته وعلي بن عمر الدارقطني في وقته ولد في ذي
 القعدة سنة ست وثلاثمائة وتوفي في ثامن ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة
 قال أبو نصر بن ما كولا رأيت في المنام كآني أسأل عن حال الدارقطني في الآخرة
 فقيل لي ذلك يدعى في الجنة الإمام ذكره السبكي في طبقاته (قوله والبيهقي) هو
 بفتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الهاء بعدها قاف ثم ياء نبرة لبيهقي
 وهي قرى مجتمعة بنواحي نيسابور على عشرين فرسخا منها وكان قصبتها
 خسروجرد بضم الخاء المعجمة وسكون السين وفتح الراء المهملة في آخرها الدال
 المهملة وهو الإمام الكبير أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى
 البيهقي النيسابوري الحافظ أجد أئمة المسلمين وهداة المؤمنين والداعي إلى حبل

وغيرها من الكتب ومن الأجزاء مما ستراه إن شاء الله تعالى ،
وكل هذه المذكورات أروها بالأسانيد المتصلة الصحيحة الى
مؤلفها والله أعلم
(فصل ٨) أعلم أن ما أذكره في هذا الكتاب من الأحاديث أضيفه

الله المتين ناصر السنة الفقيه الاصولي الزاهد الورع القائم بنصرة مذهب الشافعي
وان لم يحتج مع الله الى نصير لا ينشئ عنه ابداً وما ذب الا عن بيضة الدين ولد
في شعبان سنة اربع وثمانين وثلثمائة وسمع من الكبير ابى الحسن العلوى وهو
اكبر شيخ له ومن الحاكم وهو اجل اصحاب الحاكم ومن آخرين وبلغ شيوخه
اكثر من مائة ولم يقع له الترمذى ولا النسائى ولا ابن ماجه ثم اشتغل بالتصنيف
بعد ان صار اُحد زمانه وفارس ميدانه فألف ما لم يسبق الى مثله ولا رقي غيره
الى رفعة محله الكتاب السنن الكبير قال السبكي وما صنف مثله في علم الحديث
تهذيباً وترتيباً وجودة وكتاب المبسوط في نصوص الشافعي وغير ذلك وكان على
سيرة العلماء قانعا من الدنيا باليسير متحملا في زهده وورعه صائما الدهر قبل موته
بثلاثين سنة ومن أجل ان له اليد الطولى في المذهب والذب قال امام الحرمين
وناھيك بها شهادة من هذا الامام ما من شافعي الا وللشافعي في عنقه منة الا
البيهقي فان له على الشافعي منة لتصانيفه في نصرة مذهبه واقاويله ورؤيت له
مراه عن الشافعي تدل على مزيد عنايته به توفي بنيسابور في عاشر جمادى الاولى
سنة ثمان وخمسين واربعمائة وحمل تابوته الى خسروجرد قرية من ناحية بيهق
(قوله وغيرهما) اى المسانيد والسنن وثنى الضمير لكونهما نوعين ولو جاء بضمير
الغائبة لصح باعتبار جماعة الكتب المؤلفة

إلى الكتب المشهورة وغيرها مما قدّمته ثم ما كان في صحيح البخاري
ومسلم أو في أحدهما اقتصر على إضافته إليهما لحصول الغرض وهو
صحته ، فإنّ جميع ما فيهما صحيح وأما ما كان في غيرهما فأضيفه
إلى كتب السنن وشبهها

قوله اقتصر على إضافته إليهما أي وسكت عن إضافته إلى باقي مخرجه إن كان له طريق
آخر (قوله فإن جميع ما فيهما صحيح) المراد جميع ما فيهما من الأحاديث المسندة المتصلة
الأسانيد دون التعاليق والتراجم ونحو ذلك وهذا مراد البخاري بقوله ما أدخلت
في كتابي إلا ما صح ومراد العلماء بقولهم جميع ما فيهما صحيح وعدم الحذف لمن
حذف بالطلاق على صحته وأنه قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مراد
المصنف هنا وفيما سبق عنه من قوله في الجواب عن حال الأصول الخمسة أما
الصحيحان فأحاديثهما صحيحة اه فجميع أحاديثهما صحيحة بل أصبح الصحيح
أذ أصبح ما اتفقا على تخريجه ثم ما رواه البخاري ثم ما أخرجه مسلم ثم ما كان
على شرطهما ثم ما على شرط البخاري ثم ما على شرط مسلم بل يفيد العلم النظري
ثم قال المصنف في الإرشاد قال الشيخ يعني ابن الصلاح ما اتفقا عليه أو
انفرد به أحدهما مقطوع بصحته والتم اليقيني حاصل به لأن الأمة اجتمعت عليه
وهي معصومة في إجماعها من الخطأ خلافاً لمن قال لا يفيد إلا الظن وإنما توافقه
الأمة بالقبول لأنه يجب عليها العمل بالظن وهذا الذي اختاره الشيخ خلاف
الذي اختاره المحققون والأكثرون ومعناها غير في التقرير وناقش الحافظ
ابن حجر المصنف بأن مقاله من جهة الأكثرين مسلم وأما المحققون فلا قال
والتحقيق أن الخلاف لفظي لأن من جوز إطلاق لفظ العلم قيده بكونه نظرياً
وهو الحاصل عن الاستدلال ومن أبى الإطلاق خص لفظ العلم بمعنى الضروري

مبيناً صحته وحسنه أو ضعفه إن كان فيه ضعف في غالب المواضع ،
وقد أغفل عن صحته وحسنه وضعفه ، واعلم أن سني أبي داود من
أكبر ما أنقل منه ، وقد روينا عنه أنه قال « ذكرت في كتابي

الصحيح

عنده بالتواتر وما عداه ظني لكنه لا ينفي ان ما احتف بالفرائن أرجح مما خلا
منها ثم ذكر من المحتف بها ما أخرجه أى اجتماعاً أو انفراداً وذكره في شرح
النخبة قال فيفيد العلم فانه احتف به قرائن منها جلالتهما في هذا الشأن وتقدمهما
في تمييز الصحيح على غيره وتأتي كتابيهما بالقبول إلا انه يختص بما لم ينقده أحد
من الحفاظ ولم يقع التجاذب بين مدلوليه بلا مرجح لاحدهما على الآخر أى
وبعد تجويزه كان الائتلاف بينهما وما عداه فالاجماع حاصل على تسليم صحته اه
ونقل السراج البلقيني مثل مقالة ابن الصلاح من أئمة المذاهب الاربعة وكثير
عن جمع كثير من المتكلمين الاشعرية وأهل الحديث قاطبة ومذهب السلف عامة
قال ابن كثير وأنا مع ابن الصلاح فيما عول عليه وأرشد اليه قال الجلال
السيوطي في شرح التقریب وهو الذى اختاره ولا أعتقد سواه اه وعلى هذا
فيفرق بين المتواتر وآحادها بأن العلم فى ذلك ضروري يشترك فيه العالم وغيره وفى
هذا نظري لا يحصل الا للعالم بالحديث المتبحر فيه العارف بأحوال الرواة المطلع
على العمل وكون غيره لا يحصل له العلم بصدق ذلك لقصوره لا يبقى حصوله له
(قوله مبيناً صحته) مبين بوزن اسم الفاعل حال من فاعل أضيف وصحته
مفعوله و بوزن اسم المفعول حال من المفعول فى اضيفه وصحته نائب الفاعل له
لكن يقوي الاول تذكير مبيناً اذ الافصح على الثماني تأنيثه لكون فاعله مؤنثاً
وان جاز تذكيره لكون تأنيثه مجازياً (قوله وقد اغفل عن صحته الخ) أى عن

وما يشبهه ويقاربه . وما كان فيه ضعف شديد بينته ، وما أذكر فيه شيئاً فهو صالح ، وبعضها أصح من بعض « هذا كلام أبي داود ، وفيه فائدة حسنة يحتاج إليها صاحب هذا الكتاب وغيره ، وهي أن

بيان صحته فهو على تقدير المضاف كما يدل عليه سياق كلامه أو عن تصحيحه الخ من استعمال اسم المصدر محل المصدر والاول أظهر (قوله وما يشبهه ويقاربه) قال المصنف في الارشاد وفي رواية عنه ما معناه انه يذكر في كل باب أصح ما عرفه فيه بحيث يخرج الضعيف ثم ظاهر كلامه ان الاقسام الثلاثة الصحيح قسم وما يشبهه ويقاربه قسم وما فيه ضعف شديد قسم وعليه جرى غير واحد منهم ابن الصلاح ولكن قال ابن الجزري في الهداية ان عبارة أبي داود تفهم ان الحديث اربعة اقسام صحيح وما يشبهه وهو الحسن وما يقاربه وهو الصالح وما فيه ضعف شديد فيصير الصالح على هذا قسماً مستقلاً وعلى الاول مندرج فيه شبه الصحيح محتمل للصحة والحسن (قوله ضعف شديد) عبر في الارشاد والتقريب بقوله وهن شديد (قوله بينته) قال الحافظ ابن حجر هل البيان عتب كل حديث على حديثه حتى لو تكرر ذلك الاسناد بينته مثلاً أعاد البيان أو يكتفى به في موضع ويكون فيما عداه كأنه أبينه الظاهر الثاني وانظر فيه تلميذه السخاوي في شرح التقريب بانه لا يلزم من تعليل الحديث براو اطراده في سائر احادنه لوجود شاهد او متابع في بعضها دون بعض أو لكونه في احد الموضوعين من صحيح حديث الخلل والمداس دون الآخر أو لكون احدهما في الفوائد ونحوها والآخر في الاحكام ونحوها (قوله وما لم أذكر فيه شيئاً الخ) أي ما سكت عن بيان حاله فهو صالح قال السخاوي ومما ينبه عليه ان سنن أبي داود تعدت روايتها عن مصنفها ولكل أصل وبينها تفاوت حتى في وقوع البيان

ما رواه أبو داود في سننه ولم يذكر ضعفه فهو عنده صحيح أو حسن

في بعضها دون بعض سيما رواية أبي الحسن بن العبد ففهمنا من كلامه أشياء زائدة على رواية غيره وحينئذ فلا يسوغ إطلاق السكوت إلا بعد النظر فيها كما قيل به فيما ينقل من حكم الترمذي على الأحاديث (قوله ما رواه أبو داود في سننه ولم يذكر ضعفه الخ) ظاهر كلام المصنف أن الاعتبار ببيان حال الحديث أو السكوت عنه بما في السنن فقط وقد تردد في ذلك بعضهم فقال هل المعتبر البيان في السنن فقط بحيث لو كان له في غيره من تصانيفه أو فيما دون عنه كلام فيها لم له سكت عنه فيها لا يلاحظ ، الظاهر نعم مع تعيين ملاحظته فيما يحتمل الرجوع أو نحوه (قوله فهو عنده صحيح أو حسن) قال في الإرشاد ففي هذا ما وجدناه في كتابه مطبقا ولم ينص على صحته أحد ممن يميز بين الحسن والصحيح زاد في التقريب ولا ضعفه حكما بأنه من الحسن عند أبي داود وقد يكون في بعضه ما ليس حسنا عند غيره ولا دخلا في حد غير الحسن وما عبر به هنا من قوله فهو حسن أو صحيح أحسن من قوله فيهما تبعاً لابن الصلاح « حكما بأنه من الحسن الخ » لأن ابن رشيد اعترض عليه بأنه يجوز أن يكون صحيحا عند أبي داود فلا يظهر وجه الجزم بالحكم وأن اجيب عنه بأن الصالح الذي عبر به أبو داود أي الصالح للاحتجاج لا يخرج عن الصحة والحسن لكن لا نرقيه إلى الصحة إلا بنص فالتحسين أحوط فقد اعترض بأن في كلام ابن الصلاح ما يشعر بتجزم كونه حسنا عند أبي داود وليس بجيد فلذا قيل لو قال إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن كما سلمه في مستدرك الحاكم كان أنسب قيل وقد لا يتأتى ذلك هنا لاقتضاء كلام أبي داود السكوت عن الضعف البسير اه وفيه نظر لأن الضعف البسير لا ينافي الحسن كما

وكلاهما يحتاج به في الأحكام فكيف بالنضائل ، فاذا تقرر هذا فمتى
رأيت هنا حديثاً من رواية أبي داود وليس فيه تضعيف فاعلم أنه لم
يضعفه والله أعلم ، وقد رأيت أن أقدم في أول الكتاب باباً في فضيلة
الذكر مطلقاً أذكر فيه أطرافاً يسيرة توطئة لما بعدهم أذكر مقصود
الكتاب في أبوابه وأختم الكتاب إن شاء الله تعالى بباب الاستغفار

تقدم أنه ضعيف بالنسبة لمرتبة الصحيح وقول المصنف (١) فيما يأتي فمتى رأيت حديثاً
من رواية أبي داود وليس فيه تضعيف فاعلم أنه لم يضعفه اه وحذف هنا قوله
فيهما « ولم ينص على صحته أحد الخ » لأن الحكم بالصحة حينئذ مستفاد من ذلك
النص لا من صنيع أبي داود والكلام فيما يقتضيه صنيعه المذكور بالنسبة لغير
المتأهل للتصحيح وغيره وأما هو فيحكم بما يليق والاحوط لغير المتأهل أن يعبر في
السكوت عنه بما عبر به هو من قوله صالح والصلاحية اما الاحتجاج أو الاعتبار فما
ارتقى من أحاديثه إلى الصراحة أو الحسن فهو بالمعنى الأول وما عداها فيما لمعنى الثاني
وما قصر عن ذلك فهو للشديد الوهن الماتزم بئانه كذا قيل وفي جعل ذي الضعف
اليسير المسكوت عنه خارجاً من وصف القبول مخالفة لكلام المصنف الآتي كما
قدمته أيضاً (قوله وكلاهما يحتاج به) وفي نسخة بها وفي أخرى بحذف الواو من
كلاهما الواو استشفافية يجوز انباتها وحذفها وكلا مفرد اللفظ مثني المعنى فيجوز في
الضمير العائد إليه الأفراد نظراً للفظ والثنائية نظراً للمعنى والافصح الأول قال تعالى
كلتا الجنتين أنت اكليها (قوله فاعلم أنه لم يضعفه) أي تضعيفاً شديداً بحيث يخرج
به عن القبول والا فتضحية كلامه المسكوت عن الضعف اليسير وقدمنا أنه لا يقدح
في كون الخبر مقبولاً (قوله توطئة) في النهاية التوطئة التمهيد والتزليل اه (قوله

تَفَاوُلًا بِأَنْ يَخْتَمُ اللَّهُ لَنَا بِهِ ، وَاللَّهُ الْمُوفِقُ وَبِهِ الثِّقَةُ وَعَلَيْهِ التَّوَكُّلُ
وَالْاعْتِمَادُ ، وَإِلَيْهِ التَّمَوُّيْضُ وَالِاسْتِنَادُ

*(باب مختصر في أحرف مما جاء في فضل الذكر غير مقيد بوقت) *
قال الله تعالى « وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ » وقال تعالى « فَادْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ »
وقال تعالى

تَفَاوُلًا) هو مهموز ممدود أو مقصور مصدر تفاعل أو تفاعل (قوله الثقة) بكسر المثلثة
بعدها قاف مصدر وثق بحذف فائه كما هو القياس فيه

(باب مختصر في أحرف مما جاء في فضل الذكر غير مقيد بوقت)
(قوله في أحرف) يصح أن يكون حالا من باب بناء على كونه خير المبتدأ محذوف
وجاز مجيء الحال منه مع كونه نسكرة محضه لتخصيصه بالوصف ويصح أن يكون
خبرا بعد خبر المحذوف ويصح جعل باب مبتدأ وصح الابتداء به لما ذكر من
تخصيصه بالوصف وقوله في آخر) هذا متعلق بمحذوف خبر عنه وقوله (غير مقيد)
بالنصب حال أما من فضل وأما من الذكر وجاز لكون المضاف بمنزلة بعض المضاف
إليه ثم لو حذف قوله بوقت لكان اعم لشموله الأحوال والامكنة والأفعال (قوله
ولذكر الله أكبر) المصدر أما مضاف إلى المفعول والفاعل محذوف والمعنى ذكر العبد
الله أكبر من كل ما سواه وأفضل منه قال قتادة ليس شيء أفضل من ذكر الله تعالى
وقال الفراء وابن قتيبة ولذكر الله وهو التسبيح والتلهيل أكبر وأحرى بأن ينهى
عن الفحشاء والمنكر أو مضاف إلى الفاعل والمعنى ذكر الله إياك أكبر من ذكرك
إياه وعلى هذا الأخير حملة ابن عباس كما نقله الواحدي وفي الآية فضل الذكر
أما على الأول فباعتبار ذاته وعلى الثاني باعتباره ثم رآه أن ذكر الله العبد جزء الذكر له
ففي الحديث القدسي إذا ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وإذا ذكرني في ملأ ذكرته

« فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ »
 وقال تعالى « يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ »

في ملا خير منه (قوله فلولا انه كان من المسبحين) قال الواحدي « فلولا انه كان »
 قبل التمام الحوت اياه « من المسبحين » أي المصلين وكان كثير الصلاة « للبث في بطنه
 الى يوم يبعثون » لصار بطن الحوت قبرا له الى يوم القيامة قال سعيد بن جبير شكر الله
 قدسه (١) وقال الضحاك بن قيس اذكروا الله في الرخاء يذكركم في الشدة فان يونس
 كان عبداً صالحا ذكر الله تعالى ، فلما وقع في بطن الحوت قال الله تعالى : فلولا
 أنه كان من المسبحين الآية وان فرعون كان عبداً طاغيا ناسيا ذكر الله تعالى ،
 فلما أدركه الغرق قال آمنت أنه لا اله الا الذي آمنت به بنوا اسرائيل قال الله
 تعالى له آلاآن وقد عصيت انا قلت وفي حديث ابن عباس تعرف الى الله
 في الرخاء يعرفك في الشدة وفي الحصن الحصين من حديث أبي هريرة من اوجب
 أن يستجاب له في الشدائد والكرب فليكثر من الدعاء في الرخاء رواه الترمذي ما
 يؤيد ذلك . ثم وجه ايراد الآية في فضل الذكر جعل التسبيح على أحد أنواع
 الذكر أي على قول سبحان الله ونحوه فقد حكى الله تعالى أن نجات يونس بكلمة
 التوحيد قال تعالى حكاية عنه فنادى في الظلمات ان لا اله الا أنت سبحانك
 اني كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين اما اذا
 جعل على بيان ما كان قد أتى به قبل التمام الحوت من الصلاة فتقدم ان فضل
 الذكر غير منحصر في نحو التهليل بل هو شامل لساائر الطاعات ويكون في الآية
 فضل الذكر بهذا المعنى أي طاعة الله تعالى ، الشامل للذكر الحقيقي شرعا أي قول
 سيق لثناء على الله تعالى الخ . (قوله لا يفترُونَ) أي لا يضمفون ولا يملون قال

* وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِي إِمَامِي الْحَدِيثَيْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ اسْمَعِيلَ بْنِ
ابِرَاهِيمَ بْنِ الْمُعْتَزَةِ الْبُخَارِيَّ الْجُعْفِيَّ مَوْلَاهُم ، وَأَبْنِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمَ بْنَ
الْحُجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُشَيْرِيَّ النَّيْسَابُورِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِأَسَانِيدِهِمَا

الزجاج يجرى مجرى التسبيح منهم وغيره من سائر الطاعات مجرى النفس متاولا
بشفائنا عن النفس شيء وكذا تسبيحهم لا يشغلهم عنه شيء وكذا فضل عمل
الإنسان لكونه مشقا (١) على النفس على عمل الملاك (قوله وروينا في صحيحي إمامي
الحديثين الخ) وأخرجه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان وقال
الترمذي حديث صحيح غريب ووجه الغرابة أنه لم يروه عن النبي صلى الله
عليه وسلم إلا أبو هريرة ولا عن أبي هريرة إلا أبو زرعة أي هرم البجلي ولا عن
أبي زرعة إلا عمارة ابن القعقاع الضبي ولا عن عمارة بن القعقاع إلا أحمد بن فضيل
بن غزوان الضبي وعنه انتشر الحديث فأخرجه البخاري عن أحمد بن اشكاب
عنه في آخر صحيحه وأخرجه عن أبي خيثمة زهير بن حرب وعنه في الدعوات
وكذا أخرجه مسلم وأخرجه البخاري أيضا عن قتيبة بن سعيد عنه في الأيمان
والنذور وأخرجه مسلم في الدعوات عن أبي كريب محمد بن العلاء المروزي ومحمد
ابن ظريف ومحمد بن عبد الله ابن نمير ثلاثهم عنه وأخرجه ابن ماجه في سننه
في باب التسبيح عن أبي بكر بن أبي شعبة وعلى بن محمد الطنافسي عنه وأخرجه
غيرهم عنه ممن يعسر حصرهم كذا أشار إليه الحافظ في التسبيح وأوضحه الانصاري
في ختم البخاري المسمى بالدر اللامع في ختم الجاهل (قوله مولاهم) أي مولى حلف
وفي شرح المشكاة لابن حجر ولأنه الأسلام على مذهب من يزي أن من أسلم على
يد شخص كان ولاؤه له وذلك لأن جده المغيرة كان مجوسيا فأسلم على يد اليان

(١) قول (مشقا) صوابه (شاقا) والمؤلفون كثيرا ما يتساهلون في ذلك . ع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ عَلَى الْأَصَحِّ
 مِنْ نَحْوِ ثَلَاثِينَ قَوْلًا ، وَهُوَ أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ حَدِيثًا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَلِمَتَانِ

الجمعني والى بخارى نسبة الجمعي بن سعد العشيرة ابني قبيلة من اليمن وروى من
 قال انه اسم بلد فكانه توهمه من قول ياقوت الحموي في كتابه معجم البلدان انه
 بخلاف باليمن ينسب الى قبيلة من مذحج بينه وبين صنعاء اربعون فرسخا اه
 وأصله للعاقولي في شرح المصباح وعلى قول ياقوت فيحتمل أن يكون جمعني مشتركا
 لفظيا بين ابني القبيلة والمكان ويحتمل انه حقيقة في الاول وسمى المكان به
 من تسمية محل باسم الحال وكلامه الى الثاني أقرب (قوله عن أبي هريرة) اختلاف
 في صرفه ومنعه فمنهم من قال بصرفه لانه جزء علم وقال آخرون بمنع صرفه كما
 هو الشائع على ألسنة المحدثين وغيرهم لان الكل صار كالكلمة الواحدة واعتراض
 بانه يلزم عليه رعاية الاصل والحال معا في كلمة بل لفظة هريرة اذا وقعت فاعلا
 مثلاً فانها تعرب اعراب المضاف اليه نظرا الى الاصل ومنع الصرف نظرا للحال
 ونظره خفي واجيب بان المنع رعائتهما من جهة واحدة لا من جهتين كما هنا وكان
 الحامل عليه الخفة واشتهار هذه الكنية حتى نبي الاسم الاصل بحيث اختلفوا
 فيه اختلافا كثيرا كما نقله المصنف (قوله نحو ثلاثين قولاً) قال في شرح مسلم
 اختلاف في اسمه واسم ابيه على خمسة وثلاثين قولاً اه وبه يعلم ان قوله من
 نحو ثلاثين قولاً بالنسبة الى اسمه واسم ابيه ثم كان حق هذا التقرير ان يذكر عند
 أول ذكر أبي هريرة وهو في مقدمة الكتاب وكان التأخير الى هذا المحل لانه
 أول محل ذكر فيه من مقصود الكتاب بالاصالة (قوله كلمتان) ابهما ثم بينهما
 ليزداد تطلع النفس اليهما فيكون أوقع في النفس وسببا لرسوخهما فيهما والمراد

خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ ،
سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ » وهذا الحديث

بالكلمة هنا العرفية أو اللغوية لا النحوية (قوله خفيفتان) أى لفظة الفاظهما
ورشاقتهما شبه حصولهما بمتاع يسهل حمله فاستعار له لفظ خفيفتان استعارة تبعية
وفي التعبير بذلك إيماء إلى أن في معظم التأليف ثقلًا على النفس لمزاولة الأعمال
وهن ثم سمي تكليفًا إذ هو الزام ما فيه كلفة كذا هو عند البخاري في الدعوات
وفي الإيمان والنذور ورواه البخاري في آخر صحيحه وختم به بتقديم حبيبتان
إلى الرحمن على ما قبله (قوله ثقيلتان في الميزان) به مع سابقه حصل الطباق
والسجع المستعذب وسئل بعض السلف عن سبب ثقل الحسنة وخفة السيئة
فقال إن الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فثقلت فلا يحملنك ثقلها على
تركها فانها ثقيلة في الميزان والسيئة بالعكس فلا يحملنك خفتها على ارتكابها وفي
الحديث أثبات الميزان وهو مما يجب الإيمان به (قوله حبيبتان إلى الرحمن) لما لهما
من المزية فباعتهما وصفًا بذلك والا فجميع الذكر محبوب إلى الرحمن تعالى
وفي التعبير بالرحمن إيماء إلى أن الثواب من رحمة الرحمن وأنه لا يجب عليه إثابة
مطيع ولا تعذيب عاص (قوله سبحان الله وبحمده) معنى سبحان الله تنزيهه
عما لا يليق به من كل نقص وسبحان منصوب على أنه واقع موقع المصدر لفعل
محذوف تقديره سبحت الله ولا يستعمل غالبًا إلا مضافًا وهو مضاف إلى المفعول
أى سبحت الله ويجوز أن يكون مضافًا إلى الفاعل أى نزه الله نفسه والمشهور
الأول وقد جاء غير مضاف في الشعر كقوله * سبحانه ثم سبحانا انزهه * وقول
الآخر * سبحان من علمة الفاعل * ثم لا منافاة بين إضافته وكونه علما للتسبيح
لأنه ينكر ثم يضاف كما في قول الشاعر * علا زيدنا يوم اللقا رأس زيدكم *
أشار إليه الكرماني والواد في وبحمده للحال ومتعلق الظرف محذوف أى اسبحه

آخر شيء في صحيح البخاري

متلبا بحمدى له من أجل توفيقه لى وقيل عاطفة الجملة على جملة اي انزهه وأتلبس (١)
بحمده وقيل زائدة أى أسبجه مع ملاسة حمدي له وسيأتى زيادة إيضاح في
اعرابه وقدم التسبيح على التمجيد لانه تنزيه عن صفات النقص والحمد ثناء
بصفات الكمال والتخليّة مقدمة على التحلية قال الكرماني التسبيح اشارة الى
الصفات السلبية والحمد اشارة الى الصفات الوجودية ، ثم قيل سبحانه الله الخ مبتدا
خبره مقدم عليه هو كلمتان الخ وما بينهما صفة الخبر وقدم الخبر لما تقدمت الاشارة
اليه من تشويق السامع الى المبتدا كقول الشاعر

ثلاثة تشرق الدنيا بهمجتها شمس الضحا وابواسحاق والنقد
وبعضهم جعل كلمتان مبتدا وسبحان الله الخ خبره قال لان سبحانه يلزم الاضافة
الى مفرد فيجرى مجرى الظروف وهى لا تقع الا خبرا ورجحه المحقق ابن الهمام
قال لانه مؤخر لفظا والاصل عدم مخالفة وضع انشيء محله بلا موجب ولان
سبحان الله الخ محط الفائدة بنفسه بخلاف كلمتان فانها انما يكونان محطا لها
بواسطة صفاتها اه قال الشيخ زكريا في شرح البخاري وللنظر في بعضه مجال
والله أعلم (قوله آخر شيء في صحيح البخاري) قال الحافظ وكذا ذكره البخاري
أيضا في الدعوات وفي الايمان والنذور اه وختم البخاري بهذا الحديث لان
التسبيح مشروع في الختام وقال تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره . وأخرج
الترمذي والحاكم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس
في مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه سبحانك اللهم وبحمدك
اشهد ان لا اله الا انت استغفرك وأتوب اليك غفر له ما كان في مجلسه ذلك
وأیضا ففي الحديث المذكور ما تقدم من أن الثواب من محض الاحسان ففيه
(١) (قوله وأتلبس) صوابه وأتلبس ، والمؤلفون يتساهلون في مثله مع

* وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى، إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَيَّ اللَّهُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»

إيمان إلى أن المدار على رحمة الرحمن فينبغي للعبد الاعتماد عليها في كل شأن، مع أداء التكليف الشرعية قدر الامكان (قوله وروينا في صحيح مسلم الخ) ورواه كذلك الترمذي والنسائي والحاكم قال الحافظ ووه في استدراركه كان مسلما أخرجه وأعله قصد الزيادة التي في طريقه ولفظه فيها عن أبي ذر قلت يا رسول الله أخبرني أي الكلام أحب عند الله باني أنت واني قال ما اصفني الله لعباده سبحانه ربي وبحمده سبحانه ربي وبحمده هكذا ورد في طريق عبد الوهاب الحبيبي الذي رواه الحاكم من طريقه اه بمعنى (قوله عن أبي ذر) هو النفازي واسمه جندب بضم الجيم والدال ويفتح ابن جندادة بضم الجيم على المشهور وقيل جندب بن عبد الله وقيل ابن السكن وقيل اسمه بربر بوحدين ورواه ابن مهملتين بوزن هدهد النفازي وسيأتي في كتاب السلام من هذا الكتاب أنه يربز مصغر البر النفازي الحجازي من السابقين إلى الاسلام وأقام بمكة ثلاثين بين يوم وليلة وأسلم وهو رابع أربعة وقيل خامس أربعة ثم رجع إلى بلاد قومه بأذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه حتى توفي صلى الله عليه وسلم روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم مائتا حديث وأحد وثمانون حديثا انقضا منها على اثني عشر وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بسبعة عشر روي عنه ابن عباس وآخرون توفي بالربذة بالراء ثم الموحدة ثم الذال المعجمة سنة اثنتين وثلاثين قال المدائني وصلى عليه ابن مسعود ثم قدم ابن مسعود المدينة فقام عشرة أيام ثم توفي رضي الله تعالى عنهما (قوله الا أخبرك بأحب الكلام إلى الله الخ) في الرواية الثانية سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي

الكلام أفضل الخ قال المصنف في شرح مسلم هذا محمول على كلام الأدي والافالقرآن
أفضل وقراءة القرآن أفضل من التسبيح والتهايل المطلق اما المأثور في وقت
او نحو ذلك فلاشغال به أفضل اه قال الطيبي ثم هذا الحديث معارض
بحديث « أفضل الذكر لا اله الا الله الخ » ويمكن أن يقال قول سبحان الله وبحمده
مختصرا من الكلمات الأربع سبحان الله والحمد لله الخ لان معنى سبحان الله
تنزيهه عما لا يليق بجلاله فيندرج فيه معنى لا اله الا الله وقوله وبحمده صريح
في معنى الحمد لله لان اضافته بمعنى اللام ويستلزم ذلك معنى الله أكبر لانه اذا
كان كل فضل وافعال منه فلا أكبر منه ومع ذلك فليس التسبيح المدلول
عليه بسبحان الله مثلاً أفضل من التهايل لان التهايل صريح في التوحيد والتسبيح
متضمن له ولان منطوق لا اله الا الله توحيد ومفهومه تنزيه وسبحان الله بالعكس
فيكون لا اله الا الله أفضل لانه يفيد التوحيد الذي عليه المدار بالنصر
والتوحيد اصل التنزيه ينشأ عنه اه وجمع القرطبي بان هذه الاحاديث اذا
أطلق في بعضها انه أفضل الكلام أو أحب الكلام فالمراد اذا انضمت الى اخواتها
الأربع بدليل حديث سمرة أحب الكلام أربع لا يضرك باين بدأت الحديث
ويحتمل أنه يجمع بان من مضمونه في قوله أفضل الكلام لا اله الا الله وفي قوله
أحب الكلام سبحان الله بناء على تساوي لفظي احب وأفضل ومع ذلك
فالظاهر تفضيل لا اله الا الله لانها ذكرت بانفرادها بالافضلية الصريحة ومع
اخواتها بالاحدية فيجعل لها الافضلية صريحة والاحدية انضماماً كما في لفظ اللائي
والدرر من شرح البخاري لابن حجر للشيخ ابن العز الحجازي وفيما نقله عن
القرطبي مالا يخفى اذ لا يلزم من الحكم بالافضلية للمجموع تساوي الافراد فيها
بل يكون مع التفاوت وهذا كما يقال أفضل العلماء فلان وفلان ويكون احدهما
أفضل من المذكور معه فيكون ما في الخبرين من ذلك ولعل الجمع ان اختلاف
الوصف بالافضلية باعتبار الملاحظة فافضلية لا اله الا الله لدلائلها على اثبات

وفي رواية « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الكلام أفضل قال ما اصابني الله لملائكته ، أو لعباده ، سبحان الله وبحمده » وروينا في صحيح مسلم أيضاً

الوحدانية صريحاً وعلى ذلك المندار ولذا وصفت به صريحاً وأفضلية سبحان الله وبحمده لدخول معاني الكلمات الأربع تحته اما بالتصريح أو بالاستلزام على ما تقدم وبه يعلم انه لا يحتاج الى تقدير من لا تقرر والله أعلم وألا بفتح الهمزة وتخفيف اللام اداة استفتاح وسيأتي الكلام عليها في حديث الا أخبركم بخير أعمالكم (قوله وفي رواية لمسلم) ورواه الترمذي ولفظه كما سيأتي سبحان ربى وبحمده سبحان ربى وبحمده وسبق انه كذلك عند الحجة الذي روى الحاكم الحديث من طريقه ثم الحديث على هذه الرواية من حديث ابى ذر أيضاً (قوله ما اصابني) أي ما اصابناه الله فالعائد محذوف وفي نسخة اصابنا باثباتها ويجوز كون ما مصدرية اي مصطفى الله أي مختاره من الذكر لمن ذكر (قوله لملائكته أو لعباده) ووقع في المشكاة اسقاط أو لعباده والاقتصار على لملائكته وعزاه لمسلم والذي فيه كما عزاه المصنف لملائكته أو لعباده قال ابن حجر في شرح المشكاة ومن ثم افتخروا به على آدم فقالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك اه قال العاقولي في شرح المصابيح وانما كان أفضل الكلام لانه يتضمن للتنزيه ومنه نفى الشريك فيكون متضمناً لكلمة التوحيد اه (قوله وروينا في صحيح مسلم) قال في شرح سلاح المؤمن بعد ايراده ما لاحظته مختصراً خرجه مسلم والنسائي وابن ماجه زاد النسائي وهو من القرآن اه قال ابن حجر في شرح المشكاة أفراد الكلمات الثلاث الاول في القرآن اه وحينئذ فمضى قوله وهو من القرآن البعض باللفظ والمعنى والبعض بالمعنى ثم الذي في الاذكار والسلاح وغيرها من رواية مسلم أحب الكلام الخ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَحَبُّ
الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَرْبَعٌ سُبْحَانَ اللَّهِ

فقط ثم قال بعد سوق الروايتين كما ذكر رواه مسلم ثم أشار الحافظ إلى أن في
سند الحديث عند مسلم لطيفة توالى ثلاثة من التابعين منصور أبي ابن المعتمر
عن هلال بن يسار عن الربيع بن عميلة وأشار أيضا إلى أن الحديث أخرجه
الامام احمد وأخرجه الطبراني في كتاب الدعاء من طريق أخرى بمثله لكن قال
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر قال الحافظ وقد صحيح ابن حبان
الروايتين أي التي في الاصل وهذه والله أعلم (قوله عن سمرة بن جندب)
بضم الجيم وفي دال جندب الفتح والكسر (١) وهو الصحابي الفزاري توفي ابوه
وهو صغير فقدمت به أمه المدينة فتزوجها انصاري وكان في حجره حتى كبر قيل
أجازته النبي صلى الله عليه وسلم في المقاتلة يوم أحد وغزا مع النبي صلى الله عليه
وسلم غزوات ثم سكن البصرة وكان زياد يستخافه عليها إذا سار إلى الكوفة
وعلى الكوفة إذا سار إلى البصرة وكان شديداً على الخوارج ولذا تبعضه الحرورية
روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وثلاثة وعشرون حديثاً اتفاقاً
منها على حديثين وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بأربعة توفي بالبصرة سنة تسع
وقيل ثمان وخمسين وقيل غير ذلك وفي الصحيحين عن سمرة قال لقد كنت على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاماً فكنت أحفظ عنه فلا يمنعني من القول
الا ان هاهنا رجالاً هم أسن مني . ثم اعلم ان الحديث كما أخرجه عن سمرة من
ذكر اولاً خرج من حديث أبي هريرة أيضاً رواه النسائي وابن حبان كما في
الترغيب المنذر (قوله أحب الكلام إلى الله أربع) لا معارضة بين هذا الخبر
وبين ما قبله لان ما في هذا الحديث بين الكلمات مندرج في تلك الكلمة سبحان
الله والحمد لله بالتصريح ولا اله الا الله والله أكبر بطريق الالتزام ولا يلزم منه

والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر لا يضرك بأيّهن بدأت»

افضالية سبحانه الله وبحمده على لا اله الا الله لما سبق ان مفاد لا اله الا الله صريح التوحيد الذي عليه المدار وسبحان الله مستازمة وما افاد بالمقصود الصريح (١) ابان مما افاد بالمفهوم، نعم سبحانه الله ابان في الدلالة عن التنزيه من لا اله الا الله لانها وان دلت عليه اذ يازم من اثبات الألوهية انتفاء سائر النقائص وهو معنى التسبيح الا انه بطريق الالتزام وسبحان الله يدل عليه بالتصريح التام وسيأتى في شرح حديث أبي مالك بيان افضل هذه الكلمات (قوله والحمد لله) أي كل حمد او حقيقة الحمد او الحمد المعهوداي الذي حمد به نفسه وحمده به انبياءؤه واوليائه مملوك او مستحق له وقرن باسم الذات اعلا ما بانه مستحقه للذات قال بعضهم وهو افضل من التسبيح لان فيه اثبات سائر صفات الكمال وفي التسبيح تنزيهه عن سائر النقائص ولا يثبت اكمل اه . وعلى هذا فقدم التسبيح على الحمد لانه من باب التحلية والحمد من باب التحلية ولاول مقدم كما تقدم والله اعلم (قوله ولا اله الا الله) وتقدم معناها وهي افضل الذكر ففي الحديث لا اله الا الله افضل الذكر وفي حديث البطاقة المشهورة عند احمد والنسائي والترمذي ان لا اله الا الله لا يقوم لها شيء في الميزان وعند احمد لو ان السموات السبع وعامرهن والارضين السبع في كفة ولا اله الا الله في كفة مالت بهن ولا يحصل الايمان للقادر على النطق الا باللفظ مع التصديق الجناني وقيل يحصل بالتصديق فقط وهو عاص بترك اللفظ وضعف وقد نقل المصنف الاجماع على عدم نفع التصديق الجناني لمن تمكن من النطق بالشهادتين ولم يأت بهما ومات كذلك (قوله والله اكبر) أي اجل واعظم من كل ما عداه وحذف العمول للتميم ولتلاشي الاكوان في مقام ذكره (قوله لا يضرك . بأيّهن بدأت) لحصول اصل المعنى المقصود مع البداءة بهن (٢) لا استقلال كل منها وأما كياله فاما يحصل بترتيبها

(١) كذا ، ولعله (المقصود بالصريح) (٢) قوله (بهن) لعله (بأيّهن) . ع

كما ذكرت في الخبر، كان (١) اللائق بالذكر أولاً نفي النقائص عن ذاته المدلول عليه
 بسبحان الله ثم اثبات الكمالات مع التنبيه على معنى الفضل والافضال من الصفات
 الذاتية والاضافية المدلول عليه بالحمد ثم اثبات الألوهية له تعالى وتعالى عما سواه
 فقيه توحيد الذات ونفي الضد والند والتبري من الحول والقوة والاثبات المذكور
 مدلول عليه بكلمة التوحيد ثم اثبات الكبرياء له تعالى والاعتراف بالعجز عن القيام
 بما يليق به من الثناء لعجز سائر الخلق عن ذلك قال سيدنا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم سبحانه لا احصى ثناء عليك أنت كما ائيت على نفسك وكل من هذه
 المدلولات لازم رعايته لما قبله، وقال ابن مالك المعنى ان بدأ بأي شيء منها جاز
 وهذا يدل على ان كلا منها جملة مستقلة ولا يجب ذكرها على نطمها المذكور لكن
 مراعاته أولى لان المتدرج في المعارف يعرفه أولاً بنعوت جلاله وتزييناته عما
 يوجب نقصاً ثم بصفات كماله وهي الصفات الثبوتية التي بها يستحق الحمد ثم يعلم
 ان من هذا صفته لا مماثل له ولا يستحق الألوهية غيره فيكشف له من ذلك انه
 اكبر اذ كل شيء هالك الا وجهه وهو كلام حسن المبدأ والمنتهى اه وهذه
 الكلمات الاربع هي الباقيات الصالحات المذكورة في الآية كما رواه النسائي من
 جملة حديث الحاكم عن أبي هريرة وفي السلاح عن أبي سعيد الخدري ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال استكثروا من الباقيات الصالحات قيل وما هن قال
 التكبير والتهليل والتسبيح والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله اه أي لما تقرر
 من جمعها للمعارف الالهية والمعامات السلوكية من سلب النقائص المستلزم اثبات
 الكمالات المستلزم اثبات التوحيد المستلزم اثبات الكبرياء المستلزم الاعتراف بالعجز
 وزاد بعضهم عليها لا حول ولا قوة الا بالله لدال على الاعتراف بالعجز والتبري من
 الحول والقوة . وقد وردت في حديث أبي سعيد وحكمة تسميتها الباقيات مع بقاء

(١) قوله (كان) لعله (لأن) . ع

ورويناً في صحيح مسلم عن أبي مالك الأشعري رضى الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم

جميع أعمال الآخرة مقابلتها للفانيات العاسدات في قوله تعالى واضرب لهم مثل الحياة
الدنيا ، من المال والبنين ولذا قال تعالى والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً
وخيراً أملاً (قوله وروينا في صحيح مسلم) واللفظ له ورواه الترمذي أيضاً وفي
رواية له والتسبيح نصف الميزان والحمد لله تملؤه والتكبير يملأ ما بين السماء
والارض والصوم نصف الصبر وزاد في رواية أخرى ولا اله الا الله ليس لها دون
الله حجاب حتى تخلص اليه كذا في السلاخ ثم ما أورده المصنف بعض حديث
مسلم ، وباقيه والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والفراش حجة لك أو
عليك ككل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها ، وأخرج الحديث أحمد
والنسائي ووقع عند ابن ماجه وابن حبان الى قوله والصبر ضياء دون ما بعده وقالوا
سبحان الله بدل لا اله الا الله قال الحافظ وقع في رواية جميع من تقدم عن أبي
مالك الأشعري الا الترمذي فوقع في روايته عن الحارث ابن الحارث الأشعري
فان كان محفوظاً فالحديث من سند الحارث وهو يكنى ابا مالك وفي الصحابة من
الأشعرين ممن يكنى ابا مالك كعب ابن عاصم وآخر اسمه عبيد وآخر مشهور
بكنيته وقد جعل صاحب الاطراف هذا الحديث من روايته وما وقع عند الترمذي
يأبى ذلك اهـ وسميأتى لهذا مزيد في باب ما يقول الرجل اذا دخل بيته ان
شاء الله تعالى (قوله عن أبي مالك الأشعري) اختلف في اسمه على عشرة
اقوال ف قيل كعب بن مالك وقيل كعب وقيل عاصم (١) وقيل عبيد وقيل عمر وقيل
الحارث (٢) قدم في السفينة مع الأشعريين علي النبي صلى الله عليه وسلم يعد في الشاميين

(١) كذا ولعل المراد «رقييل ابن كعب وقيل ابن عاصم» ثم انه لم يذكر إلا ستة . ع
(٢) في أسد الغابة أن أبا عمر قال (ولا أعلم أنهم يختلفون أن اسم أبي مالك الأشعري

الطهور شطر الايمان

توفي في خلافة عمر رضى الله عنه بطعن هو ومعاذ وأبو عبيدة وشرحبيل في يوم واحد روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وعشرون حديثا روى عنه مسلم حديثين هذا احدهما والثاني أربع من أمور الجاهلية وروى البخارى عنه على الشك فقال عن ابى مالك أو ابى عامر وروى عنه أصحاب الاربعة (قوله الطهور شطر الايمان) الطهور بالضم على المختار وهو قول الأكثر كما قاله المصنف وبه يندفع قول القرطبي لم يرو الا بالفتح ، وبالفتح المبالغة واسم الآلة التى يتطهر بها ويمكن جملة على ما يوافق رواية الضم إما أنهما (٣) مصدران بمعنى واحد وعليه الخليل أو أنه مراد به غير معناه المذكور من المبالغة واسم الآلة بل المراد به ما يوافق معنى المضموم من الاستعمال فيتحد معنى الروايتين أو أن فيه على رواية الفتح مضافا أى استعمال الطهور والمراد به الفعل وهو كالطهارة مصدران من طهر بفتح هاءه وضمها يطهر بالضم لا غير لغة النزاهة وشرعا فعل ما يترتب عليه اباحة أو ثواب مجرد فالاول كالوضوء عن الحدث والثانى كالوضوء المجدد والمراد بالايمان هنا حقيقة المركب من التصديق الجنائى والاقرار اللسانى والعمل الاركانى وهو كذلك وإن كثرت خصاله إلا أنها منحصرة فيما ينبغى التنزه عنه وهو كل منهى عنه ويطلب التلبس به وهو كل ماور به فهو شطران والطهارة بالمعنى اللغوى شاملة لجميع الشطر الاول فالخير نظير خبر الايمان نصفان نصف شكر ونصف صبر أو الصلاة كما فى قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم أى صلاتكم لبيت المقدس والمراد بالطهور فيه الوضوء وهو لافتقار الصلاة اليه لكونه شرطها فكان لها كالشطر قال المصنف وهذا أقرب الاقوال واعترض بأن الشرط ليس بشرط لغة ولا اصطلاحاً ورد

كعب بن عاصم إلامن شذ فقال فيه عمرو بن عاصم وليس بشيء اهـ . ع

(٣) أى « إما لانهما الخ » . ع

والحمد لله تملأ الميزان

بأنه لم يدع ان الشرط شطر انما قال انه كالشطر وهو وان لزم عليه ان فيه تجوزا في قصر الايمان على الصلاة واخراج الشطر عن حقيقة الى معنى المائل للشطر لا يعمد اختياره لتعذر الحقيقة باعتبار القواعد والاستقراء وبه يحجب عما قيل انه من قصر العام على «ض أفراده وهو لا يجوز الا بدليل واستعمال الشطر في غير النصف الحقيقي شائع وحكمة التعبير «الاشارة الى الخامة ولشرف والطهر حقيق بذلك اذ طهر الظاهر، برفع الحدث والخبث حتي يتأهل العبد للوقوف بين يدي الله تعالى والشرع في مناجاته، مؤذن غالبا بطهر الباطن من خبايا ذنوبه بالتوبة المؤذنة بفتح باب السلوك الى الله تعالى ومن ثم مدح الله تعالى كلا منهما واثبت له محبة مخصوصة بقوله تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ولا يشكل على ما ذكر من اخراج الشطر عن معنى النصف حديث احمد والطهور نصف الايمان لان النصف يأتي ايضا بمعنى النصف ومنه عند جماعة حديث تملأوا الفرائض فانما نصف العلم كقول الشاعر :

اذا مت كان الناس نصفان شامت وآخر سن بالذي كنت أفعل
واما جل بعضهم الخسر على ان المراد الطهور كالايان في تكفير ما فعل من العصيان فمردود بانه حينئذ مثله لا شطره على أن الصلاة ونحوها مثله في ذلك فلا خصوصية له (قوله والحمد لله تملأ الميزان) بالتحية والفوقية أي بملأ ثوابها لو قدر جسما او هي لو جسمت باعتبار ثوابها أي ثواب التلطف بها مع استحضار معناها أي من الثناء بالجميل الاختياري الخ والاذعان له والميزان الذي يقع به وزن الاعمال اما بان يحسم او توزن صحف الاعمال فتطيش بالسيئة وتمثل بالحسنة حقيقة يوم القيامة دل عليه الكتاب والسنة قال تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة والايات والسنة كثيرة فيما ذكره (١) ومخالفة المعزلة في اثبات حقيقة الميزان

(١) قوله (ذكره) لعله (ذكرناه) . ع

وسبحان الله والحمد لله تملآن ، أو تملأ ، ما بين السموات والارض »

وحمله على أنه مجاز عن اقامة العدل في الحساب كمنظائره نشأ عن تحكيم عقولهم
الفاسد ونظرهم لانظارهم الكاسدة وانما ملأ ثواب هذه الجملة كفة الميزان مع سمعتها
المنفرطة لان حمده تعالى فيه اثبات لسان صفات كماله فبسبب ذلك عظم ثوابه
حتى ملأ الميزان ثم هل الثواب المذكور على خصوص هذه الجملة لانهما أفضل
صنيع الحمد ولذا وردت في الكتاب والسنة أو المراد هي وما مائلها لما أفاد الحمد
تردد فيه بعض المحققين وظاهر كلامه الميل الى الثاني وزعم ان المراد بالحمد لله
هو سورة الفاتحة مردود بدليل السياق (قوله وسبحان الله والحمد لله تملآن
أو تملأ) شك من الراوى هل هو بضمير التثنية لعدد الجملتين أو بالافراد باعتبار
الجملة أو المذكور ثم كل منهما بالفوقية باعتبار الجملة وبالتحتية فالاولى باعتبار انهما
جملتان والثانية باعتبار اللفظ اى هذا اللفظ المشتمل على الجملتين واقتصر العاقل على
على قوله تروى بالمشكاة الفوقية (قوله ما بين السموات والارض) كذا هو في الكتب
الحديثية السموات بالجمع ورأيت في سلاح المؤمن السماء بالافراد وعزاه الى
رواية مسلم والترمذي والذي في أصلي من مسلم كما في كثير من الكتب الحديثية
بالجمع والارض في هذا الخبر مروى به بالافراد (١) والمراد به الجمع أي الارضين
جريا على وزن الآيات القرآنية وحكته الاشارة الى شرف العماء على الارض
كما هو الاصح عند الجمهور لعدم العصيان فيها ابدا بناء على أن إياه ابليس من
السيجود كان في الارض أو غالبا بناء على مقابله ، وهلا ثواب ما ذكر ما بين السموات
والارض التي لا يحيط بسمعتها الا خالفها سبحانه لان العبد اذا حمد الله مستحضرا
وعني الحمد امتلات ميزانه فاذا اضاف اليه سبحانه الله الذي هو تنزيه الله أي

(١) قوله (به بالافراد) لعله (به ، وبالافراد) . ع

اعتقاد تنزهه عما لا يليق به من الاوصاف ملأت حسناته ثوابه وزيادة (١) على ذلك ما بين السماء والارض اذ الميزان مملوء بثواب التمجيد فهذه الزيادة ثواب التسبيح وثواب الحمد من ملئه للميزان باقى بحاله على كل من اللفظين المشكوك فيهما وهل المراد انهما معا يملآن ما بينهما أو كل منهما يملأه هذا (٢) محتمل كذا في شرح الاربعين لابن حجر وفي شرحه على المشكاة وفي ملئهما لهذه الاجرام اظهر دلالة على عظم فضلها وعلى ان الحمد لله افضل من سبحان الله لانها خصت بملء الميزان ثم شورك مع سبحان الله في ملء ما ذكر أيضا اهـ وبه يعلم ان قوله فهذه الزيادة ثواب التسبيح اي مع الحمد لا على الانفراد كما يوهمه كلامه الاول ثم قد تضمنت الاحاديث فضل الكلمات الاربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قال ابن حجر في شرح الاربعين فاما الحمد فقد اتفقت الروايات على انها تملأ الميزان فهو افضل من التسبيح وسره ان في الحمد اثبات سائر صفات السكنا وفي التسبيح تنزيهه عن صفات النقص والاثبات اكل من السلب واعلم أن الميزان أوسع مما بين السماء والارض فما يملأه أكثر مما يملأهما وبه يعلم ان الحمد لله أكثر ثوابا من لا اله الا الله لما تقرر ان الحمد يملأ الميزان وانه أكثر مما يملأ السماء والارض ومع ذلك لا اله الا الله لا يملأه الا مع ضم الله أكبر اليها وقد حكى ابن عبد البر وغيره خلافا في ذلك قال ابن عبد البر قال النخعي ان الحمد لله أكثر الكلام تضعيفا وقال الثوري ليس يضاعف من الكلام مثل الحمد لله وروى احمد ان الله اصطفى من الكلام اربعا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وان في كل من الثلاثة عشرين حسنة وحط عشرين سيئة وفي الحمد لله ثلاثين حسنة اهـ وأشار بقوله ولا اله الا الله لا يملأه الا بضم والله أكبر اليها الى حديث ولا اله الا الله والله أكبر ملء السموات

(٢) قوله (حسناته ثوابه وزيادة) لعله (حسناته وثوابه زيادة) ع

(٣) (هذا) لعله (كل) ع

والارض وما بينهما والى حديث آخر كلمتان احدهما من قالها لم يكن لها نهاية دون العرش والاخرى تملأ ما بين السماء والارض لا اله الا الله والله اكبر وفي شرح المشكاة في حديث الترمذى وابن ماجه افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله قيل الحمد لله افضل لانه جعلها افضل العبادة وتلك انما جعلت افضل الذكر الذى هو نوع منها وايضا في حديث ان الحمد لله بثلاثين حسنة ولا اله الا الله بمشتر حسنة وهو صريح في انضائية الحمد لله وقيل الافضل كلمة لا اله الا الله لانها كلمة النجاة المتكفلة بكل خير دنيوي ودنيوي وايضا هي اصل العبادات القولية والفعالية والامر المبني عليها غيرها وهذا هو الصحيح الذى لا يحيد عنه فيتمين ان يكون المراد من حديث (١) وافضل الدعاء ما يندب الشارع الى بدئه وختمه به وهو الحمد لله وافضل الدعاء اى العبادة لا اله الا الله الحمد لله (٢) وكونها بثلاثين حسنة لا يدل على افضليتها لان لا اله الا الله فيها من الفضائل والخصائص غير الحسنات ما ليس فى الحمد لله اه وقال الطيبي لا اله الا الله وهي الكلمة العليا وهي القطب الذى يدور عليها رحى الاسلام والنعادة التي بنى عليها اركان الدين وهو اعلى شعب الايمان ثم قال ولا مرما نجد المارقين وأرباب القلوب يستأثرونها على سائر الاذكار لما رأوا فيها من خواص ليس الطريق الى معرفتها الا الذوق والوجدان اه وزعم الزنخشرى ان التسبيح افضل ورد بان التفضيل امر شرعي ولم يثبت في ذلك شيء وبان التسبيح امر سابي والذكر امر ثبوتي والوجود اشرف من العدم ولا يشكل على قوله ولم يثبت الخ حديث لا اله الا الله بمشتر حسنة وسبج ان الله بثلاثين حسنة لما

(١) كذا وامله « من الحديث » (٢) قوله « لا اله الا الله الحمد لله الخ »

كذا بالاصول وامل بين الجملتين سقطا . ع

تقدم والله اعلم (قوله وروينا فيه ايضا) اعلم ان حديث جويرية رواه ما عدا البخارى من أصحاب الكتب الستة كما قاله في السلاح واخرجه الطبراني في كتاب الدعاء بنحوه كما اشار اليه الحافظ ، وكلمه ايضا لا تستعمل الا مع شيئين بينهما توافق ويمكن استغناء كل منهما عن الآخر وهو مفعول مطلق حذف عامله وجوبا سماعا او حاك حذف عاملها وصاحبها والتقدير على الاول أرجع الى الرواية عنه رجوعا وعلى الثانى اروى بما تقدم راجعا الى الرواية عنه نينا قال الجلال السيوطى توقف ابن هشام في عريبتها وظن انها مولدة من استيصال الفقهاء وليس كما ظن فقد ثبت فى الكلام الفصيح روى احمد فى مسنده عن ابى هريرة ان عمر وهو يخطب يوم الجمعة جاء رجل فقال عمر له تجلسون عن الصلاة فقال الرجل ما هو الا ان سمعت النداء فتوضأت فقال ايضا وفى لفظ الوضوء ايضا وهو فى الصحيح من حديث ابن عمر عن عمر اه قلت فى صحيح البخارى عن عمر والوضوء ايضا اخرجه فى باب غلب الجمعة وقد ظفرت بانه صلى الله عليه وسلم تكلم بذلك فى الصحيحين واخرج البخارى فى كتاب الجهاد فى باب بيعة الرضوان حديث سلمة بن الاكوع قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت الى ظل الشجرة فلما خف الناس قال يا بن الاكوع الانبايع قلت قد بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وايضا الحديث وأخرج البخارى فى كتاب الفضائل فى فضل هند بنت عتبة بن ربيعة زوج ابى سفيان وأخرجه فى غير كتاب الفضائل ايضا ومسلم فى صحيحه عن عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة فقالت يا رسول الله ما كان على ظهر الارض من خباء احب الى ان يذلوا من اهل خبائك ثم ما اصبحت اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب الى ان يعزوا من اهل خبائك فقال لها صلى الله عليه وسلم وايضا والذي نفسي بيده اى ايزيد الايمان فى قلبك وترسخ المحبة عندك ايضا اه

عَنْ جَوِيرِيَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنْ عِنْدَهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ

(قوله عن جويرية) بالجيم المضمومة فالواو المفتوحة ثم التحتية الساكنة ثم الراء المهملة ثم ياء تحتية مشددة ثم هاء (ام المؤمنين) وهي بذت الحارث ابن ابي ضرار الخزاعية المصطلمية سبأها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم المريسيع وهي غزوة بني المصطلق في السنة الخامسة وقيل السادسة من الهجرة وكانت جويرية تحت صفوان ذي الشعرين فقتل يوم المريسيع وفي صحيح مسلم كان اسمها برة فحوله النبي صلى الله عليه وسلم جويرية وكان يكره ان يقال خرج من عند برة كما سيأتي في كتاب الاسماء ذكر ابن سعد انها توفيت في شهر ربيع الاول سنة ست وخمسين في خلافة معاوية وصلى عليها مروان بن الحكم وهو يومئذ والى المدينة وكان سمها لما تزوجها صلى الله عليه وسلم عشرين سنة وتوفيت عن خمس وستين سنة كذا اخرج ابن سعد عن مولاة جويرية عنها وخبر تزوجه بها مذكور في التهذيب للمصنف وغيره حاصله عن عائشة انها استأنته في كتابتها مع من وقعت في سهمه وهو ثابت بن قيس وكانت امرأة ملاحه فقال او خير من ذلك اؤدي عنك كتابتك واتزوجك قالت نعم ففعل فبلغ الناس ذلك فقالوا اصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلوا ما كان في ايديهم من بني المصطلق فلقد اعتق بها مائة بيت من بني المصطلق قالت عائشة فما اعلم امرأة كانت اعظم بركة على قومها منها وروى عنها ابن عباس ومولاه كريب وآخرون روي لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث واحد ومسلم يحدثن (قوله بكرة) بالتزوين لان المراد منه بكرة يوم من الايام والبكرة اول النهار من الفجر على الصحيح من قبل طلوع الشمس (قوله حين صلى الصبح) اي حين اراد صلاة

فِي مَسْجِدِهَا ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ فِيهِ ، فَقَالَ مَا زِلْتُ
الْيَوْمَ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَلَيْهَا ، قَالَتْ نَعَمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَوْ وَزِنْتُ
بِمَا قُلْتُ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتُنَّ

الصبيح (قوله في مسجدها) قال العاقولي أي موضعها المعد للصلاة من بيتها اه
قال ابن حجر وهو ينتج الجيم ومصلاها وغلب السجود لانه اشرف الاركان مطلقا
وبعد (١) القيام (قوله اضحى) أي دخل في الضحا قاله عمل تام والضحا ما بين
طلوع الشمس وارتفاعها قدر رمح ووقع عند الطبراني ثم رجع بعد ما ارتفع
وانتصف النهار وهي كذلك (قوله بعدك) أي بعد مفارقتك (قوله اربع كلمات)
قال العاقولي نصب على المصدر أي تسكمت يعني ان معنى قلت تسكمت فهو
معنوي أي غامله من معناه لا من لفظه كتعمت وقوفا ويحتمل انه جعله لفظيا بناء
على القول بان العامل في المذكور محذوف ويكون قلت وتسكمت أربع كلمات
(قوله منذ اليوم) بضم الميم وتكسر وهي هنا من حروف الجر أي في الوقت الحاضر
هذا هو المختار ويجوز رفعه (قوله لوزنتن) أي عادتهن كما هو المتبادر أو غلبتهن
وزادت عليهن في الوزن كما يقال حاججته أي غلبته في الحجة ويؤيده أنه ورد
عن الطبراني انه صلى الله عليه وسلم قال لقد قلت بعدك كلمات ثلاث مرات
هن أكثر وأرجح مما قلت وأعاد الضمير مجموعا عليهن باعتبار معنى ما في
قلت اذ هي واقعة على اذكار كثيرة جدا كما يدل عليه تحديدها الوقت المشغول
جميعه بالذكر وفي حواشي سنن أبي داود للسيوطي « سئل » الشيخ عز الدين بن
عبد السلام عن يأتي في التسييح بلفظ يفيد عددا كثيرا كقوله سبحانه الله عدد

خلقه أو عدد هذا الحصى وهو ألف هل يستوى أجره في ذلك وأجر من كرر التسبيح قدر ذلك العدد «فاجاب» قد يكون بعض الأذكار أفضل من بعض أعمومها وشمولها واشتمالها على جميع الاوصاف السلبية والذاتية والفعلية فتكون السلبية من هذا النوع أفضل من الكثير من غيره كما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم سبحان الله عدد خلقه اه وصرح به أن أجر التكرار اذا اتحد النوع أفضل ولا يشك كالفيه بل غيره لا يظهر ثلثا يلزم مساواة العمل القليل للعمل الاكثر مع التساوى في سائر الاوصاف وذلك مما ياباه قواعد الشرع الشريف وفي فتاوى الحافظ ابن حجر العسقلاني «سأل» المحقق الجلال المحلى عما ورد من نحو هذا الخبر من حديث صفة، فقال ما المراد منه حتى يرتفع فضل التسبيح الاقل زهنا على الاكثر زمنا «فاجاب» قد قيل في الجواب ان لالفاظ الخبر سرأ يفضل به على لفظ غيره فمن ثم أطلق على اللفظ القليل انه يشتمل على عدد لا يمكن حصره فما كان منها من الذكر بالنسبة الى عدد ما ذكر في الخبر قليل جدا فكان أفضل من هذه الحيشية والله أعلم وفي شرح الحصن الحصين للحنفى واعلم ان قول سبحان الله وبحمده اذا كان مطلقا محمول على أول مرتبة وهى الوحدة واذا قيد بقولنا عدد خلقه كان هذا المجلد قائما مقام المفصل فيقاربه ويساويه وكذا الحال في باقى الاحاديث «وسئل» الشيخ الامام احمد بن عبد العزيز النويرى بما صورته هل الافضل الاثنيان سبحان الله عشر مرات او بقوله سبحان الله عدد خلقه مرة فاجاب الظاهر ان قوله سبحان الله عدد خلقه مرة أفضل ثم ساق احاديث تشهد بذلك منها حديث الباب وما في معناه ثم قال وقد يكون العمل القليل أفضل من العمل الكثير كتقصير الصلاة في السفر أى اذا زاد على ثلاث مراحل افضل من الاتمام مع كون الاتمام أكثر عملا لكن لو نذر انسان أن يقول سبحان الله عشر مرات فقال سبحان الله عدد خلقه مرة فانه لا يخرج عن عهدة نذره لان العدد هنا مقصود وقد صرح امام الحرمين انه لو نذر ان يصلى الف صلاة لا

سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ

يُخْرِجُ عَنْ عَهْدِهِ نَذْرَهُ بِصَلَاةٍ وَاحِدَةٍ فِي الْحَرَمِ الْمَكِيِّ وَإِنْ كَانَتْ تَعْدِلُهَا مِنْ
 حَيْثُ الثَّوَابِ وَمِثْلُهُ مَا فِي مَعْنَاهُ مِنَ الْإِخْبَارِ كَيْخَبِرُ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ تَعْدِلُ
 ثَلَاثَ الْقُرْآنِ فَلَا يُخْرِجُ عَنْ عَهْدِهِ نَذْرَهُ قِرَاءَتُهُ وَفِي الدَّرَجَةِ الْمُنْتَصُوْدِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى
 صَاحِبِ الْمَقَامِ الْحَمُودِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ حَبِجٍ الْهَيْتَمِيِّ أَنَّ أَبَا الْمُتَطَرِّفِ
 «سَمِعْتُ» عَنْ كَيْفِيَّةِ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَلَّى عَلَى فِي يَوْمٍ خَمْسِينَ مَرَّةً صَاحِبَتَهُ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ «فَقَالَ» إِنَّ صَلَّى (١) عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَمْسِينَ مَرَّةً أَجْزَأُ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ
 اللَّهُ تَعَالَى وَإِنْ كُرِّرَ ذَلِكَ بِقَدْرِ الْعَدَدِ فَهُوَ أَحْسَنُ أَهْـ اَلْكَنْ تَوَقَّفَ ابْنُ عَرَفَةَ
 الْمَالِكِيُّ فِي حَصُولِ الثَّوَابِ بَعْدَهُ مَا ذَكَرَ وَقَالَ أَنَّهُ يَحْصُلُ لَهُ ثَوَابُ أَكْثَرِ مَنْ صَلَّى
 مَرَّةً لَا ثَوَابَ ذَلِكَ الْعَدَدِ قَالَ وَيَشْهَدُ لِمَا ذَكَرَ حَدِيثٌ مِنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ
 خَلْقِهِ مِنْ حَيْثُ أَنَّ لِلتَّسْبِيحِ بِهَذَا اللَّفْظِ مَزِيَّةً وَالْأَلَمُ تَكُنْ لَهُ فَائِدَةٌ وَقَدْ شَهِدَ
 لِإِثَابَتِهِ بِقَدْرِ ذَلِكَ الْعَدَدِ مِنْ طَلَقَ ثَلَاثًا فَإِنَّهُ يَلْزِمُهُ الْأَعْدَادُ الثَّلَاثَةُ نَقْلَهُ عَنْهُ تَلْمِيْذُهُ
 الْحَقِّقُ الْأَبِيُّ الْمَالِكِيُّ شَارَحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَأَنْتَ خَيْرُ بَنٍ خَيْرِ الْبَابِ شَاهِدًا بِأَنَّهُ
 بِقَدْرِ ذَلِكَ (قَوْلُهُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ) قَالَ ابْنُ هِشَامٍ فِي الْمَغْنِيِّ اخْتَلَفَ فِيهِ
 فَقِيلَ جَمَلَةٌ وَاحِدَةٌ عَلَى أَنَّ الْوَاوَ زَائِدَةٌ وَقِيلَ جَمَلَتَانِ عَلَى أَنَّهَا عَاطِفَةٌ وَمَتَعَلِقَةٌ
 الْبَاءُ مَحْذُوفٌ أَيْ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَتَهُ وَعَلَى كُلِّ مِنَ الْقَوَائِنِ يَأْتِي الْخِلَافُ الْمُتَقَدِّمُ فِي
 سُبْحِ مُحَمَّدٍ رَبِّكَ مِنْ أَنَّ الْبَاءَ لِلْمَصَاحِبَةِ وَالْحَمْدُ مُضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ أَوْ
 لِلِاسْتِمَاعَةِ وَالْحَمْدُ مُضَافٌ إِلَى الْفَاعِلِ أَهْـ وَالْمُرَادُ مِنَ الْحَمْدِ لَازِمُهُ مَجَازًا أَيْ
 مَا يُوجِبُ الْحَمْدَ مِنَ التَّوْفِيقِ وَالْهُدَايَةِ وَيَكُونُ هَذَا مِنَ التَّعْيِيرِ بِالْمُسَبِّبِ
 وَهُوَ الْحَمْدُ عَنِ السَّبَبِ وَهُوَ التَّوْفِيقُ وَالْهُدَايَةُ وَالْإِعَانَةُ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
 الْحَمْدُ مُضَافًا إِلَى الْمَفْعُولِ وَيَكُونُ مَعْنَاهُ وَسُبِّحْتَ بِحَمْدِي إِيَّاهُ قَالَهُ الْكِرْمَانِيُّ (قَوْلُهُ

عَدَدَ خَلْقِهِ وَرَضَا نَفْسَهُ

عَدَدَ خَلْقِهِ (أَى قَدْرَهُ فَهُوَ وَمَا بَعْدَهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ قَالَ الْجَلَالُ السِّيُوطِيُّ
 فِي حَاشِيَةِ سَنَنِ ابْنِ دَاوُدَ مَا لَفْظُهُ «سَلَات» قَدِيمًا عَنْ أَعْرَابِ هَذِهِ الْإِلْفَاظِ وَيُجِبُهُ
 النِّصْبُ فِيهَا فَاجْبِيتْ بَأَنِّهَا مَنْصُوبَةٌ عَلَى الظَّرْفِ بِتَقْدِيرِ قَدْرٍ وَقَدْ نَصَّ سَمِيْعُ بْنُ
 عَلِيٍّ أَنَّ مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي تَنْصِبُ عَلَى الظَّرْفِ قَوْلُهُمْ زَنَةَ الْجَبَلِ وَوزن الجبل اه
 وَأَلْفَ فِيهِ الْجَلَالُ جِزَاءً لَطِيفًا سَمَاءُ «رَفَعَ السَّنَةَ عَنْ نِصْبِ الزَّنَةِ» وَقِيلَ بَلْ عَلَى
 الْمَدْرِيَّةِ وَعَلَيْهَا فَقَدْرُهُ بَعْضُهُمْ أَعَدَّ تَسْبِيحَهُ وَبِحَمْدِهِ بَعْدُ خَلْقَهُ وَبِقَدَارِ مَا
 يَرْضَاهُ الْخَلْقُ وَقَدْرُهُ آخَرُونَ سَبَّحْتَهُ تَسْبِيحًا يَسَاوِي خَلْقَهُ عِنْدَ التَّعْدَادِ وَزَنَةَ عَرْشِهِ
 وَمَدَادَ كَلِمَاتِهِ فِي الْمَقْدَارِ وَمَوْجِبَ رِضَا نَفْسِهِ قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي شَرْحِ الْمَشْكَاةِ
 وَالْأَوَّلِ أَوْضَحَ اه وفيه أن ما يناسب القول بأن النصب على نزع الخافض
 الذي بدأ به في المراقبة وقدره الشيخ أكل الدين في شرح المشارق عددا كعدد
 خلقه اه قال العاقولي وذكر العدد مجاز المبالغة لانها لا تحصى بعد اه
 وسيأتي له مزيد (قوله ورضا نفسه) أى ذاته المقدس لانه عليه تعالى عن النفس
 وقوله تعالى ولا أعلم ما فى نفسك من باب المقابلة والمشاكلة لاستحالة النفس
 عليه تعالى كذا فى شرح المشكاة لابن حجر وصرىحه منع إطلاقها عليه تعالى
 فى غير المشاكلة وإجازه آخرون لوجوده مع فقد المشاكلة كما فى خبر الباب
 وخبر سببائك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك وفى الحرز لعل
 وجه المنع انه مأخوذ من النفس وهو تعالى منزّه عنه ولا يظهر انه مأخوذ من
 النفس فيجوز إطلاقه عليه بهذا المعنى اه وهذا بناء على مذهب الباقراتى من
 جواز ما صح وصفه به مما لا يوم نفضا ران لم يأت به توقيف والصحيح انتناؤه
 قبله ولو استدلل جواز الإطلاق بوروده لا على سبيل المشاكلة فيما ذكر من الخبر
 الصحيح وأمثاله لكان أولى والله أعلم، وما ورد من إطلاق لفظ النفس عليه تعالى

وزنة عرشه

فالمراد بها فيه الذات قال الراغب في مفرداته في قوله ويحذركم الله نفسه أي ذاته وقال ابن الجوزي والنفس تطلق بمعنى الذات وهو المراد في الحديث أي حديث من ذكرني في نفسه الحديث وفي تفسير القاضي وقوله في نفسك للمشاكله وقيل المراد به الذات وفي «فتح الرحمن في كشف ما يابس من القرآن» للشيخ زكريا الأنصاري «ان قيل» كيف قال عيسى ذلك مع ان كل ذي نفس جسم فهو ذو جسم لان النفس جوهر قائم بذاته ، تتعلق بالجسم تتعلق التدبير والله منزّه عن ذلك «قلت» النفس كما تطلق على ذلك تطلق على ذات الشيء وحقيقته كما يقال نفس الذهب والفضة محبوبة أي ذاتها والمراد هنا الثاني اه فتحصل من ذلك حل ما ورد من النفس في حقه تعالى على معنى الذات لكن قال ابن اللبان الشاذلي في كتابه «ازالة الشبهات» في الآية المذكورة قد أولها العلماء بتأويلات منها ان النفس عبر بها عن الذات والهوية وهذا وان كان سائغا في اللغة ولكن تعدى الفعل اليها بواسطة في المفيدة للظرفية محال لان الظرفية يلزمها التركيب في ذاته وأولها بعضهم بالغيب أي ولا أعلم ما في غيبك وسرك وهذا أحسن لقوله آخر الآية وأنت علام الغيوب اه وانت خبير ان صرفها عن معنى الذات لما ذكر في الآية انما يجري فيما اشبهه قال ابن حجر في شرح المشكاة وكان القياس ورضاه فذكر النفس المراد بها الذات تأكيذاً أي يقتضي التسبيح والحمد، أي كل منهما اكماله والاخلاص فيه ، رضا ذاته أو يكون بما يرتضيه لنفسه أو بمقدار ما يرضاه ولا يرضى الا بما هو خالص لوجهه وعليه نفى ذكر النفس الاشارة الى الاخلاص وانه لا يحصل ثواب الذكر بل سائر الاعمال الا ما ابتغى بها وجه الله سبحانه وتعالى اه (قوله وزنة عرشه) في كشف المشكل لابن الجوزي هو من الوزن والمقابلة بالنقل وكون كل من التسبيح والحمد ليس له وزانة والعرش جسم له ثقل يجاب بان الخبر يحتمل

امرين اخدهما ان تكون الاشارة الى ان المصحف التي يكتب فيها التيسيح والتحميد تجمع حتى توازن العرش والثاني ان يراد بذلك الكثرة والعظمة فشبهت باعظم المخلوقات اه (قوله ومداد كلماته) المداد بكسر الميم كالمصدر بمعنى المدد وهو ما كثرت به الشيء يقال مددت الشيء امده ويحتمل ان يكون جمع مد بالضم مكيال معروف فانه يجمع على مداد ، وكلمات الله تعالى قيل كلامه القديم المزه عن أوصاف الكلام الحادث قال تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الآية وقيل علمه وقيل القرآن، ومعناه قيل مثلها في العدد وقيل مثلها في عدم التقدير وقيل في الكثرة أي يكون كل من التيسيح والتحميد مثلها بمقدار هذه أعدادها لو فرض حصرها فذكر القدر أو العدد فيها مجاز مبالغة في الكثرة والا فهي لا تعد ولا تحصى ولذا ختم بها اشارة الى أن تيسيجه وحده لا يحدان بعدد ولا مقدار قال ابن حجر في شرح الاشكاة ولعل هذا مراد النووي بقوله فيه ترق لكن لا يتم ذلك في الكل لان رضا نفسه ابلغ من زنة عرشه كما هو ظاهر اه والمراد بالمبالغة في الكثرة لانه ذكر مالا يحصره العدد الكثير من عدد الخلق ثم زنة العرش ثم ارتقى الى ما هو أعظم من ذلك وعبر بقوله ومداد كلماته اي مما لا يحصى عدد كما لا نحصى كلمات الله وصرح في الاولى بالعدد وفي الثانية (١) بالزنة ولم يصرح بواحد منهما في الثانية والرابعة ايذانا بانهما لا يدخلان في جنس العدود والموزون ولا يحصر بهما المقدار لا حقيقة ولا مجازا فيحصل الترقى من عدد الخلق الى رضا النفس ومن زنة العرش الى مداد الكلمات وقال الفرطبي في المفهم انما ذكر صلى الله عليه وسلم هذه الامور على جهة الاعياء والكثرة التي لا تنحصر منها على ان الذاكر لله تعالى بهذه الكلمات ينبغي له أن يكون بحيث لو تمكن من تيسيح الله

وفي رواية «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مَدَادَ كَلِمَاتِهِ» ورويناهُ في كتاب الترمذي ولفظه «أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولُ فِيهَا سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مَدَادَ كَلِمَاتِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مَدَادَ كَلِمَاتِهِ» وروينا في صحيح مسلم أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى

وتحميده وتهذيبه عددا لا يتناهى ولا ينحصر لفعل ذلك فيحصل له من الثواب مالا يدخل في حساب اهـ (قوله وفي رواية) هي لمسلم أيضا كما في السلاح واستغنى المصنف عن التعمين لانه لم يخرج الحديث الا من طريقه وسبق منه أول الكتاب في الفصول انه اذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفى بالعزيز واليهما عن باقي المخرجين ورواه بلفظ هذه رواية النسائي وزاد في آخره والحمد لله كذلك وفي رواية النسائي سبحان الله وبحمده ولا اله الا الله والله أكبر عدد خلقه ورضا نفسه وزينة عرشه ومداد كلماته (قوله ورويناه في كتاب الترمذي الخ) ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليها وهي في مسجد لها ثم مربها في المسجد قريب نصف النهار وقال لها ما زلت على حالك فقالت نعم فقال صلى الله عليه وسلم ألا أعلمك الخ، يؤخذ ثلث المذكور من خبر جويرية بروايته لان زيادة الثقة مقبولة قال الحافظ وللحديث شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص ذكره الشيخ فيما يأتي (قوله وروينا في صحيح مسلم أيضا)

الله عاياه وسلم «لَأَزْ أَقُولَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ
أَكْبَرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» وروينا في صحيحي
البُخَارِي ومسلم

ورواه النسائي أيضا في السنن الكبرى قال في المرقاة ورواه الترمذي وابن أبي شبة
وابو عوانة اهـ (قوله أحب إلى مما طلعت عليه الشمس) أي هذه الكلمات
باعتبار ثوابها أحب إلى من الدنيا بأسرها لزوالها وفنائها قال القرطبي يحتمل أن
يكون هذا على جهة الأعياء على طريقة العرب في ذلك ويحتمل أن يكون معناه
أن تلك الأذكار أحب إليه من أن يكون له الدنيا فينقها في وجوه البر والخير
والأفالدنيا من حيث هي دنيا لا تعدل عند الله جناح بعوضة وكذا عند أنبيائه
وأصفيائه فكيف يتوهم كونها أحب من الذكر حتى ينص على خلافه اهـ بالمعنى
وقال في باب الجهاد في قوله صلى الله عليه وسلم لغدوة أو روضة في سبيل
الله تعالى خير من الدنيا وما فيها أي الثواب الحاصل على ذلك خير لصاحبه من
الدنيا كلها لو جمعت له وهذا منه صلى الله عليه وسلم كقوله في الحديث الآخر
وموضع قوس أحدكم أو سوطه في الجنة خير من الدنيا وما فيها باعتبار ما استقر
في النفوس من تعظيم ملك الدنيا وأما على التحقيق فلا تدخل الجنة مع الدنيا
باعتبار ذلك تحت أفعول إلا كما يقال العسل أحلى من الخل اهـ وفي شرح المشكاة
وهذا نحو حديث ركعتي الفجر خير من الدنيا وما فيها فخير وأحب ليس المراد بهما
حقيقتيهما اهـ (قوله وروينا في صحيحي البخاري ومسلم) ورواه الترمذي والنسائي
أيضا كما في السلاح وأخرجه ابن ماجه أيضا كما قال الحافظ وقال المنذرى في
الترغيب وقالوا يعني النسائي والطبراني كن له عدل عشر رقاب أو ورقبة على الشك
قال الطبراني في بعض ألفاظه كن له كعدل عشر رقاب من ولد اسماعيل من غير

عن أبي أيوب الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
« مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ

شك اه (قوله عن أبي أيوب الانصاري) الخرجي البخاري المدني الصحابي
شهد العقبة وبدرًا واحدًا والخندق ويجمع الرضوان وشهد المشاهد مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونزل عليه رسول الله عليه وسلم حين قدم المدينة مهاجرًا و أقام
عنده شهرًا حتى بنيت مساكنه ومسجده روي له عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم مائة وخمسون حديثًا انفقا منها على سبعة وانفرد البخاري بحديث ومسلم
بخمسة روي عنه البراء بن عازب وجابر بن سمرة وآخرون توفي بارض الروم
غازيا في سنة خمسين وقيل احدى وقيل اثنتين وخمسين وقبره بالفسطاطينية (قوله
من قال لا اله الا الله الخ) من فيه من ألقاظ العموم تقع في اللغة على الذكر والانثى
ويحتمل أن تكون من شرطية فيكون مبتدأ وخبر قال وجواب الشرط قوله كان
كمن اعتق الخ وقال فعل ماض لفظا مستقيل معنى ويحتمل ان يكون من موصولة
وصلتها قال وما بعده وقوله كان كمن اعتق الخ خبر المبتدأ وقال معناه الاستقبال
أيضا والمعنى الذي يقول ذلك الخ وعلى الشرطية من يقل الخ كذا في شرح الانوار
السنية ثم ظاهر اطلاق الحديث كما قال المصنف في شرح مسلم انه يحصل هذا
الاجر المذكور في الحديث لمن قال هذا التهايل مائة مرة في يومه سواء قالها متوالية
ام متفرقة في مجالس ام بعضها في أول النهار وبعضها في آخره لكن الافضل
انه يأتي بها متوالية في أول النهار ليكون حرزا له في جميع نهاره اه وظاهر ان
ما ذكره في المائة جار في العشرة التي في هذا الحديث (قوله وحده) حال مؤكدة
وكذا قوله لا شريك له أي هو في ذاته منفرد في صفاته وأفعاله فوحده لتوحيد
الذات وما بعده تأكيد لتوحيد الأفعال أي ليس له معين ولا ظهير فقيه الرد على
نحو المعتزلة وقال في الحرز هو من باب التأسيس والمراد من قوله وحده أي منفردا

له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير

بالذات ومن قوله لا شريك له أى في كمال الصفات وما اختاره الحنفى من كون كل منهما تأكيداً لخلاف الأولى مع إمكان التأسيس على ما لا يخفى اهـ وقال ابن العربى انى به الإشارة الى نفى الاعانة فان العرب كانت تقول لبيك لا شريك لك الا شريكاً هولك تملكه وما ملك اهـ ثم وحده وان كان معرفة لفظاً هو نكرة معني اذ هو بمعنى منفرداً فلذا وقع حالا في تحفة القاري على صحيح البخارى للشيخ زكريا الانصارى في باب الدين النصيحة من كتاب الايمان وحده حال بتأويله بنكرة اي واحداً او مصدر وحد يحد كوجد يجد اهـ (قوله له الملك اي الملك المطلق الحقيقي الدائم الذى لا انتهاء لوجوده له لا لغيره كما يؤذن به تقديم الظرف المؤخر رتبة لكونه معمول الخبر والميم في الملك مثلية بمعنى واحد على ما رواه بعض البغداديين كذا في شرح العمدة للعلامة شندي (قوله وله الحمد) اي الثناء باللسان على الجميل الاختيارى على جوة التعظيم له لا لغيره وما وجد منه لغيره فبطريق المجاز اذ لا نعمة بالحقيقة لغيره اصلاً كذا في فتح الاله وفيه ان الحمد لا يختص بالنعمة بل قد يكون لافى مقابلتها الا ان يقال وحمل ذلك على ما في مقابل النعمة ولا يخفى ما فيه (قوله وهو على كل شيء قدير) قال في شرح المشكاة على كل شيء شاء قدير فخرج المحال لذاته فانه لا يتعلق به الارادة فلا يتعلق به القدرة وحاصله أن شيئاً هنا بمعنى مشى اسم مفعول من شاء أي مراد وجوده فلا استثناء لان الممتنع والواجب لا يحتملها الشيء بهذا المعنى فلا حاجة الى استثنائها منه وقد اوضح هذا المقام الفاضى البيضاوى فقال في سورة البقرة من تفسيره الشيء يختص بالموجود لانه في الاصل مصدر شاء أطلق بمعنى شاء تارة اي مراد اسم فاعل وحينئذ فيتناول البارئ تعالى كما قال تعالى اي شيء أكبر شهادة قل الله وبمعنى مشى أي اسم مفعول اي شيء وجوده وما شاء الله وجوده فهو موجود في

عشر مرات كان كمن أعتق أربعة أنفيس من ولد اسماعيل

الجملة وعليه قوله تعالى ان الله على كل شيء قدير الله خالق كل شيء فهما على عمومهما بلا مثنوية اي استثناء والمعتزلة لما قالوا الشيء ما يصح ان يوجد وهو يعم الواجب والممكن او ما يصح ان يعلم ويخبر عنه فيهم الممتنع أيضا لزمهم التخصيص بالممكن في الموضعين بدليل العقل اهـ اي لان الواجب والمستحيل لا تتعلق بهما القدرة اذ لو تعلقت بهما لانقلابا من الممكنات وقد فرض خلافه هذا خلف والقدرة المتمكن من ايجاد الشيء وقيل صفة تقتضى التمكّن وقيل قدرة العبد هيئة بها يتمكن من الفعل وقدرة الله تعالى عبارة عن نفى المعجز عنه والقادر هو الذى ان شاء فعل وان شاء لم يفعل والقدير الفعال لما يشاء ولذا قل ما يوصف به غير الباري تعالى قاله البيضاوى وقال الكواشي قدير اي فاعل لما يشاء على قدر ما تقتضيه الحكمة لا زائد ولا ناقص ولذا يمتنع وصف غير الله بالقدير ومقتدر قريب منه لكونه لا يوصف بالشيء واشتقاق القدرة من القدر لان القادر يوقع الفعل على مقدار قوته او على ما تقتضيه مشيئته وفي قوله وهو على كل شيء قدير دليل على أن الممكن حال حدوته وحال بقائه مقدوران وان مقدور العبد مقدور لله تعالى لانه شيء وكل شيء مقدور على كل شيء متعلق بقدير وموضعه نصب وجاز تقديمه مع أن معمول الصفة المشبهة لا يقدم عليها لكونه ظرفا ومحل منع تقدمه اذا كان فاعلا في المعنى قاله البدر ابن مالك وغيره وعلى هذا التفصيل بحمل إطلاق قول والده وسبق ما تعمل فيه مجتنب (قوله عشر مرات) قال في الحرز هو أقل العدد الذى تجاوز عن حد الاحاد اهـ (قوله كان كمن أعتق أربعة من ولد اسماعيل) أى كان من قال الذكر المذكور كمن أعتق العدد المحذور من المذكور وولد يحتمل ان يكون بفتح تحتين أو بضمة فسكون واسماعيل ويقال اسماعين بالنون محل اللام اسم اعجمي غير منصرف وجميع اسماء الانبياء غير

منصرفة الاسماء السبعة نظمها في قولي

منعوا اسامي الانبياء جميعها صرفا سوى أسما أئمتك نظامها
فمحمد وشعيب هود صالح وعزير نوح ثم لوط تمامها
وجميعها أعجمية قال ابو منصور الجواليقي الا اربعة آدم وصالح وشعيب ومحمد
صلى الله عليه وسلم وقد نظمها ايضا في قولي

جميع اسامي الانبياء أعجمية عليهم صلاة الله ثم سلامه
سوى صالح مع آدم ومحمد كذلك شعيب فاحفظا ذاتا تمامه
وفي شرح كشف المشكل لابن الجوزي وجه التخصيص بولد اسماعيل كونه اشرف
العرب وهم اشرف من غيرهم وكذا قال ابن الجوزي في مفتاح الحصن قال في الحوز
ولانهم مشتركون معه في النسب والحسب اه والمشاركة في النسب مسلمة وفي
الحسب ممنوعة للاحاديث الصريحة وابن حسب بنى هاشم في باقي قریش فضلا
عن باقي العرب ومن ثم صرحوا ان بنى هاشم لا يكانتهم غيرهم من قریش سوى
بنى المطالب قال الحنفى ووجه التخصيص بالاربعة لا يعلم الا الله صلى الله عليه
وسلم قيل ولعله أن فيه في الذكر المذكور اثبات اربع صفات ثبوت الالهية في
لا اله الا الله والملك في قوله له الملك وسائر الثناء في قوله وله الحمد والقدرة في قوله
وهو على كل شيء قدير وهذه ران كان بعضها يلزم بعضها الا أن المقام للمطالب
والمراد أن لمن أنى بهذا الذكر من الثواب كثواب من أعتق اربعة من الرقاب
لكن في أصل الثواب لا في كماله المتضاعف لما علم من تشوف الشارع الى العتق
أكثر منه الى غيره ويؤيده قاعدة النفع المتعدى والعمل الاشق على النفس الاصل
والغالب فيهما أن يكونا أفضل من غيرهما والعتق متعدد واشق بكثير فليكن له
من مزية الزيادة في الثواب ما ليس لغيره وعلى هذا كما قال غير واحد يحمل
ما ورد من اشباهه وهو كثير كحديث سورة الاخلاص تعدل ثلث القرآن بناء
على أن المراد به أن يحصل لثوابها من الثواب ثواب قاريء الثلث غير مضاعف

وروينافى صحيحيهما عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الله الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير

بخلاف قارىء الثلث فتضاعف له الحسنة بعشر أمثالها الى ما لا يعلمه إلا الله وسيأتى لهذا المقام مزيد فى كتاب تلاوة القرآن ثم فى خبر الصحيحين كمن اعتق أربعة من ولد اسماعيل وفى رواية للطبرانى وقد سبقت كن له كعدل عشر رقاب من ولد اسماعيل وفى أخرى للطبرانى ورواتها محتج بهم من حديث أبى أيوب من قال ذلك كان له كعدل محرر أو محررين وروى أحمد وابن حبان ومن قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير فهو كعتق نسمة كذا فى الترغيب وزاد فى عدة الحصن فوزى الحديث الأخير أيضا الى تحريض الحاكم فى المستدرک ولا منافاة لاحتمال أن التفاوت فى الثواب على حسب تفاوت حال الذاكر حضورا وغيبة فمنهم من يثاب على ذلك كعتق عشرين من الرقاب ومنهم كثواب عتق أربع ومنهم كثواب أقل أو أن ذلك للجميع لكنه صلى الله عليه وسلم أخبر أولا بان فيه كعتق واحد أو اثنين أو أربع فأكبر به ثم أخبر بانه كعدل عشر رقاب فأخبر به هذا كله بناء على اعتقاد مفهوم العدد والاصح عند الاصوليين عدمه وإن ذكر الأقل لا ينافى الاكثر ثم فى هذا الخبر وما أشبهه جواز استرقاق كفار العرب قال المصنف فى شرح مسلم فى أول كتاب الجهاد فى غزوة بنى المصطلق وفيه جواز استرقاق العرب لأن بنى المصطلق عرب من خزاعة وهذا قول الشافعى فى الجديد وهو الصحيح وبه قال مالك وجمهور اصحابه وابو حاتم والاوزاعى وجمهور العلماء وقال جماعة من العلماء لا يسترقون وهو قول الشافعى فى القديم اه (قوله وروينافى صحيحيهما عن أبى هريرة) قال الحافظ

فِي يَوْمٍ مِائَةً مَرَّةً كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرَ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةً
وَمَحِيتَ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٍ : وَكَانَتْ لَهُ

بعد تخريجه جملة الحديث كما أورده المصنف أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن
ماجه وأفرد البخاري الحديث الثاني أى ومن قال سبحان الله الخ من رواية
مالك مصرحاً برفعه قال وقد وقع عن شيخ مالك أي سمى دولى ابى بكر فذكره
بلفظ من قال حين يصبح سبحان الله وبحمده مائة مرة فإذا امسى قال مثل ذلك
لم يأت أحد بمثل ما أتى به أخرجه ابو داود والنسائي في الكبرى اه (قوله في
يوم) قال الابن اليوم اسم لكمال الدورة لا للنهار فسواء قال ذلك في ليل أو نهار اه
وفيه أن ما ذكره في اليوم قول بعض علماء الهيئة ان النهار هو الدورة من نصف
نهار الى نصف نهار يليه وقال بعضهم من نصف ليلة الى نصف ليلة تليها والاقرب
ان المراد باليوم فيه الشرعى من طلوع الفجر الى غروب الشمس حملاً للفظ
الشرعى على المتعارف عنده والله اعلم (قوله مائة مرة) قال الشيخ خالد الازهرى في
شرح جمع الجوامع كان للقياس في همزة مائة ان ترسم ياء الكسر ما قبلها ولكنها
رسمت الف (١) لثلاثا لتبس بصورة منه اذا لم ينقط واصلا مئى حذفت لانهما عوض
منها هاء التانيث اه (قوله كانت) أى تلك الكلمات وفي بعض نسخ المشكاة كان
بالتذكير وهو باعتبار ما ذكر قوله (عدل عشر رقاب) في النهاية العدل بالكسر والفتح
وهما بمعنى المثل قال في السلام هذا قول البصريين وقيل هو بالفتح ما عاد له
من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالعكس اه قال القرطبي يعنى ان
ثواب هذه الكلمة بمنزلة ثواب من اعتق عشر رقاب وتقدم في الاعتق أن من
اعتق رقبة واحدة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار ثم يزداد ثواب
ما زاد على ذلك مما اشتمل الحديث على ذكره اه (قوله ومحيت عنه مائة سيئة) قال

(١) لعلمهم كانوا يرسمونها (مأة) يميم فالف همز فهاء تأنيث واما الآن فهي ترسم

حَرَزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يَمْسَى، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ
مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ كَعَمَلٍ أَكْثَرُ مِنْهُ «

الابن هذه صغائر لان شرط محو الكبائر التوبة منها مع جواز العفو عنها هذا
مذهب اهل السنة ومثله في شرح المشكاة وغيره وأصل معيئة كما في النهاية سيوأة
فأعل كاعلال سيد (قوله حرزا من الشيطان) الحرز بكسر الحاء وسكون الراء المهملةين
في آخره زاي الموضع الحصين يقال حرز حرز ويسمى التعويذ حرزا ذكره
الجوهري وفي النهاية اللهم اجعلنا في حرز حارزاي كهف منيع وهذا كما يقال
شعر شاعر قاجري اسم الفاعل صفة لشعر وانما هو لغائه والقياس بحرزا وحرز
لان الفعل منه احرز ولكن كذا روى ولعله لغة ام والشيطان هو المارد من
الجن الكثير الشر وفي مفردات الراغب الشيطان النون فيه اصلية وهو من
شطن اى تباعد وقيل بل النون فيه زائدة من شاط يشيط احترق غضبا والشيطان
مخلوق من قوة النار كما دل عليه قوله تعالى خلق الجن من نار واكونه
من ذلك اختص بفرد القوة العنصرية والحمة الذميمة قال ابو عبيد: الشيطان اسم
نكل عاد من الجن والانس والحيوانات اه ثم ذكره في مادة شيط وكذا فعل في
القاموس ذكره في المادتين للاختلاف في اصله ومادته قال القرطبي والمراد ان
الله تعالى يحفظ قائل هذا الذكر يومه ذلك فلا تقع منه زلة ولا وسوسة ببركة
هذا الذكر قوله حتي يمسى ظاهر التقابل انه اذا قال في الليل كانت له حرزا من
الشيطان حتي يصبح فيحتمل أن يكون اختصاراً من الراوي أو ترك لوضوح
المقابلة وتخصيص النهار لانه احوج فيه الى الحفظ والله اعلم قوله ولم يأت أحد
بافضل مما جاء به الخ قال القاضى عياض ذكر هذا العدد من المائة وهذا الحصر

عيم قالف زائدة فياء همز فهاء تأنيث ، ع

هذه الأذكار أولاً دليل على أنها غاية وحد لهذه الأجور ثم نبه صلى الله عليه وسلم بقوله ولم يأت أحد الخ على أنه يجوز أن يزداد على هذا العدد فيكون لقائله من الفضل بحسب ذلك لثلاث بظن أنها من الحدود التي نهى عن امتدائها وأنه لا فضل لازية عليها كالزيادة على ركعات السنن المحدودة وأعداد الطهارة وقد قيل يحتمل أن هذه الزيادة من غير هذا الباب أى أن لا يزيد أعمالاً آخر من البر غيرها فيزيد له أجره عليها اه وفي المحكي بقيل بعد لا يخفى وبألف آخرون فقالوا الثواب الموعود به موقوف على العدد المذكور فلو زاد عليه لم يحصل له ما وعد عليه فإن للعدد المعين سرا وخاصية يترتب عليه ما ذكر ولو زاد تبطل الخاصية قال ابن الجوزي وهذا غلط ظاهر وقوله لا يلتفت (١) بل الصواب أنه كما قال الشاعر ومن زاد زاد الله في حسناته . ثم لا ينافي هذه التفضيلة أن المنحوت هنا من السيئات مائة وفي حديث التسييح مثل زبد البحر لأن هذا لم يحمل ذلك المنحوت جزاءه فقط بل ضم إليه عتق عشر رقاب وكتابة مائة حسنة والحرز من الشيطان ذلك اليوم وهذه الثلاث أعظم من نحو مثل زبد البحر نعم ينافيها جاء بث سبحانه الله وبحمده مائة مرة فإنه قال في آخره أيضاً ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا من قاله الخ ويقال بأن المراد ثم ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به من التسييح والتكبير وهنا بأفضل مما جاء به من التهليل والتفصيل بين التهليل المخصوص والتسييح كذلك مسكوت عنه في الأخبار إذ ليس في واحد منها ما يدل على أن أحدهما أفضل من الآخر فيجوز تساويهما وأفضلية أحدهما على الآخر وظاهر سياقهما أن هذا أفضل لأنه ذكر له من أفضليته على غيره ثواباً جزئياً متنوعاً به ظهرت أفضليته وأما ذلك فلم يذكر فيه إلا أفضليته من غير بيان اسببها ثم رأيت القاضي عياضاً صرح بذلك فقال التهليل أفضل لأن ما فيه من زيادة الحسنات ونحو السيئات وفصل عتق الرقاب وكونه حرزاً من الشيطان زائد على

(١) (لا يلتفت) له (لا يلتفت إليه) . ع

ما في ذلك من تكفير الخطايا ثم قال وقد جاء في الحديث هنا نصاً أفضل الذكر التهليل وأنه أفضل ما قاله صلى الله عليه وسلم والنبيون من قبله وأنه اسم الله الأعظم وهي كلمة الإخلاص وتقدم أن معنى التسميح تنزيه الله عما لا يليق به جل جلاله وذلك في ضمن لا اله الا الله اه قال في المختار قوله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله وحده الخ أفضل كلام قاله النبي صلى الله عليه وسلم والنبيون قبله وإنما كان كذلك لما جمع من المعاني فإن لا اله الا الله تقي لكل اله سواء وقوله وحده تأكيد للنفي وقوله لا شريك له إشارة الى نفي أن يكون معه معين أو ظهير وقوله له الملك بيان أن له الخلق والامر والتصرف والتكليف والهداية وقوله وله الحمد بيان أن النعم كلها منه والحمد كله راجع اليه وقوله وهو على كل شيء قدير أي ليست قدرته فيما ظهر خاصة بل هو قادر على ما ظهر وما بطن وما وجد وما لم يوجد اه نقله شارح الانوار السنية «فائدة» نقل القاضي عياض في اواخر شرح مسلم وابن الملقن في شرح البخاري عن بعضهم انه قال هذه الفضائل التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هي لأهل الشرف في الدين والكمال والطهارة من الكبائر والجرائم ولا يظن ان من فعل هذا وأصر على ما شاء من شهوانه يلحق السابقين المتطهرين وينال منزلتهم في ذلك بحكاية احرف ليس منهم - تقي ولا اخلاص ولا عمل ، ما اظلم من تناول دين الله على هواه اه وسكت عليه ابن الملقن ونظر فيه القاضي عياض بان الاخبار عامة فلو قال لمن قالها معظما لربه مخلصا من قلبه بنية صادقة مطابقة لقوله إكأن أولى وفي شرح الانوار السنية قال الامام ابواسحاق الشاطبي كل مندرج اليد في مرتبة الحكم بعد الواجب فلا نظر فيه شرعا الا بعد تقرر الواجب كالنوافل إنما جاءت مرتبة بعد الهرائض ، والحاجيات إنما جاءت مرتبة على ما هو ضروري والتحسينات إنما جاءت مرتبة على ما فوقها مما تقتضيه مكارم الاخلاق ومحاسن العادات ان يكون حسننا فإذ ثبت هذا الدليل الشرعي منتهم من أن المندوبات إنما تعتبر

وقال « من قال سبحان الله وبحمده في اليوم مائة مرة

بعد اداء المفروضات وبالنسبة الى ذلك جاء فيها من الترغيب ما جاء. وبحسبه يرد مورد الرضا والقبول وفي كتاب الفروع والغزالي من هذا الباب ما يحصل الثقة بالنسبة لما نحن فيه وقال ابن أبي جمرة في شرح البخاري والاجماع منعقد على أن لا شيء أفضل من (١) افعال البر أفضل من الفرائض فيخصص عموم اللفظ ويبقى هذا خاصا بانه أفضل المندوبات ولم يأخذ القوم في هذه المندوبات حتى أكلوا فروضهم اه كلام شارح الانوار السنية وهو مبين ان الاشتغال بفضائل الاعمال انما يطلب لمن قام بما عليه من الفروض والا فالاهم المقدم هو الفرض والله اعلم ثم تارة يكون الاشتغال بغيره حراما لتعين الوقت للفرض وتارة خلاف الاولى كما اذا كان الوقت متسعا والظاهر حصول الثواب على الذكر في الحالة الاخيرة بخلافه في الاولى لانه اثم به لتعين الوقت للاشتغال بالفرض لضيقه ويحتمل انابته على الذكر لان سبب الائم من ضيق الوقت المقتضي لتعين صرفه للجواب خارج عن نفس الذكر فيكون كالوضوء بقاء منصوب والله أعلم (قوله وقال) اي ابو هريرة عنه صلى الله عليه وسلم أو قال اي هو أي النبي صلى الله عليه وسلم وهذه القطعة قال المنذري بعد ايرادها حديثا مستقلا رواها مسلم ورواها أيضا الترمذي والنسائي في آخر حديث وفي رواية للنسائي وهن قال سبحان الله وبحمده جط الله عنه ذنوبه وان كانت أكثر من زبد البحر ثم لم يقل في هذه في يوم ولم يقل مائة مرة واسنادهما متصل وروايتما ثقات اه وسبق في كلام الحافظ أن البخاري أفرد هذا الحديث من رواية مالك وصرح برفعه (قوله في يوم) تقدم المراد باليوم قال السفاقسي في اعراب القرآن لم يجز ما قاله ياء وعينه واد الا يوم قيل ويوح اسم للشمس وقيل يوح بالموحدة من

(١) (لا شيء أفضل من) اعلمه (لا شيء من) ع

حطت خطاياهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» * وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِي
الترمذى وابن ماجه عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولُ

أسفل (قوله حطت عنه خطاياه) أى الصغائر المتعلقة بحقوق الله تعالى فإن لم
يكن ذنب رفعت منزلته وإن لم يكن له صغائر وله كبائر رجي أن يخفف منها قدر
ما كان كفر من الصغائر قاله المصنف وله بسط يأتى (قوله زبد البحر) فى الصحاح
الزبد زبد الماء وبحر زبد أى مالح يقذف بالزبد اه وقيل زبد البحر رغوة
مائه عند توجه واضطرابه قال المحقق الطيبي هذا وأمثاله نحو ما طلعت عليه
الشمس كناية عن الكثرة عرفا اه ومثله فى شرح العاقولى (قوله رويانا فى
كتاب الترمذى وابن ماجه) كتاب بالافراد فى نسخة ا كتفاء بالعموم الخاص
بالإضافة وفى نسخة « كتابى » بالتثنية ثم الحديث المذكور هنا بعض حديث تتمته
« رافض الداء الحمد لله » وقد رواه ايضا النسائي أى فى الكبرى كما قال الحافظ
وابن حبان والحاكم كما عزاه الى تخريجهم السيوطى فى الجامع الصغير واعترض
الحافظ تحسين الحديث الذى قاله الترمذى وتصحيح غيره بما سيأتى عند قول
المصنف قال الترمذى حديث حسن (قوله عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما)
عبد الله والده هو ابن حرام بالمهملةين المفتوحتين اوله وكذا ضبطه حيثما جاء فى
اسماء الانصار بخلافه فى اسماء قريش فانه بالمهملة المكسورة وبالزاي اشار اليه
المصنف وغيره وجابر هذا انصارى خزر جى سلمى بفتح اللام نسبة الى سلمة
ابن سعد روى عن جابر « غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة
غزوة ولم اشهد بداراً ولا أجداً مني أبى فلما قتل أبى لم أنخلف عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى غزوة قط » وعنه قال أنا وأبى وخالى من اصحاب العقبة

« أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »

وكان أبوه يومئذ أحد النقباء وكان جابر من اصغر الصحابة سناً وآخرهم موتاً وكانت من ساداتهم وفضلائهم المتحفين بحب رسول الله صلى الله عليه وسلم استشهد أبوه يوم أحد وأخبر عنه صلى الله عليه وسلم أن الله أحياه وكلمه كفاحاً وسأله أن يتمنى عليه فتمنى الرجعة الى الدنيا ليستشهد مرة أخرى وجرى على يد جابر وبسببه معجزات ظاهرة باهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كقصة أبيه وخبر بعيره وقصة الداجن يوم الخندق حيث كفتهم والشطرنشيمير جميع أهل الخندق ببركته صلى الله عليه وسلم وبقيت بقية روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألف حديث وخمسمائة وأربعون حديثاً اتفاقاً منها على ستين وانفرد البخاري بستة عشر ومسلم بمائة وستة وعشرين روى عنه بنوه وغيرهم توفي بالمدينة بعد أن كف بصره سنة ثلاث وسبعين وهو ابن أربع وتسعين سنة وصلى عليه إبان بن عثمان وكان والي المدينة وجابر آخر الصحابة موتاً بالمدينة رضى الله عنهم أجمعين (قوله أفضل الذكر لا إله إلا الله) ان اريد بالذکر المصدر كان التقدير قول لا إله إلا الله وان اريد به الالفاظ التي وضعت للذكر لم يحتج لتقدير قال المظهري وانما كانت أفضل الذكر لان الايمان لا يصح الا بها وقال زين العرب أوبما في معنادا والجمهور على الاول ولانها كلمة التوحيد وكلمة الحق وكلمة الاخلاص كما سيأتي قال تعالى « فاعلم أنه لا إله إلا الله » أى دم على علم ذلك قال الرازي في اسرار التنزيل وقد ذكر الله تعالى كلمة التوحيد في سبعة وثلاثين موضعاً في التنزيل اهـ ولانها تؤثر تأثيراً بيناً في تطهير القلوب عن كل وصف ذميم راسخ في باطن الذاك وسببه أن لا إله نفي لجميع أفراد الآلهة والا لله اثبات للواحد الحق الواجب الوجود لذاته المنزه عن كل مالا يليق بجلاله فبادمان الذاك لهذه بنعكس الذاك من اسان الذاك الى باطنه

حتى يتمكن فيه فيصيبه وبصاحبه ثم يضيء ويفضاح سائر الجوارح ولذا أمر
 المرید وغيره باكثرها والدوام عليها قال القرطبي في تفسير سورة الاسراء قال ابو
 الجوزى ليس شيء أطرده للشيطان من القلب من قول لا اله الا الله ثم تلا واذا
 ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على ادبارهم نفورا اه ثم الاسم الكريم بالرفع اما
 بدلا مما قبل الا أى لا اله لنا او في الوجود الا الله قال الفسكهاني في باب
 التيمم من شرح عمدة الاحكام انكر بعض المتكلمين على النحاة في تقديرهم
 في الوجود وقال ان نفي الحقيقة مطلقة اعم من نفيها مقيدة وانما اذا نفيت
 مقيدة كان ذلك على سبب المساهية مع القيد واذا نفيت غير مقيدة كان نفيها
 للحقيقة واذا انتفت الحقيقة انتفت مع كل قيد واذا نفيت مع قيد مخصوص
 لم يلزم نفيها مع قيد آخر وفي هذا الانكار عندى نظر فان قولنا لا اله في الوجود
 الا الله يستلزم نفي كل اله غير الله قطعا فهو في الحقيقة نفي للحقيقة مطلقة لا مقيدة
 وقد قدره ابن عطية لا اله معبود او موجود الا الله وهو قريب مما تقدم ار
 هو من حيث المعنى فلا معنى لهذا الانكار وليت شعري ما معنى الانكار
 وتقدير الخبر لا بد منه والا لادى الى خرم قاعدة عربية مجمع عليها (١) اه والمبطل
 منه قيل هو اسم لا باعتبار الحل اذ هو مبتدأ واعتبار لفظه متعذر لان عمل لا انما
 هو بسبب معنى النفي وقد أبطله كلمة الا قال المحقق ابن كمال باشا في حاشيته على
 التلويح الاستثناء الواقع في كلمة التوحيد لا يجوز أن يكون مرفوعا بان يكون الخبر
 المحذوف عاما كموجود او في الوجود ويكون الا الله واقما موقعا كما وقع الازيد
 موقع الفاعل في نحو ما جاءني الازيد لان المعنى على نفي الوجود عن اله سوى الله
 تعالى وهو انما يحصل اذا جمل الاستثناء بدلا من اسم لا على الحل اذ حينئذ يقع
 الاستثناء موقع اسم لا فيكون خبرا له فينتفى الوجود عن اله سوى الله سبحانه كما

(١) أنت خير بأنه لا يلزم على انكار تقدير ما ذكر خرم القاعدة العربية لخصوها
 مع تقدير الخبر بنحو لا معبود مطلقا أى لا بالفعل ولا بالقوة مستحق للمعبادة الا الله. منه

هو المطلوب لا على اني مغايرة الله تعالى عن كل اله وهو الذي يفيد الاستثناء
 المفرغ لانه لما قام مقام الخبر كان القصد الى نفيه كالخبر فيفيد نفي مغايرته تعالى عن
 كل اله ويحصل به التوحيد كما لا يخفى اه وقيل هو الضمير المستكن في الخبر المقدر
 وقرب بان فيه الابدال من الاقرب وهو اولى من الا بعد وبانه لا داعية الى الانباع
 باعتبار الحل مع امكانه باعتبار اللفظ (١) واما خبرا (٢) مبتدؤه اسم لا واسمه يظهره ناظر
 الجيش ونقله عن جماعة لكن ضعفه بانه يلزم عمل لافي المعارف لكون الاسم الكريم
 اعرف المعارف خبرها واتحاد المستثنى والمستثنى منه وذلك ممنوع لفقد المقصود
 بالاستثناء معه وبالاخبار بالاسم الخاص وهو الاسم الكريم عن العام والخاص لا
 يكون خبرا عن العام لا يقال الحيوان انسان واجيب بان جملة خبرا عن المبتدأ
 مبنى على مذهب سيبويه انه لا عمل لافي الخبر حال تركيب لا مع اسمها بل الخبر
 مرفوع بما كان مرفوعا به قبل دخولها وعمله بانها ضعفت حين ركبت وصارت كجزء
 كلمة وجزء الكلمة لا عمل له ومقتضى هذا بطلان عملها في الاسم ايضا لكن ابقى في اقرب
 المعمولين لقربه وجعلت مع معمولها بمنزلة المبتدأ والخبر بعدها على ما كان عليه
 قبل دخول لا فلا يلزم عملها في المعارف ودعوي اتحاد المستثنى والمستثنى منه مبنية
 على كون المستثنى منه اسم لا ونحن نمنع ذلك بل نقول الاسم الكريم خبر والمستثنى
 منه محذوف لانه استثناء مفرغ والاستثناء المفرغ يكون المستثنى منه محذوفا ثم
 الاستثناء من شيء مقدر لصحة المعنى ولا اعتبار بذلك المقدر لفظا ولا خلاف بعلم في نحو
 ما جاءني الا زيدا أن زيدا فاعل مع انه مستثنى من مقدر في المعنى والتقدير ما جاءني أحد
 الا زيدا فلا منافاة بين كونه خبرا ومستثنى من مقدر اذ جملة خبرا منظورية للفظ
 ومستثنى منظورية للمعنى قال بعض المحققين في قوله لا خلاف يعلم الخ نظر ظاهر فقد
 صرح غير واحد منهم ابن هشام بان اطلاق الفاعل على ما بعد الا في نحو ما ذكر مجاز

(١) وقيل هو اسم لا باعتبار محله قبل دخول الا اذ هو مبتدأ ولا يخفى بعده. منه

(٢) (قوله وإما الخ) عدل قوله اول الكلام ثم الاسم الكريم بالرفع اما بدلا منه

والصواب ان الفاعل هو المحذوف وان ما بعد الا بدل منه فاذا كان الارجح
تذكير الفعل اذا كان الفاعل مؤنثا حقيقة واقعا بعد إلا قال لان الفاعل مذكر
محذوف وما بعد الا بدل منه اهـ وكون الاخبار بخاص عن عام لا يجوز مسلم
لكن ما نحن فيه لم يخبر بخاص عن عام لان العام منفي والكلام انما سيق لنفي
العموم وتخصيص الخبر المذكور بواحد من أفراد ما دل عليه اللفظ العام واما
جعل الجرجاني لا فيه بمعنى ليس اي واله مرفوع والا صفة بمعنى غير هي مع الاسم
بعدها صفة لاسم لا باعتبار لفظه فيمنعه من جهة الصناعة ان لا بمعنى ليس لا تعمل
في المعارف على الصحيح وأما قول الشاعر .

وحملت سواد القلب لا انا باغيا سواها ولا في حبيها متراخيا

فقول بان الاصل لا أراني فحذف العامل فانفصل الضمير وقول المتنبي

اذا المال لم يكسب جميلا من الثنا فلا الحمد مكسوبا ولا المال باقيا

نحن وبما ذكر يعلم ما في قول ناظر الجيش في شرح التسهيل انه ليس مانع
بمنعه من جهة العربية وانما يمنع من جهة المعنى وذلك لان المقصود من هذا الكلام
نفي الالهية عن غير الله تعالى او اثباتها له ولا يفيد التركيب حينئذ نعم يفيد
بالمفهوم واين هو من المنطوق على ان هذا المفهوم ان كان لفظا فهو غير حجة خلافا
للدقاق وبعض الحنابلة أو صفة قبيح حجيته خلاف وأعرب لا اله في موضع
الخبر والا لله في موضع المبتدا وعزى للزمخشري وضمف بانه يلزمه ان خبر لا
النافية للجنس يعني معها وهي لا يعني معها الا اسمها ولو كان كذلك لما جاز نصبه
واعربه بعضهم فجعل الا لله فاعلا لاله من عن الخبر كما يرفع بالصفة
نحو أقائم زيد وضمف بانه لو كان كذلك لوجب نصب اسم لا وتنوينه
لكونه شبيها بالمضاف والجواب عنه بان بعض النحاة يحيز حذف التنوين في مثله
وجعل منه نحو قوله تعالى لا غالب لكم اليوم نظر فيه بان الذي يحيز حذف
التنوين في مثل ذلك يحيز اثباته ولا يعلم أحد اجاز التنوين في لا اله الا الله

وجوز بعضهم في الاسم الكريم النصب وخرجه على وجوه معترضة وسيأتي في باب التشهد تلخيص ما هنا مع زيادة عليه «فائدة» قال بعض العلماء لهذه الكلمة اسماء الاول كلمة التوحيد فانها تدل على نفى الشريك على الاطلاق لان لا انفي الجنس نصا ومعها يذهب احتمال وجود اله آخر بخلاف الاله واحد فانه ليس في العبارة ما ينفي احتمال خطوط اله آخر بالبال والثاني كلمة الاخلاص كان معروف الكرخي يقول يانفس اخاصي لتخلصي ثم التحقيق فيه أن كل شيء متصور أن يشوبه غيره اذا صفا يسمى خالصا وفي الحرز كلمه الاخلاص مجموع الشهادتين وسميت بذلك لكونها لا يكون سببا للخلاص الا مع الاخلاص اه
والثالث كلمة الاحسان قال تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان قال المفسرون هل جزاء الايمان اى وذلك انما يكون بالكلمة المذكورة لمن تمكن من النطق الرابع دعوة الحق وقال ابن عباس هو قول لا اله الا الله الخامس كلمة العدل قال تعالى ان الله يأمر بالعدل قال ابن عباس العدل شهادة ان لا اله الا الله السادس الطيب من القول قال تعالى وهدوا الى الطيب من القول السابع الكلمة الطيبة قال تعالى ومثل كلمة طيبة الآية الثامن الكلمة الثابتة قال تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت التاسع كلمة التقوى قال تعالى والزهم كلمة التقوى العاشر الكلمة الباقية قال تعالى وجعلها كلمة باقية في عقبه أي قول لا اله الا الله الحادي عشر كلمة الله العليا اثنا عشر المثل الا على الثالث عشر كلمة سواء قال تعالى تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية الرابع عشر كلمة النجاة الخامس عشر العهد قال تعالى لا يملكون الشفاعة الا من اخذ عند الرحمن عهدا السادس عشر كلمة الاستقامة السابع عشر مقاليد السموات والارض الثامن عشر القول السديد التاسع عشر البر العشرون الدين قال تعالى الا الله الدين الخالص الحادي والعشرون الصراط المستقيم الثاني والعشرون كلمة الحق قال تعالى ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة الا من شهد بالحق يعني قول لا اله الا الله الثالث والعشرون العروة

قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَرَوَيْنَاهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى
الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الْوَثْقِيُّ «وَمَنْ يَكْفُرُ بِالطَّاعُوتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى» أَيْ
بِإِلَهِ الْإِلَهِاتِ الَّتِي هِيَ حَصْنُ الْحَقِّ الرَّابِعِ وَالْعَشْرُونَ كَلِمَةُ الصَّدَقِ قَالَ تَعَالَى
وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ أَيْ قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَصَدَقَ بِهِ أَهْلُ (قَوْلُهُ قَالَ التِّرْمِذِيُّ
حَدِيثٌ حَسَنٌ الْخ) عِبَارَتُهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُوسَى
يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ الْمَدَنِيَّ وَقَدْ رَوَى عَلَى بْنِ الْمَدِينِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُوسَى قَالَ
الْحَافِظُ وَذَكَرَتْ جَمَاعَةٌ مِنْ رَوَاهُ عَنْهُ وَلَمْ أَقِفْ فِي مُوسَى عَلَى تَجْرِيعٍ وَلَا تَعْدِيلٍ
إِلَّا أَنَّ ابْنَ حَبَانَ ذَكَرَهُ فِي الثَّقَاتِ وَقَالَ يَخْطِئُ. وَهَذَا عَجَبٌ مِنْهُ، لِأَنَّ مُوسَى مَقْلٌ
فَإِذَا كَانَ يَخْطِئُ مَعَ قَلَّةِ رَوَايَتِهِ كَيْفَ يُوثَقُ وَيَصِحُّ حَدِيثُهُ وَأَمَّا مَنْ صَحَّحَهُ أَوْ
حَسَنَهُ تَسَمَّحَ لِكَوْنِهِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ أَهْلُ (قَوْلُهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ) كَذَا
اِقْتَصَرَ الْمَصْنُفُ عَلَى عَزْزِ تَخْرِيجِهِ إِلَى الْبُخَارِيِّ فَنَقَطَ وَقَدْ عَزَّاهُ إِلَى تَخْرِيجِ الصَّحَّاحِينَ
غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صَاحِبُ الْمَشْكَاتِ وَالْحَصْنُ وَغَيْرُهُمَا وَالْأَحْسَنُ مَا فَعَلَهُ الْمَصْنُفُ لِأَنَّ
الْحَدِيثَ بِهَذَا اللَّفْظِ لَمْ يَخْرُجْهُ إِلَّا الْبُخَارِيُّ وَأَمَّا مُسْلِمٌ فَلَفِظَ رَوَايَتَهُ الْبَيْتِ الَّذِي يَذْكُرُ
اللَّهُ فِيهِ وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهِ مِثْلَ الْحَى وَالْمَيِّتِ وَقَدْ أَحْسَنَ صَاحِبُ السَّلَاحِ حَيْثُ
ذَكَرَهُ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ بَعْدَ إِرَادَةِ مِثْقَالِهِ وَلَفِظَ مُسْلِمُ الْبَيْتِ الْخِ أَهْلُ فَنَبِهَ عَلَى أَنَّ الْإِتْفَاقَ
عَلَى رَوَايَةِ هَذَا الْمَعْنَى لَا يَخْتَصُّ بِهَذَا الْمَبْنَى وَقَالَ الْحَافِظُ بَعْدَ إِرَادَةِ اللَّفْظِ الَّذِي
عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ طَرَفٍ مَا لَفِظَهُ اتَّفَقَ مِنْ ذِكْرِنَا عَلَى أَنَّ التَّمْثِيلَ وَقَعَ بِالْبَيْتِ إِلَّا الْبُخَارِيُّ
فَإِنَّ لَفْظَهُ مِثْلَ الَّذِي يَذْكُرُ اللَّهُ رَبَّهُ الْخِ وَكَأَنَّ لِهَذَا اِقْتَصَرَ الْمَصْنُفُ عَلَى عَزْزِ الْحَدِيثِ
لِلْبُخَارِيِّ وَالَّذِي أَظُنُّ أَنَّهُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ وَإِنَّ الْبُخَارِيَّ كَتَبَهُ مِنْ حِفْظِهِ فَأَقَامَ الْحَالُ
مَقَامَ الْحَلِّ وَالْعِلْمَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (قَوْلُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
قَيْسِ بْنِ سَلِيمٍ الْأَشْعَرِيُّ قَدَّمَ أَبُو مُوسَى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ قَبْلَ
الْهَجْرَةِ فَاسْلَمَ ثُمَّ هَاجَرَ وَقَدِمَ مَعَ النَّبِيِّ جَنْفَرًا وَاصْصَحَّابَ السَّفِينَةِ بَعْدَ خَيْبَرَ وَاسْهَمَ

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُهُ
مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ » * وروينا في صحيح مسلم

لهم النبي صلى الله عليه وسلم منها كمن حضرها وقال لهم ليكنم اصحاب السفينة
هجرتان وكان لابن موسى ثلاث هجر الى مكة ثم الى الحبشة ثم الى المدينة واستعمله
النبي صلى الله عليه وسلم على زبيد وعدن وساحل اليمن كما استعمل معاذ بن
جبل على الجند وجبالها وخالد بن سعيد على صنعاء والمهاجر بن أمية على كندة
وزياد بن أمية على حضر موت وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكرمه ويبجله وقال
له اوتيت مزمارا من مزامير آل داود ولاه الولايات وله الأثر العظيم في يوم اوطاس
وافتح الاهواز واصبهان وعدة امصار في خلافة عمر ومضت أحواله من اولها
الى آخرها على الاستقامة ولما قرب موته زاد اجتهاده فقليل له في ذلك فقال
الخليل اذا قاربت رأس مجراها اخرجت جميع ما عندها والذي معي من اجلى أقل
من ذلك روى لابن موسى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثمائة وستون حديثا
اتفقا منها على تسعة واربعين وانفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة عشر روى
عنه جميع أهل المسانيد والسنن توفي بمكة وقيل بالكوفة سنة اثنتين او اربع
وثلاثين عن ستين سنة (قوله مثل الذي يذكُر ربه الخ) مثل الشيء صفته ذكره
الجوهري وهو المراد هنا والقصد من ضرب الامثال التقریب الى ذهن السامع
وقد شبه صلى الله عليه وسلم الذاكر بالحي الذي ظاهره مزين بنور الحياة
الحسية والتصرف التام في مراده وباطنه منور بنور المعرفة وغير الذاكر بالميت في
فساد ظاهره وكونه عرضة للهوام وباطنه بتعطله عن الادراك والافهام فالذاكر
ظاهره مزين بحلية الشريعة وباطنه محلي بعقود الحقيقة وغير الذاكر عاطل الجيد خال
عن كل حسن مجيد وقيل شبه بالحي في تقع من يواليه وإضرار من يعاديه والميت
في خلوه من ذلك (قوله في صحيح مسلم) او رده كذلك المنذرى في الترغيب
ثم قال وزاد من حديث ابى مالك الاشجعي وعافى وفي رواية قال فان هؤلاء يجمع

لك دنياك وآخرتك رواه مسلم وفاعل زاد مسلم وجاز عود الضمير عليه وان تاخر
لفظه لتقدم مرتبته ووضح ذلك في المشكاة فأورده من تخريج مسلم بقوله اللهم
اغفر لي وارحمني وارزقني وعافني شك الراوي في عافني قال شارحها ابن حجر
اي شك هل هو كلام النبي صلى الله عليه وسلم اولا فيؤتى به احتياطاً رعاية
احتمال انه صلى الله عليه وسلم قاله اه وفي السلاح بعد ذكره وعافني قال ابن
نمير قال موسى اما عافني فانا اتوهم وما أدري اه لكن ظاهر صنيع المنذرى
أنه زاد هذا اللفظ من حديث مالك من غير شك فيه الا انه انقرد بالخبر بالخبر
ابو مالك وظاهر كلام المشكاة خلافه ثم راجعت صحيح مسلم فرايته موافقاً لما فيها
فانه اورد لفظ وعافني في الخبر مجزواً به من طريقين منتهيين الى ابى
مالك الاشجعي الاولى لفظها عن ابى مالك الاشجعي عن ابيه كان الرجل اذا
اسلم علمه النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة ثم أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات
اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني والثانية لفظها انه أي أباه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم وأتاه رجل فقال يا رسول الله كيف أقول حين أسأل
ربي قال قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني ويجمع اصابعه الا الا بهـ ام
قال فان هؤلاء تجمع لك خير دنياك وآخرتك رسيأتى الحديث بهذين اللفظين في باب
جامع الدعوات وعلى هاتين الروايتين يحمل كلام المنذرى ويعلم ان راوي فان
هؤلاء الخ هو ابو مالك وأورده من حديث سعد بن ابى وقاص كما أورده المصنف
هنا ثم قال قال موسى يعني الجهني اما عافني فانا اتوهم وما أدري وعلى هذا يحمل
كلام المشكاة والسلاح والله اعلم وسيأتى حديث سعد هذا وحديث طارق
المذكور قبله في باب جامع الدعوات قال الحافظ ووقع لي من وجه آخر عن
موسى الجهني انبأها فسأته رفيه وعافني ثم قال "طبراني هذا لفظ يحيى القطان يسمى
احد الرواة عن موسى والاخرون نحوه قال الحافظ والقطان من رجال الحنفية
فكان موسى جزم بها لما جدته وتردد فيها لما حدث ابن نمير وحذفها لما حدث

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ

غيرهما والله أعلم وقال السخاوي رواه عن موسى بدون قوله وعافني أبو نعيم في المستخرج من حديث جعفر بن عون عنه وأخرجه البيهقي في الدعوات من طريق جعفر بن عون ويعلى كلاهما عن موسى بإثباتهما وقد روى حديث سعد أبو عوانة وأبو نعيم في المستخرج اهـ وهذا الاختلاف على موسى بأنها في حديث سعد رضى الله عنه لانه رواه عن مصعب بن سعد عن أبيه قال الحافظ ووقع عند مسلم اختلاف في ثبوتها وحذفها في حديث أبي مالك الأشجعي عن أبيه ثم أخرجه الحافظ بسنده إلى أبي مالك واسمه سعد بن طارق عن أبيه واسمه طارق بن أشيم قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا أتاه انسان فقال علمني ما أقول قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني ويقول باصابعه الأربع وقبض كفه غير الإبهام ويقول هؤلاء يجمعون لك دينك وآخرتك قال الحافظ حديث صحيح أخرجه مسلم هكذا في رواية وقال في أخرى عافني بدل أرزقني وأثبت الخمسة في رواية قلت وكأن نسخ مسلم مختلفة قال الحافظ ولاصل الحديث شاهد من حديث عبد الله بن أبي أوفى وفيه ذكر وعافني وهو حديث حسن أخرجه أبو داود وأخرجه عنه من طرق أخرى النسائي وابن خزيمة والدارقطني والحاكم بإسناد متعددة مدارها على إبراهيم السكسكي يعني الراوي عن ابن أبي أوفى قال النسائي وليس بالقوي قال الحافظ فكانهم صحيحوه لشواهد اهـ (قوله عن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه) اسم أبي وقاص مالك وسعد هذا هو سعد بن مالك بن أبي وقاص بن أمييب بن عبد مناف بن زهرة ابن كلاب القرشي الزهري المكي كان رابعاً أو ثانياً في الإسلام وسبب إسلامه ما رآه من التمر وسبقه إليه أبو بكر وعلي وزيد بن حارثة فلما استيقظ أسلم وأسلم أخواه لابويه عامر وعمير وكان من المهاجرين الأولين وشهد بدرًا وما

بعدها وكان يقال له فارس الاسلام وهو احد العشرة المبشرة بالجنة وأحد السبعة السابقين وأحد الستة اصحاب الشورى وكان يحرس النبي صلى الله عليه وسلم في معازيه وجمع له النبي صلى الله عليه وسلم ابويه فقال فداك ابى وامى ايها الغلام الخزور (١) اللهم سدد رميته وأجب دعوته ثم قال هذا خالى فليأت كل رجل بخاله وفي الصحيحين عن على رضي الله تعالى عنه ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع ابويه لاحد الاسعد بن مالك سمعته يقول له يوم احد ارم فداك أبى وامى وفي صحيح مسلم عن الزبير قال اما والله لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ اى يوم الخندق ابويه فقال فداك ابى وامى قال القرطبي في المفهم وهذا يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع ابويه لغير سعد بن ابى وقاص وحينئذ يشكك بما رواه الترمذى من قول على إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جمع ابويه لاحد الاسعد قال له يوم احد ارم فداك ابى وامى ويرتفع الاشكال بان يقال إن عليا اخبر بما في علمه ويحتمل ان يريد انه لم يقل ذلك في يوم أحد لاحد غيره اه وفيه أمور «الاول» تخريجه الحديث عن الترمذى مع انه من احاديث الصحيح كما تقدم «الثانى» قوله في الاحتمال انه لم يقله في أحد لاحد غيره يعارضه ما رواه ابن ماجه عن عبد الله بن الزبير عن الزبير رضي الله عنه قال لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه يوم أحد «لا يقال» حديث الصحيح ان الجمع للزبير انما كان يوم الخندق فيقدم على حديث ابن ماجه فيتم الاحتمال «لانا نقول» انما يعدل الى التقديم عند التعارض عند عدم امكان الجمع وإلا كما هنا فيعمل به ووجه الجمع امكان تعدد الجمع له أى جمع النبي صلى الله عليه وسلم ابويه للزبير رضي الله عنه فمرة باحد وهو ما في ابن ماجه ومرة بالخندق وهو ما في مسلم ومنه يعلم أن على جوابه الاول المعول والله أعلم ، وفي فتح البارى اخرج

(١) بمهمله فزاي مفتوحتين فوار مشددة وهو القوى . ع

ابن أبي عاصم من حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة فداك
ابوك واخرج من حديث ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صحابه
فداكم أبي وأمي ومن حديث انس انه قال مثل ذلك الانصار اهـ ومنه يعلم أن
ما تقدم عن علي رضي الله عنه بحسب علمه كما يدل عليه قوله ما سمعت الخ ودعا
له النبي صلى الله عليه وسلم بالشفاء من جرح به فشفى وشهد له بالجنة والشهادة
وهو اول من أراق دما في الاسلام وأول من رمى بسهم في سبيل الله شهيد فتح
مدائن كسرى بالعراق في خلافة عمر وبنى الكوفة ووليها فشكاه اهلها فعزله عنهم
وبعث رجالا يسألونهم فانتدب لشكواه أبو سعد وقال انه لا يسير بالسرية ولا
يعدل في القضية ولا يقسم بالسوية والقسمة ذكرها المصنف في باب جواز دعاء
المظلوم على ظالمه وقال عمر رضي الله عنه ان أصابت الامارة سعاداً فذاك ولا
فليستعن به أيكم ما أمر فاني لم أعزله عن عجز ولا خيانة واعتزل الفتن بعد موت
عثمان ونزل فيه وبسببه آيات من القرآن منها قوله تعالى « وان جاهدك على أن
تشرک بى ما ليس لك به علم فلا تطعهما » وهو من الجملة الذين نزل في شأنهم
« ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغناء والعشى يريدون وجهه » واخباره في الشجاعة
والشدة في دين الله واتباع السنة والزهد والورع واجابة الدعوة والصدق
والتواضع كثيرة روى له مائتان وسبعون حديثاً انفق منها على خمسة عشر
وانقر البخارى بخمسة عشر ومسلم بثمانية عشر روى عنه ابداً عمر وعباس وجابر
ابن سمرة وآخرون توفى في قصره بالعقيق على تسعة أميال من المدينة وحمل على
أعناق الرجال الى المدينة وصلى عليه والى المدينة مروان بن الحكم وازواجه
صلى الله عليه وسلم قيل وكان آخر المهاجرين موتاً بالمدينة وقيل آخرهم موتاً بها
جابر بن عبد الله ولما حضرته الوفاة دعا بخاق جبة له من صوف فقال كفوننى
فيها فاني كنت افيت المشركين فيها يوم بدر وكنت أخبؤها لهذا اليوم وكانت
وفاته سنة ثمان او خمس وخمسين وله بضع وستون او سبعون او ثمانون او

أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عَلَّمَنِي كَلَامًا أَقُولُهُ ، قَالَ
 قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ
 كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

وتسعون سنة (قوله أعرابي) منسوب إلى الأعراب سكان البادية وسميأتى في
 باب المساجد مزيد كلام فى الأعرابي وتحقيق الفرق بينه وبين العربى (قوله
 علمني كلاما) فيه إطلاق الكلام على الذكر وعدم حث من حلف لا يتكلم
 فذكر لأن مبني الإيمان على العرف وهم لا يعدون منه الذكر (قوله كبيراً) قال
 القاضى عياض ينصب عند النحاة بفعل مضممر دل عليه ما قبله كأنه قيل كبرت
 أو ذكرت كبيراً أو نحو ذلك وقيل على التمييز وقيل على القطع اهـ واقتصر القرطبي
 على نقل كونه مفعولاً مطلقاً وزاد ابن حجر في شرح المشكاة كونه حالاً مؤكدة
 نحو زيد أبوك عطوفاً وعلى كونه حالاً أو تمييزاً فالعامل أفعل التضييل وعلى كونه
 مفعولاً فالعامل فعل مدلول عليه بفعل (قوله رب العالمين) فى النهاية الرب
 يطلق فى اللغة على المالك والسيد والمدبر والمربي والمتعم والمنعم ولا يطلق غير
 مضاف إلا على الله تعالى وإذا أطلق على غيره أضيف فيقال رب كذا وقد جاء
 فى الشعر مطلقاً على غير الله تعالى وليس بالكثير اهـ وفى الفتح المبين وقول
 الجاهلية للملك من الناس الرب من كفرهم و يطلق أيضاً على الصاحب والثابت
 ثم قيل هو صفة فعلية وزنه فعل وقيل فاعل أى رأيت وحذفت ألفه لكثرة
 الاستعمال ورد بأنه خلاف الأصل وقيل هو مصدر بمعنى فاعل كمدل وظاهر أن
 المعانى المذكورة تنأتى فى هذا المقام والعالمين بفتح اللام اسم جمع لعالم على الصحيح
 لا جمع له لعموم المفرد اذ هو اسم لما سوى الله تعالى من سائر الاجناس فيخرج
 صفات ذاته اذ هي ليست بغيره نظراً لاستحالة الانفكاك ولا عينه نظراً للمفهوم

العزیز الحکیم ، قال

وخصوص العالمین اذ هو مخصوص بذی العقل من انس وملك وجن والمفرد منه مع الجمع لا يكون كذلك ولذا منع سیدویه كون الاعراب الخاص بـمكان البادية جمعا لعرب الشامل له واسكان الحاضرة لئلا يكون المفرد أوسع دلالة من الجمع وهو ممنوع وقد اختلف في عدة العوالم على أقوال عديدة وما يعلم جنود ربك إلا هو وأل فی العالمین للاستغراق ثم قيل العالم مشتق من العلم فيختص بذویه كما سبق وقيل من العلامة لانه علامة على موجوده وانه متصف بصنفات الكمال (قوله العزیز الحکیم) هذان الاسمان هما الواردان في ختم الحوقلة دون ما اشتهر في السنة كثير من ختمها بالعلی العظيم لكن في بعض نسخ الحصن الحصين رواية ختمها بالعلی العظيم فالله رواية أخرى قاله ابن حجر في شرح خطبة كتابه المشكاة وكلامه في الحوقلة من حيث هي وأما حديث سديد المذکور فانه من افراد مسلم كما صرح به صاحب السلاح ويؤخذ من اقتصار المنذرى على عزو تخريجہ اليه وليس فيه إلا ختمها بالعزیز الحکیم ، والختم بها انساب لان العزیز من لا يغالب امره ولا حول ولا قوة معه ومع ذلك فهو حکيم يضع الشيء موضعه على مقتضى الحسنة بمحض الفضل والاحسان وفي شرح هذا الحديث من المشكاة ما لفظه وختم الحوقلة بهما لوروده في هذه الرواية الصحيحة سيما رواية مسلم اولى من ختمها بالعلی العظيم وان كان قد اشتهر لكن قوله لا سيما فيه ايهام ان الحديث روي عند غير مسلم وليس بمسلم لما تقدم نعم في المرقاة في الكلام على هذا الحديث ما لفظه وجاء في رواية البزار بلفظ العلي العظيم قال الحافظ ورواه البزار من حديث موسى الجهني يني الراوي حديث مسلم عن مصعب بن سعد عن ابيه رضي الله عنه اه قال في المرقاة (١)

(١) اى المرقاة على المشكاة حيث اطلقت احرازاً عن مرقاة الصمود على

سنن ابى داود للجلال السيوطي . منه

فَهْؤَلَاءُ لِرَبِّي فَمَالِي ؟ قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ

وان لم يزد في الصحيح قال الطيبي لم يرد ذلك في اكثر الروايات الا عن
الامام احمد فانه اردفها بقوله العلي العظيم اه ومراد السلاح بكونه من افراد
مسلم بالنسبة لباقي الستة وقول ابن حجر فلهذه رواية اخرى هو كذلك فقد
روى الترمذي والنسائي وقال الترمذي واللفظ له حديث حسن عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على وجه الارض احد يقول لا اله الا الله
والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم الا كفرت عنه خطاياهُ ولو كانت
مثل زبد البحر، كذا في السلاح وفي الترغيب المنذري عن أبي هريرة رضي الله
عنه قال انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قال الله تعالى اسلم
عبدى واستسلم، رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد (قوله فهؤلاء لربى) اى حق
له تعالى اذ هى موضوع الدلالة على اوصافه الازلية الابدية من صفات الجلال
ونعوت السكالات والنزه عن النقص بحال (قوله فالى) اى ما الذى اذ كره مما ارجو
حصول مدلوله لى (قوله اللهم) قال ابن السيد لا خلاف ان المراد باللهم يا الله
وان الميم زائدة ليست باصل الكلمة ثم اختلفوا بعد ذلك في هذه الميم على ثلاثة
مذاهب فذهب سيبويه والبهريون الى انها زائدة فى الآخر عوضا عن حرف النداء
ولهذا لا يجمع بينهما لما فيه من الجمع بين الموضع والمعوذ وشذ قول الشاعر
* انى اذا ما حدث ألما * اقول يا اللهم يا للهما * والمنع من الجمع بين حرف
النداء والميم انما هو على مذهب من ذكر كما صرح به أبو حيان في النهر، وذهب
الكوفيون الى ان الميم عوض عن جملة محذوفة والتقدير يا الله أمنا بخير اى اقصدنا
ثم حذف للاختصار والكثرة الاستعمال قال القاضي البيضاوى فخفض بحذف
حرف النداء ومتعلقات الفعل وهمزة اه ورد بعدم اطراد هذا التقدير فى اكثر
المواضع في قوله تعالى وإذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك الآية ولو

كان الميم من أمنا لما احتاج الشرط الى جواب لان الفعل حينئذ وهو أمنا يكون الجواب تاليا ان (١) وذهب آخرون الى ان الميم زائدة للتعظيم والتفخيم لدلالاتها على معنى الجمع كما زيدت في زرقم لشدة الزرقاة وابنم في الابن قال ابن السيد وهذا غير خارج عن مذهب سيبويه لانه لا يمنع أن يكون للتعظيم وان كانت عوضا من حرف النداء كما ان انباء في قولنا تالله بدل من الباء وفيها زيادة معنى التعجب قال وهذا القول احسن الاقوال ، وذكر ابن ظفر في شرح المقامات ان الله اسم للذات والميم للصفات التسعة والتسعين فجمع بينهما ايذاناً بالسؤال بجميع اسمائه وصفاته وقواه بعضهم واحتج بقول الحسن البصري: اللهم بجمع الدعاء ، وقول النضر ابن شميل من قال اللهم فقد دعا الله بجميع اسمائه وصفاته وكانه قال يا الله الذي له الاسماء الحسنى ولذا قيل له انه الاسم الاعظم كذا في شرح الزركشي على جمع الجوامع ووجه بعضهم كلام ابن ظفر ايضا بان الميم هنا بمنزلة الواو الدالة على الجمع فانها من مخرجها فكان الداعي يقول يا الله الذي اجتمعت له الاسماء الحسنى والصفات العلاء ولذا شددت لتكون عوضا عن علامتي الجمع الواو والنون في مسامون ونحوه واختير الاتيان به في الادعية كثيراً بل لم يأت التنزيل الا به عن الاتيان بالجلالة مقرونا بيا لان يا موضوعة للبعيد وهو سبحانه اقرب للانسان من حبل الوريد قرب علم لا قرب مسافة وتحديد قال ابن عطية اجمعوا على انها يعني اللهم مضمومة الهاء مشددة الميم مفتوحة وانها منادى قال ابو حيان في النهر وما نقله من الاجماع على تشديد الميم قد نقل الفراء (٢) تخفيفها في بعض اللغات قال وانشدني عليه بعضهم * كحلقة من ابي رياح * بسمها اللهم الكبار * قال الراد عليه وتخفيف الميم خطأ فاحش عند الفراء لانها عنده هي التي في أمنا وهي التي لا نحتمل التخفيف قال والرواية الصحيحة لاهة كبار اه وان صح هذا

(١) قوله (تاليا إن) لعله مؤخر من تقديم ، والاصل (الى جواب تاليا إن لان الفعل الخ) (٢) قوله « قد نقل الفراء الخ » كذا بالاصول . ع

اغفر لي وارحمي واهدني وارزقني » وروينا في صحيح مسلم عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال « كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ

البيت كان فيه شذوذ آخر من حيث استعماله في غير النداء اذ هو فيه فاعل بالفعل قبله اه كلام النهر، وفي شرح الخلاصة المرادي شذوذ حذف أل منه كقوله * لا مان كنت قبلت حجتج * وهو في الشعر كثير ولا يستعمل الا في النداء وشذ استعماله في غير النداء كما في الارتشاف وفي جواز وصفه خلاف منعه سيبويه والخليل وأجازه المبرد والزجاج وفي النهاية تستعمل اللهم على ثلاثة أنحاء ان يراد بها النداء المحض نحو اللهم توفنا مسلمين وان يذكره المجيب تمكينا للجواب في نفس السامع يقول لك القائل اريد قائم فتقول اللهم نعم وان يؤتى به للدلالة على الندرة وقلة وقوع المذكور نحو أنا لا أزورك اللهم اذا لم تدعني اذ وقوع الزيارة مقرونا بعدم الدعاء قليل اه (قوله اغفر لي) اي جميع الذنوب قال الكريم وهاب وليس هذا من باب التكفير بصالح الاعمال فيعيد بالصغائر بل من السؤال فالمسئول تكفير كل ذنوبه صغيرة وكبيرة ويشهد للتعميم حذف المعمول (قوله وارحمي) اي بتوالي نعمك (قوله واهدني) بالدلالة والابصال لما فيه الصلاح والنجاح في الحال والمآل (قوله وارزقني) اي ارزقني ما استعين به على القيام بالتكاليف المطلوبة مني وأستغني به عن سؤالي وأنفق منه في طرق رضاك وما أحسن قول امامنا الشافعي رضي الله عنه

يا لهف قلبي على مال أفرقه * على المقلين من اهل المروآت

ان اعتذاري الى من جاء بسألي * ما ليس عندي من أجلى المصيبات

وفي الحديث ان سؤال ما بقم الحال ويعني عن الغير من الرزق الحلال لا ذم فيه بحال (قوله وروينا في صحيح مسلم) ورواه الترمذي والنسائي وابن حبان أيضا وقال الترمذي حسن صحيح وروايتهم ونحط بالواو من غير ألف قبلها كما

« أَيْعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ، فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ كَيْفَ يَكْسِبُ أَلْفَ حَسَنَةٍ، قَالَ يَسْبَحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَتَكْتُبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ أَوْ تَحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ » قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

فِي التَّرْغِيبِ الْمُنْذَرِي وَالسَّلَاحِ وَقَالَ الْحَافِظُ رَوَايَةُ شُعْبَةَ عَنْ أَحْمَدَ وَالنَّسَائِي بِالْوَاوِ كَمَا قَالَ الْبَرْقَانِي أَنَّ شُعْبَةَ وَغَيْرَهُ رَوَوْهُ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ بِالْوَاوِ وَهُوَ عِنْدَ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ وَيْحِيِّ الْقَطَّانُ فِي مَوْضِعَيْنِ أَحَدُهُمَا بِالْفَظِّ وَيَعْنِي عَنْهُ أَلْفُ سِدَّةٍ وَالثَّانِي بِاللَّفْظِ الَّذِي ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ أَهْ (قَوْلُهُ أَيْعِجْزُ أَحَدُكُمْ) بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِ مَنْ الْعِجْزِ وَهُوَ الضَّعْفُ وَالْفَعْلُ كَضَرْبٍ وَسَمِعَ عَلِيُّ بْنُ مَافِي الْقَامُوسُ قِيلَ اقْتَصَارُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ فِي مِفْتَاحِ الْحَصَنِ فِي حَدِيثٍ « لَا يَعْجِزُوا فِي الدَّعَاءِ » عَلَى قَوْلِهِ بِكَسْرِ الْجِيمِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَفَتْحِهَا فِي الْمَاضِي مَبْنِي عَلَى الرِّوَايَةِ وَهِيَ لَا تَنَافِي جَوَازَ الْفَتْحِ لُغَةً أَوْ عَلَى كَوْنِهِ أَفْصَحَ لَوُرُودِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى « يَا وَيْلَتَا أَعْجَزْتَ إِنْ أَا كُنْ مِثْلَ هَذَا الْغَرَابِ » قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ فِي الْمَشَارِقِ وَقَدْ قِيلَ فِي الْمَاضِي بِكَسْرِ الْجِيمِ وَالْفَتْحِ أَعْرِفْ أَهْ وَفِي أَوَائِلِ شَرْحِ مُسْلِمٍ لِلْمُصَنَّفِ يُقَالُ عَجِزَ بَفَتْحِ الْجِيمِ يَعِجْزُ بِكَسْرِهَا هَذِهِ هِيَ اللُّغَةُ الْفَصِيحِي الْمَشْهُورَةُ وَبِهَا جَاءَ الْقُرْآنُ الْعَزِيزُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى يَا وَيْلَتَا أَعْجَزْتَ وَيُقَالُ عَجِزَ يَعِجْزُ بِكَسْرِهَا فِي الْمَاضِي وَفَتْحِهَا فِي الْمَضَارِعِ حَكَاهُ الْأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُ وَالْعِجْزُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا يَقْدِرُ عَلَى مَا يَرِيدُ وَأَنَا عَاجِزٌ وَعَجِزَ أَهْ وَأَحَدٌ هُنَا بَعْنِي وَاحِدٌ لَا بَعْنِي أَحَدٌ الَّتِي لِلْعُمُومِ لِأَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَسْتَعْمَلُ فِي النَّفْيِ نَحْوُ لَا أَحَدٌ فِي الدَّارِ أَصْلَهُ وَحَدَّ قَلْبِي وَأَوَّهِ الْمُفْتَوِّحَةُ هَمْزَةً عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ بِخِلَافِ الْمَضْمُونَةِ كَوَجُوهٍ وَأَجْوَهٍ (١) فَانْهَ قِيَاسِي وَالْمَكْسُورَةُ كَوَسَادَةٍ وَإِسَادَةٍ قِيلَ سَمِعْتُ وَقِيلَ قِيَّامِي (قَوْلُهُ فَيَكْتُبُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ) هَذَا أَقَلُّ مَرَاتِبِ

الْحَمِيدِيّ كَذَا هُوَ فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ فِي جَمِيعِ الرِّوَايَاتِ « أَوْ تَحْطُ » قَالَ
الْبَرْقَانِي وَرَوَاهُ شُعْبَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ وَيَحْيَى الْقَطَّانُ عَنْ مُوسَى الَّذِي رَوَاهُ
مُسْلِمٌ مِنْ جِهَتِهِ فَقَالُوا « وَتَحْطُ » بِغَيْرِ أَلْفٍ *

المضاعفة قال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأما نهاية المضاعفة فلا يعلمها إلا
واهبها قال تعالى إنما يوفي الصابرون أجرهم بغير حساب وقال تعالى والله يضاعف
لمن يشاء (قوله الحميدي) بحاء مضمومة فميم مفتوحة فتحتية ساكنة فدال مهملة
بعدها ياء النسب منسوب لجدّه حميد الأعلى والحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين
وغيره ومن شعره

لقاء الناس ليس يفيد شيئاً * سوى الاكثار من قيل وقال

فأقلل من لقاء الناس الا * لاخذ العلم او اصلاح حال

(قوله من جميع الروايات) أي من جميع رواة كتاب مسلم أي ان رواة صحيح
مسلم عنه لم يختلفوا في هذا الحرف وجميع نسخ مسلم متفقة (قوله قال البرقاني)
بكسر الموحدة وفتحها وسكون الراء وبالقاف ثم نون بعد الالف كذا ضبطه بالوجهين
السبكي في الطبقات وغيره قال صاحب لب اللباب نسبة الى قرية من قري
كانت بنواحي خوارزم خربت والمشهور منها الامام أبو بكر احمد بن محمد بن احمد
ابن غالب البرقاني الخوارزمي الفقيه المحدث الاديب الصالح وقال السبكي في طبقاته
هو الحافظ الكبير تفقه في حدائته وصنف في الفقه ثم اشتغل بالحديث فصار
فيه اماما قال الخطيب واستوطن بغداد وجدت فكتبنا عنه وكان ثقة ورعا متقنا
فهمنا لم ير في شيوخنا اجنظ منه حافظا للقرآن عارفا بالفقه له حظ من علم العربية
كثير الحديث حسن الفهم والبصيرة صنف مسندا ضخمة ما شتمل عليه الصحيحان
ولد آخر سنة ست وثلاثين وثلاثمائة ومات اول يوم من آخر سنة خمس وعشرين
واربعائة ببغداد اه (قوله ويحط بغير الف) وتقدم ان الترمذي والنسائي وابن

حبان روه كذلك وفي فتاوي الحافظ ابن حجر العسقلاني هو كما قال الحميدي والبرقاني لكن وجدته في مسند احمد من طريق شعبة وغيره بالواو تارة وتارة بأو وكان احمد شديد الحرص على تحرير ألفاظ الرواة وبيان اختلافهم ومن تأمل مسنده وجد من ذلك ما يتمم منه اه وحاصل الكلام أن موسى الراوي اضطرب في الحديث فرواه تارة بأو وهي التي صحت عند مسلم وجاءت عن شعبة عند أحمد وتارة بالواو وهي التي جاءت عن شعبة عند أحمد وغيره وعن القطان وغيرهما والمتبادر من أو احد الامرين لهما ومن الواو معاً (١) فالروايتان متعارضتان فيطلب الترجيح من خارج ومقتضى ما قرره في الثواب من العمل بالأكثر ثواباً وفضلاً عند التعارض العمل برواية الواو فيكون صلى الله عليه وسلم اخبر بالالف (٢) وحدها أولاً لأنها واقعة مطلقاً بخلاف حط السيئات فإنه قد لا يوجد لكون القائل لاسيئات له وان وجد بدله من زيادة الدرجات أخذاً مما قالوه في نحو صوم يوم عرفة يكفر ذنوب سنتين ومما يؤيد الأخذ برواية الواو أن رواية أو فيها اشكال اذ الجزم بحصول الالف أول الحديث يناهني ما في آخره اذ الحاصل هو أو الخط عن الابهام (٣) هذا بناء على ما استظهره ابن حجر في شرح المشكاة من الاضطراب المبني على التعارض بالتقرير المذكور في معني الحرفين وقال الطيبي يختلف معنى الواو وأو اذا أريد به أحد الامرين وأما اذا أريد به التنويع فهم ما سيان في القصد اه ونظر فيه ابن حجر بما تقدم من تبادر معني الحرفين الي ما ذكره ثم قال «فان قلت» ضرورة الجمع توجب حمل الواو على التنويع لتوافق أو فيتحد الروايتان «قلت» الامر كذلك لولا بعد هذا الحمل وخروجه عن السياق كما يعلم مما تقرر اه وقد سبق الطيبي الى ما جنح اليه من الجمع الامام القرطبي فقال في المفهم ان صحت رواية أو فتحمل على المذهب الكوفي من كون أو فيه بمعنى الواو اه وقال في المرقاة وقد تأتى الواو بمعنى أو فلا منافاة بين الروايتين وكان المعنى ان من قالها يكتب له الف حسنة ان لم تكن عليه خطيئة وقدم بمقتضى حسن الظن أو يحط عنه الف خطيئة

(١) اي هما معاً . ع (٢) اي بكتابة الف حسنة (٣) (عن) صوابه (على) . ع

ورويننا في صحيح مسلم عن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَصْبِيحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ » ،

ان كانت عليه والا فيحط بعض ويكتب بعض ويمكن أن تكون أو بمعنى الواو أو بمعنى بل حينئذ يجمع له بينهما وفضل الله أوسع من ذلك اه وما ذكره من الجمع هو الظاهر وان قيل انه خلاف المتبادر لما فيه من إعمال سائر الروايات وهو خير من إهمال بعضها سيما والمنى المحمول عليه هو من جملة معاني ذلك الحرف وورد له الشاهد من كلام العرب مع ما فيه من الجري على القول بالاضطراب على الوجه المذكور من تقديم رواية غير الصحيح المقدم على غيره ولا ضرورة اليه وبه يعلم ان الاضطراب في الحديث غايته حصل (١) الشك في اللفظ الوارد مع توافق المعنى فلا يضر بالتخالف اليسير في المبني والله أعلم (قوله رويننا في صحيح مسلم) قال الحافظ بعد تخريجہ اخرجہ مسلم وابن حبان واخرجہ ابو داود والنسائي وابن خزيمة وأبو عوانة من طرق وله شاهد أخصر منه من حديث بريدة وفيه تفسير السلامي أى بذكر المفصل في محلها قال الحافظ. أخرجہ ابو داود وابن حبان وشاهد آخر أتم منه الا انه ليس فيه ذكر الضحا من حديث عائشة اخرجہ مسلم اه (قوله صدقة) هو بالرفع اسم يصبح أى يصبح على كل عظم ومفصل لابن آدم أصبح سليمان من الآفات باقيا على الهيئته التي يتم بها منافعه وافعاله صدقة عظيمة شكراً لمن صورته ووقاه عما يضره ويؤذيه مع قدرته على ذلك وعدله لو فله لكنه عادله بالاحسان فعفا عنه فأدام له تلك النعم الحسان على ان الصدقة تدفع البلاء فيوجودها عند اعضائه يرجي اندفاع البلاء عنها و«على» في الخبر لتأكيد الندب وهو مراد من غير بالوجوب في قوله التقدير تصبح الصدقة واجبة على كل سلامي اذ كل من الصدقات وما ناب عنها من صلاة الضحى ليس واجبا حقيقة حتى يأتى بتركه ثم ظاهر الحديث تكرر ذلك سائر الايام وقد جاء كذلك في حديث

فكلُّ تسبيحة صدقة ، وكل تحميدة صدقة ، وكل تهليل صدقة ،
وكل تكبيرة صدقة ،

ابن هريرة كلا سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس ظاهر
هذا الخبر وجوب الشكر بهذه الصدقة وهو يدل على انه يكفي ان لا يفعل شيئا
من الشر ويلزمه القيام بجميع الواجب ومنه ترك المحرمات وهذا الشكر الواجب
وهو كاف في شكر هذه النعمة وغيرها اما الشكر المنسوب فهو الزيادة على ذلك
بنوافل الطاعات القاصرة كالصلاة والمتعة كالعدل والاعانة وهذا هو المراد من
هذا الحديث وأمثاله وان ذكر فيه بعض الواجبات كما مر أيضا (قوله فكل
تسبيحة صدقة) الفاء فيه تفصيلية لاجال الصدقة قبله وبه استغني عن تعداد
المفصل بناء على انها المراد من السلامي كما قال بعضهم وايداه بانه روي احمد
وابو داود عن بريدة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في الانسان ثلاثمائة وستون مفصلا فعليه ان يتصدق على كل مفصل منه
صدقة قالوا ومن يطيق ذلك يا نبي الله قال النخاعة في المسجد يدفنها والشيء
ينجيه عن الطريق فان لم يجد فركعتا الضحى تجزيك «قلت» وروي مسلم من
حديث عائشة خلق كل انسان من بنى آدم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن كبر
الله وحمد الله وهال وسبح واستغفر وعزل حجرا عن طريق المسلمين او عزل
شوكة او عزل عظاما او امر بمعروف او نهى عن منكر عدل تلك الستين والثلاثمائة
السلامي فانه يعيش يومئذ وقد زحزح عن النار قال ابن الجوزي وهذان افراد
مسلم وفي شرح الاربعين للفاكهاني قال سهل بن عبد الله التستري في الانسان
ثلاثمائة وستون عرقا مائة وثمانون ساكنة ومثلها متحرك فلو تحرك ساكن او سكن
متحرك لم ينم الانسان فالله المسؤول يلهمنا شكر هذه النعم الجسام وذكر علماء
الطب أن جميع اعضاء البدن مائتان وثمانية واربعون عظما سوى السمسمات وبعضهم

وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ،

يقول ثلثمائة وستون عظما يظهر منها للحس مائتان وخمسة وستون عظما والبقية صغار لا تظهر تسمي السهمانية ويؤيد هذا القول احاديث كثيرة منها حديث البراز أنه صلى الله عليه وسلم قال للانسان ثلثمائة وستون عظما وستة وثلاثون سلامى عليه في كل يوم صدقة قالوا فمن لم يجد قال يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر قالوا فمن لم يستطع قال يرفع عظما عن الطريق قالوا فمن لم يستطع قال فيكفي الناس شره وتقدم حديث مسلم وما في معناه وقوله وستة وثلاثون سلامى لعله عبر بها عن تلك العظام الصغار اذ السلامى في الاصل اسم لا صغر ما في البعير من العظام ثم عبر بها عن مطلق العظم من الآدمي وغيره (قوله وأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) مجروران عطفا على مدخول كل قال الكازرونى في شرح الاربعين واسقط المضاف هنا اعتمادا على ما سبق اهـ وفى شرح المشكاة لابن حجر كأن حكمة ترك ذكر كل الإشارة الى ندرة وقوعهما بالنسبة الى ما قبلهما لا سيما من المعتزلة عن الناس او مرفوعان عطفا عليهما وخبرها معطوف على خبرها وعليه فيكون من عطف معمولين على معمولي عاملين مختلفين او كل منهما مبتدأ خبره ما بعده والواو عاطف الجمل او استثنائية لان هذا نوع غير ما قبله اذ هو فيما تعدى نفعه وما قبله نفعه قاصر وسوغ الابتداء بما ذكر مع كونه نكرة تخصيصه بالعمل في الظرف بعده ونكرا ايذانا بان كل فرد من افرادهما صدقة ولو عرفا لاحتمل ان المراد الجنس او فرد معهود منهما فلا يفيد النص في ذلك ثم سكنت في الحديث عن ذكر الصدقة الحقيقية وهى اخراج بعض المال لوضوحها بخلاف ما ذكره في الخبر فان تسميته بالصدقة واجزائه عن الصدقة الحقيقية المتبادر ارادتها من ظاهر الخبر خفاء فيؤخذ منه ان للصدقة اطلاقين ثم ليس المراد من الحديث حصر انواع الصدقة بالمعنى الاعم فيما ذكر فيه بل التنبيه به على ما بقى منها ويجمعها كل ما فيه نوع نفع للنفس

وَيَجْزِي مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ تَرَكَهُمَا مِنَ الضُّحَى »

او للغير (قوله ويجزي الخ) هو بضم اوله وفتح ه من اجزاء ويجزي اي يكفي كذا في شرح المشكاة لابن حجر وفيه اطلاق في محل التقييم يبينه قول الحافظ العراقي في شرح التقریب قوله يجزي يجوز فتح اوله بغير همز في آخره وضم اوله بهمز في آخره فالفتح من جزى يجزى اي يكفي ومنه قوله تعالى « لا تجزى نفس » والضم من الاجزاء وقد ضبط بالوجهين في حديث أبي ذر « ويجزى من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى » اه ثم ظاهر الخبر اجزاء ذلك ولو مع التمكن مما قبله وفي خبر أبي داود تقييد اجزاء ذلك بعدم الوجدان وجمع بان ما في خبر أبي داود محمول على الحال الاكمل والعمل الافضل اذ لا يبعد ان يكون الايمان بثلاثمائة وستين صدقة افضل من ركعتي الضحى وان كانت الصلاة افضل العبادات البدنية لانه بالنسبة للمجموع لا بالنسبة للأفراد قال الاصحاب لا يقال صلاة ركعتين افضل من صوم يوم اى لكثرة العمل في الاخير انما التفاضل مع استواء الزمان المصروف للعلمين وما في خبر مسلم المذكور في الكتاب فبالنسبة لمطلق الاكتفاء قال العراقي « فان قلت » قد عد الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهما فرضا كفاية فكيف اجزاء عنهما ركعتا الضحى وهما تطوع والتطوع لا يسقط الفرض « قلت » المراد في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث قام بالفرض غيره وحصل المقصود وكان كلامه زيادة وتأكيذاً او المراد تعليم المعروف ليفعل والمنكر ليجتنب وان لم يكن هناك من واقعه فاذا فعله كان من جملة الحسنات المعدودة من الثلاثمائة والستين واذا تركه لم يكن عليه فيه حرج ويقوم عنه وعن غيره من الحسنات ركعتا الضحى اما اذا ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عند فعله حيث لم يقم به غيره فقد اثم ولا يرفع عنه الاثم ركعتا الضحى ولا غيرها من التطوعات ولا من الواجبات اه (قوله من ذلك) اي من ما ذكر من التسبيح فبايمه (قوله تركهما من الضحى)

فيه عظيم فضل صلاة الضحى لتحصيلها هذا الثواب الجزيل والشكر العظيم وانه
يذبح المداومة عليها وكره جماعة من اصحابنا تركها قال الحافظ العراقي في شرح
الترمذي اشتهر بين كثير من العلماء انه من صلى الضحى ثم قطعها حصل له عمى
فصار كثير من الناس لا يصلونها خوفا من ذلك وليس لهذا اصل البتة من السنة
ولا من قول احد من الصحابة ولا من التابعين ومن بعدهم والظاهر أن هذا مما
القاء الشيطان على السنة العوام لكي يتركوا صلاة الضحى دائما فيفوتهم بذلك
خير كثير من قيامها مقام سائر انواع التسبيح الخ اه وكان سبب قيامها مقام
ذلك اشتمال الركعتين على جميع ما ذكر حتى الاخيرين « ان الصلاة تنهي عن
الفحشاء والمنكر » وتردد الولي العراقي في حصول ما ذكر بركتين غير ركعتي الضحى
وان كان افضل ركعتي الفجر او اختصاص ذلك بركتي الضحى واستظهر الاخير
ولم يبين وجهه ولعله انها متمحضة للشكر بخلاف نحو الرواتب فانها شرعت لجبر
نقص الفرائض فلم يتمحض فيها القيام بشكر تلك النعم الباهرة والضحا لما لم
يكن فيه ذلك تمحض للقيام لذلك مع انها مناسبة لما أشير اليه بقوله تطلع فيه
الشمس من ان اليوم قد يعبر به عن المدة الطويلة المشتملة على ايام كثيرة كيوم
صيفين وعن مطلق الوقت كما في قوله تعالى « الا يوم ياتيهم ليس مصروفا عنهم » فلم
يقيد بتطلع فيه الشمس لتوهم ان المراد به احد هذين وانه لا يطلب منه شكر
تلك النعم كل يوم فقيده بذلك اعلا ما بتكرر الطلب بتكرر طلوع الشمس ودوامها
فاذا تأمل الانسان ذلك اوجد له عند شهود طلوعها تيقظا للشكر وافضل العبادات
حينئذ صلاة الضحى تناسب تخصيصها بذلك دون غيرها ، وفي شرح المشكاة
لابن حجر وكان سر ذلك ان النهار الحقيقي انما يدخل بطلوع الشمس كما يصرح
به خبر اركع لى أربع ركعات أول النهار الحديث وما بعد الفجر اليها انما يعطى حكم
النهار تبعا وفي بعض الاحكام لا كلها ومن ثم قال جمع ان صلاة الصبح ليلية
واول صلاة تطلب بعد طلوع الشمس المشار اليه بالا صباح صلاة الضحى وصلاة

قلت (السلامي) بضم السين وتخفيف اللام وهو العضو وجمعه سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء * وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال «قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ألا أدلك

الإشراق قال جمع انهما من صلاة الضحى نظير ما مر من مقدمة صلاة الليل فكانت صلاة الضحى هي المقصود بالذات فلم يحصل ذلك بتغييرها فتأمل اه (قوله السلامي الخ) في النهاية جمع سلامية وهي الأظفار من انامل الأصابع وقيل جمعه ومفرده واحد ويجمع على سلاميات اه وقول المصنف هنا جمعه سلاميات يعيل الى الأخير (قوله وهو العضو) وهو بضم العين وكسرهما مع اسكان الضاد قال في القاموس هو كل لحم وافر بمظنه وفي مختصر العين للزبيدي السلامي من عظام الأصابع والأظفار اه ومثله في المشارق امياض الا انه قال واصله عظام الأصابع الخ وفي النهاية هي التي بين كل مفصلين من أصابع الانسان وقيل كل عظم مجوف من صغار العظام، المعنى على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة وقيل ان آخر ما يبقى فيه المخ من البعير اذا عجزف السلامي والعين قال ابو عبيد هو عظم يكون في فرسن البعير اه وظاهر ان المراد من السلامي في الخبر ما يعم العضو وغيره فتجوز بقوله العضو عن مطلق الجزء والعظم على طريق التجريد وفي شرح مسلم للمصنف اصله عظام الأصابع وسائر الكف ثم استعمل في سائر عظام البدن ومفاصله قال العراقي في شرح التقریب وهو المراد في الحديث اه وايداه المصنف بخبر مسلم السابق خالق الانسان على ستين وثلاثمائة مفصل (قوله في صحيح البخاري ومسلم) وكذا رواه باقي الستة ورواه النسائي ايضا من حديث أبي هريرة وزاد فيه ولا منجى من الله الا اليه كذا في السلاخ وقال الحافظ بعد تخريج حديث متفق عليه اخرج احمد والائمة الستة وابو عوانه من طرق متعددة الى ابى عثمان النهدي واسمه عبد الرحمن بن مل بثلاث الميم وتشديد

على كنز من كنوز الجنة فقلت

اللام يعني الراوى عن ابى موسى الأشعري اه وفي الترغيب المندري بعد ايراده من حديث ابى هريرة ولفظه «قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة قال مكحول فمن قال لا حول ولا قوة الا بالله ولا منجى من الله الا اليه كشف الله عنه سبعين بابا من الضر أدناهن الفقر» ما لفظه رواد الترمذى وقال هذا حديث اسناده ليس بم متصل ، مكحول لم يسمع من ابى هريرة ورواه النسائي والبخاري مطولا ورفعا ولا منجى من الله الا اليه ورواهما ثقات محتج بهم ورواه الحاكم وقال صحيح ولا علة له ولفظه ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا اعلمك الا ادلك على كلمة من تحت العرش من كنز الجنة تقول لا حول ولا قوة الا بالله فيقول الله اسلم عبدي واستسلم ، وفي رواية له وضحها ايضا قال صلى الله عليه وسلم ، الا ادلك على كنز من كنوز الجنة قلت بلى يا رسول الله قال تقول لا حول ولا قوة الا بالله ولا ملجأ ولا منجى من الله الا اليه ، ذكره في حديث اه (قوله على كنز من كنوز الجنة) قال المصنف في شرح مسلم معنى الكنز هنا ثواب يدخر في الجنة وهو ثواب نفيس كما ان الكنز انفس أموالكم اه وقال الكرماني اي انها من نفائس ما في الجنة وما ادخر فيها المؤمنين او من محصلات نفائس الجنة وذخايرها اه وفي شرح المشكاة لابن حجر كنز من كنوز الجنة من حيث انه يدخر لصاحبها من الثواب ما يقع له في الجنة موقع الكنز في الدنيا لان من شأن الكانز أن يعد كنزه لخلاصه مما ينوبه والتمتع به فيما يلائمه واعلم ان هذا ليس من باب الاستعارة لذك المشبه وهو الحوقلة والمشبه به وهو الكنز ولا من باب التشبيه الصرف لبيان الكنز بقوله من كنوز الجنة بل هو ادخال الشيء في غير جنسه وجعله احد انواعه ادعاء فالكنز اذا نوعان متعارف وهو المال الكثير المتراكم

بلى يا رسول الله، قال .

بعضه على بعض الذى بالغ صاحبه فى حفظه وكتمه وغير متعارف وهو هذه الحكمة الجامعة للتنزه بالمعاني الالهية كما يعلم مما تقدم اه وفى شرح مسلم للمصنف وسبب كونها من كنوز الجنة انها كلمة استسلام وتقوى بض الى الله تعالى واعتراف بالاذعان وأن لا صانع الا الله ولا راد لامره وان العبد لا يملك شيئاً من الامر اى فلا يستحق شيئاً بل ان نوقش فى الحساب عذب قال الشيخ ابن حجر ولذا كانت هي الكنز العلى والمطاء الوفى ولم لا ، وهي محتوية على التوحيد الخفى لانه اذا تقيت الحيلة والاستطاعة مما من شأنه ذلك واثبتت لله تعالى على وجه الحصر اتحاداً واستعانة وتوفيقاً لم يشد شيء عن ملكه وملكوته اه وفى امالى الحافظ زين الدين العراقي عن المستدرک ومن خطه نقلت ما لفظه انشركم لنفسى فى هذا المعنى

يا صاح اكثر قول لا حول ولا * قوة فهى للداء دوا (١)

وانها كنز من الجنة يا * فوز امرى الجنة الماوى اوى

له يقول ربنا اسلم لى * عبدى واستسلم راضياً هوا

(قوله بلى) هى كلمة يؤتى بها فى الجواب كنعم الا انها تختص بالنفي وتفيد ابطاله سواء كان مجرداً ام مقروناً بالاستفهام حقيقة او توبيخياً او تقريرياً نحو «زعم الذين كفروا ان لن يبعثوا قل بلى ورنى» ونحوه اليس زيد قائماً نحو «ام يحسبون الا نسمع سرهم ونجواهم بلى» ونحو «الست بربكم قالوا بلى» اجرى النفي مع التقرير مجرى النفي المجرد فى رده بلى ولذلك قال ابن عباس وغيره لو قالوا نعم كفروا ووجهه ان نعم تصديق للخبر بنفى او ايجاب ولذلك قال جماعة من الفقهاء لو قال اليس لى عليك الف فقال بلى لزمته ولو قال نعم لم تلزمه وقال آخرون يلزمه فيهما وجروا فى ذلك على مقتضى العرف لا على اللغة ونازع السهيلي وجماعة فى الحكى عن ابن عباس

(١) الشطر غيره نزن وامل الاصل (قوة لا فهى للداء دوا) ع

وغيره في الآية متمسكين بان في الاستفهام التقريرى خبراً موجباً ونعم بعد
 الايجاب تصديق له واستشككه في المعنى بان بلى لا يجاب بها الايجاب ولا يحتاج
 بما جاء من الجواب بها عن الاستفهام المجرد كحديث البخاري أنه صلى الله عليه
 وسلم قال لا صحابه اما ترضون ان تكونوا ربيع اهل الجنة قالوا بلى ونحوه لانه
 قليل لا يخرج على مثله التنزيل قال وتسمية الاستفهام في الآية تقريراً المراد منها
 انه تقرير بما بعد النفي وفي المعنى بعد كلام: الحاصل ان بلى لا يأتي الا بعد نفي وان
 لا لا يأتي الا بعد ايجاب وان نعم تأتي بعدهما وانما جاز « بلى قد جاءك آياتي »
 مع انه لم يتقدم اداة نفي لان « لو ان الله هداني » يدل على نفي الهداية ومعنى الجواب
 بلى قد هديتك بمعنى الآيات اي ارشدتك نحو « واما ثمود فهم ينادهم » وقال جماعة
 من المتقدمين والمتأخرين اذا كان قبل النفي استفهام فان كان على حقيقته فجوابه
 كجواب النفي المجرد وان اريد به التبرير فلا كثر أن يجاب بما يجاب به
 النفي رعيًا للفظه ويجوز عند أمن اللبس أن يجاب بما يجاب به الايجاب رعيًا
 لمعناه وعلى ذلك قول الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم وقد قال لهم ألسنم ترون
 لهم ذلك : نعم . وقل ابن عصفور أجرت العرب التقرير في الجواب مجرى النفي
 المحض وان كان ايجاباً في المعنى فاذا قيل الم أعطك درهما قيل في تصديقه نعم وفي
 تكذيبه بلى وذلك لان المقرر قد يوافقك فيما تدعيه وقد يخالفك فاذا قيل نعم
 لم يعلم هل أراد لم تعطني باعتبار اللفظ أو اعطيتني مراعاة المعنى فلذا أجابوه على
 اللفظ ولم يلتفتوا الى المعنى قال واما قول الانصار فجاز لجواز (١) امن اللبس لانه
 قد علم انهم يريدون نعم نعرف لهم ذلك اه قال في المعنى ويتحرر على هذا انه لو
 اجيب ألسنم بركم بنعم لم يكف في الاقرار لان الله سبحانه وتعالى اوجب في
 الاقرار بما يتعلق بالربوبية العبارة التي لا تحتمل غير المعنى المراد من المقرر ولهذا
 لا يدخل في الاسلام بقوله لا اله الا الله برفع اله لنفي الوحدة ولعل ابن عباس انما

قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ۖ وَرَوَيْنَا

قال أنهم لو قالوا نعم لم يكن اقرارا كافيا وجوز الشلو بين أنه يكون مراده أنهم لو قالوا نعم جوابا للملفوظ به على ما هو الا فصح لكان كنفرا اذ الاصل تطابق السؤال والجواب لفظا وفيه نظر لان التكفير لا يكون بالاحتمال اه ونازعه الدماميني في قوله واعلم ابن عباس انما قال بأنه لا وجد له فانه معارض للنقل الثابت المشهور بمجرد احتمال عدمه من غير تثبت اه (قوله قل لا حول ولا قوة الا بالله) كذا رواه المصنف ه اوفي المشكاة لا حول ولا قوة الا بالله باسقاط قل ورواه في السلاح عن أبي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة رواه الجماعة اه ومثله في الترغيب للمندري ثم راجعت صحيح مسلم فرأيت اوردته فيه باللفظ الذي اوردته المصنف من حديث ابى بكر بن ابى شيبة وباللفظ الذي في المشكاة من حديث أبى كامل فضل بن حسين ولم اجده فيه باللفظ المروي في السلاح وانترغيب نعم هى لفظ رواية البخارى ولما كان معنى الروايات واحدا عزاها لجميع من ذكر على عادة المحدثين ومن ثم قالوا لا يجوز ان يعتمد على نحو قول البيهقي اخرجه الشيخان أو احدهما فى جواز عزو الحديث لذلك لانهم كثيرا ما يقولون ذلك ومرادهم ان اصله فيها ار فى احدهما نعم ان قال اخرجه بلفظه او نحو ذلك اعتمد عليه وعزي إلى من نقله عنه وسبق ما يجوز فيها من الوجوه واعراب كل ذلك واما معناه فهو لا حول عن الماصى الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بالله قال عليه الصلاة والسلام كذلك اخبرني جبريل عن الله تعالى وفى المرقاة فى شرح المشكاة، وهى المراد اذا اطلقت المرقاة، ما لفظه والاحسن ماورد فيه عن ابن مسعود قال كنت عند رسول صلى الله عليه وسلم فقلت لها فقال تدري ما تسميها قلت الله ورسوله أعلم قال لا حول

عن معصية الله ولا قوة على طاعة الله الا بعون الله اخرج به البزار ولعل تخصيصه بالطاعة والمعصية لانها امران مهيان في الدين اه يروى عن علي في معناها اي انا لانتك مع الله شيئا ولا نملك من دونه ولا نملك الا ما ملكنا مما هو املك به منا وحكى اهل اللغة ان معنى لاحول لاحيلة يقال مال للرجل حيلة ولا حول ولا محالة ولا محتمل وقوله شديد الحال يعني القوة والشدة كذا في شرح العمدة لابن جهمان وفي شرح المشكاة لابن حجر وتفسير الحول بالتحول اوضح من تفسيره بالهيلة او الحركة وان كان المآل واحدا اه وقال الهروي قال ابو الهيثم الحول الحركة يقال حال الشخص اذا تحرك وكان القائل يقول لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله وكذا قاله ابو عمر في الشرح عن ابى العباس ثعلب وآخرين وقيل لاحول عن معصية الله الا بمعصيته ولا قوة على طاعته الا بمعونته ويحكى هذا عن عبد الله ابن مسعود كذا يؤخذ من التهذيب وشرح مسلم للمصنف وقيل معناه لا تحول عن معصية الله ومخالفة أمره ولا على تدبير أمر من أمور الآخرة من طاعته وموافقته ولا قوة على طاعته الا بالله «تنبيه» الخبر محتمل كون هذه الكلمة كنزاً أي أجراها مدخر لمن قالها وان لم يتحقق بمضمونها قال شارح الانوار الدنية وهو ظاهر اه ويشهد له قوله في الحديث قل وكونها خاصة بمن قالها وتحقق بذلك وتبرأ من حوله وقوته وفوض أمره الى الله تعالى قال يحيى بن ربيع الاشعري في كتاب الحكمة البالغة ورد الامر والنهي بالاختصاص لا بالاعم وهذا أقرب الوجوه الى الحق بل هو الحق فانها توقف على كل جهة ما يليق بها وتجمل للعبد قدرة كسبية حالية وتجمل الاسناد للرب سبحانه وتعالى عن كل شريك في ذاته وصفاته وأفعاله وتثبت الاقتدار من العبد وتثبت أحواله بلا واسطة وقدرة في جبر وهذا من الحكم العجيب جاءهم ليوافق قوله لاحول ولا قوة الا بالله على نصها من غير تأويل والحمد لله وقال ابن بطال هذا باب جليل في الرد على القدرية وذلك أن معنى لاحول ولا قوة الا بالله لاحول للعبد ولا قوة الا بالله أي بخلق الله له

الحول والقوة وهي القدرة على فعله للطاعة أو المعصية كما ورد عنه عليه الصلاة والسلام أن الباري تعالى خالق لحول العبد وقدرته على مقدوره وإذا كان خالقا للقدرة فلا شك أنه خالق للشيء المقدور، وفي تفسير القرطبي قوله تعالى، ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة الا بالله أي بالقلب وهو توبيخ ووصية من المؤمن للكافر تقديره الامر ما شاء الله وقيل الخبر مضمرا أي ما شاء الله كان لا قوة الا بالله أي ما اجتمع لك من المال فهو بقدرة الله وقوته لا بقدرتك قال اشهب قال مالك ينبغي لكل من دخل منزله أن يقول هذا وروى ان من دخل منزله فقال بسم الله ما شاء الله لا قوة الا بالله تنافرت عنه الشياطين من بين يديه وانزل الله عليه البركات وقال أنس من رأي شيئا فاعجبه فقال ما شاء الله لا قوة الا بالله لم يضره عين وروى أن من قال اربعا امن اربعا من قال هذه امن من الآفات ومن قال حسبنا الله ونعم الوكيل امن من كيد الناس ومن قال افوض أمري الى الله ان الله بصير بالعباد امن من مكر الناس ومن قال لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين امن من الغم، وعن عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انعم الله عليه نعمة فاراد بقاءها فليكثر من لاجول ولا قوة الا بالله قال المنذرى أي في الترغيب رواه الطبراني «خاتمة» في خبر الباب انها كنز من كنوز الجنة واخرج احمد والترمذي وصححه وابن حبان عن ابى ايوب ان النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به مر على ابراهيم فقال يا محمد مرأمتك ان تكثير من غراس الجنة لاجول ولا قوة الا بالله وجاء في بعض الروايات انها باب من ابواب الجنة ولعل اختلاف نتائجها لاختلاف مراتب قائلها «فائدة» سئل محمد بن اسحق بن خزيمة عن قول النبي صلى الله عليه وسلم تحاجت الجنة والنار فقالت الجنة يدخاني الضعفاء الحديث، من الضعيف؟ فقال الذي تبرأ في نفسه من الحول والقوة في اليوم عشرين أو خمسين مرة اه كذا في شرح الانوار السنية وفي العلوم الفاخرة للعلامة قال القرطبي ومثل هذا لا يقال

في سنن أبي داود والترمذي عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه «أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى أو حصي تسبيح به ، فقال ألا أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا

رأيا فيكون من قبيل المرفوع اه (قوله في سنن أبي داود) أى واللفظ له والترمذي وكذا رواه النسائي والحاكم في مستدركه وابن حبان في صحيحه كذا في السلاح وقال الحافظ بعد ذكر من ذكر من خرجة حديث صحيح ورجاله رجال الصحيح الا خزيمه فلا يعرف نسبه ولا حاله ولا روى عنه الاسعدي يعني ابن أبي هلال وذكره ابن حبان في الثقات كمعاده فيمن لم يجرح ولم يأت بمنكر وصحيحه الحاكم وللحديث شاهد من حديث أبي امامة الباهلي ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو يحرك شفقيه فقال ماذا تقول يا ابا امامة فقال اذكر ربى فقال الا أخبرك باكثر أو بافضل من ذكرك الليل مع النهار والنهار مع الليل تقول سبحان الله عدد ما خلق الله سبحان الله ملء ما خلق الله سبحان الله عدد ما في الارض وما في السماء سبحان الله عدد ما احصى كتابه وسبحان الله ملء ما احصى كتابه وسبحان الله عدد كل شيء وسبحان الله ملء كل شيء وتقول الحمد لله مثل ذلك هذا حديث حسن اخرجه النسائي في الكبرى وابن حبان والطبراني في الدعاء من وجهين آخرين عن أبي امامة اه (قوله على امرأة) هو كذا مبهم في جميع الطرق وروي الترمذي والحاكم في المستدرك وكذا الطبراني كما أشار اليه الحافظ عن صفية رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وبين يديها اربعة آلاف نواة تسبيح بهن فقال يا بنت حبي ما هذا قالت اسبيح بهن قال قد سبحت منذ قمت على رأسك اكثر من هذا قالت علمني يا رسول الله قال قولي سبحان الله عدد ما خلق

من شيء أو رواية الترمذي عدد خلقه قال الترمذي حديث غريب لا نعرفه الا من حديث صفية الا من هذا الوجه من حديث هاشم بن سعيد الكوفي وليس اسناده بمعروف وقال الحافظ بعد تخريجه من طريق الطبراني حديث حسن قال واخرجه الترمذي عن محمد بن بشر بن بشار عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن هاشم بن سعيد عن كنانة عن صفية رضى الله عنها وقال ليس اسناده بمعروف قال الحافظ كنانة مولى صفية روى عنها وهو مدني روى عنه خمس انفس وذكره ابن حبان في الثقات وابو الفتح الازدي في الضعفاء وهاشم بن سعيد الراوي عنه كوفي قال فيه ابن معين ليس بشيء وقال احمد لا اعرفه وقال ابو حاتم الرازي ضعيف وقال ابن عدي لا يتابع على حديثه قال الحافظ وقد توبع على هذا الحديث ثم خرج من رواية خديج بن معاوية عن كنانة عن صفية بنحوه وقال فيه وكان لها اربعة آلاف نواة اذا صلت الغداة أو ليت بين فصبحت بعد ذلك قال واخرجه الطبراني في الدعاء من وجه آخر عن صفية وبقية رجال الترمذي رجال الصحيح اه قال صاحب السلاخ فيحتمل أن تكون المرأة المبهمة في الحديث هي صفية أى وان كان في حديثها المذكور اختصار عما في حديث الكتاب قال الحافظ ابن حجر ويحتمل أن تكون جويرية وقد مضى حديثها في هذا الباب قال ابن حجر في شرح المشكاة قوله دخل على امرأة أى محرمه أو كان ذلك قبل نزول الحجاب على انه لا يلزم من الدخول الخلوة فلا يحتاج الى ذلك اه وهذه الوجوه ان كانت بالنظر الى دخوله صلى الله عليه وسلم فلا يحتاج اليها لان من خصائصه صلى الله عليه وسلم كونهن ممن (١) بمنزلة المحرم فلذا جازت له الخلوة والمنام عند من شاء منهن كما صرح به الجلال السيوطي في خصائصه وابن حجر الهيثمي في شرح الثمائل وأخذ بعض المحسنين ذلك من نومه وخلوته باسم سليم مع كونها ليست من محارمه كما حققه غير واحد خلافا لما في شرح مسلم للمصنف من انها كانت خالته صلى الله عليه وسلم وقد بينت

(١) كونهن ممن كذا في النسخ ولعل الصواب كونهن ممن ع

أَوْ أَفْضَلَ، فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدُ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدُ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدُ مَا بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدُ مَا هُوَ

ذَلِكَ فِيمَا كَتَبْتَهُ عَلَى بَهجةِ الخافِلِ للعَامِرِ نَعَمَ قَضِيَّةُ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ فِي بَابِ الْأَشْرَبَةِ وَبَابِ الْقَضَائِلِ مِنْ شَرْحِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْأَجَانِبِ كَالْغَيْرِ فِي الْمَنْعِ مَا ذَكَرَ وَعَلَيْهِ فَيَحْتَاجُ إِلَى الْجَوَابِ (قَوْلُهُ أَوْ أَفْضَلَ) هَذَا شَكٌّ مِنْ سَعْدٍ وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ أَوْ فِيهِ بِمَعْنَى الْوَاوِ وَقِيلَ بِمَعْنَى بَلْ وَإِنَّمَا كَانَ أَفْضَلَ لِأَنَّ قَوْلَهُ عَدَدُ مَا خَلَقَ مَا ذَكَرَ يَكْتَبُ لَهُ ثَوَابُ عَدَدِ الْمَذْكُورَاتِ كَمَا عَلِمَ مِمَّا فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ رَضِيَ عَنْهُ النَّبِيُّ أَوْ الْحَصِي قَلِيلٌ نَافِعٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى ذَلِكَ الْكَثِيرِ الَّذِي لَا يَعْلَمُ كُنْهَهُ إِلَّا اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ تَبَعًا لِلطَّيْبِيِّ لِأَنَّهُ اعْتَرَفَ بِالْقُصُورِ وَأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ أَنْ يَحْصِيَ ثَنَاءَهُ وَفِي الْعَدِّ اقْدَامٌ عَلَى أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى الْإِحْصَاءِ اهـ وَتَعْقِبًا (١) بَأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا الْعَدِّ هَذَا الْإِقْدَامُ وَلَا يَقْدُمُ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى إِلَّا الْعَوَامُ الَّذِينَ كَالْهُوَامِ بَلْ الْمُرَادُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ يَرْقِيهَا مِنْ عَالَمِ كَثْرَةِ الْأَلْفَاظِ وَالْمَبَانِي إِلَى وَحْدَةِ الْحَقَائِقِ وَالْمَعَانِي وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ الْأَعْدَادِ بَلْ مَتَوَقَّفٌ عَلَى مَدَادِ الْأُمْدَادِ وَالْعَدِّ فِي الْأَذْكَارِ يَجْعَلُ لَهَا شَأْنًا فِي الْبَالِ وَيَخْطُرُهَا بِهِ فِي كُلِّ حَالٍ وَهَذَا مُعَيَّبٌ عِنْدَ أَهْلِ الْإِسْكَالِ وَلِذَا قَالَ بَعْضُهُمْ لِمَنْ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى بِالْعَدَدِ تَذْكُرُ اللَّهَ بِالْحِسَابِ وَتَذْنِبُ بِالْجَزَافِ وَتَعْصِيهِ بِإِلَّا كِتَابِ أَوْ لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدِهِ النِّعْمَةَ إِلَّا بِإِحْصَاءِ كَمَا قَالَ تَعَالَى وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصَوْهَا فَيَنْبَغِي حَسَنَ الْمُقَابَلَةِ فِي الْمَعَامَلَةِ عَلَى وَجْهِ الْمِثَالَةِ أَنْ يَذْكُرَ الذَّاكِرُ بَغَيْرِ اسْتِقْصَاءٍ وَفِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى مَقَامِ الْمَكَاشِفَةِ بِتَسْبِيحِ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ وَأَنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يَسْبِيحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ (قَوْلُهُ مَا فِي السَّمَاءِ)

خالق ، والله أكبر مثل ذلك ، والحمد لله مثل ذلك ، ولا إله إلا الله مثل ذلك ، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك ، قال الترمذى حديث حسن * وروينا فيهما بإسناد حسن عن يسيرة — بضم

أى من ذوى العلم وغيرهم إلا كثير فلما غاب عليه ونظيره يسبح لله ما فى السموات وما فى الأرض (قوله خالق) قال ابن حجر فى شرح المشكاة أى ما هو خالقه من بدء الخلق الى الابد لان اسم الفاعل فى نحو هذه الصيغة وفى نحو الله عالم قادر لا يقصد به زمن دون زمن بلا استغراق سائر الازمنة الا ان يقال مقابلة بخلق يدل على أن المراد عدد ما خلق قبل تكلمي وما هو خالق بعده الى ما لانهاية له وهذا أولى (قوله مثل ذلك) منصوب مفعول مطلق صفة المصدر المحذوف أى والحمد لله حمداً مثل ذلك (قوله قال الترمذى حديث حسن) وفى المشكاة وقال يعنى الترمذى حديث غريب ولا يخالف فان الترمذى ذكر فى الحديث كلا الوصفين فانه قال كما نقله المنذرى وصاحب السلاخ حديث حسن غريب وحينئذ فنقل كل واحد منهما واحداً من الوصفين وغفل عن الثانى سهواً أو تركه لكونه ساقطاً من أصله فان أصول الترمذى مختلفة النسخ فى ذلك فلذا قالوا بالنسبة الى مقابلة يمين أن يكون على جملة من الاصول أى ليوافق بضبطه المنقول (قوله وروينا فيهما) أى فى سنن أبى دأود والترمذى وكذا قال السيوطى فى الجامع الصغير وزاد الحاكم فى مستدركه قال الحافظ وأخرجه أحمد وابن حبان بنحوه والحديث حسن اهـ وفى موجبات الرحمة للرداد أخرج أبو عبد الله الترمذى فى نوادر الاصول من حديث يسيرة قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نسبح بالسبح فقال ألقين أو دعن وعليكن بالأنامل تسبحن بها فأنهن مسئولات ومستنطقات (قوله يسيرة بضم

الياء المثناة تحت وفتح السين المهملة - الصحابة المهاجرة رضي الله عنها
 « أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهن

الياء المثناة تحت وهي أم ياسر الخ) أي بصيغة التصغير ويقال أسيرة كذلك وفي
 التقريب لابن حجر المسقلاني ويقال أسيرة بالالف صحابة ويقال أنها من
 المهاجرات اه قال في الاستيعاب وقيل هي بنت ياسر اه وكأنه مستند ابن
 مالك في شرح 'المشارك' فما في المرقاة أنها بنت ياسر سبق قلم ليس في محله قال الحافظ
 أسيرة جدة حميظة أول اسمها مثناة تحتية ثم مهملة مصغرة ويقال أسيرة بالهمزة
 بدل الياء ذكرها في الصحابة وكنوها أم ياسر وقال بعضهم أسيرة بنت ياسر
 والاكثر لم يذكر اسم أبيها وذكر بعضهم أنها أنصارية والذي وقع في الرواية
 عن أحمد وابن سعد في طبقاته عن أسيرة وكانت من المهاجرات اه بمعناه قال
 الديبع في تيسير الوصول مولاة لابي بكر الصديق اه وليس لها في الكتب
 الستة إلا هذا الحديث قال في الاستيعاب تكفي أم حميظة كانت من المهاجرات
 المبايعات اه وقيل أنها أنصارية وعلمت ما فيه قال الحافظ وحميظة بضم المهملة
 ثم تحتية ثم معجمة ثم فوقية مصغرة من ثقات التابعين وأسيرة جدتها اه (قوله
 أمرهن) أي النساء ومرجع الضمير إمام معلوم من المقام أو تقدم في الكلام ولم يذكر لعدم
 الحاجة إليه ، وصينة الأمر ، على ما في المشكاة وقال رواه الترمذي وفي الحصن
 وعزائير رحمه المصنف ابن شعبة ، عليكن بالتسبيح والتقديس والتهليل ولا تغفلان
 فتتسنن الرحمة وليس فيها ذكر التكبير والرواية التي ذكرها المصنف هنا حذف
 منها لفظ التسبيح وأتى فيها بالتكبير ورواها كذلك في الحصن أيضا من حديثها
 فاعل في الظاهر وايتين أثبت في أحدهما التكبير وحذف التسبيح وفي الأخرى
 بالعكس وكان وجه حذف التسبيح إلا كتهافت عنه بالتقديس المفسر بما سيأتي مما
 يشمل معنى التسبيح ثم رأيت صاحب الخبر قال فاعل للترمذي فيه الفاظ الخ

أَنْ يُرَاعِيَنَّ بِالتَّكْبِيرِ وَالتَّقْدِيسِ وَالتَّهْلِيلِ وَأَنْ يَعْقِدَنَّ بِالْإِنَّمَالِ فَانْهَن

ما سيأتى بما فيه * تنبيهه * اختلف علماء الأثر في قول الصحابي امرنا بكذا ونهينا عنه أو نحو ذلك هل هو موقوف حكما أو لفظا فقط ومحل ذلك ما لم يصرح بالامر كحديث يسيرة هذا والا فمرفوع حكما اتفاقا إلا من شذ نفال لا يكون مرفوعا حتى ينقل لنا لفظه قال السخاوي ولعله ممن لا يجوز الرواية بالمعنى اه (قوله ان يراعي) أى امر النسوة أن يراعي بالتكبير فالتون ضمير النسوة قاعل والفعل مبنى للمعلوم ومراده (١) صاحب الحصن بالنظر كان يامر أن يراعى التكبير الخ والفعل فيه مبنى المجهول والتكبير نائب الفاعل ثم على رواية الكتاب يحتمل كون الباء في بالتكبير زائدة في المفعول مثل ولا تلعنوا بأيديكم الى التهلكة ويقربه توافق الروايتين والسلامة من الحذف في البين ويحتمل كونها ليست كذلك والمفعول محذوف أى يراعي انفسهن بالتكبير اي فان هن بالاثنيان بذلك الاجر الكثير ونفع العمل الصالح يعود لفاعله من عمل صالحا فلنفسه (قوله والتقديس) أى قول سبحان الملك القدوس او سبح قدوس او سبحان الله او سبحان الله وبحمده وفي قوت المنتدّي على جامع الترمذى للسيوطى قال الحكيم الترمذى في نوادره التهليل هو التوحيد والتقديس التنزيه والتطهير والفرق بينه وبين التسبيح ان التسبيح الاسماء والتقديس الآلاء وكلها يؤدى الى التطهير اه (قوله والتهليل) أى قول لا اله الا الله يقال هال اذا قال ذلك وهذا على عادة العرب أن الكلمتين أى فما فوق اذا تكررت على السنتهم اختصروها ليسهل تكررها بضم بعض حروف احدها الى الاخرى كالحوقلة والحواقة والبسملة (قوله وان يعقدن بالانامل) الباء امتازة فى الاثبات على مذهب جماعة أو للاستعانة اي يعقدن عدد التسبيح مستعينات بالانامل عند الحاجة الى ذلك قاله ابن حجر الهيتمي

(١) (ومراده) كنا ولعله (وأورده) ع

وتعقبه في المرقاة بانه وهم وانتقال من الباء الى من والافز زيادة الباء في المفعول كثيرة غير
مقيدة بالاثبات والنفي اتفاقا على ما في المتن كقوله تعالى وهزى اليك بجزع النخلة
فليمدد بسبب الى السماء ومن يرد فيه بألحاد بظلم ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة
فكفى بنا فضلا (١) عن غيرنا حب النبي محمدا يانا اه والانا مل ردوس الاصابع كما
في الصحيح وفي القاموس الأئمة بتثليث الميم والهمزة تسع لغات التي فيها الظفر
وجمعها انا مل وانملات (٢) اه قال في المرقاة والظاهر ان يراد بها الاصابع من
اطلاق البعض وإرادة الكل عكس قوله تعالى يجعلون اصابعهم في آذانهم لسمعون
اه ثم العقد المذكور يحتمل أن يراد به انه يعد بنفس الانامل او بحملة الاصابع
قال ابن حجر في شرح المشكاة والاول اقرب اه وفي الحرز والعقد بالمفاصل
مشهور أن يضع ابهامه في كل ذكر على مفصل والعقد بالاصابع ان يعدها ثم
يفتحها اما العقد برءوس الاصابع فباتكأها على ما يحاذيها من البدن على ما قرره
الفقهاء في صلاة التسبيح ونحوه او اما (٣) بوضعها على الكف فباله (٤) بالعقد على الاصابع
واما بوضع الابهام على الرءوس اه وفي شرح المشكاة وظاهر كلام ائمتنا
المتأخرين ان المراد بالعقد هنا ما يتعارفه الناس وقال غيره المراد عقد الحساب
لا الذي يعلمه الناس الا أن «قلت» ومن قال بذلك الحافظ وعبارته في التخريج
معني العقد المذكور في الحديث احصاء العدد بوضع بعض الانامل على بعض عقد
أئمة (٥) أخرى فالأحد والعشرات باليمين والمائون والالوف باليسار اه قال ابن
حجر في شرح المشكاة وعلى تسليمه فالظاهر أن الاول يحصل به اصل السنة بل
كلها اذا لم يعرف غيره اه قال ابن الجزري في الخبر المروي بلفظ يراعى

(١) لعله (فضلا لنا) ويكون بيتا من الكامل . ع (٢) فالعقدة السفلى والوسطى
لا تسمى أئمة في اللغة لكن وقع في كلام الفقهاء تسميتها بذلك ثم الافصح فتح
الميم والهمزة كما قال السيوطي في المزهرة . ع (٣) (وإما) لعله (إما)
(٤) (فباله بالعقد) كذا . ع (٥) (بعض عقد أئمة) . كذا . ع

التكبير الخ يريد المراعاة بالعدد كما ورد منصوصا في الأحاديث نحو مائة مرة وثلاث وثلاثين وخمس وعشرين وغير ذلك بان يعتقد الأنامل وهي الأصابع كما هو معروف عند العرب قديما وحديثا لان الأنامل مسئولات ومستنطات عما كان يستعملن صاحبهن يوم تشهد عليهم السننهم وأيديهم الآية ويذهب حديث ابن عمرو الآتي ولهذا اتخذ أهل العبادة وغيرهم السبج وقال أهل العلم ينبغي ان يكون عدد التسبيح باليمين اه وفي شرح المشكاة لابن حجر ويستفاد من الامر بالعدد المذكور في الحديث ندب اتخاذ السبحة وزعم أنها بدعة غير صحيحة الا ان يحمل على تلك الكيفيات التي اخترعها بعض السفهاء مما يحضنها للزينة أو الرياء أو اللعب اه ونوزع بان اخذ السبج بظاهره مناف لهذا الحديث لانه يفيد العدد بالأصابع على وجه تفصيله كما اشير اليه بتعليقه وجري في الحرز على كونها بدعة قال لكنهما مستحبة لما سياتي من حديث جويرية أنها كانت تسبج بنوى أو حصي وقد قررها صلى الله عليه وسلم على فعلها والسبحة في معناها اذ لا يختلف الغرض من كونها منظومة أو منثورة اه وما ذكره من اقرار جويرية على التسبيح بالحصى أو النوى وهم اذ التي دخل عليها صلى الله عليه وسلم وكانت تسبج بذلك صفة في رواية وامرأة مبهمه في رواية اخري وليس في حديث جويرية التسبيح بحصى أو نوى، ثم قوله اولا انها بدعة يخالف نقله اقرار المصطفى صلى الله عليه وسلم عليها والبدعة كما في التهذيب وغيره احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا ليس منه لموافقه على اقراره صلى الله عليه وسلم وصرح غير واحد من المحدثين بان محل الخلاف في وقف أو رفع قول الصحابي كذا نفعل أو نقول كذا في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يصرح في الخبر باطلاعه عليه صلى الله عليه وسلم والا فرفوع جزما كما ورد عن ابن عمر كذا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي: افضل هذه الامة بعد نبيها ابو بكر وعمر وعثمان فيسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينكره رواه البخاري وما نحن فيه من هذا القبيل لما فيه من

مسئولات مستنطقات

الاقرار على التسبيح بتلك النوى وصغار الاحجار بل ورد من الاخبار ما فيها التصريح برؤيته صلى الله عليه وسلم ذلك مع الاقرار والله اعلم ثم رأيت خالف في المراقبة وسلك طريق الصواب فقال في حديث سمد السابق وهذا اصل صحيح بتجويز السبحة بتقريره صلى الله عليه وسلم قائم في معناها اذ لا فرق بين المنظومة والمنشورة فيما يعمد به ولا يعتمد بقول من عدها بدعة وقد قال المشايخ انها بسوط الشيطان وروى انه روي مع الجنيد سبحة في يده حال انتهائه فسئل عن ذلك فقال شيء وصلنا به الى الله كيف نتركه وامل هذا احدمعاني قولهم النهاية الرجوع الى البداية اه وقد افردت السبحة بجزء لطيف سميتها «ايقاد الاصابع لمشرعية اتخاذ المساييح» واوردت فيه ما يتعلق بها من الاخبار والآثار والاختلاف في تفاضل الاشتغال بها او يعتمد الاصابع في الاذكار وحاصل ذلك ان استعمالها في اعداد الاذكار الكثيرة التي يلهم الاشتغال بها عن التوجه للذكر افضل من العقد بالامل ونحوه والعقد بالامل فيما لا يحصل فيه ذلك سيما الاذكار عقب الصلاة ونحوها افضل والله اعلم (قوله مسئولات ومستنطقات) بصيغة الجاهول أي مسئولة عن أعمال صاحبها شاهدة عليه والحديث مشير الى قوله تعالى يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون الآية «تنبيه» اورد ابن الجزري في الحمة في الحديث كان يأمر ان يراعى التكبير والتقديس والتهليل وان يعتمد بالامل لانهم مسئولات ومستنطقات ورمز لخبره بقوله دت أي ابوداود والترمذي ثم اورد بده حديث عليكن بالتسبيح والتقديس والتهليل ولا تغفلان فتدسين الرحمة ورمز لخبره بقوله مص أي ابن شعبة في مصنفه وصحابي الحديثين يسيرة واعترضه ميرك بان لفظ الترمذي عن يسيرة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكن بالتسبيح الخ وفي الاذكار سنده حسن

وروينا فيهما وفي سنن النسائي بإسناد حسن، عن عبد الله بن عمرو رضي الله
 عنهم قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

فالعجب من الشيخ انه خرج لفظ الترمذي ونسبه الى مص فقط اه قال
 في الحرز وامل في الترمذي ألقاظا منها ما نقله المصنف عنه مطابقا لرواية أبي داود
 ومنها ما نقله صاحب الاذكار وأما ما رواه ابن أبي شيبة فليس فيه الا ما نسبته
 المصنف اليه ومدار الحديث عند الكل على بسيرة ، فعلة الاشكال صارت
 بسيرة، ثم ان السيوطي في الجامع الصغير أورد لفظ الحديث كما في الاذكار
 ثم قال رواه الترمذي والحاكم في مستدركه فقيه استدراك على المصنف حيث
 لم يذكره ولم ينقله عنه اه وهذا وهم من ميرك تابعه عليه في الحرز اذ حديث
 عليكن بالتسبيح الخ لا وجود له في الاذكار بهذا اللفظ اصلا فضلا عن كونه
 بسند حسن انما فيه حديث امرئ ان يراين بالتكبير الخ واما قول صاحب
 الحرز واما ما رواه ابن أبي شيبة الخ فلا يندفع به الاعتراض عن صاحب الحصن
 لان الذي ادعاه ميرك ان هذا الحديث بهذا اللفظ رواه الترمذي والمصنف
 اقتصر في عزوه على مصنف ابن أبي شيبة فان ثبت انه في الترمذي كذلك ثبت
 الاستدراك عليه به وبالمستدرك ولفظ حديث الجامع الصغير كما في الرواية
 الممزوة الى مص (قوله وروينا فيهما وفي سنن النسائي الخ) قال الحافظ الحديث
 حسن أخرجه ابو داود وقال في آخره زاد محمد بن قدامة « يمينه » وأخرجه الترمذي
 والنسائي في الكبرى وأخرجه الحاكم وقال الترمذي حسن غريب من حديث
 الاعمش عن عطاء بن السائب قال الحافظ رجال اسناده غالبهم كوفيون وكلهم ثقات
 الا عطاء بن السائب فاختلفت ورواية الاعمش عنه قديمة فانه من اقارنه اه
 (قوله عن عبد الله بن عمرو) وهو عبد الله بن عمرو بن العاص الصحابي ابن
 الصحابي رضي الله عنهما احد العبادة الفقهاء الاربعة وباقيهم ابن عمرو وابن الزبير

وابن عباس كان اصغر من ابيه بالثنتي عشرة سنة اسلم قبل ابيه وكان فاضلاً عالماً قارئ القرآن والكتب المتقدمة قال في حقه النبي صلى الله عليه وسلم نعم اهل البيت عبد الله وابو عبد الله وام عبد الله اخرجه احمد وابو يعلى عن طلحة واستاذن النبي صلى الله عليه وسلم في ان يكتب عنه فاذن له فقال يا رسول الله اكتب ما اسمع في الرضا والغضب قال نعم قاني لا أقول الا حقا قال ابو هريرة ما كان احد احفظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مني الا عبد الله بن عمرو ابن العاصي فانه كان يكتب ولا يكتب وانما قلت الاحاديث المروية عنه بحيث لم يزد بالنسبة الى ما في مسند تقي بن مخلد على اربعائة (١) حديث اتفقا منها على سبعة عشر واقفد البخاري ثمانية ومسلم بعشرين وكثرت الاحاديث المروية عن ابي هريرة لانه توجه ابو هريرة لنشر الحديث حتى بلغ من أخذ عنه الى نحو ثمانمائة انسان ما بين صحابي وتابعي وتوجه عبد الله الى التبعيد اكثر من توجهه للتعليم واعزل الناس وكان بمكة والطائف ولم يكن الرحلة اليهما من طلبة العلم كالرحلة الى المدينة وكان ابو هريرة متصدياً فيها للفتيا والحديث حتى مات ولان ابا هريرة اختص بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم الا ينهي ما يحدثه به فانتشرت روايته وقال عبد الله بن عمرو حفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢) في الصيام والقيام وأمره صلى الله عليه وسلم بالتخفيف مشهور مخرج في الاصول . في اسد الغابة قال عبد الله بن عمرو وخير اعماله اليوم احب الى من مثليه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تهمنا الاخرة ولا تهمنا الدنيا وانا اليوم مالت بنا الدنيا وشهد مع ابيه فتح الشام وكانت معه راية ابيه يوم اليرموك وشهد معه صفين وقانل وندم عليه وكان يقول مالي واصفين مالي واقتال المسلمين لوددت اني مت قبله بعشرين سنة وقيل شهدا ولم يقاتل روى عنه ابن مليكة أما والله ما طعنت برمح ولا ضربت بسيف ولا رميت بسهم

(١) في التهذيب سبعائة . ع (٢) لعل هنا سقط اوله « ألف مثل ، وحديثه » . ع

يعقّد التسبيح « وفي رواية » يمينه » * وروينا

وما كان رجل اجهد مني لم يفعل شيئاً من ذلك توفي عبد الله سنة ثلاث وقيل خمس وستين بمصر وقيل سبع وستين بمكة وقيل خمس وخمسين بالطائف وقيل ثمان وستين وقيل ثلاث وسبعين وكان عمره اثنتين وسبعين سنة وقيل وتسعين شك ابن بكير في سبعين هل هو بتقديم المئنة أو السين المهمة أخرجه الثلاثة وقال الحافظ العراقي اختلف في وفاته فقال احمد توفي ليالى في الحرة وكانت سنة ثلاث وستين وقيل ثلاث وسبعين وقيل خمس وستين وقيل سبع وقيل ثمان وستين وقيل خمس وخمسين وهو بعيد واختلف أيضا في محل وفاته فقيل بمصر وقبل بفلسطين وقيل بمكة وقيل بالمدينة وقيل بالطائف والله اعلم اه وقال ابن الجوزي في صغوة الصغوة انه مات بالشام سنة خمس وستين عن اثنتين وسبعين سنة اه (قوله يعقّد التسبيح) فهم ابن الجزري في مفتاح الحصن ان المراد بالتسبيح فيه المسبحة فقال كما سبق ولهذا اتخذ أهل العبادة وغيرهم التسبيح اه وقال في الحرز ليس المراد بالتسبيح ما سبّح به من الآلة بل المراد به قول سبحان الله ونحوه من الفاظ التنزيه فالمعنى يعقّد عدد ما قاله من التسبيح (قوله وفي رواية يمينه) قال في الحرز ليس في النسائي والترمذي قول يمينه كما ذكره ميرك وفي الجامع الصغير كان يعقّد التسبيح رواه الترمذي والنسائي والحاكم والظاهر ان لفظ يمينه مدرج من الراوى اذ ليس في الاصول مذكوراً اه لكن قضية قول الرداد في موجبات الرحمة بعد ايزاده كذلك أخرجه ابو داود ورواه الترمذي والنسائي ولم يقولوا يمينه أن هذا اللفظ ثابت في رواية ابى داود وكلام ميرك يومئذ اليه لانه لم ينفها الا في طريق النسائي والترمذي ولم يتعرض لابي داود لان صاحب الحصن انما عزا تخريج الحديث كذلك الى رواية النسائي وبما ذكر يندفع دعوي ان لفظ يمينه مدرج من الراوى كما لا يخفى على اليقظ.

في سنن أبي داود عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَالَ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » * وروينا

الحاوي وقد سبق في كلام أبي داود أن محمد بن قدامة زاد ذلك وهو أحد اشياخ أبي داود في هذا الخبر فقد رواه عنه وعن عبيد الله بن محمد الفواريري وآخرين كما أشار إليه الحافظ. وفي شرح المشكاة لابن حجر وصح أنه صلى الله عليه وسلم كان يعتقد التسبيح بيمينه وفي التصحيح ما لا يخفى لوجود النزاع في ثبوت بيمينه من حيث الرواية ، هذا وحديث بسيرة السابق عهد الانامل فيه شامل لكلا اليدين وحينئذ فاما أن يحمل على اليمين ليوافق حديث ابن عمرو وأبي يعقوب على عمومهما بالنسبة للحصول اصل السنة ويحمل خبر ابن عمر وعلى بيان الأفضل أو يحمل حديثهما على ما احتيج إلى اليدين وحديثه على ما إذا كفى أحدها (قوله في سنن أبي داود الخ) في عدة الحصن رمز تخرج هذا الخبر «س م» أي النسائي — قلت خرجته في السنن الكبرى — ومسلم ، وفي الحصن تخرجه «س م ت مص» أي النسائي ومسلم والترمذي وابن أبي شيبة قال في السلاح رواية أبي داود وأحمد روايات النسائي من قال رضيت بالله رباً والخ ورواه مسلم وأبو داود والنسائي في أخرى من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً وجبت له الجنة وحينئذ فكان حق المصنف أن يذكر في تخرجه النسائي أيضاً ولا يرد عليه مسلم لأنه لم يروه بهذا اللفظ. والله أعلم وقال الحافظ هذا حديث حسن وإنما لم أحكمه بالصحة مع أن رجاله رجال الصحة لاختلاف وقع على أبي هاني. يعني الراوي له عن عبدة بن سليمان عن أبي سعيد الخدري واسمه حميد بن هاني. في متنه وسنده فاخرجه مسلم والنسائي عن أبي هاني. عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا أبا سعيد من رضي بالله رباً الحديث

في كتاب الترمذي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ بِضَمِّ الْبَاءِ الْمَوْحِدَةِ وَاسْكَنْ
السِّينَ الْمَهْمَلَةَ صَحَابِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ

على هذا المنوال وفيه قصة وحديث آخر في الجهاد مضموم اليها ولذا أخرجه
مسلم في كتاب الجهاد وصحح ابن حبان طريقه معا وأخرجه الحاتم والطبراني
في كتاب الدعاء قال الحافظ وسيأتي شواهد لأصل الحديث في القول عند سماع
المؤذن وفي القول عند الصباح والمساء لكنها مقيدة بذلك اهـ وسيأتي الكلام
على معنى الحديث في باب الأذان إن شاء الله تعالى (قوله في كتاب الترمذي
الخ) ورواه أيضا ابن ماجه والحاكم في المستدرک وقال صحيح الإسناد وابن
حبان في صحيحه قاله في السلاح زاد في الحصن وابن أبي شيبه في مصنفه وكان
سبب الاختصار على الترمذي كون اللفظ له وقال الحافظ الحديث حسن رواه
الترمذي والنسائي في الكبرى والطبراني في كتاب الدعاء ولأصل الحديث شاهد
من حديث معاذ أخرجه الطبراني في الدعاء عن معاذ قال سألت النبي صلى الله
عليه وسلم أي الأعمال أحب إلى الله تعالى قال إن تموت وإسائك رطب من ذكر
الله قال الحافظ حديث حسن أخرجه الغريبي في الذكر له وشاهد آخر من
حديث جبير بن نفير عن أبي الدرداء موقوفا أن الذين لا تزال ألسنتهم رطبة من
ذكر الله تعالى يدخلون الجنة وهم يضحكون، تغير بضم النون وفتح الفاء وسكون
التحتية بعدها مهملة صحابي اهـ (قوله عن عبد الله بن بسر) قال في السلاح وغيره
بضم الموحدة وسكون المهملة اهـ وهو انصاري مازني صاحب النبي صلى الله عليه وسلم
هو أبوه وأمه وأخوه عطية وأخته الصماء انفرد كل واحد من الشيخين عنه بحديث
وأخرج عنه الأربعة مات بجمص سنة ثمان وثمانين عن أربع وتسعين سنة وفي
أسد الغابة توفي سنة ثمان وثمانين وهو ابن أربع وتسعين سنة وقيل مات بجمص

شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَى فَخْبَرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّهْتُ بِهِ ، فَقَالَ
لَا يَزَالُ لِسَانُكَ

سنة ست وتسعين أيام سليمان بن عبد الملك وعمره مائة سنة وهو آخر من مات
بالشام من الصحابة أخرجه الثلاثة إلا ابن منده (١) قال عبد الله بن بسر السلمي المازني
وهذا لا يستقيم فإن سليمان أخو مازن وأبى لعبد الله جالف في سليم حتى ينسب
اليهم بالخالف (قوله شرائع الاسلام) بهزة قبل الدين أي شعائره وعلاماته
كالقرائض والنوافل والذكر والحمد وكل طريق جميل دال على صدق اسلام فاعله
(قوله كثرت بفتح المثلثة) أي غابت على كثرتها وفي نسخة من الحصن بضمها
أي تعددت وبلغت حد الكثرة التي عجزت عن عدة جميعها وتحيرت في اختيار
بعضها لعدم معرفتي افضلها (قوله فخبّرني) هذا لفظ الترمذي وفي الحصن فأنبئني
والمعنى واحد (قوله بشيء) أي معتبر من الشرائع وقيل بشيء عمله قليل واجره
جزيل وفيه أنه لا يطابقه الجواب الجميل (قوله لا يزال لسانك) أي بحسب
القدرة والطاقة ان اريد باللسان الجارحة المعروفة وان اريد به اللسان القلمي الملائم
لفوله لا يزال فيه يتضح وان جمع بين اللسانين فنور على نور كذا قيل وفيه أنه
وان حمل على اللسان القلمي فلا بد من ان يراد ان ذلك على حسب الطاقة والاستعداد
لان دوام الذكر والمراقبة والحضور ان قلنا به كما قال به جمع من المحققين إنما هي
للخصوص ومن كان كذلك فلا منع بالنسبة اليه من دوام الذكر لكل من اللسان
والجنان اما اذا قلنا بان ذلك تارة وتارة كما قال به آخرون اخذنا من حديث
حنظلة فيتضح باعتبار هذا القيد بكل من اللسانين والله اعلم وفي طبقات الشمراني
الكبرى في ترجمة أبي الدرداء كان يعني أبي الدرداء يقول ان الذين سنتهم رطبة
من ذكر الله يدخل احدى الجنة وهو يضحك قلت المراد بالرطوبة عدم الغفلة فان

(١) قوله (الا ابن منده) كذا بالاصول ع

رطباً من ذكر الله تعالى » قال الترمذى حديث حسن (قلت)
 أنشبتُ بقاء مشناة فوق ثم شين معجمة ثم باء موحدة مفتوحات ثم ثاء
 مثناة ومعناه اتعلق به واستمسك * وروينا فيه عن ابن سعيد الخدري
 رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل

القلب اذا غفل يمس اللسان وخرج عن كونه رطباً اه وهو من الحسن بمكان
 (قوله رطباً) اى لينا ملازماً قريباً للعهد من ذكر الله وقال الطيبي رطوبة اللسان
 كناية عن سهولة جريانه كما ان يسه كناية عن ضده ثم ان جريان اللسان حينئذ
 عبارة عن مداومة الذكر قبل ذلك كانه قيل دوام الذكر فهو من أسلوب ولا يمتنع
 الا واتم مسلمون اه اى ادمن الذكر باللسان والجنان في سائر الاحوال حتى
 انه لا يزال لسانك رطباً الخ قال فى الحرز وهذا الحديث هو المعنى بقوله تعالى
 اذكروا الله ذكراً كثيراً وسيأتى فى الحديث بعده كلام فى هذا المقام (قوله قال
 الترمذى حديث حسن) وفى المشكاة وقال الترمذى حديث حسن غريب وقال
 الحاكم كما سبق صحيح الاسناد (قوله انشبت الخ) سكت المصنف عن ضبط
 اعرابه وهو بالرفع صفة ووجد فى بعض نسخ الحصن بالجزم على انه جواب الامر
 (قوله وروينا فيه) اى فى سنن الترمذى واورده فى المشكاة على ما هنا الا انه
 رواه بإبدال قوله اى العباد بتشديد الموحدة وحذف الهاء من آخره قال جمع عابد
 رواه احمد والترمذى وقال هذا حديث غريب رقد راجعت نسختى من جامع
 الترمذى فوجدتها كما رواه فى المشكاة ولعله وقع فيه اختلاف ليحصل به
 الائتلاف قال الترمذى بعد تخريج الحديث هذا غريب انما نعرفه من حديث
 دراج بالمهملة المفتوحة والراء المشددة المهملتين وبعد الالف جيم قيل انه لقب
 واسمه عبد الرحمن وكنيته ابو السمع مصرى يختلف فيه فضعفه احمد وابو حاتم

أَيُّ الْعِبَادَةِ أَفْضَلُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ الْذَاكِرُونَ اللَّهُ
كَثِيرًا ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمِنْ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ قَالَ
لَوْ ضَرَبَ بِسَيْفِهِ فِي الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ حَتَّى يَنْكَسِرُوا بِخَيْصَرِهِ دَمًا

والدارقطني وغيرهم مطلقا وابوداود في روايته عن أبي الهيثم وثقه ابن معين واعتمد
توثيقه ابن حبان والحاكم فصحيحا له واورد ابن عدى هذا الحديث في الكامل
من طريق سعيد بن عفير عن ابن لهيعة عنه في جملة ما انكر عليه من الاحاديث
وزاد ضعفه بانه لم يروه عنه الا ابن لهيعة، وابو الهيثم اي شيخ ابى السمع وهو
الراوى عن ابى سعيد اسمه سليمان بن عمرو مصري تابعى ثقة اه (قوله اي
العبادة افضل) كذا في نسخ الاذكار وعليه فيحتاج لتقدير مضاف في الجواب اي
عبادة الذاكرين ليحصل التطابق بين السؤال والجواب او يجعل من اسلوب
الحكيم اي سئل عن افضل الاعمال فاجاب بذكر افضل اعمال لاعلاما بانهم حريون
بالسؤال عما لهم من الاحوال وذكر ما يعلم منه الجواب من الثناء عليهم بافضل
الاعمال من الذكر للمتعامل ورواية المشكاة واضحة مطابقة الجواب فيها للسؤال
(قوله افضل درجة عند الله) هذا لفظ الترمذي وفي المشكاة اي العبادة افضل
وارفع درجة عند الله وكأن زيادة ارفع وقعت عند الامام احمد وعلى هذا تحمل
زيادة والذاكرات في رواية المشكاة على رواية المصنف هنا وهي التي في الترمذي
(قوله الذاكرون الله كثيرا) ان اريد من الخبر المذكور قبله ما يشمل الذكر
المأثور وغيره واريد به هنا ما يخص المأثور كان الاول اعم وان اريد به هنا
الاعم كذلك فهما متساويان (قوله قلت ومن الغازی الخ) هذا لفظ الترمذي
ورواه في المشكاة قيل وكأنه من رواية الامام احمد والواو عاطفة والمعطوف عليه
مقدر اي افضل من غير الذاكر حتى من الغازی (قوله في الكفار) وهو مفعول

«لَكَانَ الذَّاكِرُونَ اللَّهُ أَفْضَلُ مِنْهُ»

به وجعله مفعولاً فيه مبالغة لأن جعلهم مكاناً وظرفاً للضرب بالسيف ابلغ من جعلهم مضر وبين به فقط وعطف المشركين على الكفار عطف خاص على عام ان اريد بالمشركين اهل الاوثان من مشركي العرب ومن تابعهم وبالكفار ما يعم ذلك واهل الكتاب اي الحريين وغيرهم او عطف رديف ان اريد بالمشركين ما اريد بالكفار من مقابل المسلم (قوله لَكَانَ الذَّاكِرُونَ اللَّهُ) اي الذَّاكِرُونَ مخلصين له لا لغرض سواه ذكراً كثيراً كما دل عليه السباق والسياق افضل ويوجد في بعض النسخ الذَّاكِرُونَ لله كثيراً ولا وجود له في الاصول المصححة (قوله افضل منه كذا) هو بحذف «درجة» في نسخ الاذكار مع انها ثابتة في جامع الترمذي وقد رواها في شرح السنة وفي المشكاة قال شارحها ابن حجر يحتمل ان المراد بدرجة الوحدة اي واحدة ويحتمل ان المراد بها الجنس اي درجات متعددة ثم قضية هذا الخبر وما في معناه كالخبر الآتي بعده وخبر من قال حين يصبح او يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيامة بافضل مما جاء به الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه ان الذكر افضل سائر الاعمال وكونه افضل اعمال اللسان لا اشكال فيه انما الاشكال في كونه خيراً من نحو الجهاد وانفاق الذهب والورق وقضية كلام اصحابنا كما قال ابن حجر في شرح المشكاة العكس ويمكن الجمع باعتبار الحيثية وبه يندفع التنافي وذلك بان افضلية الذكر نظرا الى امتلاء قلب الذَّاكِرِ بشهود ربه وحضوره بين يديه والانفاق والجهاد المستلزم لدفع الشيطان وتجرده عن ساحة القلب الذي بصلاحه وطهارته يصلح ويظهر باقى البدن فالذكر من جهة تأثيره في القلب مالا يؤثر غيره من الانفاق ونحوه افضل والجهاد من جهة خروجه عن نفسه وماله وبذلها لله تعالى وتعالى نفعه وكونه فرض كفاية او عين افضل والذكر سنة والفرض افضل منها بالاجماع

في غير ما استثنى وقد جمعت منه صورا في قولي

الفرض افضل من نفل وان كثرا فيما عدا صورا خذها حكت دررا
 بدء السلام اذان والطهارة من قبيل وقت مع الابرار لمن عسرا
 وكلام ابن عبد السلام الآتي في الخبر بعده مبنى على ظاهر الخبر غافل عن
 هذا النظر الى كلام الاصحاب المذكورة كما نبه عليه ابن حجر الهيتمي وحمل
 زين العرب الذكر المفضل على الجهاد والاتفاق على الذكر الجنائي العسكري دون
 الذكر اللساني قال لان ذلك له المنزلة الزائدة على بذل النفس والمال لانه عمل نفسه
 وفعل قاي اشق من عمل الجوارح بل هو الجهاد الاكبر اه وظاهره كلام
 الشراح المذكور وما يأتي يخالفه وما في مفتاح الحصن حمل هذا وامثاله على الذكر
 المضموم الى الجهاد فالجهاد اذا كر افضل من اذا كر بلا جهاد ومن المجاهد
 الغافل والذاكر بلا جهاد افضل من المجاهد الغافل فافضل اذا كرين المجاهدون
 وافضل المجاهدون اذا كرون وكذا الحال في سائر الاعمال اه اي ان الذكر
 المجرد افضل من جميع العبادات المجردة عنه والعمل المنضم الى ذكر افضل منه بلا
 ذكر ومن الذكر المجرد عن العمل ثم ينظر في نسبة الاعمال المتضمنة باعتبار تفاوت
 مراتبها وفي الحصن ما عمل آدمي عملا انجى له من عذاب الله من ذكر الله واه
 الطبراني في الكبير واحمد وابن ابى شيبة زاد الطبراني وابن ابى شيبة قالوا ولا الجهاد
 في سبيل الله (١) الا ان يضرب بسيفه حتى ينقطع قال الجنفى الاستثناء يدل على
 ان الجهاد الخاص وهو ان يضرب بسيفه حتى ينقطع انهى من الذكر وهذا لا
 يلائم خبر الا اخبركم بخير اعمالكم قلت ومثله الحديث الذى نحن فيه، وقال ابن
 الجوزي قوله ولا الجهاد يعنى والله اعلم الجهاد المجرد عن الذكر يبينه الحديث
 القدسي ان عبدى كل عبدى الذى يذكرنى وهو ملاق قرنه اى بكسر القاف
 اى كفأه في الشجاعة حال القتال اه قال في الحرز ليس مراده ان الجهاد المجرد

(١) لعل هنا سقطا ولله (قال ولا الجهاد في سبيل الله) . ع

انجى من الذكر اذ صرح بضده حيث قال والذاكر بلا جهاد افضل من المجاهد الغافل وانما اراد ان قوله ولا الجهاد محمول على الجهاد المجرد والمراد بالمستثنى المنضم الى الذكر كما بينه بأنه الافضل، والا ظهر ان يراد بقولهم ولا الجهاد الاعم من المجرد والمنضم الى الذكر ويراد بالمستثنى الاخير وبه يحصل الجمع بين الاحاديث اهـ وصرح كلام ابن الجوزي ان الذكر المجرد افضل من العمل المجرد عنه كما هو قضية ظاهر الاخبار لكن قضية ما ذكرناه ان فضله ليس على الاطلاق بل من حيثية ما فيه من امتلاء القلب بشهود الرب والا فالجهاد وبذل الاموال افضل منه من كل حيثية غير الحثية المذكورة وبذلك صرح ابن حجر في شرح المشكاة وقال ايضا الحق انهما خير منه في حق السالك بالنظر لتطهير النفس من رذيلة البخل بالاتفاق ومن رذيلة الجبن بالجهاد والذي لا يحصل ثمرات الذكر وفضله الا بالتطهر عنهما اذ معهما ليس له كبير جدوى والذكر خير منهما بالنظر للدارف لانه يخلو عنهما، وأمر السالك به أولا والادمان عليه حتى يصير كالطبيع له ثم انه لا يدل على افضليته لانهم انما يفعلون ذلك تدريجا للنفس وأخذنا بالاسهل قالاسهل الى ان يتأهل للاشق ولا شك انه اخف منهما بل لا اشق منهما في الحقيقة على النفس فامروه بالاخذ بالاهون ابتداء وهو الذكركرم بما هو اشق من الاتفاق ونحوه، قال وقول الشارح «اعمل افضلية الذكر وخيريته ان سائر العبادات من الاتفاق والجهاد وسائر الوسائل والذكر هو المقصود الاسنى وناهيك من فضل الذكر قوله تعالى فاذكروني اذكركم وغير ذلك» اهـ لا يخالف ما ذكرناه من التفضل فهو المقصود الاسنى ممن يطهر من ذنوبه غيره كما قررته اهـ وقال الحق الشهاب الرملي من جملة جواب له ومحصل ما اجاب به العلماء عن الحديثين وغيرهما مما اختلفت فيه الاجوبة بأنه افضل الاعمال ان الجواب اختلف باختلاف أحوال السائلين بان اعلم كلا بما يحتاج اليه او يليق به اوله فيه رغبة او باخلاف الاوقات بان يكون ذلك العمل ذلك الوقت افضل من غيره ومنه في غيره كالجهاد

* وروينا فيه وفي كتاب ابن ماجه عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقد كان افضل الاعمال اول الاسلام لانه الوسيلة الى التمكن منها والقيام بآدابها
ثم تظافرت النصوص على فضل الصلاة عليه وتظافرت على فضلها على الصدقة
مع ان الصدقة في وقت مواساة المضطر تكون افضل منها او ان افعل التفضيل
فيه ليس على باب بل المراد به اصل الفعل أو انه على حذف من التبعيضية لفظا
وارادتها اه (قوله وروينا فيه) أى في كتاب الترمذى واللفظ له في (١)
كتاب ابن ماجه وكذا رواه مالك واحمد كما في المشكاة قال الا ان مالكا وقفه
على أبي الدرداء اه والحاكم في المستدرک وقال صحيح الاسناد كما سيأتى في
كلامه رحمه الله ولا يضر وقف مالك له لان الحكم لمن وصل على ان مثل هذا
بما لا مجال للرأى فيه حكمه الرفع، وقال الحافظ هذا حديث مختلف في رفعه ووقفه
وفي ارساله ووصله قال الترمذى رواه بعضهم عن عبد الله بن سعيد يعني ابن ابى
هند الراوى عن زياد بن ابى زياد الخـ زوى عن ابى بحريه عن ابى الدرداء قال
الحافظ. ورواه مالك فى الموطأ عن زياد بن ابى زياد قال قال ابو الدرداء فذكره
موقوفا ولم يذكر أبابحرية في سنده قال وقد وقع لنا الحديث من وجه آخر عن
ابى الدرداء موقوفا عليه بسند رجاله ثقات فذكره واقاد بعض تلامذة الحافظ نقلا
عنه فى حال الاملاء ان الصحيح الوقف اه وقد علمت ان الوقف للفظه فقط
لان مثله لا يدركه رأيا (قوله عن ابى الدرداء رضي الله عنه) واسمه عويم بن عامر
بن مالك بن زيد بن قيس من الخزرج وكان آخر أهل داره اسلاما وحسن
اسلامه وكان فقيها عالما حكيما أخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سلمان

«الَا أَنْبِشُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ»

الفارسي وقال عليه الصلاة والسلام في حقه عويعر حكيم امتي شهد ما بعد أحد من المشاهد وعن مسروق قال شامت اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وجدت نائمهم انتهى الى عمرو على وعبد الله ومعاذ وابي الدرداء وكان ابن عمر يقول حدثونا العالمين العاملين معاذ وابي الدرداء ولله عمر رضي الله عنه القضاء وكان القاضي خليفة الامير اذا غاب، توفي في خلافة عثمان على الصحيح سنة احدى وقيل ثنتين وثلاثين وقبره وقبر زوجته ام الدرداء الصمري بباب الصنير من دمشق وقيل له مالك لا تقول الشعر وكل لبيب من الانصار قال الشعر قال وانا قلت شعرا قيل وما هو فقال

يريد المرء أن يؤتى مناه * ويأبى الله الا ما أرادا

يقول العبد فأتيتي ومالي * وتقوى الله اولى ما استفادا

روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وتسعة وسبعون حديثا اتفقا منها على حديثين وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بثمانية (قوله الا انبشكم) وفي نسخة «اخبركم» قال ابن هشام في المنهي الا تكون للتنبيه فتدل على تحقق ما بعدها وتدخل على الجملتين الاسمية والفعلية ويقول العربون فيها حرف استفتاح فيبينون مكانها ويملؤن معناها وافادتها التحقيق من جهة تركيبها من الهمزة «لا» وهمزة الاستفهام اذا دخلت على النفي افادت التحقيق نحو اليس ذلك بقادر، ولا كونها بهذا المنصب من التحقيق لا تكاد تقع الجملة بعدها الا مصدرة بنحو ما يتلقى به القسم نحو «الا ان اولياء الله» اه ومن غير الغالب الخبر المذكور لا انتفاء التصدير فيه والاثبات بما يدل على شدة الاعتناء بما بعدها ليتفرغ ذهن السامع لاستماعه وفي الحرز يحتمل ان الا للتنبيه والاظهر انه مركب من لا النافية واستفهام التقرير كما يدل عليه قوله الاتي الي (قوله بخير اعمالكم) قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام

وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِكِكُمْ

في القواعد هذا الحديث يدل على أن الثواب لا يترتب على قدر النصب في جميع العبادات بل قد يأجر الله على قليل العمل أكثر مما يأجر على كثيره فإذا يترتب الثواب على تفاوت الرتب في الشرف اه قال في شرح المشكاة وهذا يجري على الأخذ بظاهر الحديث مع قطع النظر عن كلام الأئمة أي القائلين بافضلية الجهاد والاتفاق على الذكر اه وقال العاقولي في شرح المصايب فيه دليل على أن الثواب ليس على قدر النصب ولكن على حسب ارادته تعالى وقد يعطى على العمل القليل الاجر الجزيل وقد يعكس اه أي ولا يلزم منه فضل ذي الثواب الكبير على غيره قدرأ فلا يخالف كلام الاصحاب قال الحنفي ولا يتناسبه يعني حديث الباب ما وقع من حديث ابن عباس سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل فقال أحزمها أي أشدها وأقواها وهذا الحديث مذكور في الكتب الكلامية في بحث تفضيل الأنبياء على الملائكة اه وهو في النهاية منسوب لابن عباس موقوفا وضبطه بالمهمل والزاي وذكره الجلال السيوطي في الدر المنثور بلفظ أفضل العبادات أشدها وقال لا يعرف أي مرفوعا أو موقوفا بسند معروف وعلى تقدير صحته يحمل على ما لم يكن فيه نص من الشارع وقال العاقولي أيضا يمكن أن يكون المراد من ذكر الله المداومة عليه بالباطن والظاهر فيقتضي حينئذ صرف العركاء فيه ولا شك أنه إذا كان الذكر بهذه المثابة فهو أكثر من اتفاق مال ينفق وجهاد يخاص منه في زمان معين لأن الصبر على مضاضة القتل ساعة واحدة والصبر على مداومة الحضور مع الذكر طويل اه أي فلا يكون فيه ترتب الاجر الجزيل على العمل القليل بل على العمل الكثير والله اعلم (قوله وأزكاهما عند ملككم) أزكاهما أي أنماها من حيث الثواب الذي يقابلها أو أطهرها من حيث كمال ذاتها لا بالنظر للثواب ويؤيده عطف

وَأَرْفَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ وَخَيْرٌ لَّكُمْ مِنْ إِتِّفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ ، وَخَيْرٌ
لَّكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ ، قَالُوا بَلَى ، قَالَ

وارفعها اذ هو على الاول تأكيد وعلى الثانى تأسيس وهو خير من التاكيد ومالك
مبالغة ملك ومنه عند مالك مقتدر وهو ظرف لما قبله وما بعده معا او للاخير
وعند في امثال هذا السياق لشرف المرتبة وعلو المكان كما تقدم في الفصل الرابع
(قوله وارفعها الخ) اى اكثرها رفعا لدرجاتكم (قوله وخير لكم) عطف على خير
عطف خاص على عام لان الاول خير الاعمال مطلقا وهو خير من اتفاق الذهب
والورق او عطف مغاير بان يراد بالاعمال اللسانية فيكون ضد هذا لان بذل
الاموال والنفوس من الاعمال البدنية (قوله اتفاق الذهب الخ) الاتفاق مصدر
اتفق وهو يستعمل في الخير كما ان نفق وضيع في الشر وللذهب اسماء منها النضير
والنضر والنضار والزيرج والسيراء والزخرف والمسجد والعقيان والتبر غير مضر وب
بعضهم يقول للفضة ، وللفضة ايضا اسماء اللجين والسبيك والعرب وبطلقان على
الذهب ايضا كذا في المطالع للبعلى وفي شرح العمدة للعلامة شمسى نظم ابن مالك
اسماء الذهب فى قوله

نضر نضير نضار زيرج سيرا * وزخرف عسجد عقيان الذهب

والتبر ما لم يذب وأشركوا ذهباً * وفضة فى سبيك هكذا العرب

وفى النهاية الرقة يريد الفضة والدرهم المضر وب منها وأصل الفضة الورق وهى
الدرهم المضر وبه خاصة فحذف الوار وعوض عنها الهاء وتجمع الرقة على رقات
ورقين وفى الورق ثلاث لغات الورق والورق والورق اه وهذه اللغات
جارية فيه وفيما ماثله من كل ثلاثى على وزن فعل بكسر العين فان كانت عينه
حرف حاق جاز فيه لنة رابعة هى اتباع فائه عينه كنفخذ (قوله عدوكم الخ)
أى تلقوا الكفار المحاربين فيقع بينكم حرب فيحصل منكم وفيهم القتل (قوله

ذكر الله تعالى « قال الحاكم أبو عبد الله في كتابه

ذكر الله (الشامل للقرآن وهو أفضل أعمال اللسان بلا خلاف) يتقدم ما في فضله على عمل البدن وأفضل أنواعه القرآن ففي الخبر وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على سائر خلقه ففيه إسماء إلى أن ذكره بكلامه القديم خير منه بالذكر الحادث وإيضاً فالقرآن مشتمل على الذكر مع زيادة ما يقتضيه من الفكر والتأمل في لطف مبانيه وجسـن معانيه والعمل بما فيه ولا شك أنه أفضل من مجرد الذكر، نعم محل ذلك ما لم يرد من الشارع تخصيص لحال أو مكان أو زمان بذكر مخصوص والا فلا اشتغال به فيه أفضل منه بالقرآن اتباعاً للمأثور وفي الحرز جاء في كثير من الأحاديث ما يدل على أن تعلم العلم وتعليمه أفضل من الذكر المجرد بل من سائر الطاعات والعبادات اهـ وكلام أصحابنا مقتضى لذلك قال إمامنا الشافعي الاشتغال بالعلم أفضل من الاشتغال بصلاة النافلة وإذا فضل عليها وهي أفضل الأعماء البدنية فغيرها من نوافل الأذكار أولى والله أعلم (قوله قال الحاكم أبو عبد الله) هو محمد بن عبد الله النيسابوري المعروف بابن البيع ولد بنيسابور في شهر ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة وتوفي بها في يوم الأربعاء ثالث صفر سنة خمس وأربعمائة طلب العلم من الصغر باعتهاء والده وخاله وأول سماعه سنة ثلاثين، وأكثر من الشيوخ أكثرهم من نيسابور وله فيها نحو ألف شيخ وفي غيرها نحو ألف شيخ أيضاً روي عنه خلق كثير من أجلهم البيهقي والدارقطني وهو من شيوخه ورحل إليه من البلاد أسعة علمه وروايته واتفاق العلماء على أنه من أعلام الأمة الذين حفظ الله بهم هذا الدين وحدث عنه في حياته وكان يرجع إلى قوله حفاظ عصره كابن بكربن إسحاق وأبي الوليد النيسابوري وكان أبوسهل الصعلوكي وابن فورك وأمثالهما يقدمونه على أنفسهم وبراعون حق فضله ويعرفون له الحرمة الأكيدة بسبب تفرد بحفظه ومعرفة

المستدرك على الصحيحين هذا حديث صحيح الاسناد

وقال محمد بن طاهر الحافظ سألت بسعداً الزنجاني الحافظ بمكة فقلت له اربع من الحفاظ تعاصروا أيهم احفظ الدارقطني ببغداد وعبد الغني بمصر وابن منده باصبهان وأبو عبد الله الحاكم بنيسابور فسكت فالحجت عليه فقال اما الدارقطني فاعلمهم بالعلم واما عبد الغني فاعلمهم بالانساب واما ابن منده فاكثرم حديثا مع معرفة نامة واما الحاكم فاحسنهم تصنيفا وحكى ان ابا الفضل الهمداني الاديب لما ورد بنيسابور وتعصبوا له ولقب بديع الزمان اعجب بنفسه اذ كان يحفظ المائة بيت اذا أنشدت بين يديه مرة واحدة وينشدها من آخرها الى اولها مقلوبة وانكر على الناس قولهم فلان الحافظ في الحديث ثم قال: وحفظ الحديث مما يذكر، فسمع به الحاكم ابن البيهق فوجه اليه بجزء وأجله جمعة في حفظه فرد اليه الجزء بعد الجمعة وقال من يحفظ هذا محمد بن فلان وجمعة بن فلان أسام مختلفة والفاظ متباينة فقال له الحاكم قاعرف نفسك واعلم ان حفظ هذا أصعب مما انت فيه ذكره السبكي في طبقاته وروي ابو موسى المديني ان الحاكم دخل الحمام واغتسل وخرج وقال آه وقبضت روحه وهو متزلم يابس فيصه بعد (قوله المستدرك) بفتح الراء سمي به لانه استدرك فيه الزائد على الصحيحين من الصحيح مما هو على شرطهما أو شرط احدهما أو مالم ليس على شرط واحد منهما معبرا عن الاول (١) بقوله هذا حديث صحيح الاسناد وربما اورد فيه ما هو فيهما أو في احدهما سهوا وربما اورد فيه ما لم يصح عنده منبها على ذلك وهو متساهل في التصحيح قال المصنف في شرح المذهب اتفق الحفاظ على ان تلميذه البيهقي اشد تحريا منه وقد تلخص الذهبي المستدرك وتعقب كثيرا منه بالضعف والنكارة وجمع جزءا فيه لاحاديث التي هي فيه وهي موضوعة فنذكر نحو مائة حديث وقال ابو سعيد المالبني طالعت المستدرك الذي صنفه الحاكم فلم ارفيه حديثا على شرطهما قال الذهبي وهذا السراف وغلو من المالبني والافقيد جملة وافرة

* وروينا في كتاب الترمذی

على شرطهما وجملة كثيرة على شرط احدهما لعل مجموع ذلك نحو نصف الكتاب وفيه نحو
الربع مما صح بسنده وفيه بعض شيء اورد عليه وما بقي وهو نحو الربع فهو
مناكير وواهيات لا تصح وفي بعض ذلك موضوعات قال شيخ الاسلام الحافظ
وانما وقع للاحكام التساهل لانه سرد الكتاب لينقحه فاعجلته المنية قال وقد وجدت
في قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من المستدرك «الى هنا انتهى املاء
الحاكم» قال وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ عنه الا بالاجازة قال والتساهل
في القدر الممل قليل جدا بالنسبة الى ما بعده وحكم احاديث المستدرك ان ما
صحيحه منها ولم يوجد (١) فيه لغيره من المتقدمين تصحيحا ولا تضعيفا يحكم له
بالحسن اذ لم يظهر فيه علة تقتضي ضعفه قاله ابن الصلاح وتبعه المصنف وهو
مبني من ابن الصلاح على انقطاع التصحيح في هذه الاعصار والجمهور على
خلافه ولذا قال البدر بن جماعة الصواب انه يتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من
الصحة والحسن والضعف وتبعه العراقي فقال ان الحكم بالحسن فقط يحكم والمصنف
كالجمهور لجواز (٢) التصحيح وكأنه سكت عن التنبيه على ذلك هنا مع خلافه في
الاصل المبني عليه ذلك كتنفاء بما ذكر ثم و به يندفع قول بعض شراح التقرير
له فالعجب من المصنف كيف وافقه هنا مع مخالفته في المسألة المبني عليها (قوله
ورونا في كتاب الترمذی الخ) قال المنذري في الترغيب رواه الترمذی والطبرانی
في الصغير والاولى زاد ولا حول ولا قوة الا بالله رواه عن عبد الواحد
ابن زياد عن عبد الرحمن بن اسحاق عن القاسم عن ابيه عن عبد الله بن مسعود
وقال الترمذی حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود قال
المنذري ابو القاسم هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وعبد الرحمن هذا لم يسمع

(١) (يوجد) لعله (نجد). ع (٢) (لجواز) لعله (يجوز). ع

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 «لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

من أبيه وعبد الرحمن بن اسحاق هو أبو شيبَةَ الكوفي واه قال الحافظ ابن حجر
 قال الطبراني لم يروه عن القاسم إلا عبد الرحمن بن اسحاق ولا عند إلا عبد الواحد
 ولا رواه مرفوعاً عن عبد الواحد الأسدي يعني ابن أبي حاتم اه ونقل الحافظ
 مثله عن الدارقطني في الأفراد وحسنه الترمذي لشواذه ومن ثم قيد بالغرابة والافتيد
 الرحمن بن اسحاق ضمه وهو أبو شيبَةَ الواسطي ومن شواهد الحديث حديث
 أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به مر على
 إبراهيم خليل الرحمن فقال إبراهيم يا جبريل من هذا معك قال هذا محمد فقال إبراهيم
 مرأيتك فليكثروا من غراس الجنة فإن تربتها طيبة وأرضها واسعة فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم وما غراس الجنة قال لا حول ولا قوة إلا بالله هذا حديث حسن
 أخرجه أحمد وابن حبان اه قال الحافظ المنذري ورواه الطبراني بإسناد واه
 من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه ولفظه قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول أن في الجنة قيعاناً فاكثروا من غراسها قالوا يا رسول الله وما
 غراسها قال صلى الله عليه وسلم سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر
 (قوله عن ابن مسعود) هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن غافل بمجمة
 وقاه الهذلي وهذيل ابن مدركة كان ابن مسعود حالف في الجاهلية ديد الحارث
 ابن زهرة وامه أم عبد هذلية أيضاً اسلم قديماً بمكة سادس ستة لما مر به صلى الله
 عليه وسلم وهو برعى غنماً لمقبة بن أبي معيط فقال يا غلام هل من ابن قال نعم
 ولكنني مؤتمن قال فهل من شاة لم ينزاعها ففعل فأتاه بها فمسح ضرعها فنزل ابن
 خلبه في إناؤه فشرب منه وسقى أبا بكر ثم قال للضرع اقلص فقلص فنادى كما كان
 فقال يا رسول الله علمني من هذا الكلام أو من هذا القرآن فمسح رأسه وقال إنك

لَيْلَةُ أُسْرَى بِي : فَقَالَ يَا مُحَمَّد

غلام معلم قال فلقد اخذت منه سبعين سورة ما نازعني فيها بشيء قال عبد الله لقد رأيتني سادس ستة ما على ظهر الارض مسلم غيرنا وهو اول من جهر بالقرآن بمكة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وشهد بدرا وبيعة الرضوان والمشاهد كلها وصلى للقبليتين وكن صلى الله عليه وسلم يكرمه ويدنيه ولا يحجبه فلذلك كان كثير الولوج عليه صلى الله عليه وسلم ويمشي معه وامامه ويستتره اذا اغتسل ويوقظه اذا نام ويلبسه نعليه اذا قام فاذا جلس ادخلهما في ذراعيه وكان مشهورا بين الصحابة بانه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم وشراكه ونعليه وظهوره في السفر وبشره صلى الله عليه وسلم بالجنة وقال رضيت لامتي ما رضى لها ابن ام عبد وسخطت لها ما سخط لها ابن ام عبد وكان يشبه برسول الله صلى الله عليه وسلم في سمته وهديه ودله وكان خفيف اللحم شديد الادمة نحيفا قصيرا جدا نحو ذراع ولما ضحك الصحابة من دقة رجليه قال صلى الله عليه وسلم «لرجل عبد الله في الميزان انفل من جبل احد» ولي قضاء الكوفة وما لها في خلافة عمر وصدرا من خلافة عثمان ثم رجع الى المدينة ومات بها وقيل بالكوفة سنة اثنتين وثلاثين عن بضع وستين سنة وصلى عليه الزبير ليلا ودفنه بالبقيع بايصائه له بذلك لكونه صلى الله عليه وسلم كان قد آخى بينهما روى له ثمانمائة حديث وثمانية وأربعون حديثا اتفقا منها على اربعة وستين وانفرد البخاري باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلاثين روى عنه الخلفاء الاربعة وكثير من الصحابة ومن بعدهم رضي الله عنه (قوله ليلة اسرى بي) اي لما اسرى بي الى بيت المقدس ثم الى السموات العلى ثم الى قاب قوسين او ادنى رأيت ابراهيم بمكانه من السماء السابعة مسندا ظهره الى البيت المعمور وكونه أشرف

أقرىء أمتك السلام ، وأخبرهم أن

الانبياء وافضلهم بعد نبينا كان في ارفع السموات (قوله أقرىء أمتك السلام) قال في فتح الاله لا يبعد الله يذبحى لمن سمع ذلك أن يقول عليه السلام ورحمة الله وبركاته جزاء لما تفضل به على هذه الامة آخر كما تفضل عليها أولا به والله من ربه أن يبعث فيهم رسولا من أنفسهم وهو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ففى الحديث أنا دعوة أبى ابراهيم وبشارة اخى عيسى الخ وقد جوزى عن هذا بما منه إحياء ذكره والاعلان بشكره بالصلاة عليه وعلى آله في جميع الصلاة اه قال الله نف في التهذيب لفظ الامة يطابق على معان منها من صدق النبي صلى الله عليه وسلم وآمن بما جاء به وتبعه فيه وهى الممدوحة بنحو كنتم خير أمة اخرجت للناس ومنها من بعث اليهم صلى الله عليه وسلم من مسلم وكافر ومنه حديث لا يسع بى أحد من هذه الامة يهودى ولا نصرانى ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به الا كان من أصحاب النار رواه مسلم فى كتاب الايمان اه باختصار ونقل الفاكهاني فى شرح الاربعين النووية عن العزيرى ان أمة على ثمانية أوجه أى بحسب مدلولها رضمها بمعنى الجماعة وأتباع الانبياء والرجل الجامع للخير يقتدى به والدين والملة نحو انا وجدنا آباءنا على أمة والحين والزمان نحو وادكر بعد أمة ومن قرأ بعد أمة بفتح اوليه فالمراد به النسيان والقامة نحو هذا حسن الامة اي القامة والرجل الامة المنفرد بدينه لا يشركه فيه احد قال صلى الله عليه وسلم يبعث زيد بن عمرو بن نفيل أمة وحده والام كهذه أمة زيد اي امه اه وفى مفردات الراغب الامة كل جماعة يجمعهم امرأاما دين او زمان واحد او مكان سواء كان الجامع تسخييراً او اختياراً والجمع امم وقوله ان ابراهيم كان أمة قانتا لله اي قائما مقام جماعة فى عبادة الله نحو قولهم فلان فى نفسه قبيلة ام وبه يعلم

الجنة طيبة التربة عذبة الماء ، وأنها قيعان وأن غراسها سبحان الله ،
والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر » قال الترمذي حديث حسن ،

ان اطلاق الامة على الجاعة لابد ان يكون لهم جامع مما ذكر (قوله الجنة) هي
كما في مفردات الراغب كل بستان ذي شجر يستر الارض بأشجاره وسميت
الجنة اما تشبيها بالجنة في الارض وان كان بينهما بون واما استره عنا نعيمها المشار
اليه بقوله فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين اه باختصار وطيب تربها لان
تربها المسك والزعفران ولا اطيب منهما (قوله عذبة الماء) قال تعالى وأنهم ار من
ماء غير آسن اى غير متغير بملوحة ولا غيرها (قوله قيعان) في المفردات القيع
والقاع المستوي من الارض جمعه قيعان وتصغير وقويع (قوله غراسها) جمع غرس
وهو ما يغرس وقيل ما يستر بتراب الارض من نحو البذر لينبت بعد ذلك واذا
كانت التربة طيبة وماؤها عذبا كان غراسها اطيب وافضل لبلوغه النهاية في الصلاح
والنمو وقد يطلق الغراس على وقت الغرس والمراد ان هذه الكلمات سبب لدخول
قائلها الجنة لكثرة اشجار منزله داخل الجنة لانه كلما ذكرها نبتت له اشجار بعددها
ثم لا يشكل هذا الخبر المصريح بكون الجنة قيعانا قابلة لغرس الاشجار بما يقتضيه
نحو قوله تعالى جنات عدن تجري من تحتها الانهار الآية من تكاثفها بالثفاف
اغصان الاشجار اذ معنى الجنة ما اخوذ من السر على ما تقدم فيه وهى مخلوقة معدة
للمتقين لانه ليس المراد من الخبر خلوها الكلى عن القصور والاشجار بل معناها
ان فيها ما هو ملتف بالاشجار وفيها ما هو واسع معد للغراس ، والبذر الباقية
الصالحات ونحوها من الطاعات ويتميز الغرس الاصلى الذى بلا سبب والغرس
المتسبب عن تلك الكلمات وحكمته تفاوت شكر المتمتع بذلك على ما غرسه بقوله
تلك الكلمات وعلى ما لم يغرسه وانما غرس له جزاء اعماله تفاوت التذاهد بذلك
اذ ما تعب الانسان فى غرسه ليس كالذى يجيء له مذر وساء بلا تعب قال العاقولى

وروينا فيه عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
« مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ »

تقرير الكلام ان الجنة ذات قيمان لانه ثبت انها ذات اشجار في قوله تعالى
وانية عليهم ظلالها وذلت قطوفها تذليلا فهي على هذا ذات قيمان وذات اشجار
فما كان قيماننا فغراسه سبحانه الله الخ اه وقال الطيبي الحق انها كانت قيماننا ثم
ان الله تعالى اوجد بفضلله وسعة رحمته فيها اشجاراً وقصوراً على حسب عمل
العاملين لكل عامل ما يختص به بحسب عمله ثم ان الله تعالى لما يسره لما خلق له من
العمل لينال به ذلك الثواب جملة كالعارس لتلك الاشجار على سبيل المجاز اطلاقاً
للسبب على المسبب ثم قال ولما كان سبب ايجاد الله الاشجار على (١) العاملين اسند
الغراس اليهم اه ونظر فيه بان فيه تمكناً وادعاء تجوز غير محتاج اليه والاظهر
ما ذكرناه من كون اكثرها مغروسا لكونه مقابلاً للعمل الخ غير تلك الكلمات
وباقيا معددا للغراس ببذر تلك الكلمات ليمتاز ثواب هذه الكلمات لعظم فضلها كما
علم مما سبق من الاحاديث عن غيرها وفي المراقبة ويخطر بالبال والله اعلم بالحال
ان اقل اصحاب الجنة من له جنتان كما قال تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان
فيقال جنة فيها اشجار وانهار وحور وقصور خلقت بطريق الفضل وجنة
يوجد فيها ما ذكر بسبب حدوث الاعمال والاذكار من باب العدل وهذا معنى
قول بعض الصوفية في تفسير الآية جنة في الدنيا وجنة في العقبى اه (قوله
وروينا فيه) اى في كتاب الترمذى وفي السلاخ بعد ايراده بهذا اللفظ الا انه
زاد العظيم فقال من قال سبحانه الله العظيم وبحمده رواه الترمذى والنسائي
والحاكم وابن حبان في صحيحيهما وقال الترمذى واللفظ له حسن غريب وقال
الحاكم صحيح على شرط مسلم وفي رواية النسائي واحدي روايات ابن حبان

غُرِسَتْ لَهُ نُخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ » قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ * وَرَوَيْنَا فِيهِ
عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْكَلَامِ
أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى ؟ قَالَ مَا اصْطَفَى اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ ، سُبْحَانَ
رَبِّي وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ » قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ
* وَهَذَا حِينَ أُشْرِعَ فِي مَقْصُودِ الْكِتَابِ ، وَأَذْكَرُهُ عَلَى تَرْتِيبِ الْوَاقِعِ
غَالِبًا ، وَأَبْدَأُ بِأَوَّلِ اسْتِيقَاضِ الْإِنْسَانِ مِنْ نَوْمِهِ ثُمَّ مَا بَعْدَهُ عَلَى التَّرْتِيبِ
إِلَى نَوْمِهِ إِلَى اللَّيْلِ ، ثُمَّ مَا بَعْدَ اسْتِيقَاضَاتِهِ فِي اللَّيْلِ إِلَى يَنَامَ بَعْدَهَا ،
وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ

شَجَرَةٌ بَدَلِ نُخْلَةٍ اهـ وفي التَّوْفِيقِ بِمَدِّ إِبْرَاهِيمَ بِالْفَرْقِ الَّذِي فِي الْإِذْكَارِ إِلَّا أَنَّهُ
مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ (١) رَوَاهُ الْبُزَارُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ (٢) قُلْتُ قَالَ فِي الْمَرْقَاةِ وَزَادَ قَانَهَا (٣)
عِبَادَةُ الْخَلْقِ وَبِهَا تَقَطَّعَ أَرْزَاقُهُمْ أَيُّ يَقِينِ اهـ وَأُورِدَهُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ كَمَا فِي
السَّلَاحِ وَزَادَ قَوْلَهُ وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي مَوْضِعَيْنِ بِإِسْنَادَيْنِ قَالَ فِي أَحَدِهِمَا عَلَى شَرْطِ
مُسْلِمٍ وَفِي الْآخَرِ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ اهـ وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ كَمَا فِي الْمَرْقَاةِ
(قَوْلُهُ غُرِسَتْ لَهُ نُخْلَةٌ) قَالَ الْعَاقِلِيُّ فِي شَرْحِ الْمَصَابِيحِ يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى
حَقِيقَةٍ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَجَازًا عَنْ تَنْبِيْهِ أَجْرِهِ وَحُلَاوَةِ جَنَّتِهِ اهـ وَعَلَى الْأَوَّلِ
فَالْمُرَادُ نُخْلَةٌ عَظِيمَةٌ أَعْظَمُ مَقَابِلَهَا فِيمَا مَرَّ مِنْ كَوْنِهِ حَبِيبًا لِلرَّحْمَنِ ثَقِيلًا فِي الْمِيزَانِ
(قَوْلُهُ سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ الْخ) كَتَبَ الصَّدِيقُ الْأَهْدَلُ بِهَامِشٍ نَسَخْتَهُ وَقَعَ
هَذَا الْحَدِيثُ فِي جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ مَكْرُورًا مَرَّتَيْنِ وَفِي بَعْضِ

(١) لَعَلَّهِ (ابْنُ عُمَرَ) كَمَا فِي التَّوْفِيقِ (٢) لَعَلَّهِ (بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ) كَمَا فِي التَّوْفِيقِ (٣) (قَوْلُهُ
قَانَهَا الْخ) كَذَا بِالْأَصُولِ وَالْفَرْقِ (يَقِين) مَضْبُوطٌ بِضَمِّ فَتْحِجٍ فَتَشْدِيدِ ع

باب ما يقول إذا استيقظ من منامه

روينا في صحيح إمامي المحدثين أبي عبد الله محمد بن اسمعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسام القشيري رضي الله عنهما ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

نسخ الاذكار مكررا ثلاثا ولا أدري من أين أتى به اه أقول لعله مكررا ثلاثا في أصل المصنف من انترمذي والله اعلم وقد خرج الحافظ الحديث من طريق أبي نعيم في المستخرج عن أبي ذر وكرره مرتين فقط كما قال الاهدل ولم يذهب الحافظ في هذا المقام على ذلك وسيأتي في باب كيفية لباس النبي والثوب الكلام على الجمع بين وصفي الصحة والحسن في حديث واحد (باب ما يقول إذا استيقظ من منامه)

ما فيه اما موصول اسمي والعائد ضمير منصوب محذوف أي يقوله او موصول حرفي وهي وصلتها في تأويل مصدر بمعنى اسم المفعول أي مقوله وقت استيقاظه والاول اقرب والمنام مصدر ميمي وتقدم في الفصول تعريف النوم وعلم مما سبق ان كل ذكر ورد عن الشارع في حال مخصوص فلا شغل به افضل من الاشتغال بقراءة القرآن (قوله رويناه في صحيح البخاري ومسلم) وكذا اوردته مالك وابوداود والنسائي وابن ماجه وقال فيصبح نشيطا طيب النفس قد اصاب خيرا وان لم يفعل اصاب كسلانا خبيث النفس لم يصب خيرا وروي ابن خزيمة في صحيحه نحوه وزاد في آخره فحلوا عقده ولو بركتين ، ورواه ايضا من حديث جابر ما من ذكر ولا انشئ الا على رأسه جري مفعود حين يرقد بالليل فان استيقظ وذكر الله انحلت عقدة واذا قام فتوضأ

« يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ »

وصلى انحلت العقد فاصبح خفيفا طيب النفس قد اصاب خيرا رواه ابن حبان في صحيحه والجرير الحبل كذا في الترغيب المنذري (قوله يعقد الشيطان) أي ابليس أو بعض جنده (قوله على قافية رأس أحدكم الخ) قال زين العرب في شرح المصابيح اعل تخصيص القافية بالعقد لانها محل الواسمة وهي اطوع القوى للشيطان واسرعها اجابة لدعوته بل لا بدخل الشيطان على الانسان الا بواسطة ما سولته له تلك القوة فلذا خصت بالذكر وقال العاقولي في تخصيصها بالذكر اشعار بأذلال النائم عن قيام الليل واهانت لان الضرب عليه غاية الاهانة وفي شرح مسلم المصنف اختلاف العلماء في هذا العقد ف قيل عقد حقيقى بمعنى السحر للانسان ومنعه من القيام قال تعالى ومن شر النفاثات في العقد فعلى هذا هو قول يؤثر في تثبيت النائم كتأثير السحر وقيل يحتمل ان يكون فعلا يفعله كفعل النفاثات في العقد وقيل هو من عقد القلب وتصممه فكانه يوسوس في نفسه ويحدثه بأن عليه ليلا طويلا فيماخر عن القيام وقيل هو مجاز كنى به عن تثبيت الشيطان عن قيام الليل اه قال العارف ابن ابى جرة وهل العقد فى القافية نفسها أو هو فى شيء يجعله الشيطان على القافية الظاهر انه فى شيء آخر بدليل قوله على ولو كان فيها نفسها لقال فى وزاد ذلك بيانا بقوله بضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل لان هذه الصفة صفة ما يفعله السحرة اذا سحروا شخصا بما يفعلون من السحر فى شيء ويعقدون فيه العقد ويسمون ما يشاءون من أنواع مسحرم ولا حتمال آخر لان من النائمين من ليس لهم شعر فيم يربطون وهو الغالب من الناس اه وفى سنن ابن ماجه من حديث ابى هريرة عنه صلى الله عليه وسلم يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم بالليل بحبل فيه ثلاث عقد الحديث وهو يؤيد ما قاله العارف ، ثم هل هذا العقد عام لكل من نام

أولاً ، قال المازري والحافظ ابن حجر يخصص منه من صلى العشاء كما نقله السيوطي في التوشيح عنهما ويخالفه ما في شرح مسلم للمصنف : اعلم أن البخاري بوب لهذا الحديث باب عقد الشيطان على رأس من لم يصل فأنكره عليه المازري وقال الذي في الحديث أنه يعقد على قافية رأسه وإن صلى وإنما تنحل عقده بالذكروالوضوء والصلاة وجعل من صلى وأنحلت عقده كمن لم يعقد عليه لزوال أثره اهـ وقال الحافظ يمكن أن يخص منه من قرأ آية الكرسي فقد ثبت أنه يحفظ من الشيطان وقال العارف ابن أبي جرة وأما الجواب عن الثاني وهو هل ذلك في عمومهم في أهل الخصوص وغيرهم فاللفظ يعطى العموم لكن يخصه الآيات والاحاديث كقوله تعالى إن عبادي ليس لك عليهم سلطان وكقوله صلى الله عليه وسلم من قرأ عند النوم سورة من القرآن كانت له حرزا من الشيطان حتى يصبح ، ومن قرأ آية الكرسي عند مسائه كانت له حرزا من الشيطان أو كما قال وهن قال كلما أصبح أو أمسي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير كانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي وليلته حين يصبح أو كما قال والاحاديث في ذلك كثيرة وقد نبه الشارع على مكائده كلها وجميع وجوه تسلطه علينا وبين الخرج منها والتحذر منه فجزاه الله خيرا فهذا يخص عموم الحديث وما يوضح ما ذكرناه أن بعض العباد جاء بدخل مسجد في البرية وكان ممن اعطى شيئا من المكاشفات فرأى شيطانين على باب المسجد فقال أحدهما الآخر ادخل اعوذ لك المصلي فقال له لا اقدر ذلك الذائم محرقني بنفسه فتمعجب العابد كيف يخاف الشيطان من النائم ولا يخاف من المصلي اللهم ادخل ابصر النائم ابراهيم بن ادهم فانظر هل يعقد الشيطان على قافية مثل هذا السيد شيئا وهو لا يقدر ان يقرب اليه ، وكما قال صلى الله عليه وسلم في حق عمر رضي الله عنه ما سالكك فيجا الاسالك الشيطان فيجا غير فبك فاذا كان لا يقدر ان يخطر في طريقه فكيف يعقد على ناصيته ، وهذا محال قال العارف ابن أبي جرة والظاهر انه اذا استيقظ وذكر وتوضأ وصلى ثم نام لا

«ثَلَاثَ عَقَدٍ يُضْرَبُ عَلَى كُلِّ عَقْدَةٍ مَكَانَهَا عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ»
فَانِ اسْتَيْقَظَ وَذَكَرَ

يعود العقد إليه يؤخذ ذلك من قوله أصبح نشيطا طيب النفس (قوله ثلاث عقد)
وتكرار العقد ليثقل النوم فيطول أو ليكسل وبالمقد وتكرره يصير كالربوط
الذي لا حركة له وحكمة خصوص الثلاث أنه يشبطه على (١) الذكر فالوضوء فالصلاة
قال القرطبي حكمة ذلك أن أغلب ما يكون انتباه الإنسان في السحر فإن اتفق
له أن يرجع إلى النوم ثلاثا لم تنقض النومة الثالثة إلا وقف ذهب الليل و « على
كل عقدة » مفعول « يضرب » وضربه بيده على العقدة تأكيذا وأحكاما لها (قوله
عليك ليل طويل) الجملة مفعول لقول محذوف أي يلقى على كل عقدة بمقدورها
قوله الذي يديه في القلب بالوسوسة التي أقدره الله عليها أو بمن يذرك مما سبق
ليظهر الممثل من غيره عند وقوع هذه الفتنة « عليك ليل طويل » وهو بالرفع في
جميع طرق البخاري ورفعه على الابتداء والظرف قبله متعلق الخبر ، أو على اضممار
فعل أي بقي عليك ليل ، قال ابن حجر الهيتمي أو عليك خبر مقدم أو أغراء أي
الزم النوم فإن إمامك ليل طويل فالكلام حينئذ في قوة جملتين والثالثة كالتعليل
للاولى وأما رواية مسلم فقال القاضي عياض رواية الأكثر عنه بالنصب وهو
على الأغراء قال القرطبي وأزركشى والرفع أولى من جهة المعنى لأنه يمكن في
المرور من حيث إنه يخبره بطول الليل ثم يأمره بالرقاد بقوله فارقد وإذا نصب على
الأغراء لم يكن فيه إلا الإلزام بملازمة طول الرقاد وحينئذ يكون قوله فارقد ضامما
إليه وهو في النسخ التي وقفت عليها من الأذكار بالرفع لأن ألفظ حدث
الكتاب للبخاري كما ذكره المصنف قيل وذكر الليل ظاهره اختصاص ما ذكر
بنومه ولا يبعد أن يجيء مثله في نوم النهار كالنوم حال الإبراد اهـ (قوله وذكر

اللّٰهُ تَعَالٰى اَنْحَلَّتْ عَقْدَةٌ ، فَاِنْ تَوَضَّأَ اَنْحَلَّتْ عَقْدَةٌ . فَاِنْ صَلَّى اَنْحَلَّتْ
عَقْدُهُ كُلُّهَا

الله) أى باى ذكر كان لكن المأثور افضل قاله المصنف فى شرح مسلم (قوله فان
توضأ) أى ان كان ذا حدث أصغر فتنجل بالوضوء أما ذو الجنبه فلا تنجل الا
بالغسل وذكر الوضوء فى الخبر جريا على الغالب فى الحدث من كونه الاصغر ووقع
فى رواية مسلم «وان توضأً انحلت عقدتان» قال المصنف فى شرحه معناه تمام عقدتين
أى انحلت عقدة ثانية وتم بها عقدتان وهو بمعنى قوله عز وجل قل أنكم لتكفرون
بالذي خلق الارض فى يومين الى قوله فى اربعة أيام أى فى تمام اربعة ايام ومعناه
فى يومين آخرين تمت بهما الايام اربعة ومثله فى الحديث الصحيح من صلى على
جنازة فله قيراط ومن اتبعها حتى توضع فى القبر فقيراطان والمراد انه قيراطان بالاول
ومعناه أن بالصلاة يحصل له قيراط وبالاتباع قيراط آخر تتم به الجملة قيراطين
ودليل ان الجملة قيراطان خبر مسلم فى صحيحه من خرج مع جنازة من يتيها
ومن صلى عليها ثم تبعها حتى تدفن كان له قيراطان من الاجر كل قيراط مثل أحد
ومن صلى عليها ثم رجع كان له قيراط من الاجر مثل أحد وأورد بمعناه خبر
البخارى اهـ (قوله فان صلى انحلت عقده) هو بلفظ الجمع فى البخارى بلا
تخلاف ورواية المصنف هي رواية البخارى فى بدء الخلق وفى التوشيح أقل
ما يحصل به حل عقد الشيطان ركعتان لخبر ابن خزيمة فحلوا عقد الشيطان ولو
بركعتين قال العراقي ولهذا استحب افتتاح صلاة الليل بركعتين خفيفتين للامر
به فى مسلم مبادرة الى حل عقده اهـ قال العارف ابن ابى جرة لفظ الحديث يعطى
تناول ذلك لكل مصل على أى حال كان لكن يخصصه قوله صلى الله عليه وسلم
من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا فمن هو بعيد عن
الله والعياذ بالله كيف لا بعقد الشيطان عليه وبلعب به كيف شاء بل هو فى ذاته

فَأَصْبَحَ شَيْطَانًا طَيِّبَ النَّفْسِ ،

شيطان كما قال جل جلاله شياطين الانس والجن كيف حال من بات آكلا للحرا ظالما للناس مدمنا لاخمر كيف لا يعقد الشيطان على هذا ومتى تصبح نفس هذا طيبة بل هذا خبيث النفس في كل حال ولا يقع على مثل هذا مصطلح حقيقة لانه في طبقة المبعودين (١) الذين قال صلى الله عليه وسلم فيهم من لم تنهم صلاته عن الفحشاء الخ ومن أجل الجهل بحقيقة هذه الاحاديث اخذها بعض الناس على ظاهرها وعملوا عليها وهم قد ضيعوا الاصول وظنوا انهم حصل لهم المقصود وهيئات هيات والحاصل ان جميع الخيرات الواردة في الكتاب والسنة هي لأهل التوفيق، وكما ان صحة البدن البشرى بالحمية والدواء واجمع الاطباء أن الحمية انفع من الدواء كذلك الدين حمية ودواء فالحمية فيه انفع من الدواء ولا ينفع الدواء الا بالحمية أو باكثرها والحمية في الدين الوقوف مع الامر والنهي افعلا لا تفعل ، كما ان حمية الابدان كل كذا لا تأكل كذا والدواء مثل هذا الحديث وأشباهه فاذا فعله بعد الحمية أى امتثال الامر واجتناب النهي جاءه ما قيل له وزيادة واذا فعله بدون الحمية المذكورة طلب ذلك فلم يجده فقال له لسان الحال « قل هو من عند انفسكم » لانه ترك الاصل وأخذ الفرع وهو طريق غير ناجحة ولا نقول لمن ضيع الحمية لا تاخذ الدواء فاعمل اخذ الدواء يحجره الى استعمال الحمية فيحصل المقصود كالذي يكون له مال غير طيب ويريد التصديق منه فتمقول له صدقتك لا تقبل ولا تقول له لا تصدق فاعمله يتدرج بالخير الذي هو الصدقة الى خير وهو التوبة والاقلاع اه وانما سته نقلناه برمته لكن تقدم على غير واحد أن الاولى اجراء الاخبار على عمومها والتخصيص بأرباب الامتثال يحتاج الى دليل والله اعلم (قوله فأصبح طيب النفس) هو من سر صلاة الليل وانياته بالفاء للتنبيه على تغير هذا الامر على مجموع الثلاث الخلال فلا يحصل بواحدة فقط منها لكن يختلف ذلك بالقلة فمن ذكر الله كان احق ممن

وَالْأَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانًا

لم يذكره قال العارف ابن أبي جرة وفيه دليل على ان بصحة الدين يصبح البدن
و ينشرح الصدر اذ لا يكون نشيطا طيب النفس الامع صحة البدن وقال صلى
الله عليه وسلم في قيام الليل انه بنفى الذنوب ويصبح البدن اه (قوله والا) أى
وإلا يفعل ما ذكر أو شيئا فلا يصبح كذلك بل أصبح خبيث النفس الخ وبه
يعلم ان إن شرطية ادغمت نونها في اللام لتقاربهما في الخرج قال ابن هشام في المغني
وقد تقترن يعني إن الشرطية بلا النافية فيظن من لا معرفة له انها الا الاستثنائية
نحو، الا تنصروه فقد نصره الله، الا تنفروا بمنذركم، ولقد بلغني أن بعض من يدعى
افضل سأل في قوله تعالى الاتفعلوه فقال ماهذا الاستثناء أمة عمل ام منقطع اه
وبه يعلم انه يجب ان يرسم ان ثم لا لان الكلمة تكتب بصورة الابتداء والوقوف
عليها ويوجد في كثير من الاصول رسمه بصورة الاستثنائية وفيه ما عرفت (١) (قوله
اصبح الخ) دليل الجواب اذ هو محذوف وانما أصبح خبيث النفس لتمكن الشيطان
منه واسره له بشده عليه تلك العقدة استيقاظا وتنبيطا عن الخير الى أن لم يبق فيه
قبول له وفيه كما قال العارف ابن أبي جرة دليل على أن الذنوب تمرض البدن اذ
الغالب من خبائث النفس انها لا تكون الا مع تألم البدن ونجد ذلك مشاهدا في اهل
البطالة والفاصي غير طيبين في ابدانهم حتى يطلع النهار ويالجون ما بهم من الكسل اه
ولا مخالفة بين هذا الخبر وخبر لا يقل احدكم خبيث نفسى لان الممنوع منه اطلاق
الشخص ذلك على نفسه فيذم نفسه واما اذا اضافته الى غير مما يصدق عليه فليس
بممنوع، وفي الخبر دليل على عظم تسلط الشيطان على نبي آدم وما جعل الله له من القدرة
على ذلك يؤخذ ذلك من كونه يعتقد في شيء ويؤثر عقده في نبي آدم وفيه دليل

(١) لكن علماء الخط في هذا الزمان ذكروا أن حذفها أحسن من الاثبات
كحذف نون أن الناصبة وذلك للاختصار . ع

هذا لفظ رواية البخاري ، ورواية مسلم بمعناه ، وقافية الرأس آخره
 * وروينا في صحيح البخاري عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما وعن
 أبي ذر رضي الله عنه قالاً « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا

على جرمة الطاعة وحرمة من أهل للعمل بها فلا يضرهم إنس ولا غيره يؤخذ
 ذلك من حل العقد والنشاط لمن قام وغيره لمن نام (قوله هذا لفظ البخاري) أي
 في باب بدء الخلق (قوله وقافية الرأس الخ) قال المصنف في شرح مسلم قافية كل شيء
 آخره ومنه قافية الشجر اه وفي شرح البخاري لابن العز الحجازي قافية الرأس
 مؤخر العنق اه وقيل وسطه قيل وهو المراد هنا وقال العاقولي القافية الففا وقيل
 قافية الرأس مؤخره وقيل وسطه اه (قوله وروينا في صحيح البخاري) وكذا
 رواه أبو داود والترمذي والنسائي في الكبير وابن ماجه كما قال الحافظ كلهم من
 حديث حذيفة زاد في الحصن ابن أبي شيبه فيمن خرجه من حديث حذيفة قال
 في الحرز ويفهم من الأذكار أي فيما سيأتي فيما يقوله عند النوم أن البخاري رواه
 من حديث أبي ذر أيضا اه قلت وكذا رواه من حديث أبي ذر النسائي في
 الكبير كما قاله الحافظ ورواه مسلم والنسائي من حديث البراء بن عازب وأبدل
 قوله إذا أوى إلى فراشه بقوله إذا دخل مضجعه من الليل قال الحافظ بعد أن
 أورده من حديث حذيفة وأبي ذر والبراء وذكر من خرجه عن كل ما لفظه وحاصل
 ماسقته أن هذا المتن متفق عليه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاخرجه البخاري من
 حديث حذيفة وأبي ذر ولم يخرج حديث البراء إلا مسلم فقط فقوات الشيخ التنبيه
 على تخريج مسلم له اه (قوله عن حذيفة بن اليمان الخ) الاخصر في التعبير عن
 حذيفة بن اليمان وأبي ذر رضي الله عنهم وأما العبارة ففيها مع التطويل إيهام أن
 الحديث عن حذيفة وحده والترضى عن المذكورين (١) وكون المقام ووضوح الكلام

(١) وذلك بتوهم أن (عن) مع لوف على (عنهما) . ح

يدفع هذا الإيهام لا ينافي احتمال حذيفة يكنى أبا عبد الله واسم أبيه حسيل بن جابر واليهان لقبه ولقب به لأنه أصاب في قومه دما فهرب إلى المدينة فخالف بني عبد الأشهل فسماه قومه اليهان لأنه حالف اليهانية وهو من بني عبس بمهملتين الأولى مفتوحة بينهما موحدة ساكنة حليف بني عبد الأشهل اسلم هو وأبوه وأمه الريان بنت كعب بن عدى وهاجروا وكان حذيفة صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنافقين وأحد المهاجرين الأولين وأحد الأربعة عشر النجباء شهد المشاهد كلها الأغزوة بدر صدته المشركون وحضر أحدا هو وأخوه صفوان وأبوه وقتل أبوه يومئذ شهيدا قتله بعض المسلمين يحسبه مشركا فوهب له ولده حذيفة دية وفي تفسير عبد بن حميد أن الذي قتله عتبة بن مسعود أخو عبد الله بن مسعود وأرسله النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الأحزاب سرية وحده ليأتيه بخبر القوم ودعا له يوم الخندق فقال اللهم احفظ حذيفة من بين يديه ومن خلفه وكان كثير السؤال عن الفتن ليحذرنها وفي صحيح مسلم عنه أخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يكون إلى أن تقوم الساعة وإنى لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة واستعمله عمر على المدائن وقائ عمر لا صحابه يوما تمنوا فتمنوا ملء البيت الذي هم فيه جوارح لينفقوه في سبيل الله فقال عمر لىكنى أتمنى رجالا مثل أبي عبيدة ومعاذ بن جبل وحذيفة بن اليمان أستعملهم في طاعة الله عز وجل وكان عمر إذا مات أحد فان صلى عليه حذيفة صلى عليه والا فلا ، روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث ونيف اتفقا منها على اثني عشر وانفرد البخارى بثمانية ومسلم بسبعة عشر ومن كلام حذيفة لا تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة منافقها وشهد نهاوند مع النعمان بن مقرن فلما قتل النعمان أخذ الراية فتفتح الله على يديه نهاوند والري والدينور وما شد عنوة وذلك سنة اثنتين وعشرين ومناقبه كثيرة مات بالمداين في الحرم سنة ست وثلاثين بعد مقتل عثمان باربعين ليلة وقيل عن (١) خمس والثلاثين

أوى إلى فراشه قال

(قوله أوى الى فراشه) قال المصنف في آخر باب الحج من شرح مسلم نقلا عن القاضي عياض يقال آوى وأرى بالمد والقصر في الفعل اللازم والمتعدي جميعا لكن القصر في اللازم أشهر وأفصح والمد في المتعدي أشهر وأفصح « قلت » وبالأفصح جاء القرآن العزيز في الموضعين قال تعالى « أرأيت إذ أؤينا الى الصخرة » وقال تعالى في المتعدي « وآؤيناها الى ربوة » والله أعلم * وفي النهاية يقال أوى وآوى بمعنى واحد والمقصود منه لازم متعد اه قال في الحرز يعني والممدود لا يكون إلا متعديا ويحتاج الى تقدير مفعول في الحديث بان يقدر ما آوى أحد نفسه الى فراشه لم يذكر الله فيه الا كان عليه ترة ولهذا اقتصر العسقلاني على القصر في اذا أوى اه « قلت » وكذا اقتصر عليه هنا الكرماني قبله والسيوطي بعده والمصنف في شرح مسلم وكأن القصر على القصر لكونه الرواية فنقتصر عليه أو لكونه فيه أرجح كما صرح المصنف به في التهذيب ولا يلزم من قول النهاية والمقصود اطع ما قاله في الحرز أما أولا فانه مفهوم مخالفة وهو خلاف مذهب صاحب الحرز قال ابن السبكي في جمع الجوامع وأنكر ابو حنيفة الكل مطلقا قال الجلال المحلى في شرحه أى لم يقل بشيء من مفاهيم المخالفة وان كان في المسكوت بخلاف حكم المنطوق فلامر آخر اه وأما ثانيا فان صاحب النهاية صرح بعد قوله المذكور بنحو سطرين بان الممدود قد يكون لازما وعبارته ومن المقصور اللازم حديث أما احدهم فأوى الى الله أى رجع اليه ومن الممدود المتعدي حديث الدغاء الحمد لله الذي كفانا وآوانا اي ردنا الى ما وى لنا ولم يجهلنا منتثرين كالبهائم والمأوى المنزل ، ومن اسباب الدخلى على المؤلفين الاخذ بأوائل الكلام والغفلة عن سوابقه ولواحقه بما يدفع به ذلك المأخوذ وحينئذ فتبين ان اقتصار من ذكر على القصر في أوى في هذا المقام اما

بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتُ ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا
بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » وروينا

ليكونه رواية واضحة لا لمنع القصر في الممدود فلا يحتاج الى قوله آوى احدكم
نفسه الخ والله أعلم (قوله باسمك اللهم احيا وأموت) هذه الجملة فيها فوائد
« الاولى » قال العلماء حكمة الذكر والدعاء عند النوم ان يكون خاتمة اعماله وعند
الاستيقاظ منه ان يكون اول عمله ذكر التوحيد والكلم الطيب كما قيل

وأخر شيء انت اول هجعة * واول شيء انت عند هبوبي

فكتبت الحفظة في اول صحيفته عملا صالحا وتحتها بمثل ذلك فيرجى له مغفرة
ما بينهما وقد روي الطبراني من حديث الحسن عن ابى هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل اذ كرني اول النهار
ساعة ومن آخره ساعة أكفك ما بينهما وكان الصالحون من السوقة يحملون
اول نهارهم وآخره الى الليل لاسر الآخرة ووسطه لميشة الدنيا وفي الحديث
يقول الله عز وجل ابن آدم لا تعجزن عن أربع ركعات اول النهار أكفك آخره
« الثانية » قوله باسمك اللهم أحيا بفتح الهمزة قال المصنف في شرح مسلم قيل معناه
بذكر اسمك أحيا ما حييت وعليه اموت « قلت » اي على ذكرى اسمك مع
اعتقادي لعظمة مدلوله وتفرد بالالوهية والملك وقيل معناه بك احيا وبك اموت
فالاسم هنا بمعنى المسمى اه ويحتمل عليه ان يكون اسم مقعما واعرض عنه
المصنف لان مذهب البصريين وهو الاختار منع زيادة الاسماء قال الكرماني بعد
ذكره الوجه الاول « فان قلت » فيه دلالة على ان الاسم غير المسمى « قلت » لا ولا سيما
من حيث ان الاسم يحتمل ان يكون مقعما كقوله * الى الحول ثم اسم السلام عليكما * اه
فاشار الى وجه ثالث وقال القرطبي بعد ذكر الوجه الثاني مما نقله المصنف وهذا

قول الشارحين ، وقد استندت من بعض مشايخنا معنى آخر هو انه يحتمل انه يعني باسمك الحميمي المميت من اسمائه تعالى ومعنى ذلك ان الله تعالى انما سمى نفسه باسمائه الحسنى لان معانيها ثابتة في حقه وواجبة اذ كل مظهر في الوجود من الاثار انما هو صادر عن تلك المقضيات فكل احياء في الدنيا والاخرة انما هو صادر عن قدرته على الاحياء وكذا القول في الامة وكذا غيره في المعاني التي تدل عليها اسمائه فكأنه قال باسمك الحميمي احياء و باسمك المميت أموت وكذا القول في سائر الاسماء الدالة على المعاني اه وقيس معناه ما دلت عليه اسمائك العلية من تنزهك عن كل صفة لم يبلغ غاية الكمال المطلق وتجليك بكل صفة من الصفات البالغة لذلك الكمال أموت وأحياء «الثالثة» حكمة عدم الايمان بان شاء الله في هذا الذكر ونحوه قال الشيخ تاج الدين السبكي في الطبقات وجدت بخط الشيخ يعنى والده فكرت عند الاضطجاع في قول المضطجع باسمك اللهم وضعت جنبي وبك ارفعه فاردت أن أقول ان شاء الله في أرفعه لقوله تعالى ولا تقوان لشيء انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ثم قلت في نفسي ان ذلك لم يرد في الحديث في هذا الذكر المقول عند النوم ولو كان مشروطا لذكره النبي صلى الله عليه وسلم الذى أوتى جوامع العلم ، فتطلمت فرقا بينه وبين كل ما يخبر به الانسان من الامور المستقبلة المستحجب فيها ذكر المشيئة ولا يقال ان أرفعه حال ليس بمستقبل لا مرين «أحدهما» ان لفظه وان كان كذلك لكننا نعلم ان رفع جنب المضطجع ليس حال اضطجاعه «والثاني» ان استحباب المشيئة عام فيما ليس معلوم الحال أو المعنى وظهر لى ان الاولى الاقتصار على الوارد في الحديث في الذكر عند النوم بغير زيادة وان ذلك مبني على قاعدة يفرق فيها بين تقدم الفعل على الجار والمجرور وتأخره عنه فانك اذا قلت ارفع جنبي باسم الله كان المعنى الاخبار بالرفع وهو عمدة الكلام وجاء الجار والمجرور بعد ذلك تكملة واذا قلت باسم الله ارفع جنبي كان المعنى الاخبار بان الرفع كائن باسم الله فافهم هذا السر اللطيف وتأمله في جميع موارد

العرب تجد ما يظهر لك به شرف كلام الصطفي صلى الله عليه وسلم وملازمة
الحفاظة على الاذكار الماثورة عنه عليه أفضل الصلاة والسلام وإياك أن تنظر إلى
إطلاق أن الجار والمجرور فضلة في الكلام وتأخذه على الإطلاق بل تأمل
موارد تقدمه وتأخره في الكتاب العزيز والسنة وكلام العرب الفصحاء وتفهم
هذه القاعدة الجميلة التي يفهم بها اللفظ والمعنى واعلم أنه لا بد من الحفاظ على
قواعد العربية وعلى فهم كلام العرب ومقاصدها وقواعد العربية تقتضى أن
الجار والمجرور فضلة في الكلام لاعمدة له وإن الفعل هو الخبر به والاسم هو
الخبر عنه فهذا أصل الكلام ووضعه ثم قد يكون ذلك مقصود المتكلم وقد
لا يكون على هذه الصورة فإنه قد يكون الخبر عنه والخبر به معلومين أو كالمعلومين
ويكون محط الفائدة في كونه على الصفة المستفادة من الجار والمجرور كما نحن فيه
فإن المضطجع وضع جنبه معلوم ورفع كالمعلوم ولم يقل معلوم لأنه قد يموت أه
ومثله ما نحن فيه فإن موته معلوم وحياته كالمعلوم لأنه قد يموت حالا والله أعلم
«الرابعة» قوله أحياء وأموات يحتمل الموت الحقيقي ويحتمل المجازى وهو النوم كما
أطلقت عليه الوفاة في قوله تعالى الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في
منامها الآية وأطلق عليه ذلك على سبيل التشبيه والتمثيل تفهيد استعارة مصرحة
تبعية ووجه الشبه زوال الشعور والحركة الاختيارية مع كل منهما قال الطيبي
وأشير بالتشبيه والتمثيل إلى أن المقصود من الحياة اكتساب رضا الله تعالى والأمن
من عقابه والنوم يزول ذلك ويفوت فائدة الحياة فكان كلميت وقال القرطبي النوم
والموت يجمعهما انقطاع تعلق الروح بالبدن وذلك قد يكون ظاهرا وهو النوم ولذا قيل
النوم أخو الموت وظاهرا وباطنا وهو الموت فإطلاق الموت على النوم مجاز
لاشترائهما في انقطاع تعلق الروح بالبدن وقيل الموت يطلق على السكون وعلى
ما بازاء القوة النامية في الحيوان والتأب والقوة العاقلة والجهالة ومنه أومن كان ميتا

في كتاب

فاحييناه وقد يستعار لاجالة الشاقة كالفقير والذل ، والحياة تحتمل الحقيقية التي بعد البرزخ والمجازية التي بعد النوم فان الحقيقة لم تنزل بالنوم وحياة البرزخ يصح أن يقال انها مجازية لانه لا يوجد فيه كمال الاحياء بل نوع منه بحيث يفهم الخطاب ويرد الجواب وان يقال انها حقيقية والمفقود كمال حركة البدن قال تعالى ويأتية الموت من كل مكان وما هو بميت كذا يؤخذ من فتح الاله «الخامسة» قوله احيانا بعد ما اماننا اي احيانا بالاستيقاظ من النوم لنكتسب ثمرة الحياة من العمل النافع في الآخرة وذلك أفضل الذم فاننا حمد عليها لاسيما مع تصور ما في قوله بعد ما اماننا أي الموت المجازي وهو النوم يقال النوم الموت الخفيف، والموت الثقيل قال الكرمانى «فان قلت» ليس هنا احياء ولا امانة بل ايقاظ وإقامة «قلت» الموت عبارة عن انقطاع تعلق الروح من البدن وذلك قد يكون ظاهرا فقط وهو النوم ولهذا يقال انه اخو الموت وظاهرا وباطنا وهو الموت المتعارف اه والنشور الحياة بعد الموت يقال نشر الميت ينشر نشورا وقوله تعالى واليه النشور أي الذهاب الى دار جزائه ليجازي كل واحد بما يقتضيه ما سبق علمه من خير او شر ويقتضيه عمله من ذلك كما يشهد به «الناس مجزيون باعمالهم» وقولنا في تفسير النشور أيضا انه الذهاب الى دار جزائه لمناسبة المقام فلا ينافي ان معناه لغة ما سبق من البعث بعد الموت وحكمة ذكره ذلك ان من استحضر هذه الامور حمله ذلك على ان يكون حاضر القلب في النوم واليقظة فلا يفضي به نومه الى التسكسل ولا الى تباطؤ عما طلب منه ولا تيقظه الى غفلة عما طلب منه من دوام المراقبة والحضور قيل ونبه باعادة الاحياء بعد الامانة اي اليقظة بعد النوم على اثبات البعث بعد الموت في ذكره ما في ذكر «واليه النشور» من الحكمة السابقة (قوله في كتاب

ابن السنِّيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّنِي عَلَى رُوحِي »

ابن السنِّي (هو من جملة حديث أخرجه الترمذي من حديث أبي هريرة بلفظ إذا جاء أحدكم إلى فراشه فلينفذه بصنفه (١) ثوبه ثلاث مرات الحديث وهذا ما رواه الستة وسمي أن شاء الله تعالى فيما يقال عند النوم ممزوا روايته للصحيحين قال في السلاخ زاد فيه الترمذي فإذا استيقظ فليقل الحمد لله الذي عافاني ورد علي روعي واذن لي بذكره وقال حديث حسن وأخرج هذه الزيادة وحدها النسائي وابن حبان من طريق أخرى قال الحافظ وما أدري لما أغفل الشيخ عزو هذا للترمذي والنسائي وأما قوله أنه صحيح الإسناد ففيه نظر فان الشطر الثاني الذي اقتصر عليه من أفراد محمد بن عجلان وهو صدوق لكن في حفظه شيء خصوصاً عن المقبري فالذي انفرد به من قبيل الحسن وإنما يصحح له من يدرج الحسن في الصحيح وليس ذلك من رأي الشيخ وشطره الأول مخرج في الصحيحين من طريق عبيد الله العمري عن المقبري واختلف هل بينه وبين أبي هريرة فيه أبوه أو لا وقد بين البخاري ذلك وعلقه لابن عجلان وقد أورده المصنف بعد أبواب كثيرة مقتصراً على لفظ الترمذي وعزاه له ولا بن ماجه ولم يذكر شطره الآخر ولا بية على أن شطره الأول مخرج في الصحيحين بتغيير يسيراه (قوله الذي رد على روعي) المراد بالروح ها روح اليقظة وهي الروح التي أجرى الله تعالى المادة

(١) في القاموس « صنفه الثوب كفرحة - أي بنتج فكسر - وصنفه وصنفته بكسرهما - أي وسكون ثانيهما - حاشيته أي جانب كان أو جانبه الذي لا هذب له أو الذي فيه الهدب » ع

وعافاني في جسدي وأذن لي بذكره « وروينا فيه عن عائشة رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما من عبد يقول عند رَدِّ
الله تعالى رُوحه لا إله إلا الله

إنها إذا كانت في الجسد كان الإنسان مستيقظا وإذا خرجت نام الجسد ورأت الروح
المنامات (قوله وعافاني إنخ) المراد من المفاعلة هنا أصل الفعل أي جعل جسدي ذا
عافية فهو من باب المفاعلة على قصد المبالغة لعدم صحة إرادة المغالبة قال في القاموس
والعافية دفاع الله عن العبد وعافاه عن المكر وهب له العافية من
العمل والبلاء كعفاه من المكر وهب له عافية أه ويصح حمل المفاعلة على بابها
ففي النهاية المفاعلة أن يعافيك الله من الناس ويعافيه منكم أي يغنيك عنهم يغنيهم
عنك ويصرف أذاهم عنك وإذا كان عنهم وقيل هي مفاعلة من العفو وهو أن يعفو عن
الناس ويعفوا هم عنه (١) أه غير أنه بهذا المعنى لا يستقيم عند ذكر العضو المعافى
كقوله اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصرى الحديث وسيأتي قال المصنف في
شرح مسلم والعافية من الالفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكر وهات في البدن
والباطن في الدنيا والآخرة وفي القاموس الجسد محركة جسم الإنسان وذكره
معاني أخر لا حاجة بنا إلى ذكرها (قوله وروينا فيه) أي في كتاب ابن السني
قال الحافظ الحديث ضعيف جدا أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده عن عبد الوهاب
ابن الضحالك وعبد الوهاب المذكور كذب أبو حاتم الرازي وأبو داود وغيرهما وإسماعيل
ابن عياش شيخه مختلف فيه لكن اتفقوا على أن روايته عن الشاميين ضعيفة وهذا
منها ومحمد بن إسماعيل شيخ إسماعيل في هذا الحديث مدني تحول إلى العراق وقد
وجدت هذا الحديث في مسند الحارث بن أبي أسامة من طريق الليث بن سعد

(١) صححت هذه البارة من النهاية وقد كانت مخروقة . ع

وحدّه لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير * **الأ** غفر
 الله تعالى له ذُنُوبُهُ ولو كانت مثل زَبَدِ الْبَحْرِ * وروينا فيه عن أبي
 هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما من رجلٍ
 ينتبه من نومه فيقولُ الحمد لله الذي خلقَ النومَ واليقظةَ ، الحمد لله
 الذي بعثنى سالماً

عن اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن موسى بن وردان عن نائل صاحب العباد عن
 عائشة واسحاق ضعيف جدا وامل اسماعيل سمع منه فظنه عن أبي اسحق وموسى
 وشيخه نائل مختلف في كل منهما اه (قوله وحده) اي لا ضد ولا ند له بل هو
 منفرد بالذات والصفات والافعال ونقل الحنفى انه منصوب عند الكوفيين على
 الظرف وعند البصريين على الحال ورده في الحرز بان الفريقين اتفقا انه على الحال
 لكن اختلفوا في التاويل وعدمه فقال بالاولى البصريون أى منفردا وقال بالثاني
 الكوفيون وسبق عن الشيخ زكريا جواز كونه مفعولا مطلقا وقوله (لا شريك له) في
 كمال الصفات (له الملك) أي السلطنة العظمى (وله الحمد) في الآخرة والاولى (وهو على كل
 شيء قدير) اي على كل شيء من الممكنات لما تقدم تقريره ثم حديث عائشة لم يذكره
 صاحب الترغيب عن الكتب الستة وغيرها من المسانيد المشهورة وبقيد المشهورة علم
 الجواب عن انه وجد في مسند الحسن بن عفيان ومسند الحارث بن أبي اسامة كما
 تقدم في كلام الحافظ والله اعلم وكذا حديث أبي هريرة الذي بعده (قوله واليقظة) في
 الفاموس اليقظة محركة نقيض النوم وقد يقظ ككرم وفرح يفاظ ويقظا محركة
 وقد استيقظ اه وفي النهاية قد تكرر في الحديث ذكر اليقظة والاستيقاظ وهو
 الانتباه من النوم ورجل يهتظ ويقظ ويقظان اذا كان فيه معرفة وفطنة اه
 والحمد عليهما لكونهما نعمتين عظيمتين اذ باليقظة يحصل المعاش ويحسن المعاد

سويا أشهد أن الله يحيي الموتى وهو على كل شيء قدير ، إلا قال الله تعالى صدق عبدي * وروينا في سنن أبي داود عن عائشة رضي الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا هب من الليل كبر عشراً وحمد عشراً وقال سبحان الله وبحمده عشراً ، وقال سبحان الملك القدوس عشراً ، واستغفر عشراً ،

وبالنوم تستريح مطيته من المجد والاجتهاد (قوله سويا) في المشارق للقاضي عياض السوي المعتدل الخلق المستوي اتام وهو ضد المعوج والناقص اه وفي مفردات الراغب رجل سوي استوى اخلاقه وخلقه به على الافراط والتفريط ومكان سوي وسواء وسط اه في القاموس مكان سوي كغني وسى كزي مستو اه (قوله وروينا في سنن أبي داود) قال في السلاح عن عاصم بن حميد قال سألت عائشة رضي الله عنها بأى شيء كان يفتح رسول الله صلى الله عليه وسلم قيام الليل فقالت لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك كان اذا قام كبر عشراً وحمد عشراً الى قوله ويتعوذ من ضيق المقام يوم القيامة وليس فيه قوله عشراً وما بعده ثم قال رواه أبو داود واللفظ له والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه وعنده قال اللهم اغفر لي واهدني وارزقني عشراً وتعوذ بالله من ضيق يوم القيامة عشراً اه (قوله سبحان الملك القدوس) الملك صاحب الملك والملكوت واختير على الملك لانه أبلغ منه كلياتي ان شاء الله تعالى والقدوس فعول للمبالغة من القدس النزاهة عما يوجب نقصاً وقرئ بالفتح وهولعة فيد وانما اطلقت في التكبير والحمد لان الجملة التي تستعمل في ذلك شهيرة ولو اطلقت التسبيح لربما توهم ان القصد به قال سبحان الله فقط فافادت بما ذكر من قوله سبحان الله الخ كيفية التسبيح الصادر منه صلى الله عليه وسلم ولمناسبة المقام للتسبيح لما فيه من تنزيه الباري عما لا يليق

وهلل عشرا، ثم قال اللهم انى أعوذُ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم
القيامة عشرا، ثم يفتتح الصلاة « وقولها (هب) أى استيقظ * وروينا
فى سنن أبى داود أيضا عن عائشة أيضا أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان اذا استيقظ من الليل قال « لا إله الا أنت

به من وصف الحادث من النوم ونحوه كرر صلى الله عليه وسلم التسبيح واتى
بجسامين يدل عليه (١) واكتفى فى التكبير بالمبالغة المتهمة من أفضل التفضيل وانما
قدم الحمد هنا على التسبيح نظراً الى ان المقام له على هذه النعمة اى الايقاظ بعد
النوم الذى به يتاهل الانسان لاجتناء ثمرة الحياة من المعارف الالهية
والايمان بالاستغفار طلبا لغفران التقصير فى شكر هذه النعمة العظيمة التى من
بها البارئ تعالى بقوله أرأيتم إن جعل الله عليكم النهار سرمدا الى يوم القيامة من
اله غير الله يأتىكم بليل تسمكنون فيه فاعظم نعمة المنام وخوف التقصير فى أداء
حق هذا المقام اى بالاستغفار نظير ما قالوه فى حكمة الايمان به عند الخروج من
الخلاء وامظيم نعمة النوم اذ يحتل بفقد العقل والبدن كما اشار اليه صلى الله عليه وسلم
فى حديث عبد الله بن عمر وكرر الاستغفار دنا عشرا (قوله وهل) قال ابن حجر
فى شرح المشكاة اى رفع صوته بتوحيده ركان استفادة الرفع من خارج الكلام
(قوله ضيق الدنيا الخ) الاضافة فيها بمعنى فى قاله العاقولى والمراد شدائدها ومحنتها
التي تجمل القضاء ضيقا (٢) اى الرعب الواسع ضيقا (قوله هب أى استيقظ) هب بفتح
الهاء وتشديد الموحدة فى القاموس الحب والحبوب ثوارن الريح كالهبيب والانتباه
من النوم ونشاط كل سائر وسرعته اه ثم قوله أى استيقظ مراده تفسير لفظ هب
لا بقيد كونه فى هذا الكلام أما فيه فيفسر بانه استيقظ من منام الليل وفى الخبر مضاف
أى هب من نوم الليل والله اعلم (قوله وروينا فى سنن أبى داود الخ) الاخير

سبحانك ، اللهم أستغفرُكَ لِذَنْبِي وأسألكُ رحمتك ، اللهم زدني علما

وروينا فيه على ما فعل في نظائره والحديث رواه أبو داود والنسائي والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين وابن حبان في صحيحه لكن اقتصر المصنف على عزوه لابن داود لأن اللفظ له (قوله سبحانك اللهم) أي تنزهت عن كل ما لا يليق بحلالك وكبريائك وباهر عظمتك ولما تناسب مضمون معنى سبحانك وأستغفرُكَ بالتضاد إذ الأولي تدل على تنزه الله من كل نقص والثانية تدل على ثبوته للعبد ، عقب قوله سبحانك بقوله أستغفرُكَ ، وفيه التنبيه على أن وصف الإنسان طلب الاستغفار لما قام به من النقصان كل وقت وأوان وأن السكالك المطلق للحق وفي قوله صلى الله عليه وسلم أستغفرُكَ الخ التنبيه الامة على طلب ذلك والا فهو وسائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون من كل ذنب وأراد به التواضع وأداء حق مقام البعودية من السؤال والافتقار الى المولى العزيز أسمى مخالفة الفضل ذنبا لأن اللائق بمرتبة الكماله الا يصدر عنه الا ما هو الافضل أو انه لما ترقى الى مارقى من المقام ولاحظ ما قبله عد ذلك السابق كأنه ذنب فاستغفر منه وعليه حمل قوله صلى الله عليه وسلم انه ليغان على قلبي فاستغفر الله في اليوم والليلة أكثر من سبعين مرة (قوله وأسألك رحمتك) أي زيادة تفضلتك وانعامك (قوله اللهم زدني علما) أي اطلاعا على الغيوب والمعارف وتخلقا بأداب نصرتك وما انزلته من الآيات إذ لا علم لي الا ما علمتني فانا مفتقر دائما الى تعليمك قادم على ذلك في كل لحظة ونفس ، في تفسير الواحدى كان ابن مسعود إذ قرأ الآية يقول اللهم زدني ايمانا و يقينا وقد اختلف في المراد بالعلم في الآية فميل القرآن وقيل الحفظ ولا مانع من إرادة الجمع خصوصا وعلمناكرة في سياق الدعاء وعموم الدعاء تمامه ثم فيه إيماء الى ماورد في الحديث على ما رواه في الحلية وغيره عن عائشة درفوعا كل يوم لأزداد فيه علما يقرني إلى الله تعالى فلا يورك لي في شمس

ولا تُزغ قلبي بعد إذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة أنت
الوهاب .

ذلك اليوم (قوله ولا تزغ قلبي) باظهار الغين عند القاف باتفاق عند جميع القراء
اي لا تله عن الحق وفي النهر في قوله تعالى لا تزغ قلوبنا اي لا تجعلنا من الذين
في قلوبهم زيغ اي ميل عن الحق بعد الهداية اي الى الحق والمراد ثبت قلوبنا
على دينك وأقدمنا على أداء حق عبوديتك ومن هذا قوله صلى الله عليه وسلم
يامقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك ثم رابت الواحدى قال روت أم سلمة ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول يامقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ثم يقول
ربنا لا تزغ قلوبنا الخ اه واصوله في الترمذى وفيه فقلت يا رسول الله مالاً كثر وعائك
يامقلب القلوب ثبت قلبي على دينك قال يام سلمة انه ليس آدمى الا وقلبه بين
اصبعين من اصابع الله فمن شاء اقام ومن شاء ازاع فتلا معاذى احد رواه ربنا
لا تزغ قلوبنا بعد از هديتنا اه والمراد لا تزغ قلوبنا كما ازغت قلوب اليهود
والنصارى ومن في قلوبهم الزيغ بعد اذهبتنا للإيمان بحكم الكتاب ومتشابهه
وفيه الإشارة على انه لا يامن مكر الله الا القوم الخاسرين ولدن بمعنى عند
والمراد بالمندية كما تقدم عندية الشرف والمكانة والمطلوب رحمة تليق بذلك وقوله
(انت الوهاب) كالتعليل لحصول المطلوب ويجوز فيه من حيث الاعراب
الفتح على تقدير لام التعليل والكمسر على الاستئناف وتقدير قبلها الفاء وقد قرىء
بهما انا كنا من قبل ندعوه انه هو البر الرحيم وهذان الوجهان يجريان في ان الواقعة
بعد كلام تام معال بضمون ما صدر بها والوهاب صيغة مبالغة اذ هو الوهاب
الجلال النعم ودقائقها فيما في الكون شيء جل أو قل الا وهو من فضله ونعمته
قال صلى الله عليه وسلم من قال في الصباح « اللهم ما أصبح بي أو باحد من
خلقك من نعمة فمك وحدك لا شريك لك فقد أدي شكر ذلك اليوم »

﴿ باب ما يقول اذا لبس ثوبه ﴾

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ بِاسْمِ اللَّهِ ، وكذلك تُسْتَحَبُّ التَّسْمِيَةُ فِي جَمِيعِ الْأَعْمَالِ ، وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابْنِ السُّنِّيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(باب ما يقول اذا لبس ثوبه)

لَبِسَ الثَّوْبَ بِكُسْرٍ مُوَحَّدَةٍ مُضَارَعَةً يَلْبَسُ بِفَتْحِهَا وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى تَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حَبْلَةً تَلْبَسُونَهَا وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى وَلَلْبِئْسَ مَا يَلْبَسُونَ (قَوْلُهُ بِاسْمِ اللَّهِ) قَالَ الْمُصَنِّفُ فِي كِتَابِ الْجِهَادِ مِنْ شَرْحِ مُسْلِمٍ قَالَ الْكِتَابُ مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ إِذَا قِيلَ بِاسْمِ اللَّهِ تَعَيَّنَ كِتَابُهُ بِالْأَلِفِ وَإِنَّمَا تَحْذَفُ الْآلِفُ إِذَا كَتَبَ بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِكَلِمَةٍ أَوْ قَالَ السَّمِينِ الْحَلِيقِ إِنَّمَا حَذَفُوهَا حَيْثُ يُضَافُ الْأِسْمُ لِلْجَلَالَةِ وَإِذَا أُضِيفَ لِغَيْرِهَا لَمْ يَحْذَفْ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ وَحَكَى عَنْ الْكَلَامِيِّ وَالْأَخْفَشِ جَوَازَ حَذْفِهَا إِذَا أُضِيفَتْ إِلَى غَيْرِ الْجَلَالَةِ وَقَالَ الْفَرَاءُ هَذَا بَاطِلٌ لَا يَجُوزُ أَنْ تَحْذَفَ الْآلِفُ مَعَ اللَّهِ ذَكَرَهُ الْجَلَالُ السِّيُوطِيُّ ، ثُمَّ ظَاهَرَ كَلَامُهُ أَنَّ السُّنَّةَ هُنَا مَا ذَكَرَهُ فَقَطْ وَالْمَقَرَّرُ فِي كَثِيرٍ مِمَّا سَنَ فِيهِ التَّسْمِيَةُ مِنَ الْوُضُوءِ وَالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَنَحْوِهَا أَنَّ أَقْلَهَا بِاسْمِ اللَّهِ وَأَكْمَلُهَا بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَيَنْبَغِي حَمْلُ مَا هُنَا عَلَى ذَلِكَ إِمَّا بِأَنْ يَرَادَ بِقَوْلِهِ بِاسْمِ اللَّهِ جَمِيعُ الْبَدِئَةِ أَوْ أَنَّ مَا ذَكَرَ لِبَيَانِ الْأَقْلِ وَإِنْ تَكْمِيلُهَا هُوَ الْأَفْضَلُ وَلَمْ يَكْمَلْ عِنْدَ دُخُولِ الْخَلَاءِ قَبْلَ التَّعَوُّذِ لِعَدَمِ وَرُودِهِ وَحِكْمَتِهِ عَنْهُ مَنَاسِبَةٌ لِلْمَقَامِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، وَلَا فَرْقَ فِي اسْتِحْبَابِ التَّسْمِيَةِ فِيمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ بَيْنَ الظَّاهِرِ وَالْجَنْبِ وَمَنْ فِي مَنَاقِبِهِ كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي الْفَصُولِ لَكِنْ نَحْنُ وَالْجَنْبُ لَا يَنْوِي بِهِ الْقُرْآنَ (قَوْلُهُ وَكَذَلِكَ تُسْتَحَبُّ التَّسْمِيَةُ فِي جَمِيعِ الْأَعْمَالِ) قَالَ فِي آدَابِ الطَّعَامِ مِنْ شَرْحِ مُسْلِمٍ قَالَ أَصَحُّ مَا بَدَأَ بِهِ اسْتِحْبَابُ أَنْ

واسمه سعد بن مالك بن سنان « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا لبس ثوبا قميصا أو رداء أو عمامة يقول اللهم إني أسألك من خيره وخير ما هو له ، وأعوذ بك من شره وشر ما هو له »

يذكر الله تعالى على كل امر ذي بال وكذلك يحمد الله في أول كل امر ذي بال
للحديث الحسن المشهور فيه اه وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام أفعال العبد على ثلاثة أقسام ما سئنت فيه التسمية كالوضوء والغسل والتيمم وذبح المناسك وقراءة القرآن ومنه أيضا مباحات كالأكل والشرب والجماع وما لم تسن فيه كالصلاة والأذان والحج والعمرة والأذكار والدعوات وما تكره وهي المحرمات لأن الغرض من التسمية التبرك في الفعل المشتمل عليه والحرام لا يراد كثرته وبركته وكذلك المكروه قال والفرق بين ما سئنت فيه البسملة من القربات وما لم تسن فيه عسر « فان قيل » انما تسن مع ذلك القسم لكونه بركة في نفسه فلا يحتاج الى التبرك « قلنا » هذا مشكل بما سئنت فيه من قراءة القرآن مع انه بركة في نفسه ولو بسمل في ذلك القسم لجاز وانما الكلام في كونه سنة ولو كان سنة لنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح كما نقل غيره من السنن والنوافل اه قال ابن حجر في شرح الباب البسملة عبارة عن قولك بسم الله الرحمن الرحيم بخلاف التسمية فانها عبارة عن ذكر اسم الله باي لفظ كان اه وينبغي ان يقال البسملة قولك بسم الله لما في التهذيب المصنف بسمل اذا قال بسم الله اه الا ان يحمل كلام التهذيب على ان المراد الى آخرها على ما فيه من بعد فيتنق الكلامان (قوله واسمه سعد بن مالك بن سنان) هو ووالده صحابيان توفى والده يوم أحد شهيدا والمراد من كلام المصنف التعريف باسمه أصالة واستطراد بذكر اسم أبيه وجده وكان حق هذا البيان ان يذكر في أول مكان ذكر فيه أبو سعيد وهي (١) في الفصول وفيها (٢)

ورويأ فيه

سبقت ترجمته وسيأتي الكلام في الباب الثاني على حديث أبي سعيد مما يؤخذ منه شرح حديث الباب لتقاربهما ثم الذي وقفت عليه في اصل مصحيح من كتاب ابن السني كان صلى الله عليه وسلم اذا لبس ثوبا سماه قميصا أو رداء أو عمامة الخ والذي وقفت عليه من نسخ الاذكار ساقط فيه قوله «سماه» ولفظه اذا لبس ثوبا قميصا الخ وقميصا عطف بيان لقوله ثوبا فهو بحذف الواو كما هو في مصحيح عندى لكن في أصل مقروء على الشيخ العلامة ابن العماد الاقفهسي اذا لبس ثوبا وقميصا بانيات الواو عطف خاص على عام وحذف الواو أنسب بالحديث الآتي في الباب الثاني والله أعلم (قوله ورويناه فيه الخ) اقتصر على عزوه الى ابن السني لكونه اورد هذه الجملة حديثا مستقلا والافهم من جملة حديث رواه أبو داود ولفظه عن معاذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل طعاما فقال الحمد لله الذي اطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه ومن لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه ومات آخر رواه الترمذي وقال حسن غريب وابن ماجه والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط البخاري وكذا في السالاح وفي تفریح القلوب للخطاب بعد ايراده حديث أبي داود قال الحافظ ابن حجر هذا اسناد حسن ولم يذكر ومات آخر الا في اللباس ورأيت نسخة مصححة من السنن ذكر صاحبها انه يكتب عليها الروايات ويحمل الكل رواية علامة فذكر ومات آخر عقب الطعام أيضا وذكر عليها علامة الاثيري وكذا رأيت السيوطي في حاشيته على الموطأ عقب الطعام أيضا لكنه لما نظم الخصال لم ينظم فيها الحمد عقب الطعام ولم يذكر شيخ شيوخنا القليوبي ومات آخر الا في اللباس وذكر ابن بنت الميلاق الحديث وقال عقبه هذا لفظ رواية أبي داود وليس فيها زيادة ومات آخر الا فيمن لبس الثوب اه وخرجه الحافظ

عن مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »
 ﴿ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا أَوْ نَعْلًا وَمَا أَشْبَهَهُ ﴾
 يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ عِنْدَ لِبَاسِهِ مَا قَدَّمْنَاهُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ ، وَرَوَيْنَاهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا

من حديث معاذ باللفظ الذي أورده الشيخ هنا وزاد فيه وصف الثوب بقوله جديداً والباقي سواء ثم قال حديث حسن أخرجه أبو داود والترمذي والحاكم وعليه درك في تصحيحه لما في سهل بن معاذ والرازي عنه أي عبد الله بن يزيد المقرئ من المقال وأخرجه ابن ماجه وإنما اقتصر الشيخ على عز الحديث لابن السني لانه لم يقع في روايته وصف الثوب بالجدة لكنه حديث واحد قصر فيه بعض الرواة والله اعلم اهـ (قوله عن معاذ بن انس رضي الله عنه) وهو كما في الاستيعاب معاذ بن انس الجهني الانصاري صحابي نزل مصر وبقى الى خلافة عبد الملك (قوله غفر الله له ما تقدم من ذنبه) سبق في رواية أبي داود وما تأخر ، والمكفر بصالح العمل إنما هو الصغار المتعلقة بحق الله سبحانه أما الكبائر وتبعات العباد فلا إذ الأولى لا يكفرها إلا التوبة أو فضل الله والثانية لا يكفرها إلا رضا صاحبها وارضاه الله إياه أو بفضله يصفح عنه ما جناه

(باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً أو نعلاً أو شبهه)

(قوله ان يقول الخ) أي يقول ما سبق وما تضمنه حديثنا الباب (قوله استجد ثوباً) أصله

سَمَاهُ بِاسْمِهِ عِمَامَةً أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِدَاءً ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ

صيره جديدا والمراد هنا لبس ثوبا جديدا (قوله سماه باسمه عمامة الخ) قال ابن حجر في شرح الثمائل يؤخذ من هذا أن تسمية ذلك ونحوه باسم خاص سنة وهو ظاهر وإن لم أر لأصحابنا فيه كلاما وعجيب قول بعضهم المراد بسماه أنه يقول هذا توب هذه عمامة مثلا اه وتعقب في أخذ الحكم بأنه مرتبة اجتهادية والمجتهد مفقود من المائة الرابعة ويكفي في رده أن الأصحاب لم يذكروه وفيما تعجب منه بأن ما ذكره ذلك القائل ظاهر الحديث يوافقه إذ المتبادر من سماه أنه الموضوع له لئلا من عمامة وقميص ورداء مثلا وكونه باسم خاص بعيد عن الظاهر ولك أن تدفعه أما الأول فإن المجتهد المفقود حينئذ المجتهد المستقل لا غيره إذ الاجتهاد فرض كفاية فلا بد من القيام به على أن بعض أشياء خنايئنازع فيما ذكر بأنه لا يلزم من عدم الإطلاع على المجتهد المستقل فيما ذكر عدم وقوعه وبحجاب بان ذلك لما كان هو الأصل خصوصا وعدم النقل فيما تتوفر الدراعى على نقله آية عدمه وقوله ولم أر لأصحابنا فيه كلاما لا يقتضى ربه لأنه لم يذكر أنهم نصوا على خلافه أو أنهم نقوه بل نفى إطلاعه على كلام الأصحاب في ذلك ولا يلزم من ذلك عدمه في نفس الأمر وإن اقتضى ذلك بالنظر إلى سمة إطلاعه ويؤيد ما أشار إليه من استحباب ذلك ما جاء أنه صلى الله عليه وسلم كان يضع لكل توب من ثيابه أسما خاصا كخبير كانت له عمامة تسمى السحاب على أن ما جرى منه جرت به عادة شراح الحديث فيقولون يؤخذ من الحديث كذا وكذا ويذكرون من الأحكام ما بعضه مسطور وبعضه غير مذكور ومرادهم أن هذا الخبر يقتضي هذا ما لم يعارضه معارض فهم لا يجزمون بالحكم المأخوذ من الأخبار لا جنال وجود ما يعارضه بخلاف أخذ المجتهد للحكم منه فإنه مجزم بما يظهر له بنظر الاجتهاد ولا ينظر إلى ذلك الاحتمال وأما ما تعجب منه ففى محله لأن الفاظ الشارع تصان عن الخلو عن الفائدة وأى

أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ
وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ » حديث صحيح رواه أبو داود سليمان بن الأشعث
السجستاني وأبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ،
وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي في سننهم

قائدة في قوله هذا قميص أو عمامة مما لا يجهله الخاطب نعم يحتمل أن المراد أنه كان
يسميه باسم جده كان يقول هذا الثوب القطن أو قطره كالثوب الفطري أو صانعه
كما قال الصحاح : وكان قصه يعني نص خاتمه حبشيا ويفعل ذلك لحصول التمييز
عند استدعائه لشيء منها (قوله أنت كسوتنيه) هذه الجملة تعليل للجملة السابقة
اعني لك الحمد وكذا للجملة اللاحقة اعني أسألك خيره وخير ما صنع له قال بعض
شرح الشئال اللام فيه للماقبة أي أسألك ما يترتب على خلقه من العبادة وصرفه
فيما فيه رضاك وأعوذ بك من شر ما يترتب عليه لما لا يرضي به من الخيلاء والكبر
وكوني عاقب به حرمة ، وقال ابن حجر اللام فيه نظير اللام في « وخير ما بنيت له »
إذا أشرف على بلدة أي للتعليل والمراد ما صنع لاجله من خير كحله وصالح نية
فاعله أو شر كضد ذلك والخير في المقدمات يستدعي الخير في المقاصد وكذا الشر
وشاهده « وأما يلبس عابنا صلاتنا قوم لا يحسنون الطهور » اه وقال ميرك خير
الثوب نقاؤه وكونه ملبوسا للضرورة والحاجة لا للفخر والخيلاء وخير ما صنع له
هو الضرورات التي من أجلها يصنع اللباس من الحر والبرد وستر العورة والمراد
من سؤال الخير في هذه الأمور أن يكون مبلغا إلى المطلوب الذي لاجله صنع
الثوب من العون على العبادة والطاعة لمولاه وفي الشر عكس المذكورات وهو
كونه حراما أو نجسا أو لم يبق زمانا طويلا أو يكون سببا للمعاصي والشرور اه
ومعنى أعوذ أعتصم والتجني وسيأتي زيادة فيه (قوله حديث صحيح) وفي بعض

قال الترمذی هذا حديث حسن

النسخ «حديث حسن» قال الحافظ بعد أن أخرجه من طريقين الأولى عن ابن المبارك عن سعيد الجريري عن أبي نضرة هو المنذر بن مالك عن أبي سعيد الخدري والثانية من طريق الطبراني في كتاب الدعاء عن عيسى بن يونس عن الجريري فذكره لكنه قال كسوتني هذا الثوب فلك الحمد ولم يقل قميصا أو عمامة أو رداء والباقي سواء : هذا حديث حسن أخرجه من الطريق الأولى أحمد وعلي بن إسحاق وأبو داود والترمذي كلهم ينتهون إلى ابن المبارك قال الترمذي وفي الباب عن عمرو بن عمرو وأخرجه من الثانية أبو داود والترمذي أيضا والنسائي كلهم من طريق عيسى بن يونس ثم أخرجه النسائي من طريق حماد بن سلمة عن الجريري عن أبي العلاء عبد الله بن الشيخير عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال هذا أولى بالصواب من رواية عيسى بن يونس فإنه سمع من الجريري بعد الاختلاط وسمع حماد منه قديم ولذا أشار أبو داود إلى هذه العلة وأفاد علة أخرى وهي أن عبد الوهاب الثقفي رواه عن الجريري عن أبي نضرة مرسل لم يذكر أبا سعيد وغفل ابن حبان والحاكم عن علة فصحيحه أخرجه ابن حبان من رواية عيسى بن يونس ومن رواية خالد الطحان وأخرجه الحاكم من رواية أبي أسامة كلهم عن الجريري وكل من ذكرناه سوى حماد والثقفى سمعوا من الجريري بعد اختلاطه فموجب من الشيخ كيف جزم بأنه حديث صحيح ويحتمل أنه صحيح المتن لمحيثه من طريق آخر حسن أيضا اهـ وكأن هذا الذي أشار إليه الحافظ وجه ما يوجد في بعض نسخ الأذكار من قوله حديث حسن كما تقدمت الإشارة إليه (قوله قال الترمذي هذا حديث حسن) قال في السلاح واللفظ أى لفظ هذه الرواية للترمذي اهـ والحكم بالحسن مصرح به في كلام الترمذي ماخوذ من سكوت أبي داود عن تضعيفه وتقدم أن مثل ذلك حسن عنده وقد زاد أبو داود قال أبو نضرة وكان أصحاب رسول الله

ورويننا (١) في كتاب الترمذى عن عمر رضي الله عنه قال * سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُورِي (٢) بِهِ عَوَزَتِي وَانْجَمَلْتُ بِهِ فِي حَيَاتِي ، ثُمَّ عَمَدَ (٣)

صلى الله عليه وسلم اذا لبس أحدهم (٤) ثوبا جديدا قيل تبلى ويخالف الله وقد اخرج حديث الباب الحاكم... (٥)

(١) (قوله وروينا الح) أورد هذا الحديث المنذري الا انه قدم قوله « في كنف الله » على قوله « في حفظ الله » وقال « في سفر الله » بدل « في سبيل الله » وقال في آخره رواه الترمذى واللفظ له وقال حديث غريب وابن ماجه ، الحاكم كلهم من رواية اصبع بن يزيد عن ابى العلاء عنه وابو العلاء مجهول واصبع يأتى ذكره ، ثم قال في باب الرواة المختلف فيهم ، انصه « اصبع بن يزيد الجهنى مولا الم واسطى صدوق ضعفه ابن سعد وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وقال النسائى لا بأس به ووثقه ابن معين والدارقطنى » اهـ

(٢) قوله (أورى) أى أستروأخفى وفي الغاموس « وراه تورية اخفاه كواراه » اهـ

(٣) قوله (عمد) في المصباح « عمد للشئ عمدأ من باب ضرب وعمدت اليه قصدت وعمدته قصدت اليه أيضا ونبه الصنفى على دققة فيه فقال فعلت ذلك عمدا على عين وعمد عين أى يجد ويقين وهذا فيه احتراز عن بري شبهة فيظنه صيدا فيرميه فانه لا يسمى عمد عين لانه إنما عمد صيدا على ظنه » اهـ

(٤) (أحدهم) لعله (أحدهم) . ع

(٥) بياض بالاصل المأخوذ منه جميع الاصول التى بايدينا ، والساقط شرح حديث آخر الباب وشئ من أول الباب بعده وقد شرحناه باختصار . ع

إلى الثوب الذي أخلق (١) فتصدق به ، كان في حفظ الله وفي كذب الله عز وجل وفي سبيل الله (٢) حيا وميتا »

﴿ باب ما يقول لصاحبه إذا رأى عليه ثوبا جديدا ﴾

روينا في صحيح البخاري عن أم خالد بنت خالد رضي الله عنها قالت « أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء ، قال من ترون فكسوها هذه الخميصة فأسكتت القوم ، فقال اثمنوني بأمر خالد فأتى بي النبي صلى الله عليه وسلم فألبسنيها بيده وقال

(باب ما يقول لصاحبه إذا رأى عليه ثوبا جديدا)

(قوله أم خالد الخ) . . . ابن العوام فخالد الأول أموي والثاني أسدي اه وكذا قال الحافظ في الإمالى أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص لكن في السلاح عن أم خالد بنت خالد بن أسيد وأسيد بفتح الهمزة (قوله فيها خميصة سوداء) زاد البخاري في بعض طرقه صغيرة وأخرجه كذلك في أسد الغابة والخميصة كما في كشف المشكل كساء من خز أو صوف وفي النهاية هي ثوب خز أو صوف معلم وقيل لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة وكانت من لباس الناس قديما اه وفي الصحاح قريب منه (قوله فأسكتت القوم) قال القاضي عياض أى سكتوا يتال سكتت راسكت بمعنى اه ويؤيده أنه في رواية فسكتت القوم بحذف الالف وفي نسخة بالبناء المفعول (قوله فأتى بي النبي صلى الله عليه وسلم) أى محمولة كما في رواية (قوله

(٤) قوله (أخلق) في المصباح « خلق الثوب بالضم إذا بلى فهو خلق بفتحين وأخلق الثوب بالالف لغة » اه وفي القاموس « خلق الثوب كنصر وكرم وسمع خلوقه وخلقا محركة بلى » اه

(٥) قوله (وفي سبيل الله) عبارة المنذرى « وفي ستر الله » كما تقدم . ع

أبلى وأخلقى مرتين

أبلى وأخلقى) وتمة الخبر كما في باب اللباس من البخارى فجعل ينظر الى علم الخميصة زاد في رواية وكان أخضر أو أصفر ويشير يده الى ويقول أم خالد هذا سنا والسنا بلسان الحبشة الحسن قال اسحاق حدثتني امرأة من أهلى أنها رأتها على أم خالد وفي البخارى أيضا في كتاب اللباس قال عبد الله بن المبارك وبقيت أى أم خالد حتى دكن وحذفه المصنف لعدم تعلقه بفرضه ويجوز الاقتصار على بعض الخبر اذا كان لا يتعلق المذكور بالمحذوف بان لم يكن غاية أو استثناء أو نحو ذلك وإلا فيمتنع كما قاله الاصوليون وتقدم بيانه في أوائل الكتاب وأنه يسمى بالجزم ودكن من الدكنة بالمهملة والكاف والنون لون يضرب الى السواد أى عاشت طويلا حتى تغير لون قميصها الى الاسوداد وفي بعض نسخ حتى ذكرت أى بقيت حتى ذكرت دهرها طويلا وفي بعضها بصيغة المجهول أى صارت مذكورة عند الناس لخروجها عن العادة وفي بعضها ذكر بصيغة المذكر مجهولا والضمير للقميص ومعروفا والضمير له أيضا أو للراوى أى حتى ذكر مانسي من طول مدته ذكره الكرمانى ، وقوله أبلى وأخلقى أمر من الابلاء والاخلاق فتكون همزته همزة قطع قال الكرمانى ويجوز (١) أن يكونا من الثلاثى وهما بمعنى يقال بلى الثوب يبلى بلاء بالكسر وخلق كشرف يخلق خلوة أى بلى وأبلى وبلى واخلق وخلق بمعنى انقطع كما قال الكرمانى وقال فان قلت ما قولك فى عطف ثم أبلى وأخلقى على مثله ولا تفاوت لا لفظا ولا معنى قلت فى المعطوف تأكيد وتقوية ليس فى المعطوف عليه كقوله تعالى كلا سوف تعلمون اه قال ابن الجوزى هذا امر بمعنى الدعاء كناية عن طول العمر اى للمخاطب

(١) قوله (ويجوز الخ) فيه نظر إذ الثلاثى لازم فالأمر منه يسند للثوب لا

لا م خالد والظاهر هنا انه مسند لأم خالد . ع

به بطول حياته حتى يبلى الثوب ويخلفه قال الجوزي وهو بالقاف وربما صحى
بعض الحديثين واخلفى بالفاء وفي شرح العمدة لابن جمان خلافة نقلا عن ابن
بطل قال من رواه بالقاف فهو تصحيف والمعروف واخلفى بالفاء يقال خلفت
الثوب اذا أخرجت باليه فمعنى ابل واخلف عس تخرق ثيابك وارقمها هذا
كلام العرب اه وفي النهاية حديث أم خالد قال لها ابلى واخلفى يروى بالقاف
والفاء بالقاف من اخلاق الثوب تقطيعه وأما الفاء فبمعنى العوض والبدل وهو
الاشبه اه وذكر الوجهين في السلاح ولم يرجح واحدا منهما الا انه قدم الفاء في
الذكر على القاف وقضية كلام السيوطي في التوشيح أن القاف رواية الاكثرين
والفاء رواية السروري من الاخلاف اه (وسننه) بفتح المهملة وخفة النون بدون
الالف معناه حسنة واعلمها بعينها صارت معربة بزيادة الحاء عليها وانما كان غرض
النبي صلى عليه وسلم من التكلم بهذه الكلمة الحبشية اسمالة قلبها لانها كانت
قد ولدت بارض الحبشة « فان قلت » ورد أنها قالت أتيت رسول الله صلى عليه
وسلم وعلى قميص أصفر فقال سننه ثم قال ابلى واخلفى « قلت » (١) لاتنافي لاحتمال أنه
صلى الله عليه وسلم حسنها ودعا لها بالابلاء لها قاله الكرماني وتقدم عنه في الباب نظير
ذلك « فائدة » قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح من القرب لبس الخرقة وقد استخرج
لها بعض المشايخ أصلا من هذا الحديث قلت أشار به الى السهروردي فانه ذكره في
عوارف المعارف فقال وأصل لبس الخرقة من السنة هذا الحديث قال ولبس
الخرقة ارتباط بين الشيخ والمريد وتحكيم من المرید للشيخ في نفسه والتحكيم سائغ في
الشرع لمصالح نيوية فكيف ينكر هذا (٢) فيلبسه الخرقة اظهارا للتصرف فيه

(١) (قلت لاتنافي الخ) كذا . ع

(٢) (فكيف ينكر هذا الخ) كذا بالاصول ، وعبارة عوارف المعارف « فماذا
ينكر المنكر للباس الخرقة على طالب صادق في طلبه يتقصد شيخا بحسن ظن

فبكون لبس الخرقة علامة للتفويض والتسليم ودخوله في حكم الشيخ ودخوله في حكم الله وحكم رسوله واجبا سنة المبايعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ولا خفاء أن لبس الخرقة على الهيئة التي تعتمد عليها المشايخ في هذا الزمان لم يكن في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما هو من استحسان الشيوخ ويد الشيوخ في لبس الخرقة تنوب مناب يدرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رأينا من المشايخ من لا يلبس الخرقة ويسلك بأقوام من غير لبسها وكان طبقة من السلف الصالحين لا يعرفون لبس الخرقة ولا يلبسونها المر يدين فمن يلبسها فله مقصد صحيح واصل في السنة وشاهد من الشرع ومن لم يلبسها فله رأي وكل تصارييف المشايخ محمولة على السداد والصواب ولا تخلو عن نية صالحة اه وفي المواهب اللدنية من قال ان عليا لبس الخرقة للحسن البصري فمن الكذب المفترى فان أئمة الحديث لم يثبتوا للحسن سمعا من علي فضلا عن الباسه الخرقة قاله الدمياطي والذهبي والعلائي ومغلطاي والعراقي والابناسي والحلي وآخرن مع كون جماعة منهم لبسوها تشبها بالقوم اه لكن نقل الفاكهى فيما افقه من مناقب الشيخ احمد بن حجر الهيتمي عن الشيخ ابن حجر الهيتمي نفسه انه صحيح سند انصاها من الحسن بعلي تبعا للحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ونقل التصحيح عن جمع من المتأخرين كالخافظ السيوطى وقال ممن اثبت سماع الحسن من علي الحافظ أيضا في الختارة وتبعه عليه الحافظ في التهذيب ثم قال ابن حجر الهيتمي في معجمه بعد ان ذكر أشياء فاذا تأملت ما ذكرته علمت ان ما عليه الصوفية من أسانيدهم التي تنتهي الى الحسن البصري لا مطمئن ولا انكار عليهم فيها واطال في تأييد ذلك ورد على من خالفه اه كلام الفاكهى وكأن الحافظ السيوطى اختلف كلامه في المسألة والا فالذى في رسالته التي افها في الخرقة مثل ما فى المواهب وكذا وافق ابن حجر الهيتمي

وعقيدة ، يحكمه فى نفسه لمصالح دينه ، يرشده ويهديه — الى أن قال — فيسلم نفسه إليه ويدنسلم لرأيه واستصوابه فى جميع تصاريفه ، فيلبسه الخ »

وروي في كتابي ابن ماجه وابن السني عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى علي عمر رضي الله عنه ثوبا فقال أجد يد

في شرح الشائل القوم فيما قالوه من أن انصالحا من طريق الحسن باطل وفي رسالة الخرقه وحاشية سنن ابى داود كلاهما للحافظ السيوطى بعد ما قدمه عن السهروردي « قلت » وقد استنبطت للخرقة أصلا أوضح من هذا الحديث وهو ما أخرجه البيهقي في شعب الايمان من طريق عطاء الخراساني ان رجلا أتى ابن عمر يسأله عن ارخاء طرف العمامة فقال له عبد الله بن عمر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية وامر عليهم عبد الرحمن بن عوف وعقد له لواء وعلى عبد الرحمن بن عوف عمامة من كرايس مصبوغة سوداء فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فحل عمامته ثم عممه بيده وافضل من عمامته موضع اربع اصابع أو نحو ذلك فقال هكذا فاعتم فانه أحسن واجمل زاد في حاشية السنن فهذا أوضح في كونه أصلا للخرقة من حيث ان الصوفية انما يلبسون من يلبسونه طاقا لا ثوبا عاما لجميع البدن وان حديث أم خالد في إلباس عطاء كسوة وهذا في إلباس تشریف وهو السبب (١) بلبس الخرقه وان لبس الخرقه فيه نوع من المبايعه كما أشار اليه السهروردي وام خالد كانت صغيرة لا تصلح للمبايعه بخلاف حديث عبد الرحمن ابن عوف اه مع يسيراختصار (قوله وروينا في كتاب ابن ماجه وابن السني الخ) زاد احمد واسحاق في مسنديهما آخره ويرزقك الله قرة عين في الدنيا والآخرة لكن أبديا قوله بل غسيل بقولها فلا أدري ما رد عليه ورواه باللفظ المذكور في الاصل النسائي في الكبرى وابن ماجه وليس في روايتهما الزيادة التي في آخره ورجال اسنادها رجال الصحيح لكن اعلاه النسائي فقال هذا حديث منكر

هذا أم غسيل؟ فقال بل غسيل فقال

انكره يحيى القطان على عبد الرزاق قال النسائي وقد روى أيضا عن معقل يعني عن الزهري وروى عنه مراسلا قال وليس هذا من حديث الزهري قال الحافظ وجدت له شاهدا مراسلا أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عن عبد الله بن ادريس عن أبي الأشهب بنحو حديث أحمد وأبو الأشهب جعفر بن حبان العطاردي وهو من رجال الصحيح سمع من كبار التابعين وهذا يدل على ان للحديث أصلا وأقل درجاته انه يوصف بالحسن قال الحافظ وعجيب في إقتصار الشيخ في عزوه الى ابن ماجه وابن السني وقد جرى ابن حبان على ظاهر السند اي عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن ابيه رضي الله عنه فاخرج الحديث المذكور في صحيحه عن محمد بن الحسن بن قتيبة عن محمد بن أبي السري عن عبد الرزاق بالسند المذكور وأقاد ان الزيادة التي في آخره مدرجة في الاسناد المذكور، وانقطعه بعد قوله ومث شهيدا : قال عبد الرزاق زاد فيه الثوري عن اسماعيل بن أبي خالد ويعطيك الله قرة عين في الدنيا والآخرة قال الحافظ وقع في الطبراني في الدعاء من رواية المهرقاني والرازي والمروزي كلهم عن عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر قال فذكر نحوه قال الطبراني فوهم فيه عبد الرزاق وحدث به بعد ان عمى والصحيح عن معمر عن الزهري ولم يحدث به عن عبد الرزاق هكذا الا هؤلاء الثلاثة اه ثم ظاهر ادراج هذا الحديث في هذا الباب انه يستحب الايمان بهذا الذي لم يراى على غيره ثوبا جديدا وكأن وجهه ان قوله البس جديدا وان كان أمراً لفظا فهو دعاء بمعنى بمحصول الغنى المتسبب عنه لبس الجديد والانفاق في سبيل الله الذي يعيش به حميدا ويموت شهيدا وبه يندفع ما يقال الموت شهيدا ليس في قدرته فكيف يؤمر به وقد حصل اسيدنا عمر رضي الله عنه كونه عاش حميدا ومات شهيدا قتله ابولؤلؤة الجوسي غلام المغيرة كما سبق بيانه (قوله فقال النبي صلى الله

اللبس جديداً وعش حميداً وموت شهيداً سعيداً

❦ باب كيفية لباس الثوب والنعل وخلعهما ❦

يستحب أن يبتدىء في لبس الثوب والنعل والسراويل وشبهها باليمين من كميته ورجلي السراويل ويخلع اليسر ثم اليمين وكذلك الاكتحال

عليه وسلم البسك الله جديداً الخ) قال عبد الرزاق زاد فيه الثوري عن اسماعيل ابن أبي خالد ويعطيك الله قرة العين في الدنيا والآخرة قال وإياك يا رسول الله أخرجه أبو حاتم كذا في الرياض النضرة

(باب كيفية لباس الثوب والنعل وخلعهما)

(قوله في لبس الثوب الخ) التيامن في لبسه ما ذكره باده قال اليد اليمنى في كم الثوب والرجل اليمنى في كل من النعل والسراويل وما أشرت إليه من كون اللبس مصدراً مضافاً للمفعول أقرب مما يشير إليه قوله باليمين من كميته الخ من كونه مصدراً مبنيًا للمفعول «فإن قلت» الخارج من المسجد يتعارض في حقه مسنتان تقديم اليسرى نظراً لكونه خارجاً منه وتقديم اليمين لكونه لباساً للنعل «قلت» لا تعارض وذلك بأن يقدم رجله اليسرى في الخروج ويجعلها على ظهر النعل ثم يخرج اليمنى ويدخلها النعل وعند الدخول للمسجد بالعكس وأفاد ابن الجوزي أن من وازب على الابتداء باليمين في لبس النعل واليسار في الخلع أمن من وجع الطحال (قوله ويخلع اليسرى) أي بتقديم اخراج اليد اليسرى من الكم والرجل اليسرى من النعل والسراويل وإذا أراد الدخول إلى المسجد فيقدم نزع اليسرى ويجعلها على ظهر النعل وينزع اليمنى ويدخلها المسجد كما مرأنا فإنا نبدأ باليسرى في النزع لأن بقاء العضو في ملبوسه كرامة له واللاحق بها اليمين (قوله وكذلك الاكتحال) المشار إليه بذلك لبس الثوب وما بعده والواو إمعاطفة

والسواك

للجملة الاسمية على الفعلية واما استثنائية ويقويه قوله آخرأ فكله يفعله باليمين
وفي الامداد السنة في الاكتحال ان يكحل اليميني ثلاثا ولاء ثم اليسرى كذلك اه
وكان الفرق بينه وبين طلب الفضل في المضمضة والاستنشاق مع كونهما عضوين
تقار بهما وتنافذهما واليمينان وان تفار بالانهما غير متنافذين فان الاصح عند المتكلمين
ان العصبين المجوفين المودع فيهما القوة التي يدرك بها البصر تعلقا قيان ثم تفرقان فيهما
كالدالين المتلاقي منهما منتهي الاعوجاج هكذا (د والله اعلم) قوله (والسواك) يطلق
على الآلة التي يستاك بها ومنه قول بعضهم وقد احسن

بالله إن جزت بوادي الاراك * وقبلى اغصانه الخضر فاك

فابت الى المملوك من بعضها * فاني والله مالي سسواك

وقول آخر

طلبت منك سواكا * وما طلبت سواكا * لكن طلبت اراكا * وما طلبت اراكا
وعلى الفعل اي استعمال عود أو نحوه من كل خشن في الاسنان لازالة ما عليها
وهو يكل من المنيين يطلب فيه التيامن لكن مع الخلاف فيه بالاطلاق الاول
فقال بعضهم ياخذ باليد اليسرى لانه لازالة القذر وفصل آخريين ان يكون
القصد به ازالة القذر فيكون باليسرى أو التكريم فاليمين والمختار ما أشار اليه
المصنف من التيامن فيه على كل حال اعتبارا بشرف محله والمقصود به والمستقذر
انما يكون باليسرى اذا كانت اليد تباشر القذر حسا كما في الاستنجاء أو حكما
كلامه بخاط لان الخطا ربما يصيب اليد فكان باليسرى والسنة في الفعل أن يبدأ
بالجانب الايمن من أسفل وأعلى ثم بالأيسر كذلك وقع في حاشية شرح الروضة
ان أبا مخرمة قال في الخادم: وغلط بعض الناس يعني الاسنوي فنقل عن المصنف
انه قال في الإذكار والروضة والمجموع يستحب الاستياك باليمنى قلت لم يتعرض

وتقليم الاظفار وقص الشارب ونتف الابط وحلق الرأس والسلام من
الصلاة ودخول المسجد

في الكتب الثلاثة الا اكون الابتداء في السواك بجانب فمه الايمن اما كونه
باليد اليمنى او اليسرى فلم يتعرض له اه وفيه ان عبارة الازكار كالمصرحة بما
اشار اليه الاسنوي الا ترى قوله بعد فكذلك يفعل به باليمن (قوله وتقليم الاظفار) اي
ويبدأ من اليمن بالمسبحة الى الخنصر ثم يختم بأبهامها ومن اليسرى بالخنصر الى
الابهام وفي الرجلين يخنصر اليمنى الى خنصر اليسرى كما ذكره الغزالي الا انه قال
يؤخر ابهام اليد اليمنى الى تمام اليد والوجه كما قال غير واحد ما قلناه ثم التقليم
مصدر قلم من القلم وهو القطع قال الجوهري قلمت ظفري بتخفيف اللام وقلمت
اظفاري أى بالتشديد دلالة الكثير والمبالغة والقلامة ما يسقط منه والاظفار جمع ظفر بضم
الظاء المجهمة والفاء وبسكونها وحكى كسرهما وانكره ابن سيده وحكى اظفور
كمصفور والمراد قلم ما طال عن اللحم من الظفر (قوله وحلق الرأس) وهل العبرة
فيه يمين الخالق أو يمين المخلوق الذي اختاره اصحابنا الاخير وعبارة المجموع
للمصنف يستحب ان يبدأ بحلق شعر رأسه الايمن من اوله الى آخره ثم اليسر اه وقال
صاحب الغاية من الحنفية تعتبر البداية بيمين الخالق لا المخلوق ويبدأ بشق المخلوق
اليسر اه (قوله والسلام من الصلاة) اي اذا اتى بهما كما هو السنة فيبدأ باليمن
والتفت حتى يري خده الايمن ثم باليسار كذلك والسنة ابتداء في كل مستقبل
وانتهائه مع تمام الالتفات فان اقتصر على الفرض فهل يجعلها لجانب اليمن او تلقاء
وجهه قضية كلام اصحابنا يجعلها لليمن حينئذ (قوله ودخول المسجد) اي
ولو من مسجد آخر ان كان الثاني افضل كالسكبة مع باقى المسجد الحرام والا فيتخير
ومنه صعود الخطيب المنبر كما في التحفة وفي شرح العباب ويتجه في دخول الانسان
لبنته ونحوه انه يقدم اليمنى دخولا واليسرى خروجاً ما لم يتصل بمسجد فيراعى

والخروج من الخلاء والوضوء والغسل

المسجد اه (قوله والخروج من الخلاء) اى فيقدم اليمنى ولو الى محل مستقذر كان يكون بلصق الخلاء سوق اذ السوق كالخلاء وان كان محل عبادة كالمسعى كما فى شرح العباب لان الخلاء اقذر ولذا قدم اليسرى عند الخروج من السوق الى الخلاء والخلاء بالفتح والمد أصله الممكان الخالى ثم خص بما تقضى فيه الحاجة وقيل هو اسم شيطان الحديث يدل له (قوله والوضوء) فيقدم نحو اقطع اليمنى في جميع اعماله والسليم اليمنى من اليدين والرجلين لا الخدين والجبينين والاذنين وجانبى الرأس بل يطهران معا قال المصنف واجمع العلماء على ان تقديم اليمنى على اليسار من اليدين والرجلين فى الوضوء سنة لو تركه فاته الفضل وصح وضوءه وقالت الشيعة هو واجب ولا اعتداد بخلاف الشيعة ، ينظر القلقشندى فى دعوى الاجماع على الاستحباب بان الدارمي حكى الايجاب عن ابي هريرة الصحابي وفي كلام الراعى ما يوهم ان احمد قال به وغلط الشربف المرتضى فنسب القول بوجوبه للشافعى لان اليدين والرجلين بمنزلة العضو الواحد وانهما جئتا فى القرآن حيث قال وايدىكم وارجلكم ووقع فى كلام البندنجى والعمرائى نسبة وجوب التيامن الى الفقهاء السبعة وهو تصحيف من الشيعة اه ولك ان تقول ما ذكر لا يفتح فى الاجماع اما ما ذكر عن ابي هريرة فان ثبت فعل (١) الاجماع وقع بعد وفائه والاصح انعقاده بعد الخلاف واما ما نقل عن احمد فايس بالصرح وانما هو احتمال فلا يدافع به النقل الصحيح والله اعلم واعلم ان الابتداء باليسار وان كان مجزئاً لكنه مكروه نص عليه الشافعى فى الام وقد ثبت اذا وضوءتم فابدهوا بايائكم (قوله والغسل) بفتح الغين مصدر غسل او اسم مصدر اغتسل وبضمهم مشترك بينهما وبين الماء والذي يغسل به وبكسرهما اسم لما يغسل به من سدر ونحوه والفتح فى المصدر واسمه اشهر من الضم وافصح لغة لكن الضم اشهر فى كلام الفقهاء

والأكل والشرب والمصافحة واستلام الحجر الأسود وأخذ الحاجة من
إنسان ودفعها إليه

فان قلت ما الفرق بين كونه مصدرا أو اسم مصدر قلت الفرق انه اذا جعل مصدرا كان
عاما في الآدمي وغيره واذا جعل اسم مصدر كان خاصا بالآدمي كذا رأيت منقولا
عن الشيخ نور الدين الزيادي وقال إنه سأل عنه شيخه عبد الحميد السهمودي
فأفاده بما ذكر ونقله عن الشرف المناوي وقال انه من الفوائد - العريضة النقلة، والسنة
في غسل الحى بعد تعهد الرأس وافاضة الماء عليه وتخليله، غسل الشق الايمن من
البدن المقدم والمؤخر ثم الايسر كذلك أما الميت فيغسل المقدم الايمن ثم الايسر
ثم يجمله على جانبه الايسر ويغسل المؤخر الايمن ثم الايسر وفارق الحى الميت
بأن ما ذكر في الحى لو فعل في الميت لاستلزم تكرار قلبه وفيه مشقة (قوله
والأكل) سيأتى حكاية خلاف في الاصل في ادب الاكل في وجوبه قال بعضهم
يستثنى ما يجمع فيه بين اليمين واليسار من أكل حار وبارد كما جاء عنه صلى الله
عليه وسلم انه أكل قناء برطب هذا بيد وهذا بيد مستثنى (١) من كراهة الاكل
بالشمال (قوله والشرب) بضم الشين ادخال المائع الجوفى أى فيأخذ نحو الشربة
باليد اليمنى (قوله واستلام الحجر الأسود) ومثله استلام الركن اليماني فيكون باليمين
ان لم يكن بها مانع والا فيكون باليسرى وفارق عدم الاشارة بالمسبحة في التشهدين
من اليسرى عند قيام مانع بمسبحة اليمنى لان لها في الصلاة عملا صالحا يفوت
بتحركها عند التشهد ولا كذلك هنا والاستلام افتعال قيل من السلام بالفتح
بمعنى التحية وقيل من السلام بالكسر بمعنى الحجارة وسيأتى له في الحج ان شاء
الله تعالى مزيد بيان (قوله وأخذ الحاجة من انسان ودفعها إليه) أى ما لم تكن

وما أشبه هذا فكله يفعل باليمين وضده باليسار، روينافي صحيح البخاري
وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري عن

الحاجة مستفطرة والا كاحجار الاستنجاء فتكون باليسار قال المصنف في باب
الانتمال من شرح مسلم فيما يستحب باليمين فعله اشياء الى ان قال ودفع الصدقة
وغيرها من انواع الاشياء المستحسنة وتناول الاشياء الحسنة وعد فيما يستحب
باليسار اشياء منها تناول احجار الاستنجاء ومس الذكر وتمطى المستقذرات
واشباهاها اه (قوله وما أشبه هذا) أي من كل ما هو من باب التكريم وعد
منه ابن حجر في شرح الشائل دخول المنزل والظاهر انه مما لا شرف فيه ولا
خسة (قوله فكله يفعل باليمين) تكريرا لها والقول بان تقديم اليمين لكونها
أقوى يخرج الامر عن كونه شرعيا الى كونه ارشاديا ولهذا رده بعض المحققين
(قوله وضده) أي ما لم يكن من باب التكريم كدخول الخلاء والسوق والمستحم
ومحل المعصية ومنه الصاغة ويحرم دخولها على ما اطلقه غير واحد وقيد المصنف
في فتاويه بما اذا علم ان فيها أي حال دخوله كما هو ظاهر معصية كالربا ولم يكن
له حاجة في الدخول قال ابن حجر في التحفة ومنه يؤخذ ان محل حرمة دخول
كل محل به معصية كالزينة ما لم يحتاج اليه اه ثم ما لا تكرمه فيه ولا اهانة هل
يبدأ فيه باليمين أو باليسار عبارة الاذكار سا كتبه عن ذلك وقضية قول المصنف
في المجموع ما كان من باب التكريم يبدأ فيه باليمين وخلافه باليسار أن يكون
باليسار ويمكن حمل عبارة الاذكار عليه بان يراد بالضد فيه خلاف مجازا والداعي
عليه كون الكلام مبينا لحكم جميع الاقسام بخلافه لو أبقيت على ظاهرها قائم-ا
تكون سا كتبه عن حكم الثالث كما مر وخالف الزركشي فقال ما لا تكرمه فيه
ولا اهانة يكون باليمين أخذا من قول الفقهاء اليسرى للاذى واليمين لغيره
واستوجبه ابن حجر في التحفة (قوله في صحيح البخاري ومسلم) قال

عائشة رضي الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُعجبه التيمن في شأنه كله »

العلاقشندي في شرح العمدة هذا الحديث رواه احمد واصحاب الكتب الستة والطبراني والاسماعيلي وابو عوانة والبرقاني والبيهقي وغيرهم اه وكذا اخرج ابن خزيمة من طريقين وابو عوانة كما قال الحافظ وجاء عن عائشة من طرق كثيرة بنحوه (قوله يعجبه التيمن) هذا اللفظ للبخاري ولفظ مسلم يحب التيمن ومعجبه لذلك لانه كان يحب الفأل الحسن اذ اهل اليمين هم اهل الجنة وفي بعض روايات البخاري بما استطاع وبه يعلم ان محافظته على التيمن مالم يمنع منه مانع والا كما في المباينة باليسري عن عثمان رضي الله عنه فيبيعة الرضوان لقيام المانع باليمين وهو كونها المباح بها والتيمن بتشديد الميم من باب التفعّل أي الابتداء باليمين (قوله في شأنه كله) متعلق بـ يعجبه أي يعجبه التيمن في شأنه أي الذي من باب التكريم لما في الحديث الآتي عقبه وفي فتح الباري تأكيد الشأن بقولها كله يدل على انه عام لانه رجع الحجاز فيمكن أن يقال حقيقة الشأن ما كان فعلا مـ مصودا اه قال العلقشندي وكلامه يؤول الى انه عام أريد به الخصوص ثم ذكر ما يدل على انه عام بخصوص كما أشرت اليه لكن في كون كلام الفتح يقتضي ان الشأن عام أريد به الخصوص نظر، اذ هو على ما أشار اليه من قوله حقيقة الشأن الخ يختص بغير الاستنجااء لانه ليس مقصودا والشأن لا يشمل والتأكيد بكل التعميم لفظ الشأن في افراد الفعل المقصود والله اعلم وتقديم هذا على قوله في ظهوره وقع في رواية مسلم فيكون في ظهوره بدل بعض من كل وفي رواية أخرى في ظهوره وترجله وتعمله وفي شأنه كله بالواو في رواية أبي الوقت السجزي وبجذفها في رواية مسلم ومعظم روايات البخاري وذكر البخاري في الاطعمة من صحيحه عن سعيد ان شيخه اشعث بن سليم كان يحدث بالحديث جميعه تارة وتارة يقتصر

في طهوره وترجله

على قوله في شأنه كاله وتارة على قوله في تنعله وترجله وطهوره وزاد الاسماعيل في مستخرجه بسنده عن شعبة ان عائشة كانت تجمله تارة وتبينه أخرى اه وعلى رواية في طهوره وترجله وتنعله وفي شأنه قال الطيبي في شأنه بدل من قوله في تنعله بإعادة العامل على رواية ثبوت الواو وذكر التعلل لتعلقه بالرجل والترجل لتعلقه بالرأس والطهور لكونه مفتاح العبادة فنبه على جميع الاعضاء فيصير كبدل الكل من الكل اه وكان مراده انه بدل من حيث المعنى لا من حيث الصنعة اذ العاطف يعمه وعلى رواية جذف الواو قال الكرمانى لا يصح ان يكون بدل كل من كل لان الشأن اعم من هذه الثلاث ولا بدل بعض لانه ليس بعضا من المتقدم ولا بدل اشتمال اذ شرطه ان يكون بينهما ملازمة غير الجزئية والكلية وهو منتف هنا ولا بدل غلط لانه لا يقع في فصيح الكلام ثم قال هو بدل اشتمال والمراد بانتفاء الجزئية والكلية بينهما هما المذكوران في بدل الكل و بدل البعض وهو ان لا يكون الثانى عين الاول ولا بعض الاول وهذا بعكس ذلك اذ الاول بعض الثانى أو هو بدل غلط وقد يقع فصيح الكلام قليلا ولا منافاة بين الغلط والثلاثة اذ هو بدل كل عن كل وذكر ما تقدم عن الطيبي (قوله في طهوره) بدل مما قبله كما سبق والطهور بضم الطاء لان المراد به التطهير وقيل انه بفتح الطاء أى الماء الذى يتطهر به فقيه حذف مضاف اى في استعمال طهوره (قوله وترجله) في النهاية الترجل والترجيل تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه اه وقيل تسريح الشعر ودهنه قال المطرزي رجل شعره اى أرسله بالمرجل وهو المشط وترجل اذا صار كذلك بنفسه وعليه فيشكل التعبير في الخبر بالترجل اذ مقتضى القياس الترجيل بزيادة الياء قبل اللام وأجاب البرماوى ان الترجل من مادة تسريح الشعر فيكون هو اثر الترجيل فاكتفى به عن ذكر الترجيل قال وقول ابن الاثير الترجل والترجيل الخ فيه تساهل الا ان

وتنعله وروينا في سنن أبي داود وغيره بالاسناد الصحيح عن عائشة

قالت

يكون سمع في اللغة على غير قياس واليمين في الترجل البداءة بالشق الايمن من الرأس في التسريح وكذا يبدأ بالايمن منه في الدهن (قوله وتنعله) اي لبس النعل ووقع عند مسلم انتعله ونعله بالافراد والمراد بها الجنس قال المصنف في شرح مسلم وقع في بعض الاصول اى من مسلم نعله بالافراد وفي بعضها بالثنائية وهما صحيحان ولم نر في شيء من نسخ بلادنا غير هذين الوجهين وذكر الحميدى والحافظ عبد الحق في كتابيهما الجمع بين الصحيحين تنعله بقاء مثناة ثم نون ثم عين مهملة مشددة وكذا هو في روايات البخاري وغيره وكله صحيح اهـ وبه يعلم ان تنعله من افراد البخاري والتنعل مصدر تنعل لبس النعل وهى الخذاء مؤنثة وتصغيرها نعل والمراد بها البداءة بالرجل اليمنى وقيل اللبس باليد اليمنى وغلط قائله (قوله بالاسناد الصحيح) قال المصنف في الخلاصة بعد ايزاده : صحيح ورواه ابو داود اهـ وتردد فيه في شرح المذهب فقال حسن او صحيح وقال الحافظ رجال اسنده من عبد الوهاب فصاعداً أخرج لهم مسلم فالاسناد على شرط الصحة كما قال المصنف ثم قال بعد نقل كلامه في الخلاصة والمجموع التحرير انه حسن فان فيه علتين الاختلاف على سماعيل يعنى ابن ابي عروبة في وصله وارساله وفي زيادة راو على السند الموصول واخرجه ابو داود أيضاً من رواية عيسى بن يونس عن سميد باسقاط الاسود يعنى الراوي له عن عائشة واخرجه البيهقي من رواية محمد بن ابي عدى عن سميد عن رجل لم يسم عن ابي معشر اى عن الاسود عن عائشة ورجح الدارقطني في العمل هذه الرواية فصالح الحديث بسبب ذلك ضعيفا من اجل المبهم وسميد مع كونه مدلسا وقد عنعنه ممن اختلط وانما قلنا ان الحديث حسن لاعتضاده بالذى بعده اهـ لكن قال بن حجر في شرح المشكاة بعد

كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره وطعامه وكانت
اليسرى لخلائه وما كان من أذى * وروينا

إيراد الخبر أنه معلول لكن يعضده الحديث الآخر في معنى حديث عائشة السابق وفي
كلام الحافظ أن ما بعده يحبر عنه، فيحصل له عاضدان فتأمل (قوله كانت يد
رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) قال المصنف في شرح مسلم نقلاً عن المحققين كان
لا يفيد التكرار اهـ وقال ابن الحاجب تفيد وكذا ابن دقيق العيد لكن قال
عرفاً وهو واضح وليس المراد أنها تفيد مطلقاً بل في مقام يقبل ذلك كذا قال بعض
المحققين والخلاف إنما هو إذا وقعت في مقام الأفعال نحو كان يفعل أو يقول لكن في
مقام الأوصاف ونحوها مما لا يفيد التكرار وحينئذ فالخبر يدل بناء على كونها تفيد التكرار
عرفاً أن جملة اليمنى لكل ما هو من باب التكريم واليسرى لكل ما هو من باب
الخصم امر دائم لا ينفك عنه لقوله صلى الله عليه وسلم ادبني ربي فاحسن تأديبي
كذا في فتح الإله وظاهر مما سبق أن المراد عند انتفاء المانع (قوله لطهوره وطعامه)
أي وما في معناها مما هو من باب التكريم كما يدل عليه خبر كان يحب التيمن في
شأنه كله المخصص عمومه بمنطوق نحوه هذا الخبر أي إلا الخلاء وما كان من أذى
(قوله اليسرى لخلائه) أي كانت اليد اليسرى للاستنجاء ويمكن أن يؤخذ من
الخبر تقديم الرجل اليسرى أو بدله عند دخول أو وصوله الخلاء أو محل قضاء
الحاجة من الأعضاء بان يراد باليسرى ما يشمل اليد والرجل من استعمال المشترك في
معنيين أو من عموم الجاز من أذى أي من النوع الذي يعد بالنسبة لسائر الناس أذى
من الخاط والبصاق والدم ونحوه فلا يستتار جنسه من باقي الناس جعل له صلى الله
عليه وسلم اليسرى وأما بالنسبة إلى الحاصل منه فلا أذى وإذا كانوا يد لا يكون به
وجوههم ويسارعون إليه وقد شرب ابن الزبير دم حجامته ومص مالك بن سنان

في سنن أبي داود وسنن البيهقي عن حفصة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ويجعل يساره

دمه صلى الله عليه وسلم يوم أحد وشربت أم أيمن بوله وهذا دليل على فقد الأذى منه إذ يحرم على الإنسان تناول كل مؤذ للبدن ومنه الريق بعد انفصاله من معدته لافيه فلا يمنع منه من حليلة وعدلت عن قولها من مستقذرا إلى ما عبرت به لما في لفظ الاستقذار من البعد عن أن ينسب إليه صلى الله عليه وسلم فليس من مستقذر أصلا قال العلماء من استقذر شيئا مما أضيف إليه صلى الله عليه وسلم من الأحوال والأفعال فهو كافر والله أعلم (قوله في سنن أبي داود الخ) وكذا أخرجه أحمد في مسنده كما في الجامع الصغير وقال الحافظ الحديث حسن أخرجه النسائي في الكبرى وأخرجه أبو داود من طريق أخرى عن حفصة وصححه ابن حبان والحاكم من طريق أبي داود قال الحافظ وفي تصحيحه نظر لأن في أيوب الأفرقي واسمه عبد الله بن علي مقالا مع الاضطراب من شيخه عاصم في سننه أي فانه تارة رواه عن رافع بن المسيب عن حفصة وتارة أدخل بين المسيب بن رافع وحفصة سواء وتارة رواه عن معبد بن خالد عن سواء عن حفصة وتارة رواه عن المسيب بن رافع ومعبد بن خالد عن حارثة بن وهب الخزاعي عن حفصة وقد تكلموا في حفظ عاصم قال الحافظ وإنما قلت انه حسن لاعتضاده بما قبله اه (قوله عن حفصة) هي أم المؤمنين بنت عمر رضي الله عنهما روي أبو سعيد باسناده عن عمر انها ولدت قبل المبعث بخمس سنين وقريش تبني البيت وأما وإما أخوها عبد الله زينب بنت مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة تزوجها خنيس بن حذافة فبنون فحتمية فهملة مصغرا ابن حذافة

لما سوى ذلك وروينا عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا لبستم وإذا توضأتم فابدؤا بأيمانكم

وكان ممن شهد بدرا وهاجرت معه وتوفي عنها بالمدينة مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من بدر وذكرها أبوها علي أبي بكر وعثمان فلم يحبه واحد منهما إلى الزوج بها وكان أبو بكر أطلع على أن النبي صلى الله عليه وسلم يريد أن يتزوج بها ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزوجها سنة ثلاث وقيل سنة ثنتين من الهجرة في شعبان وقال ابن سعد تزوجها في شعبان على رأس ثلاثين شهرا قبل أحد ثم طلقها طلقة واحدة ثم راجعها بأمر جبريل وقال إنها صوامة قوامة وإنها زوجتك في الجنة وفي رواية صؤوم قؤوم وإنها من نسائك في الجنة وأوصى عمر إلى حفصة وأوصت هي إلى أخيها عبد الله روى لها عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما قيل ستون حديثا انفقا منها على ثلاثة وقيل أربعة وانفرد مسلم بستة واختلف في وقت وفاتها فقال الواقدي في شعبان سنة خمس وأربعين عن ستين سنة وهو الصحيح وقال أبو معشر سنة إحدى وأربعين وقال أبو خيثمة أول ما يبيع معاوية وكانت بيعته في جمادى الأولى سنة إحدى وأربعين وقيل ماتت سنة سبع وعشرين وقيل ثمان وعشرين وقيل في خلافة عثمان وقيل سنة سبع وأربعين وقيل سنة خمسين * روى ابن سعد أن مروان بن الحكم صلى الله عليه وسلم حملها أبو هريرة من دار المغيرة إلى قبرها ونزل في قبرها أخوها عبد الله وعاصم وبنو أخيها عبد الله وهم عبيد الله وسالم وحزمة رضي الله عنهم (قوله لما سوى ذلك) أي لما لم يكن من باب التكريم المذكور بعض أفراد من الطعام والشراب في اللباس وكأن الإقتصار عليها فيه لكونها أكثر ما يزاوله الإنسان (قوله بأيمانكم) وفي رواية بميامنكم أي لأن اليمين لما شرف ومنه لبس الثوب والتطهر وحكمته كما تقدم اظهار شرف اليمين وخسة

حديث حسن رواه ابو داود والترمذى وابو عبد الله محمد بن زيد

غيرها ثم لفظ ابى داود «ميامنكم» وأورده كذلك البغوى في المصابيح وشرف السنة وفى موضع من المشكاة وهي فى نسخة من الاذكار بأيمانكم والايمان والائمة خلاف الايسر والميسرة (قوله حديث حسن صحيح) وفى شرح المشكاة لابن حجر بعد ايراده استناد حسن اهـ ولعله لم يقف على كلام المصنف هذا أو لم يوجد فى أصله منه قوله صحيح أو ان صحته لغيره فذكر وصفه الذاتى من الحسن والا فكيف يقتصر على قوله حسن بعد ذكر المصنف له ثم رأيت الحافظ قال بعد ايراده الحديث وتخرجه له هذا حديث صحيح غريب أخرجه احمد وابو داود وابن ماجه وأخرجه الترمذى بلفظ آخر وذكر فيه علة ثم قال وهذا لا يقدح فى رواية زهير بن معاوية يعنى الذى فى طريق احمد وابى داود وقد صحيح الحديث من طريقة ابن حبان فأخرجه عنه وعجب للشيخ كيف تبعه فى تصحيح الذى قبله مع ما فيه من علة ولم يتبعه فى تصحيح هذا اهـ وكان اصل الحافظ ليس فيه تصحيح الحديث والله أعلم وفى شرح مسلم المصنف وقد ثبت فى سنن ابى داود والترمذى وغيرها بأسانيد جيدة عن أبى هريرة اذا لبستم واذا توضأتم فابدهوا بأيمانكم * ثم ان علماء الاثر استشكل بعضهم الجمع بين وصفى الحسن والصحة لحديث واحد بانه جمع بين الضدين اذ المعتبر فى الصحة أعلى اوصاف القبول وفى الحسن أدناها * وأجيب بان الحديث الذى يقال فيه ذلك قسمان الاول ما تعددت طرقه فيحمل احد الوصفين على احدطرة. والثانى على الثانى وعلى هذا فيكون على تقدير واو العطف اى حسن وصحيح وما وصف بهما اعلى مما وصف بالصحة فقط لحوز الاول معها الحسن ايضا والثانى ما كان فردا فيحمل تعدد وصفيه على اختلاف مرتبته عندهم فقال بعضهم انه حاز من القبول اعلى مراتبه فهو صحيح وقال آخرون لم يصل لذلك فهو حسن وعلى هذا

هو ابن ماجه وأبو بكر احمد بن الحسين البيهقي وفي الباب احاديث
كثيرة والله اعلم

﴿ باب ما يتول إذا خلع ثوبه لغسل أو نَوْم أو نحوهما ﴾
روينا في كتاب ابن السني عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ستر ما بين أعين الجن

فيكون على تقدير «او» أى حسن او صحيح وما وصف بالصحة أعلى مما وصف
بهما لان الصحة مجزوم بها في الاول بخلافها فيما ذكرناه والله أعلم (قوله هو ابن
ماجه) يعني محمد صاحب السنن ابن ماجه فاجبه لقب والده يزيد وقد بسطنا ما
يتعلق بذلك في ترجمة ابن ماجه عند اول ذكره في الفصول وكان حق هذا
التقرير المذكور في الاصل هنا ان يذكر هذا ويترك بعد حوالته عليه والله
أعلم وكما رواه من ذكر اخرجه احمد كما في المشكاة وفي الجامع الصغير اذا
توضأتم فابدوا بيمينكم وعزاه الى تخريج ابن ماجه من حديث ابى هريرة (قوله
وفي الباب احاديث كثيرة) ياتي بعضها في أدب الاكل ومنها في الصحيح حديث
ابى هريرة مرفوعا اذا اتمل احدكم فليبدأ باليمين الحديث ومنها ما أخرجه (١)
بسند جيد عن عبد الله بن ابى طاححة قال قال صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم
فلا يأكل بشاله واذا شرب فلا يشرب بشاله واذا أعطى فلا يعطى بشاله أو رده الحافظ.
(باب ما يقول اذا خلع ثوبه لغسل أو نَوْم أو نحوهما)

الظاهر أن يقال أو نحوها لان العطف فيه بأو التي هي لاحد الشيئين الآن يقال أو هنا
للتنوين لا للشك ونحوه مما يكون الحكم فيه لاحد الامرين واذا كانت للتنوين بمنزلة

وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْرَحَ ثِيَابَهُ

الواو والمطابقة بعدها هو الاصل والافراد بخلافه وقد صرح في المعنى نقلا عن الامدي وقال انه الحق بوجوب المطابقة بعدا والتي للتنويع اهـ «اعلم» ان ائمتنا قالوا يحرم على المكلف كشف العورة وان كان خاليا لئلا يكتفى في الخلوة للرجل سوء تاه فقط وللحاجة ما بين سرتها وركبتها بخلافها في الصلاة ونحوها وحرمة كشفها ما لم يكن الحاجة من غسل وقضاء حاجة ونحوها وقد يحرم كشفها مع ذلك بان يكون ثم من ينظر ممن يحرم النظر عليه اليها قال في شرح العباب وانما حرم في الخلوة تادبا مع الله تعالى وفي الخبر قال الله احق أن يستحيا منه وأورد انه لا يخفى عليه شيء ولا يستر عن بصره ساتر فيستوي بالنسبة اليه تعالى وجود الساتر وعدمه وأجيب بانه تعالى وان كان علمه... (١)...

وما (٢) موصول صليته الفعل الذي يتعلق به الظرف بعدها وخبر المبتدأ (٣) قوله أن يقول الخ أي قوله الخ في شرح الترمذي للعراقي هل المراد ستر العورة عن أن ينظروا اليها أو عن أن يبيتوا بها اهـ أي كل محتمل له (قوله وعورات) بالسكان الواد وقرئ بفتحها وتقدم ما فيه والتقييد ببني آدم وبالرجل لكونهم اكمل هذا النوع وإلا فبنات آدم والمرأة كذلك (قوله اذا أراد أن يطرح ثيابه) اذا ظرف ليقول أي يقول وقت ارادته طرح الثياب قال العراقي في قوله في حديث أبي سعيد «اذا رفع الرجل ثوبه» محتمل أن يراد اذا أراد رفعه ولو بعد دخوله الخلاء ويحتمل أن يراد عند شروعه في رفع ثوبه ويحتمل ان يراد بحديث أبي سعيد اذا كان قنما الحاجة في الفضاء في مكان لا بناء فيه المسكان الذي يتخلى فيه وانما نهى عن الكلام عند قضاء الحاجة دون ما قبل الشروع فيه اهـ كلامه وهو بعينه جار في رواية أنس التي في الكتاب قال وظاهر الحديث

(١) بياض بالاصل، زائد اقط هو الكلام على أول الحديث (٢) أي في قوله

(ما بين اعين الجن) ع (٣) أي لفظ (ستر) ع

بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

﴿ بَابُ مَا يَقُولُ حَالُ خُرُوجِهِ مِنْ بَيْتِهِ ﴾

روينا عن

يعني حديث على رضي الله عنه الاتي المذكور عند الترمذي أن التسمية إنما تكون سترًا من أعين الجن عند قضاء الحاجة من دخول الخلاء وغيره دون ما إذا كشف عورته لغير ذلك وإن كان حاجة ويحتمل أن جميع ما يجوز الكشف فيه للحاجة من الاغتسال والتداوي ونحوهما يحصل الستر عن رؤية الجن لعورته بالتسمية وإنما ذكر لفظ الخلاء لخروجه مخرج الغالب في كشف العورة لذلك ويدل عليه حديث المعمرى في عمل يوم وليلة «ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم إذا أراد أن يطرح ثيابه قال بسم الله الذي لا اله الا هو» فهو أعم من دخول الخلاء ومن الرفع لقضاء الحاجة وفي رواية إذا نزع أحدكم ثوبه ثم ظاهر الحديث أن العورة ما دامت مستورة فلا يتسلط الشيطان على رؤية عورته وأما إنه براكم هو وقبيله الآية فالظاهر رؤيتهم لا لما لا يمتنع رؤيته من العورة على غيرهم اهـ (قوله باسم الله) أي أتحصن من الشيطان باسم الله فيسن أن يقول ذلك فيؤخذ منه ان الانسان متى كشف عورته في الخلوة سن له أن يقول المذكور حتى يكون ذلك مانعًا للجن من رؤية عورته

(باب ما يقول حال خروجه من بيته)

ومثل البيت المنزل الذي يسافر منه المسافر وقضية الترجمة انه يأتي بالاذكار حال الخروج وهو قضية ظواهر الاخبار لكن غير المصنف في مناسكة الكبري بقوله اذا أراد الخروج فالسنة أن يقول ما صح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا خرج اللهم اني أعوذ بك ان أضل الخ قال شارحها ابن حجر قوله اذا أراد الخروج يناقضة قوله عقبه في الحديث اذا خرج من بيته الموافق لتعبير الراوى بقوله ما خرج رسول الله صلى

أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَاسْمُهَا هِنْدٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ « إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْتِهِ صَبَّاحًا لَا يَرْفَعُ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ الْخَطَّابُ الْحَافِظُ وَاهُ
أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمَ بْنِ أَبِرَاهِيمَ أَهْ الْإِنِّ بِؤُولِ خُرُجٍ بِأَرَادَ عَلَى حَسَدٍ قَاذَا
قَرَأْتُ الْقُرْآنَ، وَفِيهِ وَقْفَةٌ ثُمَّ رَأَيْتُ بَعْضَهُمْ كَابِنَ جَمَاعَةٍ عِبَرُ بِقَوْلِهِ السَّنَةُ إِذَا خُرُجَ إِنْ
يَقُولُ، وَذَكَرَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ، فَلَا خُذَ بِهِ أَوَّلِي إِلَّا أَنْ يَرُدَّ مَا يَصْرِفُهُ عَنْ ظَاهِرِهِ أَهْ
ثُمَّ مَا ذَكَرَهُ الشَّارِحُ مِنَ الصَّبَاحِ لَا يَخْصُصُ هَذَا الْقَوْلُ بِذَلِكَ الزَّمَنَ لِأَنَّهُ ذَكَرَ
بَعْضَ أَفْرَادِ الْعَامِ لَا يَخْصُصُهُ وَكَذَا أَطْلَقَهُ الْمُصَنِّفُ فِي التَّرْجُمَةِ وَلَمْ يَقْيِدْهُ بِالْخُرُوجِ
وَقَتِ الصَّبَاحِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (قَوْلُهُ أُمِّ سَلَمَةَ) هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ الْمُصَنِّفُ
وَاسْمُهَا هِنْدٌ وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ بَلْ زَعَمَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي أَطْرَافِ
مُسْنَدِ أَحْمَدَ أَنَّهُ لَا خِلَافَ فِيهِ قَالَ تَلْمِيزُهُ الْقَلَقُشْنَدِيُّ وَابْنُ بَجِيدٍ فَقَدْ ذِيلَ اسْمُهَا
رَمَلَةً أَهْ وَلَئِنْ أَنْ نَحْيِيْبَ عَنْ جَانِبِ الْحَافِظِ بَانَ هَذَا الْخِلَافُ لَضَعْفِهِ نَزَلَ مَنْزِلَةُ
الْعَدَمِ وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ فِي كَلَامِهِمْ قَالَ ابْنُ الْوَرْدِيِّ فِي تَحْفَتِهِ

الكلمات ليس فيها خلف الاسم ثم الفعل ثم الحرف

مَعَ أَنَّ ابْنَ صَابِرٍ يَخْتَلِفُ فِي الْحَصْرِ فِي الْأَنْوَاعِ وَيُرِيدُ نَوْعًا رَابِعًا سَمَاءَ خَالِفَةَ إِلَّا أَنَّهُ
لَضَعْفِهِ لَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهِ وَكَذَا هُنَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي أَسَدِ الْقَابَةِ وَقِيلَ اسْمُهَا رَمَلَةٌ
وَابْنُ شَيْءٍ أَهْ وَأَبُوهَا أَبَوَامَةُ وَاخْتَلَفَ فِي اسْمِهَا فَقِيلَ حَذِيفَةُ وَقِيلَ سَهْلٌ وَقِيلَ زَهِيرٌ
وَقِيلَ هِشَامُ بْنُ الْمَغِيرَةِ ابْنُ عَمْرٍو بْنِ مَخْزُومٍ، الْقُرَشِيُّ الْخَزُومِيُّ كُنِيَتْ بِأَبْنِهَا سَلَمَةُ ابْنُ أَبِي
سَلَمَةَ تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَنَةً أَرْبَعًا وَقِيلَ ثَلَاثًا وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ سَنَةٌ
ثَنَتَيْنِ مِنَ الْهَجْرَةِ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا أَبِي سَلَمَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْأَسَدِ الْخَزُومِيِّ
وَعَقَدَ عَلَيْهَا فِي شَوَالٍ وَابْتَنَى بِهَا فِي شَوَالٍ قَالَ فِي الْمَقَامِ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَلَى الرَّشَاطِيُّ هَذَا وَهُوَ شَنْبَعٌ وَذَلِكَ لِأَنَّ زَوْجَهَا أَبَا سَلَمَةَ شَهِدَ أَحَدًا وَكَانَتْ فِي

شوال سنة ثلاث فجرح فيها جرحا اندمل ثم انتفض به فتوفي منه ثلاث خلون من جمادى الآخرة سنة اربع وانقضت عدة أم سلمة في شوال سنة اربع وبقي بها عند انقضائها وقد ذكر ابن عبد البر هذا في صدر الكتاب وجاء به على الصواب اه وخيرها صلى الله عليه وسلم بين ان يسبع عندها ويسبع لنساءه وان يثلث لها ويدور عليهم من فاختارت التثليث وهي أول من هاجر الى أرض الحبشة وزوجها أبو سلمة قال ابن سعد هاجر بها زوجها الى أرض الحبشة المهجرتين جميعا فولدت له هناك زينب وسلمة وعمره ودرة ويقال انها ازل ظمينة دخلت المدينة مهاجرة وكانت من أجمل النساء وشهدت فتح خيبر وهي التي اشارت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ان يخرج الى اصحابه ويدعو الحاق ولا يكلمهم ففعل ففعلوا ورأت جبريل في صور دحية خرج حديثها الستة وغيرهم روى لها عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثمائة حديث ومائة وسبعون حديثا انفق منها على ثلاثة عشر وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بخمسة كذا قال القلقشندي في شرح العمدة لكن في شرحها للفاكهاني وفي كتاب التنقيح لابن الجوزي والرياض للعامري وانفرد مسلم بثلاثة عشر والله اعلم وماتت سنة اثنين وستين وقيل سنة ستين وقيل احدى وستين وصححه ابن عساكر وقيل اربع وستين وقيل تسع وخمسين ودفنت بالبقيع وقال محارب بن دثار وصفت ان يصلى عليها سعيد بن زيد ونظرفيه بانه مات قبلها سنة خمسين وصلى عليها أبو هريرة قال الذهبي غلط فيه الواقدي فان ابا هريرة مات سنة سبع وخمسين وطال عمرها عاشت تسعين سنة وقيل اكثر وهي آخر امهات المؤمنين وفاة رضي الله عنها (قوله قال) اى على سبيل تعليم الامة ما ينفعها عند معاشرتها اذ من خرج من بيته احتاج لمعاشرة الناس ومن كان كذلك لا بد ان يكون جاريا على

بِاسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أَضَلَّ

سنن الاستقامة محفوظا من الاغيار ظاهرا وباطنا ولا يحصل له ذلك الا بالتوجه اليه تعالى في حصوله من اذلة والانكسار فعلمه صلى الله عليه وسلم كيفية سؤال ذلك فيسأل تثبيت الاقدام على الصراط المستقيم بان لا يحصل له ولا أمته زلل في الدين بتركه بالكلية ولا ضلال بان يقصر في القيام به على وجهه هذا ما يتعلق بالحق ولا ظلم لاحد من الخلق ولا جهل بحقوق الله تعالى واحد من خلقه فالعطف في الاربعة المذكورة للتأسيس دون التاكيد، وافاد الطيبي وجهها آخر للتأسيس فقال اذا خرج الانسان من منزله لا بد أن يعاشر الناس فيخاف ان يعدل عن الطريق القويم فلما ان يكون في امر الدين فلا يخلو من ان يضل أو يضل أو في امر الدنيا فلما ان يظلم او يظلم او بسبب الاختلاط والمعاشرة فلما ان يجهل أو يجهل عليه فاستعين من جميع هذه الاحوال بلفظ سلس موجز وراعى المطابقة المعنوية والمشاكل اللفظية كقوله

الا لا يجهل احمد علينا * فنجهل فوق جهل الجاهلين

ويعضد هذا التاويل الحديث الثاني فقوله هديت مطابق لقوله ان اضل أو اضل، وقوله كفيت لقوله اظلم او اظلم وقوله ووقيت لقوله اجهل ويجهل على اه (قوله باسم الله) اي استعين على كل مرام باسمه تعالى وسبق معنى التوكل والمراد من «على» في امثال هذا المقام في آخر خطبة الكتاب. وفي شرح المشكاة المقصود اي من قول توكلت على الله طلب الاستعلاء بالله على سائر الاعراض والمقاصد لتصبحها اعانته واطفه وتيسيره وتحفظها قدرته من اعتراء قصور أو فتور (قوله اضل) بفتح أوله من ضل الماء في اللبن غاب أي اغيب عن معالي الامور بارتكاب نقائصها واستحسان قبايحها فابوء بالقصور عن أداء مقام العبودية (قوله او اضل) بضم فكسر مبني المعلوم اي اضل غيري او بضم ففتح مبني المجهول اي يضلني غيري (او

أَوْ أَذِلَّ أَوْ أَذَلَّ أَوْ أَظْلَمَ أَوْ أَظْلَمَ أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَى » حديث صحيح رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه قال الترمذي حديث حسن صحيح هكذا في رواية أبي داود أن أضلَّ أو أُضِلَّ أو أَذِلَّ أو أَذِلَّ وكذا الباقي بلفظ التوحيد وفي رواية الترمذي أعوذ

ازل) بفتح فكسر اي ازل عن الطريق المستقيمة الى هود ضدها الغلبة الهومي والاعراض عن اسباب التقوي والانهماك في تحصيل الدنيا من زلت قدمه وقع من علو الى هبوط والمزلة المكان المزلق الذي لا تثبت عليه الرجل وبما ذكر ظهر ان استعمال ازل هنا فيه نوع تشبيه (أو ازل) بضم فكسر اي أوقع غيري في هوة المعاصي ويدرئ النقائص، أو بضم ففتح اي يستولي علينا العدو حتى يزلنا عن المقامات العلمية الى السفاسف الدنية (أو اظلم) بفتح فكسر اي اظلم غيري من الظلم وضع الشيء في غير محله أو التصرف في حق الغير (أو اظلم) بضم ففتح اي اظلم من احد من العباد (أو اجهل) اي اجهل الحق الواجب على (أو يجهل على) قال العاقل أو يجهل على شيء (١) ليس من خلقي نحو ما جاء في الحديث من استجهل مؤمنا فعليه اثمه اي حمله على شيء ليس من خلق المؤمنين فينضب عنه فائمه على من اخرجته لذلك اه (قوله حديث صحيح) قال الحافظ صحيحه الحاكم من طريق عبد الرحمن بن مهدي وقال انه على شرطهما فقد صحح سماع الشعبي من أم سلمة وخالفه ابن الصلاح فقال لم يسمع الشعبي من أم سلمة وعائشة وقال ابن المديني في العلل لم يسمع من أم سلمة فالحديث منقطع وادل من صحيحه سهل الامر فيه لكونه من الفضائل ولا يقال يكتفى بالماصرة لان محل ذلك ألا يحمد لي الجزم بانتفاء التقاء المتعاصرين اذا كان النافي واسع الاطلاع مثل ابن المديني اه (قوله رواه أبو داود الخ) وكذا رواه

بِكَ مِنْ أَنْ نَذَلَكَ وَكَذَلِكَ ذَنْبُكَ وَنَظَائِمَ وَنَجْهَلَ بِلَفْظِ الْجَمْعِ * وَفِي
 رَوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ مَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْتِي إِلَّا
 رَفَعَ طَرَفَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ وَفِي رَوَايَةٍ غَيْرِهِ كَانَ
 إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ كَمَا ذَكَرْنَاهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ *

أحمد والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين قال الحافظ وهذا اللفظ
 الذي أورده المصنف من حديث أم سلمة إلا أنه زاد بعد توكلت «لا حول ولا
 قوة إلا بالله» وفي آخره «أو ابني أو يبغي علي» قال ورواه الطبراني من حديث بريدة
 وأورده من حديث أم سلمة بلفظ «كان إذا خرج من بيته قال بسم الله رب أعوذ
 بك أن أزل أو أضل أو أظلم أو أجهل أو يجهل علي» وقال رواه أحمد
 والنسائي وابن ماجه والحاكم عن أم سلمة وزاد ابن عساكر أن ابني أو يبغي
 علي وأورده من حديثها أيضا بلفظ «كان إذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على
 الله اللهم أنا نعوذ بك أن نزل أو نضل أو نظلم أو نجهل أو يجهل علينا»
 وقال رواه الترمذي وابن السني عن أم سلمة اه قال الحافظ وكذا رواه النسائي
 في الكبرى قال ولم أره في شيء من الطرق بالنون إلا في رواية وكيع يعني التي
 عند الترمذي والنسائي وكذا زيادة توكلت على الله ولا رأيت في شيء من الطرق
 بزيادة أزل وأضل بضم الهمزة فيهما إلا في رواية مسلم بن إبراهيم التي رواها
 عنه أبو داود كما تقدمت الإشارة إليها أول الباب اه ومما ذكره لم انت عزو
 الرواية باللفظ الذي أخرجه المصنف لرواية الترمذي ليس المراد منه أنه بهذا اللفظ
 فيه إذ هو فيه بضمير الجمع لا المفرد كما بينه المصنف ولفظ أبي داود عنها ما خرج
 من بيتي إلا رفع طرفه إلى السماء فقال اللهم اني أعوذ بك أن أزل الخ والباقون
 رَوَوْهُ كَمَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ إِلَّا أَنَّهُمْ رَوَوْهُ بِالْأَفْرَادِ كَمَا أوردته المصنف وحينئذ فابوداود

ورويناه في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وغيرهم عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَالَ يَعْنِي إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ بِاسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

ليس في روايته قوله بسم الله توكلت على الله بل هو في رواية غيره ممن ذكر كما أشار إليه المصنف بقوله وفي رواية غيره أي غير أبي داود من باقي الأربعة كان إذا خرج من بيته قال كما ذكرناه وفي سلاح المؤمن بعد ذكره أن الأربعة أخرجوه بلفظ الترمذي ولفظ أبي داود ما خرج الخ وذلك يقتضي أن رواية ابن ماجه موافقة لما في الأربعة لكن في المشكاة أن رواية أبي داود وابن ماجه متفقة ولفظ ابن ماجه عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج من منزله قال اللهم اني أعوذ بك الخ وبه يعلم انها ليست موافقة لرواية أبي داود خلافا لما تقتضيه عبارة المشكاة لأن في رواية أبي داود أن الخروج من منزل أم سلمة وفي ابن ماجه أنه من منزله صلى الله عليه وسلم ويزيد أبو داود في روايته قولها إلا رفع طرفه إلى السماء ولا لباقي الأربعة لأنه نقص من روايته باسم الله توكلت على الله وقد أشار إلى ذلك الحافظ فقال قد جمع الشيخ هذه الزيادة يعني باسم الله وما بعدها مما سبق ذكره في كلامه في سياق الحديث ولا وجود لها مجموعة في شيء من الكتب الأربعة التي عزاه إليها ويمكن أن يقال بين الجميع تقارب والخلاف يسير وجرت عادة بعض المحدثين بالمساحة في ذلك والله أعلم * والحاصل أن رواية أبي داود مخالفة لرواية غيره من باقي الأربعة من وجوه : كون الخروج من بيته ونقص باسم الله توكلت على الله من الأول والافراد في قوله أضمل وما بعده لكن المخالف في الأخير الترمذي وابن السني والخالفة الأولى يسيرة لأن بيته صلى الله عليه وسلم فلا خلاف في المعنى وقاعدة زيارة الثقة مقبولة تقتضي العمل بما زاد من ألفاظ الدعاء ولو في بعض الروايات والله أعلم (قوله ورويناه في سنن أبي داود) في الترغيب

بلفظ «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا خرج الرجل من بيته فقال باسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقال له حسبك هديت وكفيت ووقيت فتنجى عنه الشيطان» رواه الترمذي وحسنه والنسائي وابن حبان في صحيحه ورواه أبو داود ولفظه قال إذا خرج الرجل من بيته فقال باسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقال له حينئذ هديت وكفيت ووقيت فيتنجى الشيطان فيقول شيطان آخر كيف لك برجل قد هدى وكفى ووقى وفي السلاح بعد ذكره بلفظ أبي داود وقال واللفظ له : ورواه الترمذي وقال حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه اهـ والحديث باللفظ الذي رواه المصنف أخرجه الترمذي وقضية عادة الحديثين في تقديم ذكر من اللفظ مرويه أن يقال هنا وروينا في جامع الترمذي وسنن أبي داود لأن رواية أبي داود ليست باللفظ الذي أورده المصنف كما عرفت ولكن قدم أبو داود في الذكر لتقدمه في الرتبة والله أعلم * « تنبيه » سبق عن الجامع الصغير من حديث الطبراني عن بريدة كان صلى الله عليه وسلم إذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم اني أعوذ بك أن أضل الخ فافاد انهما حديث واحد اقتصر على كل من طرفيه جمع وإذا ذكرنا تقدم هذا الذكر على ما في الحديث قبله وظاهر أن رواية التكلان على الله كرواية توكلت على الله في تقديمها على ما ذكرنا وكان حكمة ذلك أن تعود بركة التسمية وما بعده (١) على الاستعاذة فيحصل (٢) والله اعلم وظاهر انه لا يحتاج الى قوله باسم الله توكلت على الله المذكور في الذكرين لان القصد منه حاصل بذكره مرة وكذا جاء في الحديث عند الطبراني (قوله يقال له) الجملة الفعلية خبر من الموصول الاسمي قال ابن حجر في شرح المشكاة وزين العرب في شرح المصابيح يقال له اي يناديه ملك يما عبد الله

(١) (بعده) ايها (بعدها) . ع (٢) (فيحصل) اي المقصود من الاستعاذة . ع

كفيت ووقيت وهديت وَتَنَجَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ « قال الترمذى حديث
حسن زاد أبو داود فى روايته

هديت الخ وفي تخصيص كون الفاعل المحذوف ملكا يحتاج (١) الى توقيف ولفظ الخبر
محمّل لكونه تعالى يقول ذلك لذلك القائل جزاء مقاله المذكور وجملة هديت وما بعده
مقول القول وهديت اى رزقت الوصول الى المقام الكامل اى حقيقة الهداية بسبب
استعانتك باسم الله على سلوك ما انت بصدد (قوله كفيت) اى كفيت كل هم دنيوى
او آخروي بواسطة توكلت على الله قال صلى الله عليه وسلم لو توكلتم على الله حق توكله
لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتعود بطانا * وقال تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه
(قوله ووقيت) اى حفظت من شر اعدائك من الشياطين والجن بواسطة صدقك فى
تفويض جميع الامور لبارئها بسابك الحول والقوة عن كل احد واثباتها له تعالى
وحده ربما تقرر علم وجه قول العاقل فى شرح المصابيح فى الخبر لف ونشر مرتب
فقوله « بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا الله » « لف » وقوله « هديت وكفيت
ووقيت » نشر اه ووقع فى رواية لم يخرجها المصنف فى الاذكار زيادة « حميت »
قبل قوله هديت وكأنه من باب الاجمال ثم التفصيل لان فى الهداية حماية من
الغواية وفى الكفاية والوقاية سلامة من شر الاعداء فى البداية والنهاية ففيه اجمال
ثم تفصيل وهو فى النفس اوقع وللاسماع بسبب استقراره انفع وتقدم كلام الترمذى
فى حال الحديث وبه يعلم ما فى كلام المصنف نفع الله به من اختصار قوله غريب
اوليس فى اصله ذلك والله اعلم (قوله قال الترمذى حديث حسن) عبارة الترمذى
حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وقال الحافظ رجاله رجال الصحيح ولذا
صحيحه ابن حبان لكن خفيت عليه علمته قال البخارى لا اعرف لابن جريج

فيقول يعني الشيطان لشيطان آخر كيف لك برجلٍ قدهدي وكني ووقي

عن اسحاق يعني ابن عبد الله بن ابي طلحة الراوي عن انس الا هذا ولا اعرف له منه سمعا قال الدارقطني ورواه عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج قال حدثت عن اسحاق ، وعبد المجيد اثبت الناس في اسحاق قال الحافظ وجدت الحديث انس شاهدا قوي الاسناد لسكنه مرسل عن عون بن عبد الله بن ربيعة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال « اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله حسبي الله توكلت على الله قال الملك كفيت وهديت ووقيت » اه (قوله فيقول يعني الشيطان لشيطان) آخر هذا التقدير على اثبات اللام في شيطان المذكور وكذلك هو في المشكاة ففاعل يقول مقدر يعود على الشيطان المذكور في قوله فتنحى له الشيطان كما اشار له بقوله يعني الشيطان فأتى بال المهدية والذي في الترغيب والاسلاح فيقول شيطان آخر بحذف اللام فيكون شيطان المذكور فاعلا وحذف الشيطان المقول له ذلك المقال والله اعلم بحقيقة الحال * فان قلت * بم علم ذلك الشيطان انه استجيب للفائل واعطى ذلك * قلت * من الامر الام ان كل من ذكر بهذه الكلمات المرغب فيها من حضرته صلى الله عليه وسلم اعطى ذلك وعبر ابن حجر في شرح المشكاة بقوله ان كل من دعا بهذا الدعاء المرغب فيه استجيب له اه ولا يظهر كون ما في الخبر دعاء اذ ما فيه انما هو تحصن باسمه وتفويض اليه وخروج عن السوي وانطراح بين يديه والله اعلم ، ثم (قوله كيف لك الخ) مقول ذلك الشيطان القرين المتنحى عنه اجلالا لتلك الاذكار للشيطان الآخر الذي أرسله ابليس او بعض جنده ليفويه كيف لك اي كيف تظفر بمن اعطى هذه الخصال الهداية والكفاية والوقاية قال العاقل انه حال من فاعل يتيسر وكأن تقديره كيف يتيسر لك الاغواء حال كونك برجل الخ اه وقولا (قدهدي) وصف رجل والمعنى كيف يتيسر لك ان تظفر برجل اي باغواء رجل موصوف بهذه الاوصاف مخفوف بهذه

* وروينا في كتابي ابن ماجه وابن السني عن أبي هريرة رضي الله عنه
« أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج من منزله قال بسم الله،
التَّكْلَانُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ »

باب ما يقول إذا دخل بيته

النعوت اللطاف وقال ابن حجر اي برجل قد استجيب له ما دعا به من تلك
الثلاثة فحينئذ قد هدى وكفى ووقى اه وفيه ما عرفت الا ان يقال لما كان
الاثيان بذلك الذكر سبباً لحصول هذه الامور صار الاثيان به كالدعاء بها نظير
ما قيل في اطلاق الدعاء على نحو قول لا اله الا الله الخ في الحديث الاتي في دعاء
الكرب ودعاء عرفة ان شاء الله تعالى والله اعلم (قوله وروينا في كتابي ابن ماجه
وابن السني) زاد في الجامع الصغير والحاكم في المستدرک وقال السيوطي في «الانتهاج
بازكار المسافر والحاج» اخرج البزار في الادب المفرد والحاكم وصححه مع ان
في سنده من ضعف والصواب انه حسن لشواهده اه (قوله التكلان) قال
المصنف في التهذيب التوكل الاعتماد يقال توكلت على الله او على فلان توكلنا اي
اعتمدت عليه والاسم التكلان بضم التاء واسكان الكاف اه وفي شرح مسلم
قبيل كتاب الايمان التكلان بضم التاء المثناة واسكان الكاف اي الاتكال ثم
ظاهر حصول المطلوب بكل من اللفظين لتعدد الرواية والراوي وليس من نحو
ظلمنا كثيراً بالثلاثة او بالوحدة (١) لان ذلك حصل الشك في لفظة الراوي فطالب فيه
الاحتياط الاتي ولا كذلك ما نحن فيه والله اعلم

باب ما يقول إذا دخل بيته

(١) اي فدعاء (اللهم اني ظلمت نفسي ظلمنا كثيراً الخ) ع

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ بِاسْمِ اللَّهِ ، وَأَنْ يُكْبِرَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَنْ
يَسَلِّمَ سَوَاءً كَانَ فِي الْبَيْتِ أَدَمَى أَمْ لَا لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى « فَإِذَا دَخَلْتُمْ
بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً » *
ورويناه في كتاب الترمذي عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(قوله قال تعالى (١) فإذا دخلتم بيوتا) قال ابن الجوزي في « زاد المسير » فيها ثلاثة أقوال
أحدها بيوت أنفسكم سلموا على أنفسكم وعيالكم قاله جابر بن عبد الله رطاووس
وقتادة، والثاني أي المساجد فسلموا على من فيها قاله ابن عباس، والثالث بيوت
الغير فالعني إذا دخلتم بيوت غيركم فسلموا عليهم قاله الحسين (قوله تحية) قال الزجاج
هي منصوبة على المصدر لأن قوله فسلموا بمعنى فحيوا أي يحيى بعضهم بعضا تحية من
عند الله قال مقاتل مباركة بالأجر طيبة أي حسنة اه قال القرطبي ووصفها
بالبركة لأن فيها الدعاء واستجلاب مودة المسلم عليه ووصفها أيضا بالطيب لأن
من سمعها يستطيبها اه ولا يخفى بعد القول الثالث الأخير وإن اقتصر عليه
العلامة الكبير البيضاوي في التفسير عن سياق الآية ومناسبة فسلموا على أنفسكم
أمكن قرينه بقوله فسلموا على أهلها الذين هم منكم ديناً وقرابة اه ومثله في النهر
واقصر الإمام الواحدى على نقل القولين الأولين وأشار إلى اعتماد القول الأول
لأن عليه الممول وعبارته فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم هذا في دخول الرجل
بيت نفسه والسلام على أهله ومن في بيته قال قتادة إذا دخلت بيتك فسلم على
أهلك فهم أحق من سلمت عليه فإذا دخلت بيتاً لا أحد فيه فقل السلام علينا

وعلى عباد الله الصالحين * حدثنا ان الملائكة ترد عليه ، وقال ابن عباس هو
المسجد اذا دخلته فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين * قلت في النهر
لابي حيان قال ابن عباس المساجد اذا دخلتموها فسلموا على من فيها وان لم يكن
فيها أحد قال السلام على رسول الله وقيل يقول السلام عليكم يعني الملائكة ثم
يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اه قال الحافظ أخرجه عنه ابن المبارك
في كتاب الاستئذان بسند صحيح قال وأخرج البيهقي مثله في الشعب بإسناد
صحيح عن ابراهيم النخعي ومجاهد والحسن والحكم ابن عيينة اه روى الواحدى
باسناده الى جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلتم بيوتا
فسلموا على أهلها واذا طم أحدكم طعاما فليذكر اسم الله على طعامه فان الشيطان اذا
سلم أحدكم لم يدخل بيته واذا ذكر اسم الله على طعام قال لا مميت لكم ولا عشاء
وان لم يسلم حين يدخل ولم يذكر اسم الله على طعامه قال أدركتم العشاء والمميت
وقوله « تحية من عند الله » قال ابن عباس هذه تحية حياكم الله بها وقال الفراء أى ان
الله امركم ان تفعلوا طاعة له وقوله « مباركة » قال ابن عباس حسنة جميلة وقال الزجاج
اعلم الله ان السلام مبارك طيب لما فيه من الاجر والثواب اه كلام الواحدى
وقوله عن ابن عباس اي هذه تحية تقرير لبيان المعنى لا الاعراب فلا يخالف
النصب في ذلك والله اعلم * وفي تفسير القاضى البيضاوى وعن انس انه عليه
الصلاة والسلام قال متى لقيت احدا من امتى فسلم عليه بطل عمرك واذا دخلت
بيتك فسلم عليهم يكثر خير بيتك وصل صلاة الضحى فانها صلاة الاوابين
الابرار اه وقضية كلام الحافظ بن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ضعف
الخبر والله أعلم وقد سئل عن حاله أيضا فصنف فيه جزءا أورده السخاوى
فيما جمعه من فتاوى الحافظ ابن حجر وسيأتى كلام الترمذى في حديث أنس
الذى أورده المصنف وهو قريب من الحديث الذى أورده القاضى (قوله

« يا بُنَيَّ إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ يَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ »

قال الترمذی حدیث حسن صحیح *

يأني) تصغير ابن لان أصله بنو فحذفت لامه اعتبارا وعوض منها الالف فاذا صغر صار بنو فيعمل كأعلال سيد وهـ واذا لم يصف يضم أوله إن أريد به معين والا فينصب لفظا كسائر المفردات النكرات في النداء وإن أضيف الى ياء المتكلم فقال المرادى في شرح الألفية اذا كان في آخر المضاف الى ياء المتكلم ياء مشددة كني قيل ياني أو ياني أى بالكسر والفتح لاغير على التزام حذف ياء المتكلم فرارا من توالى الياءات مع أن الثالثة كان يختار حذفها قبل وجود اثنتين وليس بعد اختيار الشيء الا لزومه والفتح على وجهين أحدهما أن يكون ياء المتكلم أبدلت ألفا ثم التزم حذفها لانه بدل مستثقل والثاني أن يقال ثانية يائي ياني حذفت ثم أدغمت اولاهما في ياء المتكلم ففتحت لان أصلها الفتح اه وقال المصنف في آخر كتاب الادب من شرح مسلم وبالوجهين قرىء في السبع وقرأ بعضهم باسكانها وفي هذين الحديثين جواز قول الانسان لغير ابنه ممن هو أصغر منه سنا يا ابني أو يابني مصغرا ويأولدي ومعناه التلطف وانك عندى بمنزلة ولدى في الشفقة وكذا يقال لمن هو في مثل سن المتكلم يأخى للمعنى الذي ذكرناه واذا قرىء التلطف كان مستحبا كما فعله النبي صل الله عليه وسلم اه (قوله يكن بركة) اسم يكن ضمير عائد الى السلام المفهوم من سلم نظير قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى أي العدل المفهوم من اعدلوا أقرب للتقوى والسلام على الاهل اذا دخل سنة مؤكدة كما دل عليه هذا الخبر وما في معناه وفيه الفائدة الجميلة والثمرة الجميلة فينبغى المداومة على ذلك وفي الخبر اقتباس من الآية السابقة (قوله قال الترمذی حدیث حسن صحیح) وكذا في الترغيب المنذري وعبارته رواه عن زيد عن سعيد بن المسيب وقال حدیث حسن صحیح

ورويننا في سنن أبي داود عن أبي

لكن في السلاح حسن صحيح غريب ثم راجعت أصلي من الترمذي وفيه كما في السلاح زيادة غريب وسبق الجواب بأن مثل هذا محمول على اختلاف الاصول في ذلك أو الاكتفاء بالمقصود من الاوصاف فإن الذي أشار اليه المصنف التزام بيان حاله من الصحة والحسن والضعف، والغرابه لا تنافي الاولين ففي الصحيح كثير من الافراد المطلقة والله أعلم ثم رأيت الحافظ حمله على ذلك فقال هكذا أخرجه الترمذي وقال حديث غريب كذا في كثير من النسخ المعتمدة منها بخط الحافظ علي الصدي ووقع بخط الكروجي حسن صحيح وعاليه اعتمد في الاذكار وفيه نظر فان علي بن زيد أي الراوي عن سعيد بن المسيب عن أنس وإن كان صدوقا لكنه سيء الحفظ وأطلق عليه جماعة الضعف بسبب ذلك وقد تكلم الترمذي على هذا في موضع آخر فاخرج في كتاب العلم بهذا السند حديثا آخر وقال حديث غريب لا نعرف لسعيد عن أنس غير هذا وسألت عن هذا الحديث محمد بن اسماعيل البخاري فلم يعرفه قال وقد روى عباد المنقري عن علي بن زيد عن أنس هذا الحديث بطوله وأخرج الترمذي في كتاب الصلاة بهذا الاسناد حديثا آخر والاحاديث الثلاثة مختصرة من حديث طويل في نحو ورقة وقد أخرجه أبو يعلى في مسنده من طريق المنقري عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أنس قال الحافظ وقع لنا بعضه من وجه صحيح أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يابني ووقع لنا مقصود الباب من وجه فذكر سنده الى سعيد بن زون قال كنت عند أنس فقال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه واذا دخلت منزلك فسلم على أهل بيتك بكثير خير بيتك قال وأخرجه أبو يعلى من وجه آخر قال وسعيد المذكور في روايةنا ضعيف عندهم قال العقيلي لا يثبت في هذا شيء عن أنس والله أعلم (قوله عن أبي

مَالِكُ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَاسْمُهُ الْحَارِثُ وَقِيلَ عَبِيدُهُ وَقِيلَ
كَعْبٌ وَقِيلَ عَمْرٌو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا وَاجَعَ
الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَوْجِ وَخَيْرَ

مَالِكِ (الح) تقدم ذكر فضائله والخلاف في اسمه في باب فضل الذكر غير مقيد وكان
موضع ذكر الخلاف في اسمه ذلك المكان وكان التأخير للتسمية ولا عيب فيه على
الإنسان قال الشاعر

وما سمي الإنسان إلا لنسيه ولا القلب إلا أنه يتقلب

(قوله وج الرجل) أي دخل يقال وج يلج ولوجا وهو من مصادر غير المتعدى
على معني ولجت فيه قال العاقولي والتقييد بالرجل اشرفه والمرأة فيه كذلك
وببيت الإنسان نفسه جريا على الغالب فيقوله الإنسان عند دخول منزل الغير
أيضا (قوله الموج) بكسر اللام وروى فتحها واعترض بأنه خلاف القياس لأن
ما كان فاؤه واوا أو ياء ساقط (١) في المستقبل فالفعل منه مكسور العين في المصدر
والاسم وجاءت منه كلمات على خلاف الغالب قال زين العرب في شرح المعانيج
ومن فتح هنا فاما أن يكون سها أو قصد مزاجته المخرج أي مكان الولوج
وارادة المصدر بهما أم واقعد من ارادة الزمان أو المكان لأن المراد الخير الذي
يأتي من قبل الولوج والخروج ويقترن بهما ويتوقع منهما وقال ابن حجر في
شرح المشكاة ويرد بان الرواية تفيد اثبات ان هذا من غير الغالب أيضا اه
وهذا فيه الاحتجاج على اثبات الفراءد النحوية والصرفية بالاحاديث النبوية
وهو ما اختاره ابن مالك ويظهر من صنيع المصنف في شرح مسلم اختياره لكن قال
الجلال السيوطي في الاقتراح ما ثبت من الحديث انه انظر رسول الله صلى الله عليه

(١) (ساقط) له (ساقطة) بالتأنيث والنصب . ع

وسلم فلا شك في صحة الاستدلال به بل ولا في علو رتبته في الاستدلال لانه صلى الله عليه وسلم افصح العرب وذلك نادر جدا انما يوجد في الاحاديث القصار على قلة ايضا فان غالب الاحاديث مروي بالمعنى وقد تداولها المولدون قبل تدوينها فرووها بما ادت اليه تبارتهم فزادوا ونقصوا وقدموا واخروا وابدلوا الالفاظ بالفاظ ولهذا تجد الحديث الواحد في القضية الواحدة مرويا على اوجه شتى بعبارات مختلفة قال ومن ثم انكر على ابن مالك اثباته القواعد النحوية بالالفاظ الواردة في الحديث ، ثم نقل عن ابي حيان في شرح التسهيل كلاما اطنب فيه في الرد على ابن مالك في ذلك ، ما يخصه ان هذه الطريقة اى اثبات القواعد النحوية بالفاظ الحديث لم يسلكها احد من المتقدمين ولا من المتأخرين لان العلماء جوزوا رواية الحديث بالمعنى ، ومن ثم يختلف الفاظه فالضابط من الرواة انما يضبط بالمعنى فقط لا اللفظ ولان اللحن وقع كثيرا فيما روى من الاحاديث لان كثيرا من الرواة كانوا غير عرب بالطبع ولا يعرفون النحو فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون فحينئذ لا وثوق لنا بما يروى انه لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصح به الاستدلال، قال ابو حيان ولما اورد البدر بن جماعة ذلك على ابن مالك لم يجب بشيء ونقل السيوطي على ابن الصائغ ايضا ان السبب في ترك الائمة كسبويه وغيره الاستشهاد بالحديث تجويز العلماء نقله بالمعنى ولولا ذلك لكان الاولى في اثبات اللغة كلامه صلى الله عليه وسلم لانه افصح العرب ، وقال السيوطي وما يدل لصحة ما ذهب اليه ابن الصائغ وابو حيان ان ابن مالك استشهد على لغة اكلوني البراغيث بحديث الصحيحين « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار » واكثر من ذلك حتى صار يسميها لغة يتعاقبون وقد استدل به السهيلي ثم قال لكني اقول ان الواو فيه علامة اضماع لانه حديث مختصر رواه البزار مطولا مجردا فقال ان لله ملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار وقال ابن

الْمَخْرَجَ بِاسْمِ اللَّهِ وَاجْتَنًا، وَبِاسْمِ اللَّهِ خَرَجْنَا، وَعَلَى اللَّهِ رَبَّنَا أَنْ تَكُنَّا، ثُمَّ
لَيْسَ أَسْمُ عَلَى أَهْلِهِ « لَمْ يُضَعِّفْهُ أَبُو دَاوُدَ وَرَوَيْنَا عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ،
وَإِسْمَهُ صُدِّيُّ بْنُ عَجَلَانَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

الْأَنْبَارِيُّ فِي الْأَنْصَافِ فِي مَنْعِهِ فِي خَيْرِ كَادَ ، وَأَمَّا حَدِيثُ كَادَ الْفَقْرَانِ بِكَوْنِ كَهْرًا
قَالَهُ مِنْ تَغْيِيرِ الرِّوَاةِ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْصَحَ مِنْ نَطْقٍ بِالضَّادِ أَهْ قَالَ
بَعْضُ الْحَقِّيقِينَ وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُصَارَ إِلَى هَذَا الْإِحْتِمَالِ وَالْأَلَا لَارْتَفَعَتِ الثِّقَةُ بِسَائِرِ
الرِّوَايَاتِ وَلَمْ يُمْكِنِ اسْتِدْلَالُ بِحَدِيثِ نَظَرًا إِلَى ذَلِكَ الْإِحْتِمَالِ أَهْ وَقَدْ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ
فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ كَلَامًا مُؤِيدًا لِمَا ذَكَرَهُ هَذَا الْبَعْضُ نَذَرَهُ أَنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِيمَا
يَسْنُ مِنْ أَذْكَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ التَّشَهُّدِ (قَوْلُهُ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَذَّاقِ) (١) قَالَ الْحَافِظُ قَدْ حَكَى
الشَّيْخُ الْخُطَّافُ فِي اسْمِهِ وَبَقِيَ مِنْهُ أَنَّهُ قِيلَ فِيهِ عَامِرٌ وَقِيلَ عَمِيدٌ اللَّهُ بِالْإِضَافَةِ
وَمِنْهُمْ مَنْ سَمَاهُ كَعْبًا قَالَ بَعْضُهُمْ ابْنُ عَاصِمٍ وَقَالَ بَعْضُهُمْ كَعْبُ بْنُ كَعْبٍ وَالتَّحْقِيقُ
أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ ثَلَاثَةُ الْحَارِثِ بْنِ الْحَارِثِ وَكَعْبُ بْنُ عَاصِمٍ وَهَذَانِ مَشْهُورَانِ
بِاسْمِهِمَا وَالثَّلَاثُ هُوَ الْخُتْلَفُ فِي اسْمِهِ وَكَثُرَ مَا يَزِدُّ فِي الرِّوَايَاتِ بِكُنْيَتِهِ وَهُوَ رَاوِي
هَذَا الْحَدِيثِ وَقَدْ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي مُسْنَدِ الْحَارِثِ بْنِ الْحَارِثِ فَوَهْمٌ قَالَهُ غَيْرُهُ أَهْ (قَوْلُهُ
وَالْخُرُجُ) بَفَتْحِ الرَّاءِ مُصَدَّرُ أَوْاسِمٍ مَكَانَ وَالْأَوَّلِ كَمَا تَقْدُمُ إِلَى (قَوْلُهُ بِاسْمِ اللَّهِ) أَيْ
لَا بِاسْمِ غَيْرِهِ كَمَا يُؤْذَنُ بِهِ تَأْخِيرُ مُتَعَلِّقَةٍ وَهُوَ قَوْلُهُ رَجَعْنَا إِلَى دُخْلَانَا وَسَبَقَ عَنْ شَرْحِ مُسْلِمٍ
الْمُصَنِّفُ نَقْلًا عَنِ الْكِتَابِ وَجُوبُ اثْبَاتِ الْفِاسْمِ فِي أَمْثَالِ هَذَا الْمَقَامِ وَهُوَ فِي مُعْظَمِ
الْأَصُولِ الَّتِي وَقَفْتُ عَلَيْهَا بِحَذْفِهِ (قَوْلُهُ وَعَلَى اللَّهِ رَبَّنَا أَنْ تَكُنَّا) أَيْ وَعَلَى رَبَّنَا الَّذِي رَبَّنَا بِإِذْنِهِ
وَمِنْهَا نِعْمَةُ الْإِبْجَادِ وَالْإِمْدَادِ وَكَانَ هَذِهِ حِكْمَةُ الْإِتْيَانِ بِهِ بَعْدَ الْإِسْمِ الْجَامِعِ تَوَكُّلًا
فَوْضًا أَهْ وَرَنَا كَلِمًا إِلَيْهِ وَرَضِينَا بِتَصَرُّفِهِ كَيْفَمَا شَاءَ (قَوْلُهُ ثُمَّ لَيْسَ أَسْمُ عَلَى أَهْلِهِ)
أَيْ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِحْبَابِ الْمَتَّأْ كَدَ (قَوْلُهُ لَمْ يُضَعِّفْهُ أَبُو دَاوُدَ) أَيْ فَهُوَ عِنْدَهُ حَسَنٌ
أَوْ صَحِيحٌ (قَوْلُهُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ) بَضْمُ الْهَمْزَةِ (قَوْلُهُ وَإِسْمَهُ صُدِّيُّ بْنُ عَجَلَانَ)

(١) حَقِ هَذِهِ الْقَوْلَةُ إِنْ تَكْتَبُ أَوَّلَ صَفْحَةِ ٣٤٢ لَكُنْهَا هُنَا فِي جَمِيعِ الْأَصُولِ ع

« ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلٌ مَخْرُجٌ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يُرَدَّهُ بِمَا نَالَ

صدى مصغراً ويقال الصدى بال كما يقال عباس والعباس وهو اسم ابى أمامة بلا خلاف فما يوجد في بعض النسخ من ابدال الصاد عينا من تحريف الكتاب وهو صدى بن عجلان الباهلي السهمي، وسهم بطن من باهلة وباهلة بنت سعد العشيرة نسب ولدها اليها وهم بنو مالك بن أعصر الغطفاني، سكن صدى مصر ثم حمص بن الشام روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة حايث وخمسون حديثا اتفقا منها على سبعة وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم باربعة وخرج له اصحاب السنن الاربعة مات سنة احدى او ست وثمانين عن احدى وتسمين سنة وقيل مات سنة مائة وست قيل وهو آخر من مات بالشام من الصحابة (قوله ثلاثة) مبتدأ اي ثلاثة رجال او اصناف ولهذا التخصيص المراد جازا لا ابتداء به مع كونه نكرة أو هو وصف للمبتدأ المحذوف اي أشخاص ثلاثة وجملة (كلهم ضامن) في محل الخبر والمراد أن هؤلاء الثلاثة وعدمهم الله بما وعدمهم به وعدا لا يخلفه فعاد لازما لوعده الذي لا يخاف (قوله حتى يتوفاه فيدخله الجنة) أي يتوفاه في سبيله فيدخله الجنة مع الناجين أو يدخل روحه فيها حالا فيكون في أجواف طيور خضر تسرح في الجنة حيث شاءت تنعم بما تنعم به الارواح أما الاجساد فتنعيمها بنعيم الجنة يوم المعاد كما ذكره المصنف والقرطبي في شرحيهما على مسلم في كتاب الجهاد وقال العارف بن ابى جرة «ورد نسبة المؤمن طائرا يبيض تماق في شجرة الجنة حتى يردها الله على اجسادها يوم القيامة» فمن يكون في شجرة الجنة كيف يعرض على مقعده بالعداة والعشي * والجواب انه يمكن الجمع من وجوه * منها انه صلى الله

من أجر وغنيمة

عليه وسلم أخبر عن الشهداء أنهم سبج ماعداء القتل في سبيل الله وقد وصف الذين قتلوا في سبيل الله بأن ارواحهم في اجواف طير خضر فقد يكون باقى الشهداء السبعة ارواحهم تعلق في شجر الجنة ويكون الفرق بينهم وبين الذين قتلوا في الجهاد الا كل والشرب لا غير وبينهم وبين غيرهم من المؤمنين دوام المقام في الجنة وغيرهم من المؤمنين يعرضون عليها غدوة وعشية لان هذه الاخبار كلها صحاح والاخبار لا يدخلها نسخ واحتمل ان تعلق الارواح بشجر الجنة وليس يكون لها تصرف في الجنة الا غدوة وعشية تنظر لما نزلها ونزلها فيزداد بذلك سرورها والقدره صالحه والظاهر في الخلط المسكين انه يكون له نصيب من هذا ونصيب من هذا وفي التمهيد أن المراد من قوله في هذا الخبر نسمة المؤمن أي من الشهداء وأيده بآيات واحاديث وعائيه فلا اشكال والله أعلم (قوله من أجر وغنيمة) هذا الخبر مصرح بعدم ذهاب الاجر بحصول الغنيمة ومثله خبر مسلم أنا ضامن أن ادخله الجنة او أرجعه الى مسكنه ناقلًا ما نال من اجر وغنيمة بالواو كما رواه بعض رواة مسلم ورواه أكثرهم بأو وهي لاحد الشيئين أو الاشياء واختلف العلماء فمنهم من اخذ بقضية أو، وجعلها مانعة جمع، وأن الحاصل للمجاهد احد الامرين، إما الاجر من غنيمة أو الغنيمة من غير اجر ومنهم من جعلها مانعة خلواي لا يخلو من احدهما وقد يجتمعان له وجرى عليه ابن حجر في شرح المشكاة فقال في حل رواية أو: ما لفظه من اجر او غنيمة أوهما فأولم منع الخلواه لكن قضية تقريره أن المجاهد قد يحصل له الغنيمة من غير اجر مع كونه مجاهدا في سبيل الله وفيه بعد الا ان يراد من غير أجر كامل فيوافق ما يأتي ومنهم من اخذ بقضية الواو وجعل أو بمعنىاها وأيده بانها كذلك من غير شك من الرواة في ابى داود فينفوت على رواية او لانتفاء الجزم بها، ثم على هذا هل تنفسر الغنيمة اجر المجاهد بحيث يكون

ورجلٌ رآحَ إلى المسجدِ فهو ضامنٌ على الله تعالى حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرُدُّهُ بما نالَ من أجرٍ وغنيمةٍ ، ورجلٌ دخلَ بيتهُ

المجاهد بلا غنيمة أكثر ثواباً ممن مسلم وغنم أولاً ؟ قال المصنف في شرح مسلم في حديث ما من غزاة تغزو فيصيدوا ويغنموا إلا تعجلوا بثأني أجورهم ويبقى لهم الثلث : الصواب الذي لا يجوز غيره أن الغزاة إذا أسلموا وغنموا يكون أجورهم أقل ممن لم يسلم أو سلم ولم يغنم وإن الغنيمة في مقابل جزء من أجر غزوهم فإذا حصلت فقد تعجلوا ثأني أجورهم المرتب على النزول فتكون هذه الغنيمة من جملة الأجر وهذا موافق للأحاديث الصحيحة المروية عن الصحابة فمننا من لم يأكل من أجره شيئاً ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها ولا تعارض بين هذا وقوله في الخبر الآخر ورجع بما رجع من أجر وغنيمة فإن الذي فيه رجوعه بما نال من الأجر والغنيمة وليس فيه أن الغنيمة تنقص الأجر أولاً فهو مطابق وهذا مقيد فوجب حمله عليه اهـ (قوله ورجل رآح إلى المسجد) سبق أن الرواح اسم المسير في آخر النهار ومعلوم أن الفعل المذكور شامل للغزو أيضاً (قوله حتى يتوفاه فيدخله الجنة الخ) اعلم أن صاحب المشكاة عزا هذا الحديث لسنن أبي داود ولم يذكر فيه هنا قوله حتى يتوفاه الله الخ ولم يذكره أيضاً في المصابيح ولعل لأبي داود فيه روايتين قال شارحها ابن حجر وسبقه إليه العاقولي في شرح المصابيح وذكر المضمون في الأول دون الأخيرين اكتفاء به عنهما وهذا بعينه هو الجواب عن حذفه في الثالث في الحديث المذكور هنا فكما أن المجاهد طالب إحدي الحسينين الشهادة أو الغنيمة فكذلك من سار إلى المسجد فإنه يبتغي فضل الله تعالى ورضوانه والله ضمن ألا يضل سعيه ولا يضيع أجره وكذا الداخل بيته بسلام والمضمون له أن يبارك الله تعالى له به ولا هل بيته لما في حديث أنس المذكور آنفاً ، هذا بناء على أن المراد بسلام في هذا الخبر

بِسَلَامٍ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى « حديث حسن رواه أبو داود بإسناد حسن

سلام التَّحْتِيَّةِ وسِيَّاتِي مَا فِيهِ وَسَمِيَ الرُّوَّاحُ لِلْمَسْجِدِ غَنِيْمَةً لِمَا فِيهِ مِنْ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ وَنَظِيرُهُ فِي التَّسْمِيَةِ بِذَلِكَ خَبَرُ التِّرْمِذِيِّ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعَثًا قَبِيلَ نَجْدٍ فَغَنِمُوا غَنَائِمَ كَثِيرَةً وَأَمْرَعُوا الرِّجْعَةَ فَقَالَ رَجُلٌ مَنَا لَمْ يَخْرُجْ مَارَأَيْنَا بَعَثًا أَسْرَعَ رِجْعَةً وَلَا أَفْضَلَ غَنِيْمَةً مِنْ هَذَا الْبَعَثِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى قَوْمٍ أَفْضَلُ غَنِيْمَةً وَأَسْرَعَ رِجْعَةً قَوْمٌ شَهِدُوا صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ جَلَسُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأُولَئِكَ أَسْرَعَ رِجْعَةً وَأَفْضَلَ غَنِيْمَةً وَأَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْغَنِيْمَةُ أَفْضَلَ لِبَقَاءِ ثَوَابِهَا وَدَوَامِهِ وَفَنَاءِ ذَلِكَ الْغَنِيْمَةِ وَسُرْعَةِ انْقِضَائِهَا (قوله بِسَلَامٍ) أَيُ مُسْلِمًا عَلَى أَهْلِهِ أَوْ عَلَى نَفْسِهِ إِنْ كَانَ الْبَيْتَ خَالِيًا وَقِيلَ الْمُرَادُ مِنْ رَجُلٍ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلَامٍ الَّذِي يَلْزِمُ بَيْتَهُ طَلَبًا لِلسَّلَامَةِ وَهَرَبًا مِنَ الْفِتَنِ وَاسْتَوْجَبَهُ الطَّيِّبِيُّ وَأَنَّهُ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِ تَعَالَى ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمَنِينَ أَيُ مِنَ الْآفَاتِ وَالْعَوَارِضِ وَالْعَذَابِ أَهْ وَقَالَ الْعَاقِلِيُّ أَنَّ هَذَا وَجْهٌ مَلَأَهُمْ لِمَا قَبْلَهُ لِأَنَّ الرَّجُلَ إِمَامًا مُسَافِرًا أَوْ حَاضِرًا وَالحَاضِرَ إِمَامًا مُتَرَدِّدًا إِلَى الْمَسْجِدِ وَمُلَازِمًا لِبَيْتِهِ فَالْمُسَافِرُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ تَعَالَى وَجْهًا أَعْدَائِهِ وَالرُّوَّاحُ إِلَى الْمَسْجِدِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ تَعَالَى وَتَعْظِيمَ شَمَائِلِهِ وَالتَّعَوُّدُ فِي الْبَيْتِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ اتِّقَاءُ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءُ السَّلَامَةِ فِي الدِّينِ لِأَنَّ التَّاجِرَ الْحَافِقَ يَجْتَهِدُ عِنْدَ اعْوَاظِ الْمَكْسَبِ عَلَى حِفْظِ رَأْسِ الْمَالِ وَرَأْسِ مَالِ الْمُؤْمِنِ دِينُهُ أَهْ وَقَالَ ابْنُ حَبَّارٍ فِي شَرْحِ الْمَشْكَاةِ الْأُولَى أَوْجَهُ خَلَاقًا لِلشَّارِحِ يَعْنِي الطَّيِّبِيُّ وَإِسْ نَظِيرُ الْآيَةِ لِأَنَّ آمَنِينَ فِيهَا هُوَ الْمَقِيدُ لِذَلِكَ وَأَمَّا سَلَامٌ فَمِنَاهُ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَسْلِمُ عَلَيْهِمْ أَوْ يَسْلِمُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَهُوَ نَظِيرُ الْمَعْنَى الْأُولَى فِي مَا رَفِيقُهُ وَأَمَّا اسْتِفَادَةُ لُزُومِ الْبَيْتِ وَالْعِزَّةِ مِنْ مَجْرَدِ ادْخُلُوهَا فَبَيِّنٌ جَدًّا كَمَا لَا يَنْفِي وَسَبْقُ الْمُضْمُونِ عَلَى الْوَجْهِ الْأُولَى وَعَلَى الثَّانِي الْمَضْمُونُ بِدَلَالِهِ هُوَ رِغَابَةُ اللَّهِ تَعَالَى إِلَيْهِ وَأَمْنُهُ مِنَ الْفِتَنِ وَحِكْمَةُ

ورواه آخرون (ومعنى ضامن على الله تعالى) أي صاحب ضمان ،
والضمان الرعاية للشيء . كما يقال تامين ولاين أي صاحب تمر ولبن ،
فمعناه أنه في رعاية الله تعالى ، وما أجزل هذه العطية ، اللهم
ارزقناها * وروينا عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول « إذا دخل الرجل بيته فذكر الله تعالى
عند دخوله وعند طعامه

جمع الثلاثة ان الجهاد فيه القيام بنصرة الدين واصلاح الدارين فلذا قدم والروح الى
المساجد فيه القيام بمصالح الدين وفي اداء السلام القيام بمصالح الدنيا من التلطف
والتواضع ولذا وقع ترتيبها كذلك فقدم ما فيه المصلحتان اكونه اهم وجامعا
ثم ما فيه المصلحة الاخرية لانه كذلك بالنسبة لما بعده (قوله ورواه
آخرون) قال الحافظ اخرج البخاري في الادب المفرد وابو داود
وابن حبان في صحيحه والحدیث طرق ثلاثة في الجمع الصغير
ورواه ابن حبان والحاكم في المستدرک (قوله ای صاحب ضمان الخ) هو واحد
وجهين حكاهما المصنف في شرح مسلم انهما انه بمعنى مضمون كماء دانق ای
مدفوق وقيل معنى ضامن على الله واجب عليه سبحانه أن يكلاه من فتن الدارين
والوجوب من جهة وعده الذي لا يخلف لا من جهة انه يجب لاحد عليه شيء
تعالى عن ذلك علوا كبيرا * وقال العارف ابن أبي جرة والضمان من الله ضمان
النضال لا ضمان وجوب فان معناه تأكيد التصديق بحصول الاجر الذي تفضل به
لان الوجوب في حقه تعالى مستحيل اه وقال العاقولي في قوله كلهم ضامن الخ
معناه اللزوم لان الضمان في عرف الشرع ملزم اه ای انه أنى بهذا اللفظ ايعاء الى
لزوم حصول الثواب الموعد وذلك لوعده الذي لا يخلف وبعوض كرمه والجود
(قوله والضمان الرعاية) ای والحفظ (قوله فذكر الله تعالى عند دخوله) يحصل

قَالَ الشَّيْطَانُ لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عِشَاءَ ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ
تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ
تَعَالَى عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعِشَاءَ

الذكر الدافع للشيطان عن الدخول بالسلام عند الدخول كما سبق في حديث جابر
اول الباب (قوله قال الشيطان الخ) قال ابن الجوزي في «زاد المسير الى علم التفسير»
في قوله تعالى أفتتخذونه وذريته اولياء من دونه قال مجاهد ذريته الشياطين ومن
ذريته «زانبور» صاحب راية ابليس بكل سوق «وتبر» وهو صاحب المصائب
«والاعور» صاحب الزنا و«مسط» صاحب الاخبار ياتي فيطرحها على افواه الناس
فلا يوجد لها اصل و«داسم» صاحب الانسان اذا دخل بيته ولم يسلم ولم يذكر اسم
الله فهو يأكل معه اذا اكل اه ومثله في التفسير الوسيط للواحدى قال وداسم
الذي اذا دخل الرجل بيته فلم يسلم ولم يذكر اسم الله بصره من المنافع ما لم يعرف
ويحسن موضعه ، واذا اكل ولم يذكر اسم الله اكل معه اه وفي تفسير البغوي عن
مجاهد من ذرية ابليس لاقيس ولهان وهو صاحب الطهارة والصلاة والهفاف
ومرة وبه يكنى ، وزانبور صاحب الاسواق يضع رايته بكل سوق يزين اللانو
والخلف الكاذبة ومدح السلعة وبتر وهو صاحب الزنى ينفخ في احليل الرجل
وعجز المرأة ومطون صاحب الاخبار الكاذبة وداسم وذكر ما سبق فيه ثم قال قال
الاعمش ربما دخلت البيت ولم اذكر اسم الله ولم اسلم فرايت مظهره فقلت ارفعوا
وخاصمتهم ثم اذكر فاقول داسم داسم * وعن ابي بن كعب عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان للوضوء شيطانا يقال له الوهان فاتقوا وسواس النساء * واخرج
مسلم عن ابي العلاء ان عثمان بن ابي العاص اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي بلبسها على فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ذلك شيطان يقال له خنزب الحديث وسيأتى أن شاء الله تعالى
* واخرج مسلم ايضاً عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابليس
يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه فيفتنون الناس فادناهم منه منزلة اعظمهم فتنة
يجبىء اجدهم فيقول فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئاً قال ثم يجبىء اجدهم
فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه ويقول نعم انت قال
الاعمش اراه قال فيما تراه اه ما في تفسير البغوي مع نوع تغيير واختصار يسير وفيه
زيادة على ما فيهما ومخالفة في اسم صاحب الاخبار والله اعلم بالصواب وكلام
مجاهد صريح في ان صاحب الانسان القائل ما ذكر عند فقد التسمية اسمه باسم
وانه من ذرية ابليس ونقله من ذكر وسكت عنه لكن قال المصنف في شرح مسلم
معناه قال الشيطان لاخوانه واعوانه ورفقته وظاهره ان ابليس يقول ذلك لذويه
ومثله عبارة الحرز والحاصل انه قال الشيطان لاولاده واعوانه لا يحصل لكم مسكن
ولا طعام في هذا البيت لان صاحبه سعى الله عليه اه وذكر بعضهم ان لا بليس
تسمة من الولد لكل منهم اسم وعمل فمنهم خنزب في الصلاة والوطان الموسوس في
الطهارة والثالث زلتبور بزاي مفتوحة ولا م مشددة بعدها نون فوحدة آخره راء
وهو الذي في الاسواق ويزين للباعثة اللغو والحلف الكاذب ومدح السابعة
وتطفيف السكيل والميزان، والرابع الاعور وهو شيطان الزنى يفعل بالرجل والمرأة
ماسبق من التهميج، الخامس الوسنان بواو مفتوحة وسين مهملة سا كنة ثم نون
بينهما الف وهو شيطان النوم يثقل الرأس والاجفان عن القيام الى الصلاة
ونحوها ويوقظ الى القبيح من زنى ونحوه، والسادس تبر بفوقية وموحدة فراء
اسم شيطان المصيبة يزين الصياح ولطم الخد ونحوه، والسابع داسم بدال وسين
مهملتين بينهما الف اسم شيطان الطعام يأكل مع الانسان ويدخل المنزل ان لم يسم
الله عند طعامه ودخوله وينام على الفرش ويلبس الثوب اذا لم يكن مطوياً وذكر
اسم الله عليه وقيل انه يسعى في اثارة الخصام بين الزوجين ليفرق بينهما، الثامن

مطون بيم مفتوحة فطاء مهملة آخره نون ويقال مسوط بسين مهملة مضمومة
 آخره طاء مهملة وهو صاحب الاخبار الكاذبة يلقيها على السنة الناس فتشيع ثم
 لا يوجد لها أصل ، التاسع الأبيض بموحدة فتحتية فصاد معجمة موكل بالانبياء
 والا ولياء فسلموا (١) منه وأما الاولياء فهم مجاهدون له فمن سلمه الله سلم ومن اغواه
 غوى كبرصيصا العابد وقصته مشهورة وزاد البغوي في تفسيره كما علم مما سبق
 «مرة» وبه يكفي ابليس ابامرة وهو صاحب المزامير، والنفاف بفاء ين هو صاحب
 الشرور ، ولاقيس صاحب الجروس ويقال ان له ولدا يدعى وتين بفوقية بعد الواو
 فتحتية فنون وهو صاحب السلاطين ويقال انه يولد لابليس الف ولد ، واختلف
 هل له زوجة ام لا وسئل الشعبي عن ذلك فقال انه عرس ما شهادته وقال بعضهم
 ان له زوجة هي الحية التي أدخلته الجنة فمنها ذريته وقيل ليس له زوجة انما
 يدخل ذكره في دبره فيبيض فينشق البيض عن جماعة من الشياطين ونقل القرطبي
 ان له في فيخذه اليمى ذكرا وفي فيخذه اليسرى فرجا فيطأ باحداها الاخرى فيخرج
 له كل يوم عشر بيضات يخرج من كل سبعون شيطانا وشيطانا (٢) فهو بدرج وبطير
 اه قال المصنف وفي الخبر استجاب ذكر الله تعالى عند دخول البيت وعند
 الطعام اه وفي شرح الانوار السنية قال القاضي عياض ذكر الله واسم بال العبد
 ما تذب اليه منه في موطن يمنع الشيطان من الاستمرار والا كل من عشاؤه ولم
 يحصل له قدرة عليه هذا اذا جعل الحديث على وجهه وظاهره ، وان صرف الى
 الجواز كان معناه لا منعمة لكم بالمبيت اذ كفاه الله بذكره اغواءكم له وضرركم اياه
 ومنعكم رغبتمكم من نقص طعامه ورفع البركة منه وقلة الانتفاع به بمعاينة الله اياه
 بذلك اذا لم يسمه ولا امثل امر الله في ذلك اه قال التور بتشى قوله لا مبيت
 لكم ولا عشاء يحتمل ان يكون الخطاب لاهل البيت على سبيل الدعاء عليهم اى

(١) (فسلموا) لعله (اما الانبياء فسلموا) . ع

(٢) (وشيطانا) لعله (وشيطانا) بهاء التانيث . ع

جعلكم الله محرومين كما جعلتموني محروما من الطعام والسكن بان ذكرتم اسم الله
واكن وما دعاء الكافرين الا في ضلال قال الطيبي وهذا بعيد لقوله بعده قال
الشيطان ادركم المبيت والعشاء والتخاطبون اعوانه قال ميرك ويحتمل ان يكون
الخطاب هنا ايضا لاهل البيت والجملة دعاء عليهم قلت هذا بعيد جدا على انه تحصيل
الحاصل وفي كتاب الاذان من شرح مسلم الابي في حديث «إذا سمع الشيطان
النداء ادبر وله ضراط الخ» فيه عوده عند اخذه في الصلاة بعد هروبه عند سماعه
الاذان كما قال «فاذا سكنت عاد» وقال في كتاب الاطعمة اذا دخل الرجل بيته فذكر
الله عند دخوله قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء فظاهره انه يذهب ولا
يرجع والفرق ان هروبه في الأذان لئلا يسمع موجب هروبه فاذا انقضى رجع
وذكر الله عند دخوله فجعل ما ناله من الكون في البيت فاذا ذهب فلا يرجع
واجاب غير الابي بان المبيت في البيت اخص من مطلق الكون فيها ولا يلزم
من نفى الاخص نفى الاعم فقد يرجع الى الوسوسة ولا يثبت فيستوي الحديثان
اهـ ولك ان تقول مؤيدا لما اجاب به ذلك الغير نفس الخبر مصرح بان الممنوع
بالذكر عند الدخول المبيت اذ لو ذكر عند الدخول ولم يذكر عند الطعام اكل
معه وان منع من المبيت والمنايع منهما المذكور عندهما على انه غير مانع من الوصول
غير المبيت والا كل من وسوسة ونحو هذا والله اعلم وفي الحديث ان الشيطان
ياكل وقد ورد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل
احدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه فان الشيطان يأكل
بشماله ويعطي بشماله ويأخذ بشماله قال ابن عبد البر في التمهيد فيه دليل على أن
الشياطين يأكلون ويشربون وقال آخرون هذا الحديث وما كان مثله على الجواز
والمراد هنا ان الاكل باليسار يحبه الشيطان قال وليس هذا عندي بشيء ولا
معنى لا يحمل على الجواز اذا أمكنت الحقيقة وقال آخرون اكل الشيطان صحيح امكنه

رواه مسلم في صحيحه * وروينا في كتاب ابن السني عن عبد الله
ابن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال « كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا رجع من النهار إلى بيته يقول ، الحمد لله الذي كفاني

تشم وتروح لا مضغ وبلغ انما المضغ والبلغ لذوى الحنث (١) ويكون
استرواحه وشمه من جهة شماله اه (قوله رواه مسلم في صحيحه) ورواه
ابوداود والنسائي وابن ماجه وابن حبان وابن السني كلهم عن جابر قال الحافظ
وله شاهد من سلمان أخرجه الطبراني ولفظه من سره الا يجد الشيطان عنده
طعاما ولا مقيلا ولا مبيتا فليسلم اذا دخل بيته ويسم الله على طعامه وهذا اذا
ثبت كان مفسرا للذكر الماضي في حديث جابر لكن سنده ضعيف اه وسبق في
الفصول أول الكتاب الخلاف في انه هل يفسر نحو مبهم الحديث الصحيح بما
يأتي في الحديث الضعيف (قوله عن عبد الله بن عمرو بن العاص) سبقت ترجمته
في باب فضيل الذكر وكتبت الواو بعد عمرو لما سبق من الفرق بينه وبين عمرو وقد
جعلوا ذاك كالمثل فيمن يالحق بمن ليس متصلا به قال الشاعر

أيها المدعي سلمي سفاها * لست منها ولا قلامة ظفر

انما أنت في الحقيقة واو * ألحقت في الهجاء ظما بعمرو

والعاص اختلاف فيه هل يكتب بالياء او لا قال المصنف في أوائل شرح مسلم العاصي
أكثر ما يأتي في كتب الحديث وانقه بجذو الياء وهي لغة والصحيح الفصيح
العاصي بانباء الياء وكذا ابن الهادي وابن أبي الموالى فالصحيح الفصيح في كل
ذلك وما أشبه انباء الياء ولا اغترار بوجوده في كتب الحديث او أكثرها بحذفها
اه وقال في باب الايمان من المراقبة الاصح عدم ثبوت الياء اما تخفيفا او بناء على انه

وَأَوَانِي ، وَآخِذُ اللَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي وَسَقَانِي ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ ،
سَأَلْتُكَ أَنْ تُجِيرَنِي مِنَ النَّارِ » إسناده ضعيف * وروينا في موطأ
مالك أنه : بَاغَهُ أَنْ يُسْتَحَبُّ إِذَا دَخَلَ بَيْتًا غَيْرَ مَسْكُونٍ أَنْ يَقُولَ
السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى

اجوف ويدل عليه ما في القاموس الاعياص من قرىبش اولاد أمية بن عبد شمس
العاص وابو العاص والعيص وابو العيص فعلى هذا لا يجوز كتابة العاص بالياء ولا
قراءته بها لا وقفا ولا وصلا فانه معتل العين بخلاف ما يتوهمه بعض الناس انه اسم
فاعل عن عصي فحينئذ يجوز اثبات الياء وحذفها وقفا ووصلا بناء على انه معتل
اللام اه (قوله وآواني) بالمد كما هو الاصح وسبق جواز القصر في مثله (قوله
وسقاني) قال ابن حجر في شرح الشمايل يقال سقاه واسقاه بمعنى في الاصل
واكن جعلوا سقى للخير نحو وسقاهم ربهم شرابا طهورا واسقى لضده قال تعالى
لاسقيناهم ماء غدقا اه وفيه نظر من وجهين « الاول » كون سقى للخير بمنع قوله
تعالى فسقوا ماء حميا نقطع اممهم « والثاني » تمثيله لاسقى في الشر بقوله
لاسقيناهم ماء غدقا اي كثيرا مع انها انما استعملت في التحير لا في الشر وقال تعالى
واسقيناهم ماء فراتا ولعل وجه الاتيان بالثلاثي كون أسقى مع ما فيه من المبالغة
بهم ارادة غير هذا المعنى اذ له معان أخر على ما في القاموس (قوله من على) مأخوذ
من المنة وهي النعمة مطلقة او بقيد كونها ثقيلة مبتدأة من غير مقابل بوجهيها
ونعمه تعالى من محض فضله اذ لا يجب عليه شيء لأحد من خلقه خلافا لزعم
المعتزلة وجوب الاصلاح عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا (قوله وروينا الخ) سبق
نقل مثله عن قتادة في كلام انواحدى وأن الملائكة ترد عليه وسبق ان اسناده
ضعيف قال الحافظ ضعفه الشيخ ولبس في روايته من ينظر في حاله الا الرجل

عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ»

﴿بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا اسْتَقْبَلَ فِي اللَّيْلِ وَخَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ﴾
يَسْتَحَبُّ لَهُ إِذَا اسْتَقْبَلَ مِنَ اللَّيْلِ وَخَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى
السَّمَاءِ وَيَقْرَأَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ

المبهم أى الراوي له عن ابن عمرو قال وقد وجدت له شاهدا من حديث عبدالرحمن
ابن عوف أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ومسنده جميعا عنه أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقول إذا فرغ من طمأته «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا الحمد لله
الذى كفانا وآوانا الحمد لله الذى أنعم علينا فافضل نسأله أن يجيرنا من النار
قرب غير مكفى لا يجد ما رى ولا سئلها» وفي أسناده مبهم جاء من طريق آخر
في محله ابن أبي نجيع قال الحافظ فان كان هو المبهم في السند فالحديث حسن وان
ضعف ابن أبي ليلى وتكلم في سماع ابن سامة من أبيه عبدالرحمن فيجبر ذلك بمجىء
الحديث الذى قبله وسيأتى له من حديث أنس اصل صحيح في أبواب الاطعمة
اه وقوله (عباد الله الصالحين) سبق ان عباد جمع عبد ومعنى العبد وباقي جموعه
والصالح القائم بحقوق الله تعالى وحقوق عباده

(بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا اسْتَقْبَلَ مِنَ اللَّيْلِ وَخَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ)

(قوله أن ينظر الى السماء) أي نظر تفكر في عجائب الملائكة المستغرق في عالم
الجبروت والرحموت حتى يفاض عليه من خزائنها وما قيل بكراهة النظر الى
السماء مردود بان الاحاديث جاءت بخلافه وسيأتى في الادعية المتفرقة باب لذلك
ان شاء الله تعالى (قوله ويقرأ الآيات الخواتيم) هو بالياء في نسخة مصححة
وبحذفها في أصل مصحح مقروء على ابن الهاد الاقنمسي وغيره وهو بالنصب جمع
خاتم بمعنى الختم لا جمع خاتم كما توهمه بعض والإلم يكن للياء قبل الآخر وجه

من سورة آل عمران «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمُوتِ وَالْأَرْضِ» إِلَى آخِرِ السُّورَةِ *

ولوجب تركها كما في النسخة الثانية (قوله من سورة آل عمران) عبر الصحابي بهذا اللفظ كما في الصحيحين ويؤخذ منه جواز سورة البقرة وسورة آل عمران وكرهه بعض المتقدمين وقال إنما يقال السورة التي يذكر فيها البقرة والصواب الأول وبه قال عامة العلماء والسلف والخلف وتظاهرت عليه الأحاديث الصحيحة وقوله « إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمُوتِ وَالْأَرْضِ » إلى آخر السورة بيان للآيات أو بدل منها ، تقدم بعض فوائد متعلقة بالآية في الفصول ونذكر هنا بعضاً آخر « منها » ما قيل وجه ذكره إلى الأبواب في آية آل عمران بعد آيتين وذكر العقل في آية البقرة بعد ثمان آيات مع أن العقل أعم واللب أخص والمعارف تزداد بزيادة المشاهدة إن كثرة الأدلة إنما يحتاج إليها في الابتداء حتى يقوي اليقين فتناسب ختم آيتها بمطلق العقل وأما في الانتهاء فالشهود الأعظم حاصل بنظر أي دليل كن لوجود الجمع لا كبر المنافي لكثرة التعدد فتناسب ختمها بأولى الأبواب وكأن هذا هو حكمة إشارته صلى الله عليه وسلم قراءة هذه الآية على تلك مع ما اشتملت عليه من دوام الذكر الذي هو أعظم أسباب الوصول وعجائب الفكر وحقائق الخوض والاعتراف بالتقصير وجوامع الدعاء والتشفع بالرسول المقرون بالإجابة ومدح المطيعين وذم غيرهم والأمر بالصبر وما صاحبه الذي لا يطيقه إلا الكل « ومنها » ما في الكشف عن ابن عمر قتل أم عائشة رضي الله عنها أخبرني بأعجب ما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكت وأطالت ثم قالت كل أمره عجيب أنا في ليالي فدخل في الخافي حتى ألصق جلده بجذري ثم قال يا عائشة أنا ذنبي الليلة في عبادة ربي ففعلت يا رسول الله أني لأحب قربك وأحب هواك وما تهواه من العبادة فأذنت له فقام إلى قربة ماء في البيت فتوضأ ولم يكثر من صب الماء ثم قام يصلي فقرأ من القرآن وجعل يبكي حتى

رأيت دموعه قد بليت الارض فانه بلال يؤذن بصلاة النداء فراه يبكي فقال
يا رسول الله أتبكي وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال يا بلال أفلا
اكون عبدا شكورا ثم قال ومالي لا ابكي وقد أنزل الله علي في هذه الليلة إن في
خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لاولى الالباب الى قوله
فقنا عذاب النار ثم قال صلى الله عليه وسلم ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها، وويل
ويل لمن لا كها بين فكيمه ولم يتأملها، وحكى أن الرجل من بني اسرائيل كان اذا
عبد الله ثلاثين سنة أظلمت سحابة فعبده الله فتي من فتيانهم فلم تظله سحابة فقالت
له أمه لعل فرطاً فرطت منك في مدتك فقال ما ذكرت شيئاً قالت لعلك نظرت
مرة الى السماء فلم اعتبر قال لعل ذلك قالت فساوتيت الا من ذلك، وعن سفيان
الثوري انه صلى خلف المقام ركعتين ثم رفع رأسه الى السماء فلما رأى الكواكب
غشى عليه وكان يبول الدم من طول حزنه وفكرته * وعن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال بينما رجل مستلق في فراشه إذ رفع رأسه فنظر الى النجوم والى السماء فقال
أشهد أن لك رباً وخالفا اللهم اغفر لي فنظر الله اليه فغفر له فقال صلى الله عليه
وسلم لا عبادة كاليفكر، وقيل الفكرة تذهب الغفلة وتحديث للقلب الخشعية
كما يحدث الماء للزرع النبات وما جلبيت القلوب بمثل الاحزان ولا استنارت
بمثل الفكرة * وقد روى أن يونس عليه السلام كان يرفع له في
كل يوم مثل عمل اهل الارض قالوا وانما كان ذلك (١) التفكر في أمر الله
الذى هو عمل القلب لان احدا لا يقدر ان يعمل بجوارحه في اليوم مثل عمل اهل
الارض اه ما في الكشف باختصار وفي شرح رسالة ابن ابي زيد المالكي لداود
قال ابن عباس وابو الدرداء فكرة ساعة خير من قيسام ليلة وقال سري السقائي
فكرة ساعة خير من عبادة سنة ما هو الا ان تحل أطناب خيمتك فتجعلها في
الجنة وقال صلى الله عليه وسلم تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق فانكم لا

(١) قوله (ذلك) الاشارة الى عمل يونس عليه السلام . ع

ثَبِتَ فِي الصَّحِيحِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ إِلَّا
النَّظَرَ إِلَى السَّمَاءِ ، فَهُوَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ دُونَ مُسْلِمَ ، وَثَبِتَ فِي
الصَّحِيحِينَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ

تَقْدُرُونَ قَدْرَهُ اهـ (قوله ثبت في الصحيحين) أي من حديث ابن عباس (قوله
كان يفعله) قال المصنف في شرح مسلم فيه جواز القراءة للمحدث وهذا إجماع من
المسلمين وإنما تحرم القراءة على الجنب والحائض وفيه استحباب قراءة هذه الآيات
عند القيام من النوم (قوله إلا النظر إلخ) أحسن المصنف في التنبيه أن ذلك من
أفراد البخاري وقد تساهل صاحب المشكاة فعزا تخريج الحديث بحملته إلى
الصحيحين وقال متفق عليه وكذا صاحب السلاحي فعزا تخريجه إلى الستة ما
عده الترمذي لكن قال الخافض أن النظر إلى السماء ثبت عند مسلم أيضا وسبب
خفائه على الشيخ أن مسلما جمع طرق الحديث كعادته وساقها في كتاب الصلاة
ثلاثة وأفرد طريقا منها في كتاب الطهارة وهي التي وقع عنده فيها التصريح بالنظر
إلى السماء وقع ذلك في طريقين آخرين مما ساقه في كتاب الصلاة لكنه اقتصر
في كل منهما على بعض المتن فلم يقع عنده التقييد بكون ذلك عند الخروج من
البيت وليس في شيء من طرق الثلاثة التي اشترت إليها - أي فيما تقدم من كلامه -
التصريح بالقراءة إلى آخر السورة إنما ورد ذلك في طريق أخرى ليس فيها
النظر إلى السماء لكن الحديث في نفس الأمر واحد فذكر بعض الرواة ما لم
يذكر بعض كل (١) ثم قال بعد سياق روايات مسلم فتبين بهذه الروايات ما ذكرته
أولا مفصلا وإن النظر إلى السماء ثابت عند مسلم صريحا وحوالة والله أعلم اهـ
(قوله وثبت في الصحيحين) وكذا رواه باقي الستة كما في السلاحي وفيه أيضا زاد

يَتَهَجَّدُ قَالَ ، اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ

البخارى في بعض طرقه في أوله اللهم ربنا لك الحمد وبعد قوله وما أعلنت وما أنت أعلم به مني وفي رواية مسلم وبعض روايات البخارى أنت الهى لا اله الا أنت ورواه ابو عوانة في مسنده الصحيح وزاد بعد وإليك حاكمت انت ربنا وإليك المصير اه وقال الحافظ بعد تخريجيه بنحو ما ذكره الشيخ حديث صحيح أخرجه احمد والشيخان والنسائى وأخرجه الطبرانى في كتاب الدعاء بخلافه في آخره وهو كذلك عند الشيخين من طريق أخرى اه بمعناه (قوله يتهجّد) من اتهمجّد وهى (١) اسم لدفع النوم بالتكلف والهجوم هو النوم يقال همجّد اذا نام وتهجّد اذا ازال النوم كما يقال خرج اذا اثم وتخرج اذا تورع عن الاثم وقيل إنه من الاضداد يقال تهجّدت اذا سهرت وتهجّدت اذا نمت كذا في السلاح وعلى الأول كون تهجّد بمعنى ازال الهجوم كتخرج وتأثم اى ازال الحرج والاثم ثم يقوى ما بحنه الكرماني في أول شرح البخارى في قول الخطابى لم يأت تفعل بهذا المعنى الا في تحنث وتحوب وتأثم اى القى الحوب والاثم عن نفسه قال وليس في كلامهم تفعل بهذا المعنى غير هذه اه من قوله (٢) هذه شهادة نفى وكيف وقد ثبت في الكتب الصرفية ان باب تفعل يحىء للتعجب كثيرا نحو نحو وتخرج وتحنون اى اجتنب الحرج والخيانة وغير ذلك اه وفي التوشيح للسيوطي وقيل التهجد السهر بعد نوم وقيل صلاة الليل خاصة اه والتهجد شرعا صلاة نفل بليلى بعد النوم والاصح ان يذنه وبين الوتر عموما وخصوصا وجهيا فيتم ان فيما اذا صلى بعد نوم والصحيح ايضا كما صححه المصنف ان نسخ وجوب التهجد عام في حقه صلى الله عليه وسلم وحق غيره (قوله لك الحمد) قدم الظرف هنا وفيما بعده لافادة الحصر والاختصاص

(١) (وهي) اعله (وهو) ع

(٢) (من قوله) بيان لقوله (ما يحنه الكرماني) ع

أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ

وال في الحمد الاستغراق او للجنس او للعهد واختار الزمخشري الثاني ومنع الاول ولم يبين وجهه قيل ولعله ان القصد بالجملة انشاء الجملة لا الاخبار به وهذا مانع من كونها الاستغراق اذ لا يمكن العهد انشاء جميع المحامد منه ومن غيره وفي اول المطول للسرد التفات زاني تحقيق ذلك فراجعته، وقال العارف بالله ابو العباس المرسى قات لابن النحاس النحوى ما تقول في ال في الحمد اجنسية ام عهديّة فقال ياسيدي قالوا إنها جنسية فقلت الذى اقول انها عهديّة وذلك ان الله تعالى لما علم عجز خلقه عن كنه حمده حمد نفسه بنفسه في أزله نيابة عن خلقه قبل أن يحمده فقال ياسيدي أشهدك انها عهديّة كذا في ايضاح السالك على المشهور من مذهب مالك للشيخ داود واللام في لك (١) الاستحقاق لاستحقاقه تعالى الحمد من الخلق لذاته وان انتقم والحمد أى الثناء بكل جميل يليق بك اى لك الحمد اولا على ما انعمت به على من التوفيق لطاعتك والشهود لمعارفك لا سيما اوقات نجائك وسعة تفضلك (قوله أنت قيم السموات والارض الخ) وفي نسخة قيوم وأتى بالجملة كالتعليل لا يحصر في الجملة قبله ووجه المناسبة ما أشير اليه من قولنا (على ما انعمت ألخ) وما ذكر هنا جار فيما يأتى ايضا وقيم مبالغة قائم قال المصنف في شرح مسلم بعد ان اورد القيام من جملة روايات مسلم قال العلماء من صفته القيام والقيم كما صرح به الحديث والقيام بنص القرآن ومنه قوله أفمن هو قائم على كل نفس قال الهروى ويقال قوام قال ابن عباس القيوم الذى لا يزول وقال غيره هو القائم على كل شيء ومعناه مدبر أمر خلقه وهما سائغان في تفسير الآية والحديث اه وفي تفسير الواحدي قال مجاهد القيوم القائم على كل شيء وتأويله انه قائم بتدبير أمر الخلق في انشائهم وأرزاقهم وقال الضحاك القيوم الدائم الوجود وقال ابو عبيدة هو الذى لا يزول لاستقامته وصفه بالوجود

(١) في الأصول كلها (ذلك) بدل (لك) وهو تحريف . ع

وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ لَكَ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ،
وَلَكَ الْحَمْدُ

حيث لا يجوز عليه التغير بوجه من الوجوه اه وهي قرينة مما نقله المصنف
وفي زاد المسير في القيوم ثلاث لغات القيوم وهي قراءة الجمهور والقيام وبه قرأ
عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن أبي عميلة والاعمش والقيم وبه قرأ رزين
وعلمة كذلك في مصحف ابن مسعود واصل القيوم قيوم فلما اجتمعت الواو
والياء والساق سا كن جملة ياء مشددة واصل القيام قيوم * تنبيه * وقع في نسخة
السيد صديق الاهدل قيوم السموات والارض وكتب على الهامش ان الحديث
كذا ساقه مسلم في صحيحه الا قيوم فان فيه قيام وقيم فحسب والذي في الكتاب
لفظ البخاري وهو الواقع في أكثر النسخ اه وكونها كثر (١) النسخ كذلك ممنوع فيها
وقفت عليه من الاصول المصححة والذي فيها قيم وهو المروي فيها (قوله ومن
فيهن) غلب فيه العقلاء على غيرهم اشرفهم وقد يعكس لغاية أولئك (قوله ولك
الحمد) أي لك الحمد ثانيا على ما مننت به من دوام الانعام والامداد خصوصا بما
خصصت به أرباب الاختصاص والاسعاف والاسعاد من نور الهداية والعرفان
المذكور أثره في البيان وكرر الحمد ثالثا بقوله (ولك الحمد أنت ملك السموات الخ)
نظرا الى ما من به مشهود (٢) معالم القهر وخوارق الملك والملكوت أي لك الحمد على
ما مننت به من اشهادنا معالم قهرك وملكك وخوارق ملكوتك ثم في الاصول
المصححة ان الاذكار «لك ملك السموات والارض» وفي المشكاة وفي بعض نسخ
الاذكار انت ملك السموات والارض والظاهر ان الجملة على الرويتين كالتمايل لما
تضمنت الجملة قبله من الحصر ، ورابعا نظرا الى ما من به من اشهاد فناء ما سواه

(١) (أكثر) لعله (في أكثر) ع (٢) (مشهود) لعله (من مشهود) ع

أَنْتَ نَوْرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ

وأنه لا باقى الا رجعه بقوله (أنت الحق الخ) ومنتهاه وهذا هو المقصود للسالك وبه ينال أشرف الخصال ويقبل على مولاه ذى الجلال ويكتسب بذلك أشرف الخلال (قوله أنت نور السموات والارض) قال المصنف في شرح مسلم قال العلماء معناه منورها أي خالق نورها «قلت» وفي شرح المشكاة لابن حجر أي منورها بما أوجدت فيهما من الآيات الدالة على باهر قدرتك وظاهر عظمتك ليستدل بها الحائرون ويسترشدها المرشدون (١) أي سواء كانت تلك الآيات حسية كالاجرام النيرة او معنوية كاللطائف المذكورة من العقل والحواس الظاهرة والباطنة وفسر ابن عباس النور في قوله تعالى نور السموات والارض بالهادى وفيه استمارة الهداية للسموات والارض أي جاعلها محل الهداية لكونهما نصبتا دلائل على وحدانيته واتصافه باوصاف الكمال وتنزهه من سمات النقص ونظيره قوله تعالى شهد الله أنه لا إله الا هو أي أقام الأدلة على وحدانيته ناطقة بالشهادة له بها وبهذا مع ما هو مقرر من أن الدطف كثيرا ما يكون للتفسير د قول من قال تفسير النور بالهادى أي في خبر مسلم هذا فيه نظر لضافته للسموات والارض المسامع لصحته إلا بتأويل بعيد لا حاجة اليه بل بدفعه دطف ومن فيهن على ما قبله لاشعار الدطف بالمغايرة اه هذا كله ان فسرت الهداية بما يقابل الضلال فان فسرت بالدلالة والارشاد فلا توقف في صحته لان كلا من المخلوقين يهتدون بما فطرهم الله عليه الى منافعهم قال تعالى ربنا الذى أعطى كل شيء خلقه ثم هدى أي اعطى كل حيوان نظيره ليسكن اليه حتى يحصل التوالد ثم هدى أي ارشد كيف يرتفق بما اعطى وكيف يتوصل اليه فرجع المعنى الى الله هادي ذوى العلم وغيرهم كمالا بما يليق بحاله وتناسبه من عبادة او غيرها وان من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون

(١) (المرشدون) اعلمه (المرشدون) ع

ومن فيهن ، وألك الحمد

تسبيحهم اه كلام شرح المشكاة قال المصنف وقال ابو عبيدة معناه بنورك يهدي اهل
السموات والارض وقال الخطابي في تفسير اسمه سبحانه وتعالى النور معناه الذي
بنوره يبصر ذو العماية ويهديته يرشد ذو الغواية قال ومنه الله نور السموات والارض
اي منه نورها قال ويحتمل ان يكون معناه ذو النور ولا يصح ان يكون النور
صفة ذات الله وانما هو صفة فعل اي هو خالقه وقال غيره معني نور السموات
والارض مدبر شمسها وقمرها ونجومها اه وفي التوشيح للسيوطي وقيل المعنى
أنت المنزه عن كل عيب وقيل هو اسم مدح يقال فلان نور البلد أى مزينه اه
«فان قيل» يشكل على صرف النور عن ظاهره فيما ذكر فوله صلى الله عليه وسلم
لما سئل هل رأيت ربك قال نورأنى أراه «قلنا» صرفه عن ظاهره لكونه من صفات
الاجرام الخالة على الباري لاستلزامها الحدوث واجب بالاجماع وبضرورة العقل
ومعنى نورأنى أراه أى نور باهر للعقل حجبني عن رؤيته فكيف أراه مع ذلك
والخبر صريح فيه اذ النور من شأنه أنه يرى فكيف يستبعد رؤيته فتعين ان
المراد ان النور حجب به عن رؤيته تعالى لا ان الحق نور تعالى عن ذلك علوا كبيرا
قيل ولعل هذا الخبر كان اولاً أو أخيراً من لم يتأهل لفهم الاخبار بالرؤية والا
فالذى صح ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى به بعين بصره بان أعطاه في الدنيا
القوة التي (١) كان يعطيها المؤمنين المناسبة لخلقهم للبقاء حتى يروه بأبصارهم من غير
تكليف ولا احاطة وبما تقرر علم ان من جملة اسمائه تعالى النور وان حكمة تسميته
به ما اختص به تعالى من اشراق نور الجلال وسبحات العظمة التي تضمحل
الانوار الحسية دونها وهو بهذا المعنى لا يشاركه فيه احد من خلقه (قوله ومن
فيهن) اي ونور من فيهن اي موجدهم او نور من فيهن لاستضاءتهم بنورك
المسكني به عما يفاض منك عليهم من العلوم والمعارف فيبصر ذو العماية ويرشد

أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ

ذوالغواية (قوله انت الحق) قال العلماء الحق في اسمائه تعالى معناه المتحقق وجوده وكل شيء صحيح وجوده وتحقق فهو حق ومنه الحاقة أي الكائنة حقاً بلا شك وقيل الحق الذي لا يمتريه نقص ولا تغير بخلاف غيره قال صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة قال الشاعر * الا كل شيء ما خلا الله باطل * قال المصنف وقيل أنت صاحب الحق وقيل محق الحق وقيل إلا الله الحق دون ما يقوله الملحدون كما قال تعالى ذلك بان الله هو الحق وان ما يدعون من دونه الباطل اه قال القرطبي وهذا الوصف أي المتحقق بالوجود الثابت بلا شك فيه خاص به تعالى بالحقيقة ولا ينبغي لغيره أي وجوده لذاته فلم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم بخلاف غيره اه (قوله ووعده الحق) أي وعده المطبوع بالجنة الحق الذي لا يمكن تخلفه أما وعيد العاصي بالنار فايعاد (١) على المختار قال كعب .

أَبَيْتُ ان رَسولَ اللهِ أَوْعَدَنِي والوَعْدُ عِنْدَ رَسولِ اللهِ مَأْمُولٌ
وقال آخر .

واني وان أوعده أو وعدته تخلف إيعادي ومنجز موعدى
وبه يعلم ما في إدراجته تحت الوعد الواقع في كلام ابن حجر في شرح المشكاة حيث قال ووعده لمن أطاعك بالجنة ولمن عصاك بالنار ما لم تنف عنه مع أنه قال في قوله صلى الله عليه وسلم اللهم لا يهزم جنودك ولا يخلف وعده بانابة الطائع بخلاف تعذيب العاصي فان خالف الوعيد كرم وخلف الوعد بخل قال الكرماني في شرح البخاري وهو أي الوعد يطلق ويراد به الخير والشر كلاهما أو الخير أو الشر فقط قال تعالى الشيطان يعدكم الفقر اه وظاهر عدم الفرق في الاطلاق بين الخلاق والخلق فزعم صاحب المرقاة ان هذا الفرق في حق العباد ممنوع بانه حيث

(١) فايعاد (لعله فايعاد يمكن تخلفه) . ع

كان خلف الوعيد من الكرم فلا مانع من قيامه بالبارى تعالى وفي شرح العقائد والله تعالى لا يغفر أن يشرك به بإجماع المسلمين لكنهم اختلفوا هل يجوز عقلا أولا فذهب بعضهم الى انه يجوز عقلا وانما علم عدمه بدليل السمع وبعضهم الى انه يمتنع عقلا لان قضية الحكمة المتفرقة بين الحسن والمسيء والكفر نهاية في الجفائية لا يمتثل الاباحة ورفع الحرمة أصلا فلا يمتثل العفو ورفع الغرامة اه وقال صاحب العمدة من الحنفية تخليد المؤمن في النار والكافر في الجنة يجوز عقلا عندهم أي الاشاعة الا ان السمع ورد بخلافه وعندنا لا يجوز أي عقلا ايضا اه وظاهر ان المراد من الوعيد الذي يجوز خلفه وقوعا ما يتعلق بعصاة المؤمنين لا ما يتعلق بالكافرين فقد قام القطع على ان الجنة محرمة عليه وان مشواه النار تسمى وتجي عليه وبه يعلم ما في حمل صاحب المرقاة كلام ابن حجر المذكور آخر على الكافر من البعد عن المقام وان أطال في تأييد حمله على ذلك الكلام قال ابن حجر في شرح المشكاة وكان حكمة تعريف الحق هنا وتنكيره في جميع ما يأتي بعده انها جزئيات من الوعد الشامل له وللوعيد نص عليها اعتناء بها وقال آخر حكمة التنكير التفضيم والتعظيم ورد بان ما قبله احق بذلك اه وقال الكرمانى في الجواب عن ذلك المعروف بلام الجنس والنكرة المسافة بينهما قرينة بل صرحوا بان هؤلها واحد لا فرق الا بان في المعرفة اشارة الى ان الماهية التي دخل عليها للام معلومة للسامع وفي النكرة لا اشارة اليه وان لم تكن الامم معلومة له وتنكير حق خبر قول للبخاري وهو في مسلم معرف والجميع منكر في رواية النسائي وعلى ما في الكتاب من تعريف الاولين فقال الطيبي عرفهما للحصر لان الله هو الحق الثابت الباقي وما عداه في معرض ازوال وكذا وعده مختص بالانجز دون وعد غيره وتنكير البواقي للتعظيم اه وبقوله عرفهما للحصر يندفع قول ابن حجر السابق ما قبلهما أحق بذلك أي انه كان ينبغي تنكيره لكن عارضهما العناية به أولى من الدلالة على حصر جعل (١) الحق مختصا به محصورا فيه وبالتنكير يفوت وأما تعريف خبر القول

في صحيح مسلم قلعل وجهه ما ذكر في تعريف خبر الوعد إذ الوعد من اقسام الكلام
المعبر عنه هنا بالقول والله أعلم وسيأتي توجيه آخر في كلام ابن النجوى ورواية
النسائي تؤيد ما اشار اليه الكرماني من تساوي معنى المنكر فالمعرف (١) بأل الجنسية
وان كان في المعرف بها تلك الاشارة الى الماهية وهي لا تخالف ما ذكر من الحكمة في
تعريف ما عرف اذهى نكات لزيادة أل فيها دون غيرها والله أعلم قال ابن النجوى
في التوضيح في شرح الجامع الصحيح «ان قيل» كيف يجمع ما في هذا الحديث من قوله
حق في كل من الجنة والنار مع قوله صلى الله عليه وسلم أصدق كلمة قالها الشاعر
* ألا كل شيء ما خلا الله باطل * «فمنه جوابان» ذكرهما السهيلي : احدهما ان
مراده ما عدا الله وما عدا رحمة الله التي وعدها وعقابه الذي توعد به إذ وعده حق
قال باطل ماسوى ذلك والجنة ما وعده به من رحمته والنار ما توعد به من عقابه وما سوى
ذلك فباطل مضمحل * والثاني ان الجنة والنار وان كانتا حقا فان الزوال جائز عليهما
لذاتهما وانما يبقيان بإبقاء الله لهما وأن يخلق الدوام لاهلها على قول من يجعل البقاء
والدوام معنى زائدا على الذات وهو قول الأشعري وانما الحق في الحقيقة من لا يجوز
عليه الزوال وهو القديم الذي انعدامه محال، ولذا قال صلى الله عليه وسلم أنت الحق
معرفا اي أنت المستحق لهذا الاسم بالحقيقة وقولك الحق لانه قديم وليس بمخلوق
فيبيد ووعدك الحق كذلك إذ وعده كإلزامه هذا يقتضى أل ثم قال والجنة حق والنار
حق بغير أل لان هذه محدثات والمحدث لا يجب له البقاء من جهة ذاته وانما علمنا
بقاها من جهة خبر الصادق الذي لا يجوز عليه الخلف لا من جهة استحالة الفناء عليهما
كما يستحيل على القديم سبحانه الذي هو الحق سبحانه وما خلا باطل إذ هو اما
عرض او جوهر وكل منهما يفني ويزول اه قال المصنف في هذا الحديث قوله
ووعدك الحق الخ اي كله متحقق لا شك فيه وقيل معناه خبرك حق وصدق وفي
التوضيح للسيوطي اطلاق الحق على ما ذكر من الامور بمعنى انه مما يجب ان يصدق

وَلَقَاؤُكَ حَقٌّ وَقَوْلُكَ حَقٌّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ
حَقٌّ، اللَّهُمَّ

به وكرر لفظه للثبات كيد اه (قوله ولقائك) اي البعث وقيل الموت قال المصنف
وهذا باطل في هذا الموطن انما نبهت عليه لئلا يغتر به والصواب الذي يقتضيه سياق
الكلام وما بعده البعث وهو الذي يرد به على المجد لا بالموت اه وفي شرح المشكاة
لابن حجر ويصح تفسيره بالموت لكونه مقدمة لذلك اللقاء اه وقيل المراد من
اللقاء النظر اليه تعالى حكاه في الحرز (قوله وقولك) اي الذي جاء به رسالك في
كتبك المنزلة عليهم أي فالصدر بمعنى اسم المفعول والظاهر انه غير متعين فيصح بقاؤه
على اصله فتأمل (قوله ومحمد حق) وقع في رواية المشكاة والنبليون حق ومحمد حق
وهي من روايات البخاري قال ابن حجر في شرح المشكاة خص نفسه بعد شمول
النبیین له لانه لا يجب (١) عليه الايمان بنفسه ولذا كان يقول وأشهد أن محمدا رسول الله
وليعلم أمته أنه رئيسهم المقدم عليهم كيف وكلهم تحت لوائه يوم القيامة * قلت وإذا
تقدم عليهم في الذكر مع تأخره في الزمن وفي الصلاة ليلة الاسراء وأما على رواية
الكتاب فالحكمة في الاختصار على ذكره ان اعتقاد ذلك فيه اعتقاد فيهم فاكتفى بهذه
الجملة عن تلك اذ جملة ما جاء به نبوة الانبياء وان ذلك حق من عند الله تعالى والله
أعلم (قوله والساعة) اي القيامة وخصت بهذا الاسم مع انها لمطلق القطعة من الزمان
اشارة الى انها قطعة يسيرة يحدث فيها امور جليلة وخطوب مدهمة وقيل لكونها مع
طولها قدر خمسين ألف سنة ساعة من ايام الآخرة او تصير ساعة على اهل الطاعة
او سميت لطولها ساعة تسمية بالاضداد كاطلاق النجى على الكافر (٢) وربما يسمى
تقديم ذكر الجنة والنار على الساعة الى الاشارة الى انها موجودان الآن خلافا

(١) (لا يجب) لعله (يجب) بحذف لا . ع

(٢) (الكافر) تحريف وامله (الاشقر) . ع

لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ

لأرباب الاعتزال وتقديم ما يتلاق به صلى الله عليه وسلم عليها لأنها لا تعلم إلا من جانب السمع الذي جاء هو صلى الله عليه وسلم به إلينا ثم هذه كلها رسائل وقدمها صلى الله عليه وسلم أمام السؤال تعلما لامتة أنه ينبغي المبالغة في الثناء قبل السؤال ليكون ذلك وسيلة لسرعة الإجابة بالزوال (قوله لك أسلمت) أي لا أغيرك (١) كما يفيد تقديم انظر ف أسلمت نفسي وسائر متعلقاتها أي شهدت ذلك لأرضي بقضائك وأنتعم ببلائك كذا قال ابن حجر في شرح المشكاة وقال غيره أي استسلمت وانقدت لأمرك ونهيك والأقرب أن يكون المراد من أسلمت مدلوله الشرعي من الاتيان بالشهادتين مع القوام بباقي أركان الاسلام أي دخلت في الاسلام «ولا ينافيه» أن الايمان والاسلام متحدان في الماصدق شرعا فيكون تأكيذا والتأسييس خير منه «لأننا نقول» المقام للاتطاب والقصد للمبالغة في أداء مقام العبودية وأنه ذال لحق الربوبية على أن لفظ الشارع إذا تردد بين المعنى اللغوي والشرعي فحله على الأخير اذ لا ينافيه بعث البيان الشرعيات لا لبيان اللغويات كما نقله (٢) في حديث أنما الأعمال بالنيات وفي التمهيد أما قوله هنا لك أسلمت فمعناه استسلمت لحكمك وأمرك وسلمت ورضيت وآمنت وصدقت وأيقنت وقد مضى معنى الايمان والاسلام والله أعلم (قوله وبك آمنتم) أي بذاتك وما يلاق بها من صفات الكمال آمنت أي صدقت (قوله وعليك توكلت) أي فوضت الى جنابك دون غيرك أمري (قوله أنبت) من الانابة أي رجعت الى عبادتك والاقبال على ما يقرب اليك وقيل رجعت بالتوبة واللجأ والذلة والمسكينة وفي التمهيد والانابة الرجوع الى الخير ولا يكون الرجوع الى الشر إجابة قال تعالى وأنبيوا الى ربكم

(١) (أي لا أغيرك) لعله (أي لك لا أغيرك) (٢) لم يذكر الناقل. فليتمأمل. ع

وَبِكَ خَاصِمْتُ وَالْيَكَّ حَاكَمْتُ فَأَعْنُرْ لِي

أي عودوا الى ما يرضى به عنكم اه وقيل المراد من قوله اليك انبت رجعت اليك في أمرى كله فيكون بمعنى قوله وعليك توكلت (قوله وبك خاصمت) أي بما أعطيتني من البرهان والحجج القولية أو بالنص ونحوه من الحجج الفعلية خاصمت أعداءك أعداء الدين فتضمنت ظهورهم بالبراهين القوية أو قطعت دابرهم بالأسنة السنية (قوله واليك حاكمت) أي جعلتك دون غيرك مما يتحاكم اليه في الجاهلية من كاهن وصنم وشيطان الحكم بيني وبين الأخصام في الدين الذين أبوا قبول ما جاءت به كبروا وعنادا فلا أرضى إلا بحكمك ولا أتوكل إلا عليك لتحقيق الحق وتبطل الباطل قل اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون (قوله فأعنر لي) أي فبسبب ما مننت به علي من مقام الجمع الأكبر الذي شهدته في قولي أسلمت وما بعده ومقام الفرق الذي تضمنه قولي وبك خاصمت وما بعده اغفر لي وترتيب الغفران لما تقدم وتأخر على هذين المقامين كترتيبه على الفتح الأكبر الذي هذان المقامان من مقدماته وأسبابه في قوله انا فتحننا لك فتحنا ميمنا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك الآية المشتمل على اتمام النعمة والنصر على الأعداء المسبب عن الخاصة والحكمة المذكورين هنا قال ابن حجر في شرح المشكاة ثم سؤاله صلى الله عليه وسلم مغفرة ما ذكر على سبيل التواضع واداء مقام العبودية والتعليم لامته كذا في التوشيح وفي شرح الانوار السنية ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم بمنزل هذا من المغفرة من الإشفاق والاعتراف والاستسلام وخوف المكر فانه لا يأمن من مكر الله إلا القوم الخاسرون وانه قد يدي به امته ويشتد اشفاقهم بحسب حالهم من حاله ومقامهم من مقامه وسيأتي في اذكار الصلاة ان شاء الله تعالى زيادة في هذا المقام وفي التمهيد في هذا الحديث ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من المداومة على قيام الليل والახبات عند قيامه والدعاء والتضرع والاخلاص والثناء

ما قَدِّمْتُ وما أَخَرْتُ وما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ أَنْتَ المَقْدِّمُ وَأَنْتَ
المُؤَخِّرُ لا إله إلا أَنْتَ » زاد بعض الرواة « ولا حول ولا قوة إلا بالله »

على الله بما هو أهله والاقرار بوعده ووعيده والا بهتان وفيه الاسوة الحسنة فطوبى لمن
وفق واعين على ذلك اه (قوله ما قدمت وما أخرت) محتمل فيما مضى وفيما يأتي
وسياتى الكلام على معنى غفران ما تأخر من الذنب في آخر اذكار الصلاة ان شاء
الله تعالى (قوله انت المقدم الخ) اي ليس لغيرك دخل في شئ من ذلك انه لا يعز
من عادية ولا يذل من واليت من يهد الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي
له قال ابن العز الحجازي قال المهاب اشار بذلك الى نفسه لانه المقدم في البعث
في الآخرة والمؤخر في البعث في الدنيا اه وعليه فالمعنى انت المقدم لى فى البعث
وانت المؤخر اى لى فيه وقال النفاذى عياض قيل معناه المنزل الاشياء منازلها
تقدم ما تشاء وتؤخر ما تشاء وتمز من تشاء وتذل من تشاء وجعل عباده بعضهم
فوق بعض وقيل هو بمعنى الاول والاخر اذ هو مقدم كل متقدم فهو قبله ومؤخر
كل مؤخر فهو بعده ويكون المقدم والمؤخر بمعنى الهادي والمضل قدم من تشاء
بطاعته لكرامته وأخر من تشاء بقضائه (١) لشقاوته اه (قوله زاد بعض الرواة الخ)
قال فى السلاح وزاد عبد الكريم ابوامية ولا حول ولا قوة الا بالله قال سفيان
قال سليمان بن أبي مسلم سمعته من طارس عن ابن عباس قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم رواه الجماعة يعنى الستة اه وقال الحافظ بعد تخريج الحديث
يسنده الى ط'وس عن ابن عباس قال كان صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل
فذكر الحديث بطوله لكن قل فى روايته انت قيام السموات والارض وقال
فى آخره لا إله إلا انت أولاه غيرك شك سفيان اى ابن عيينة وزاد عبد الكريم

ولا حول ولا قوة الا بالله قال الحافظ أخرجه مسلم عن ابن أبي عمر عن سفيان
عن سليمان الاحول عن طاوس وليس فيه ما في آخره ووقع عند البخاري من
طريق علي بن عبد الله عن سفيان في آخر الحديث قال سفيان وزاد عبد الكريم
ولا حول ولا قوة الا بالله ووقع في مستخرج ابى نعيم على البخاري من طريق
اسماعيل ابن اسحاق عن علي بن عبد الله بعد سياق الخ قال سفيان فكننت اذا
قلت آخر حديث سليمان لا اله غيرك قال عبد الكريم ولا حول ولا قوة الا بالله
ولم يذكر أكثر الرواة عن سفيان هذه الزيادة وأدرجها بعضهم في السياق للحديث
الاول منهم قتيبة عند النسائي فقال في آخره لا اله الا أنت ولا حول ولا قوة الا
بالله وكذا أخرجه الاسماعيلي من رواية محمد بن عبد الله بن غير عن سفيان واقتصر
أكثر الرواة عن سفيان على قوله لا اله الا أنت وشك بعضهم عنه فقال لا اله الا
الله ولا اله غيرك وجمع هشام بن عمار عن سفيان بين الالفاظ الثلاثة فقال لا اله
الا أنت ولا اله غيرك ولا حول ولا قوة الا بالله والصواب التفصيل وان الحوقلة
مدرجة على رواية سفيان عن سليمان قات وهي التي صدر بها الشيخ هنا بقوله
وثبت في الصحيحين الخ وإنما هي عند سفيان عن عبد الكريم وهو أبو أمية بن
أبي الخارق البصري نزيل مكة وهو ضعيف عندهم وليس له ذكر في البخاري
الا في هذا الموضع والله اعلم وبه يعلم أن قول صاحب السلاج قال سفيان قال
سليمان بن أبي مسلم سمعته الخ راجع الى أصل الحديث من غير زيادة عبد الكريم
لامسها كما قد يوهمه عبارته هذا وقال الكرمانى ولا يخفى ان هذا الخبر من جوامع
الكلم اذ لفظ القيم اشارة الى أن وجود الجوهر وقيامه منه والنور الى ان الاعراض
منه والملك الى انه حاكم فيها ايجادا واعدا ما يفعل ما يشاء وكل هذه نعم من الله
على عباده ولذا قرن كل منها وخصص الحمد به ، ثم قوله أنت الحق الى آخره اشارة
الى المبدأ والقول ونحوه الى المعاش والساعة الى المعاد وفيه اشارة الى النبوة والجزاء
ثوابا وعقابا وفيه وجوب الايمان والاسلام والتوكل والالابة والتضرع الى الله تعالى

﴿ باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء ﴾

ثبت في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول

والاستغفار وغيره وقوله «أنت المقدم وأنت المؤخر» أي أخر عن غيره في البعث وقدم عليهم يوم القيامة بالشفاعة وغيرها كقوله نحن الآخرون السابقون اه هذا بناء على قول المذهب السابق نقله عند قوله أنت المقدم الخ

﴿ باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء ﴾

الخلاء بالفتح والمد وتقدم أنه في الاصل اسم المكان الخالي ثم جعل اسماً محل قضاء الحاجة لخلوه وخلو من فيه غالباً وقيل لغير ذلك مما سيأتي وينال لمكان قضاء الحاجة الكنيف والبراز بفتح الموحدة وبالراء المهملة آخره زاي والحش بالمهملة المفتوحة فالمعجمة المشددة وهي في الاصل البستان وسمي به محل قضاء الحاجة لانهم كانوا يتبرزون فيه قال الشعبي ما حدثوك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبله وما حدثوك عن رأيهم فاجعله في الحش يعني المرحاض قال الفاكهاني قال ابن بريزة اشارة الى بطلان الرأي والقياس في الدين اه والمرفق والمذهب والفائط والمرحاض وهل الخلاء علم لحل قضاء الحاجة منقول فيكون حقيقة شرعية أو هو اطلاق مجازي بالاول صرح ابن حجر في شرح المشكاة وبالثاني شارح العدة ويمكن الجمع بان أصل الاطلاق مجاز ثم تصرف فيه فوضع لذلك فصار حقيقة شرعية أشار اليه الفلقشندي في شرح العدة (قوله ثبت في الصحيحين الخ) قال الحافظ لم أر الهندية في واحد من الصحيحين إنما علق البخاري الا راحة والذي اتفقا عليه بلفظ كان اذا دخل الخ وفي شرح العدة للفلقشندي بعد ذكر حديث الصحيحين ما لفظه ولذا رواه

عِنْدَ دُخُولِ الْخَلَاءِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي

أصحاب السنن الأربعة ولفظ النسائي أعوذ بالله من الخبث والخبائث وأخرجه الطيالسي وأحمد والدارمي في مسانيدهم وابن السني والبزار والطبراني في الدعاء والاسماعيلي وأبو عوانة والدارقطني والبرقاني وأبو نعيم والبيهقي وغيرهم قوله كان أكثر استعمالهم لها في المداومة والملازمة وليس أصل وضعها وقد سبق تحميمه في باب كيفية لباس الثوب (قوله عند دخول الخلاء) لفظ الصحيحين عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل الخلاء قال الخ أوردته كذلك المقدسي في عمدته وصاحب المشكاة وعزاه في السلاحي كذلك إلى رواية الجماعة يعني الستة وراجعت الصحيحين فرأيتهم فيهما كما ذكره الجماعة ولعل المصنف نفع الله به أراد أنهما رواه هذا الحديث لا بخصوص هذا المبنى ولا يضر الاختلاف من العبارتين المذكورتين لتقاربهما وعادة بعض الحديثين عزو الحديث إلى مخرج وإن لم يرد فيه بذلك اللفظ. حريدا به أنه روي هذا المعنى وقد تقدم بما فيه وسبق في كلام الحافظ. الإشارة إلى أن الحديث باللفظ المذكور لم يجده في الصحيحين وبما ذكر من قوله أنهما رواه هذا الحديث الخ يجب عنه والمراد بدخل فيها أراد دخول الخلاء كما وقع كذلك في بعض طرقه عند البخاري في صحيحه تعليقا كان إذا أراد أن يدخل ووصله في الأدب المفرد وأخرجه البيهقي من وجه آخر على شرط البخاري وقوله في رواية الكتاب عند دخول الخلاء يمكن أن يكون على تقدير مضاف أي إرادة دخوله ويمكن إبقاءه على ظاهره وسيأتي ما يترتب على هذين الاحتمالين في حديث ابن عمر ومثل الخلاء أي المكان المعد لقضاء الحاجة جديدا كان أولا في جميع ما أتى المحل الذي يريد قضاء الحاجة فيه بالصحراء أو غيرها فيأتي عند دخول الخلاء ولو جديدا ووصله لحل أراد قضاء الحاجة فيه من صحراء وغيرها بالذكر الآتي وإن كان قضية التعبير بالدخول اختصاص ذلك بالمد إلا أنه ورد

أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبَيْثِ وَالْخَبَائِثِ » يقال الخبيث بضم الباء

عند البخارى تعليقا بصيغة الجزم كان اذا أتى الخلاء وهو شامل للصبحراء وأما اذا بال في إناء مثلا في البيت (١) قال القلمة شندي وهو مذهبنا وقيل سدى محل قضاء الحاجة بالخلاء لان الانسان يختلئ فيه بنفسه وقيل خلأته في غير أوقات الحاجة وقال الحكيم الترمذي في العمال سمي باسم الشيطان الموكل بمكان قضاء الحاجة فان اسمه خلأه وأورد فيه حديثا مرفوعا وبه يزاد في عدة اسم الشياطين أعاذنا الله منهم أجمعين (قوله أعوذ) أى أستجير واعتصم وأصله أعوذ بوزن انصر فنقلت حركة الواو الي الميم تخفيفا ومصدره عوذ وعياذ ومعاذ قال في فتح الباري وكان صلى الله عليه وسلم يستعين بإظهارا للعبودية ويجهز بها للتعليم وقد روى للمعمرى هذا الحديث بسند على شرط مسلم بلفظ الامر قال اذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله أعوذ بالله من الخبيث والخبائث قلت وأخرج الترمذى في العمال سبب هذا التعمود عن يزيد بن أرقم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل أحدكم الخلاء فليقل اللهم انى أعوذ بك من الخبيث والخبائث قال في شرح العمدة ومعلوم أن هذه الاستعاذة منه تواضع وتعلم لامتته كما تقرر والا فهو محفوظ من الجن والانس كما يدل عليه خبر «إلا ان الله اعاننى عليه فاسلم» وربطه عفرية في سارية من سواري المسجد وفيه دليل على مراقبته لربه ومحافظة على أوقاته وحالاته واستعاذته عندما ينبغى أن يستعاذ منه ونطقه بما ينبغى ان ينطق به وسكوته عند ما ينبغى السكوت عنده اه (قوله بضم الباء) اي والخاء مضبوطة بلا خلاف وهو جمع خبيث كما ذكره الخطايب وغيره قال البعلبكي في المطالع وهو مشكل من جهة أن فعلا اذا كان وصفا لا يجمع على فعل نحو كريم وبخيل اه ويمكن ان يدعى ان خبيث اسم لذكر ان الشياطين لا وصف لهم كرجيف او

(١) اهل هنا سقطا ولعله « فلا » . ع

وبسكونها ولا يصح قول من أنكر الاسكان

أن ما ذكره من منع ذلك وهو القياس الاكثر وهذه لغة قديمة كما نرى على مثله المصنف في شرح مسلم في قول أنس لما سئل عن الاكل قائما فقال اخبث واشهر (قوله وسكونها) يحتمل ان يكون محققا من المضموم وهو جائز قياسا ككتيب وعق وما اشبهه، تخفيف لا خلاف فيه عند أهل العربية قال التوربشتي وهو مستفيض لا يسمع احدًا مخالفته ويحتمل أن يكون أصله كذلك غير مخفف من شيء قال ابن الأعرابي أصل الخبث في كلام العرب المكروه فان كان من الكلام فهو الشتم أو من الملل قال الكفر أو من الطعام فالحرَام أو من الشراب فالضار قال أبو عبيد: الخبث بسكون الباء الشر وقيل الكفر قال القاضي عياض ولا يبعد الاستعاذة من الكفر والشیطان وسائر الاخلاق المذمومة وإنما جاء بلفظ الخبث لمجانسة الخبائث اه وقال ابن معن في كلامه على المذهب ومنهم من يسكن الباء وهو غلط الا ان يريد الاستعاذة من الكفر والشر وقوله بالنسبة الى لادل وهو غلط فيه نظر بعلم وجهه مما سيذكر بقوله إلا الخ وبما قبله يندفع قول ابن التين الذي قرأناه الخبث باسكان الباء والظاهر انه بضمها جمع خبيث قال وليس هذا موضع الكفر إنما هذا موضع الشيطان وقول ابن حجر الخبث اي بالاسكان قيل الكفر فهو مصدر وليس مرادنا اه وأغرب من قال استعاض بهما من البول والغائط اي من صرهما ثم كل من ضم الباء واسكانها رواية في هذا الحديث قال المصنف في شرح مسلم الخبث بضم الباء واسكانها وجهان مشهوران في رواية أصل الحديث ونقل القاضي عياض ان اكثر روايات الشيوخ الاسكان اه وما قاله القاضي من كون الاسكان أكثر الروايات نوزع فيه قال القرطبي رويناه بالضم والاسكان وفي شرح المشكاة لابن حجر بالضم وقيل واولى (١) لئلا يؤم المصدر اه وما حكاه بقيل هو كلام التوربشتي وسيأتي ما فيه، غير خاف ان اشتها الرواية سبب الاولوية فالاولى في

التعبير هو بالضم اشهر فهو اولى من الاسكان مع انه بالاسكان يؤهم المصدر فتأمل ولا يصح قول من انكر الاسكان قال المصنف في شرح مسلم قال الامام ابو سليمان الخطابي الخبث بضم الباء جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة قال ير يد ذكر ان الشياطين واناثهم قال وعامة المحدثين يقولون الخبث بالاسكان الباء وهو غلط والصواب بالضم اه وهذا الذي غلطهم فيه ليس بغلط ولا يصح انكار جواز الاسكان فان الاسكان جائز على سبيل التخفيف بلا خلاف عند أهل العربية وهو باب معروف من ابواب التصريف لا يمكن انكاره؛ ولعل الخطابي اراد الانكار على من يقول أصله الاسكان فان كان اراد هذا فمبارته موهمة وقد صرح جماعة بان الباء هنا ساكنة منهم الامام أبو عبيد امام هذا الفن والعمدة فيه واختلفوا في معناه فقيل الشر وقيل الكفر وقيل الخبث الشياطين والخبائث المعاصي اه وقال ابن دقيق العيد لا ينبغي ان يعد هذا غلطاً لان فعلاً بضم اوليه تخفف عينه قياساً ثم قال نعم من حمله وهو ساكن الباء على ما لا يناسب فهو غلط في الحمل على هذا المعنى لاني اللفظ وتعقب الز كشر ما ذكر بانه ان اريد بالخبث هنا المصدر لم يناسب قوله الخبائث اذ لا ينتظم أعوذ بالله من ان يكون خبث (١) ومن اناث الشياطين وان اريد جمع خبث بالضم وتخفف فينبغي المنع لان التخفيف انما يطرد فيما لا يلبس كمنق واذن من المفرد ورسول وسبل من الجمع ولا بطرد فيما يلبس كحمر وخضر فان التخفيف في حمر ملبس بجمع أحمر وخمراء وفي خضر بالمفرد (٢) ولذا لم يقرأ في السبعة كأنهم حمر دستنفرة الا بالضم وقرئ رسلنا وسبلنا والاذن بالتخفيف فلا ينبغي أن يخفف الخبث الا مسموعاً من

(١) في الاصول (خبثاً) بالنصب ، وهو خطأ . ع

(٢) (وفي خضر بالمفرد) لا ريب أن الخضر بضم ففتح جمع خضرة ، يجوز فيه التخفيف فيقال خضر بضم فاكون ، والخضر جمع أخضر هو بضم فسكون ، فلم يأنظ خضر محرف عن كلمة لا يعرفها . ع

* وروينا في غير الصحيحين،

العرب لئلا يلتبس بالمصدر ورده العلامة البرماوى فقال لجواز (١) أن يكون المعنى أعوذ بك من شر الخبثين أو ضرر خبثهم وإن الخبث نفسه هو الشيء على أحد التفاسير فيصح إرادة المصدر حينئذ وعلى تسليم عدم صلاحية المصدر هنا ففى كون المحل غير قابل له دليل على أنه مخفف من المضموم الذى هو الجمع فلا التباس إذ الالتباس إنما يقع في الصالح ويكون المراد أحدهما معينا * قلت وأما السماع من العرب بالاسكان فقال ابن سيد الناس وهذا الذى أنكره الخطابى هو الذى حكاه ابن عبيد والقاسم بن سلام وناهيك به جلالة اه واختلفوا في المراد هنا فقيل الخبث جمع خبيث وقال أبو عبيد هو الشر وقال ابن الأنباري هو الكفر وقال الداودى هو الشيطان وقال ابن الأثير هو خلاف طيب الفعل من فجور وغيره وتقدم قول ابن الأعرابي والخبائث الأفعال المذمومة والخصال الرديئة وقيل الخبائث المعاصي وقيل البول والغائط قال الفلقشندي قال شيخنا في فتح الباري بمد أن ساق كلام ابن الأعرابي وعلى هذا فالمراد بالخبائث المعاصي ومطلق الأفعال المذمومة ليحصل التناسب ولهذا وقع في رواية الترمذى وغيره أعوذ بالله من الخبث والخبثات أو الخبث والخبائث هكذا على الشك الأول بالاسكان مع الأفراء والثاني بالتحريك مع الجمع أى من الشيء المكروه ومن الشيء المذموم أو من ذكران الشياطين واناثم ونقل القاضي عياض عن بعضهم أنه حمل الخبث بالاسكان على الشياطين والخبائث على البول والغائط فقال إنه استعاذ أولا من الشياطين لتضاحكها من عورة الانسان عند انكشافها فلما استعاذ منها ولت هاربة فاستعاذ من الخبائث وهو البول والغائط لئلا يناله مكروه منهما وفي هذه الروايات اللهم انى أعوذ بك الخ ورواه ابن ماجه وأبو داود بسند حسن أعوذ بالله من الخبث والخبائث فيتخير بين الصيغتين قاله في فتح الاله (قوله وروينا في غير الصحيحين الخ) تقدم

(١) (لجواز) أى هو مردود لجواز . ع

حديث المعمرى وهو بسند على شرط مسلم وقال الحافظ في التلخيص بعد ذكر
حديث الطبراني الآتي ووردت التسمية أيضا من وجه آخر عن أنس من فعله صلى
الله عليه وسلم أخرجها الطبراني بسند فيه أبو معشر المدني وفيه ضعف * قلت وكذا
أخرجه ابن أبي شيبة من حديث أنس مرفوعا بلفظ كان إذا دخل الخلاء قال
بسم الله اللهم انى أعوذ بك من الخبث والخبائث ارده في الجامع الصغير والله
اعلم قال الحافظ وروى المعمرى في كتاب اليوم والليلة ورواه مؤثفون إذا دخل الخلاء
الخبلاء فقولوا بسم الله أعوذ بالله من الخبث والخبائث قال في فتح الباري بمدبراده
وفيه زيادة التسمية ولم أرها في غير هذه الرواية اه قال القلقشندي وروى
التسمية أيضا في أوله الطبراني وابن السني والدارقطني في الأفراد وغيرها اه والذي
رأيت في ابن السني التسمية عند دخول الخلاء مفردة عن هذا الذكر ولم أرها فيه
أول هذا الذكر وسيأتى روايته وقد روي التسمية عند دخول الخلاء مجردة عن
هذا الذكر جماعة منهم الترمذي فروى عن علي رضي الله عنه وسيأتى في الأصل
وابن السني فروى عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم إذا جلس أحدهم على الخلاء فليقل بسم الله
حين يجلس وروى ابن السني أيضا عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال هذه الحشوش محتضرة فإذا دخل أحدكم الخلاء فليقل بسم الله، وفي شرح
العمدة عن أبي سعيد المقبري إذا دخل الرجل السكنيف لحاجته ثم ذكر اسم الله
نظر إليه الجن يسبحون ويستهنون به ثم رأيت في الحافظ في التلخيص إشارة
إلى ما ذكرته في رواية ابن السني من أن البسملة عنده مجردة عن الذكر وعبارته
أخرج الطبراني في الدعاء بسنده عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذه
الحشوش محتضرة فإذا دخل أحدكم الخلاء فليقل بسم الله اللهم انى أعوذ بك من
الخبث والخبائث وأخرجه ابن السني عن عبدان وأبي يعلى كلاهما عن قطن أى
ابن بشير وهو شيخ الطبراني فيه باختصار فقولوا باختصار بشير إلى ما ذكرته

« بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنِّي أَعِزُّ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ » * وروينا

قال وأخرجه الدارقطني في الأفراد من هذا الوجه وقال تفرد به عدى عن قتادة
 اى عن انس وقال الطبراني لم يقل أحد عن قتادة فيه باسم الاعدى بن أبى عمارة
 قال الحافظ وهو بصرى مختلف فيه ذكره ابن حبان في الثقات والعقيلي في الضعفاء
 اه قال ابن التين ويقول ذلك في نفسه غير جاهر به ، ولا يسلم له ذلك بل يتبعى
 الجهر به اه قال العاقولي قال ابن البرزى بكسر الموحدة وسكون المهملة وكسر
 الزاى نسبة للبرز وهو الجزرى في فتاويه ليس الموضع موضع ذكر فالسنة الا
 يزيد على هذا ولا يتم البسملة وقوله (باسم الله) متملة فعل يناسب المقام اى التحصن
 بالله من الشيطان وقدست البسملة هنا على التعوذ لتعود بركتها عليه وقدم عليها في
 القراءة لكونها من القرآن المأمور بالاستعاذة له وايضا قال التسمية هنا للستر عن اعين
 الجن والتعوذ للكفاية من شرهم فلا ارتباط لاحدهما بالآخر وفي المجموع عن جمع
 لا تحصل تأدية السنة الا بتأخير الاستعاذة عن التسمية اه قال الزين العراقي في شرح
 الترمذي وفيه مناسبة لتقديم ذكر الله تعالى على الدعاء كما قال في الحديث الا آخر
 اذا فعل أحدكم (١) فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه ثم ليصل على النبي صلى الله عليه
 وسلم ثم ايدع بما شاء اه (قوله رويانا عن علي الخ) قال الحافظ بعد تنجيجه
 لكن بلفظ ستر ما بين الجن وعورات بنى آدم أن يقول أحدكم اذا دخل الكنيف
 باسم الله هذا حديث غريب من هذا الوجه أخرجه الترمذي ووقع في روايته
 ما بين أعين الجن واذا دخل الخلاء والباقي سواء وقال غريب لا نعرفه الا من
 هذا الوجه وليس إسناده بذلك القوي وقد روى عن أنس شيء من هذا قال
 الحافظ ورواته موثقون وفي كل من محمد بن حميد أي الراوي الحديث على وشيخه
 وشيخ شيخه مقال وأشهدهم ضيفا محمد بن حميد لو كان لم يفرده فقد أخرجه البزار

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَالَ سَتَرُ مَا بَيْنَ
أَعْيُنِ الْجَنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ

عن عبد الرحمن بن الحكم بن بشير عن أبيه أي وهو شيخ محمد بن حميد فيه بسنده
المذكور وقال لا نعرفه الا بهذا الاسناد وجاء نحوه عن أنس وتقدم حديث أنس
في باب ما يقول اذا خلع ثوبه وبيننا هنالك أنه ورد بلفظ وضع ثوبه ولفظ اذا
دخل الخلاء وهذا اللفظ الثاني هو المراد هنا اهـ (قوله عن علي بن أبي طالب
رضي الله عنه) هو أمير المؤمنين أبو تراب وأبو الحسن علي بن أبي طالب واسم
عبد مناف ابن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي المكي صاحب النبي صلى الله عليه
وسلم وابن عمه وصهره واخوه امه فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف اسلمت
وهاجرت وهي أول هاشمية ولدت هاشميا وتوفيت في حياة النبي صلى الله عليه
وسلم بالمدينة فالبسها قميصه واضطجع معها في قبرها وقال لم يكن بعد أبي طالب أبرلى
منها فالبستها قميصي لتكسى من حلال الجنة واضطجعت معها ليهون عليها (١) ولما
ولدت عليا كان أبوه غائبا فسمته حيدرة (٢) فلما قدم سماه عليا أسلم صغيراً واختلاف
في سنه وقت اسلامه والصحيح انه أسلم دون البلوغ روي البيهقي بسند ضعيف
عن علي انه كان يقول * سبقتكم الى الاسلام طرا * صغيراً ما بلغت اوان حلمي * « فان
قلت » المقرر في باب الحجران عبارة الصبي ملغاة في الاسلام وغيرها (٣) الا في أشياء

(١) وكيف لا وقد قيل لم ينج من ضمة القبر احد ، الا فاطمة بنت اسد . ش
(٢) وقد قال حين بارز مرحبا ملك خيبر * انا الذي سمعتن أمي حيدره *
كليث غابات كربه المنظرة * اكيلكم بالصباح كسل السندره * في مقابلة شعر
مرحب * قد علمت خيبر أني مرحب * شاكي السلاح بطل مجرب * اذا الحروب
اقبلت تامب * انظر شرح المواهب

(٣) (في الاسلام) لعله (في كلمة الاسلام) . ع

مستتنة فكيف حكموا بإيمان على الواقع منه حال الصغر «قلت» الأحكام إنما صارت
معلقة بالبلوغ بعد الهجرة في عام الخندق أما قبله فكانت منوطة بالتمييز قاله البيهقي
وقال جمع من المجتهدين ببقاء الاعتداد بإيمان المميز إلى هذه الأزمان واختلاف في
أول من أسلم من الأمة قال ابن الصلاح وغيره والاور أن يقال أول من أسلم
من الرجال الأحرار أبو بكر ومن الصبيان علي ومن النساء خديجة ومن الموالى
زيد بن حارثة ومن العبيد بلال وهاجر وشهد المشاهد كلها إلا غزوة تبوك فإن النبي
صلى الله عليه وسلم كان خلفه على نسائه فقال تخافني في النساء والصبيان فقال أما ترضي
أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي أخرجه الترمذي
وصححه وأخرج البخاري المرفوع منه أصابه يوم أحسست عشرة ضربة وأعطاه
النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم خيبر وأخبر أن الفتح يكون على يده وهو أحد
العشرة المشهود لهم بالجنة واحد الستة أصحاب الشورى واحد المهاجرين واحد
الشجعان المشهورين والعلماء الزماد الربانيين ورابع الخلفاء واقضي الأمة دارل
خليفة أبواه هاشميان، قال القلقشندي ولم يك بعده أبواه هاشميان إلا محمد الأمين
وكانه غفل عن سيدنا الحسن بن علي كرم الله وجههما الماسهوا أو تركها انصوور زمنها
كان من اكابر علماء الصحابة حتى قال عبد الله بن عباس أعطى على تسعة اعشار
العلم والله لقد شاركهم في العشر الباقى روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم
خمسمائة حديث وستة وثمانون حديثا اتفقوا منها على عشرين وانفرد البخاري
بتسعة ومسلم بخمسة عشر كان يقول انا عبد الله واخو رسول الله لا يقولها غيري
الا كذاب، له الفضائل الواردة في الأحاديث النبوية قال الامام احمد لم يصح لاحد
من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ما ورد لعلى وسيأتي حكمة ذلك في باب
المدح تزوج فاطمة سنة اثنتين من الهجرة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم زوجتك
سيدا في الدنيا والآخرة وبويع له بالخلافة يوم قتل عثمان في ذى الحجة سنة خمس

وثلاثين ومات بالكوفة شهيدا قتله عبد الرحمن بن ملجم الخارجي ليلة الأحد
 لأحدى عشرة ليلة بقيت من رمضان وقيل ليلة الجمعة لثلاث عشرة مضت منه من
 رمضان سنة أربعين وعمره ثلاث وستون عاما على الصحيح وقيل أربع وستون
 وقيل ثمان وخمسون قال المصنف نقلوا عنه آثارا تدل على انه علم السنة والشهر
 واللييلة التي يقتل فيها وانه لما خرج الى صلاة الصبح خرج حين صاحبت الزواقي
 أى الديوك في وجهه فطردوها عنه فقال دعوهن فانهن نوائح ام وغسله الحسن
 والحسين وعبد الله بن جعفر وكفن في ثلاثة أثواب ليس فيها قميص وحنط
 بحنوط فضيل من حنوط رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى عليه الحسن وكان
 له من الولد أربعون ابنا ولدا ، خمسة من فاطمة الزهراء والباقون من غيرها ولا يعرف
 قبره رضى الله عنهما (١) وكان آدم اللون ربعة أبيض الرأس واللحية وكانت لحيته كثرة
 طويلة حسن الوجه كأنه القمر ليلة البدر ضحكوك السن قال الحافظ زين الدين
 العراقي في شرح الترمذى الحديث يعنى حديث على هذا روى من حديث أنس
 أخرجه ابن عدى في الكامل في ترجمة محمد ابن احمد بن سهيل الواسطي المؤدب
 عنه عن أبيه عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال أى ابن عدى وهو بهذا الاسناد باطل والآفة فيه من ابن سهيل هذا
 ورواه أيضا في ترجمة زيد بن الحواري العمى عن أنس ، وزيد ضعفه الجمهور
 ورواه ابن عدى أيضا والطبرانى في الاوسط والمعمرى في عمل اليوم واللييلة من
 رواية سعيد بن مسleme الاموى عن الاعمش عن زيد العمى عن أنس وروى
 الحديث من حديث ابى سعيد الخدرى ام وهو يقتضى ان الحديث واحد تعددت
 طرقه وبنى من طريق ابن عمر وسبق بيان ما فيه فيما يقول اذا خلع ثوبه

(١) (عنهما) لعله (عنه) أو المراد عن الحسن وعنه . ع

إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ أَنْ يَقُولَ بِاسْمِ اللَّهِ ۖ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ
إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِالْقَوِيٍّ ، وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي الْفُصُولِ أَنَّ الْفَضَائِلَ يُعْمَلُ فِيهَا
بِالضَّعِيفِ ، قَالَ أَصْحَابُنَا وَيُسْتَحَبُّ هَذَا الَّذِي كَرُّهُ سِوَاهُ كَانَ فِي الْبُنْيَانِ
أَوْ فِي الصَّحْرَاءِ ، قَالَ أَصْحَابُنَا رَحِمَهُمُ اللَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ أَوَّلًا ،
بِاسْمِ اللَّهِ ، ثُمَّ يَقُولَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخِبَائِثِ *

(قوله اذا دخل) أى وقت الدخول أو عند ارادته دخول الخلا على ما سيأتى
واذا ظرف لستر وخبر للمبتدأ أعني ستر قوله أن يقول باسم الله أى قول تلك الكلمة
نعم الظاهر ان الخبر فى رواية ابن السنى السابقة مخذوف وما بعد الفاء مرتب
عليه والتقدير ستر أحدكم اذا جالس على الخلا أن يقوله بسم الله فليقل بسم الله
الخ قال ابن النحوي فيستحب الاتيان بسم الله قبل الدخول ولا يسلم لابن التين
قوله يقول ذلك فى نفسه غير جاهر به بل ينبغى الجهر به اهـ (قوله ان الفضائل
يعمل فيها بالضعيف) وتقدم أن شرطه ألا يشتد ضعفه ولا يمارضه خبر أصح
منه وألا يعتقد ثبوته وألا يكون فيه هيئة اختراع ليس لها أصل شرعى
وقول ابن حجر فى شرح المشكاة فى الكلام على هذا الحديث بما هنا من الفضائل
وهى يكتفى فيها بالضعيف بسائر أنواعه مراده ما أشرنا إليه إذ ما اشتد ضعفه
كحديث مسح الرقبة واذكار الاعضاء فى الوضوء لم يعمل بمقتضاه (قوله قال
أصحابنا ويستحب هذا الذكر الخ) عبارة المصنف فى شرح مسلم وهذا الادب
مجمع على استحبابه ولا فرق فيه بين البنيان والصحراء انتهت ، وظاهر ان المجمع
عليه استحباب الذكر لا عمومته للبناء وغيره وقد نقل الفلقشندي عن بعضهم
اختصاص ذلك بالبنيان دون غيره قال وهو مذهب مالك ويؤيد حديث زيد
ابن أرقم عند أبى داود والنسائى وصححه ابن حبان والحاكم ان هذه الحشوش

و رونا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال

مختصرة فقيه إمام لخصوص ذلك بالابنية دون غيرها اه قالوا ولفظ دخل أقوى في الدلالة على الكنف المبنية منها على المكان من نحو البراز ولانه قد بين في حديث آخر انها مختصرة ناجن والشياطين وذلك انما يكون في المعد، ونقل العمراني عن الشيخ ابى حامد مثل ذلك اى اختصا من الذكر بالابنية قال لان الموضع لم يصير مأوى الشيطان بعد، وقضية تعليله انه يأتي بذكر الخروج من الخلاء ولو في غير المعد لانه صار مأوى للشيطان ولك أن تقول كون الموضع لم يصير مأوى الخ مسلم لكنه سيصير بخروج الخارج مأوى وهو في تلك الحالة منهي عن الكلام فطالب الاثيان به قبل دخول وقت النهي عن الكلام ليكون حرزا منهم عند خروج الخارج وسبقت رواية البخاري تعليقا بصيغة الجزم كان اذا أتى الخلاء الخ وهو يشمل الصحراء والبنيان قال الفلقشندي ويكون الدعاء في غير الابنية عند الشروع لتشمير الثياب مثلاً وفي الابنية عند اراءة الدخول وأقول ينبغى أن يأتي بالدعاء عند وصول المحل الذي يريد قضاء الحاجة فيه في غير الابنية أخذنا من تصريح الفقهاء بتقديم اليسري عند ذلك المحل (قوله ورونا عن ابن عمر الخ) قال الحافظ بعد تخريجه بهذا اللفظ هذا حديث حسن غريب وحبان ابن عافية ضعيف وكذا شيخه اسماعيل بن رافع اكن للحديث شواهد منها حديث أنس مثله سواء غريب من هذا الوجه أخرجه ابن السني وأخرجه ابو نعيم وزاد في أوله باسم الله ومدايره على اسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف ومنها عن علي وبريدة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء قال فذكره مثل حديث ابن عمر سواء وزاد واذا خرج قال « غفرانك ربنا واليك المصير » حديث غريب أخرجه ابن عدى في الكامل في ترجمة حفص بن عمر

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخِلَاءَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي
أَعُوذُ بِكَ مِنْ

ابن ميمون وضعفه اهـ وشيخه فيه علماء زاوية عن علي وعن ابن بريدة عن
إبيه تابعي لا بأس وورد هذا المتن من حديث أبي امامة بمعنى الأمر وهو أشهر
ما في الباب ثم خرج من طريق الطبراني في الدعاء بسنده إلى أبي امامة قال لا
يجوز أن أحدكم إذا دخل مرفقه أن يقول اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس
الخبث الخبث الشيطان الرجيم أخرجه ابن ماجه قال الحافظ وعجب للشيخ
كيف أغفله وعدل إلى حديث ابن عمر مع إمامهما في المراتبة سواء وحديث أبي
إمامة أشهر لكونه في أحادي السنن والله أعلم (قوله كان صلى الله عليه وسلم إذا
دخل الخلاء) أي أراد أن يدخل وقد وقع ذلك في بعض طرق انس السابق
عند البخاري تمليقاً وأفظه كان إذا أراد أن يدخل الخلاء ووصله في الأدب
المفرد وأخرجه البيهقي من وجه آخر على شرط البخاري وهذا التأويل يحتاجه
من كره الكلام في محل قضاء الحاجة المعد لذلك كالكنيف ، ومن أجازة استغني
عن هذا التأويل ويحمل دخل على حقيقة وقال ابن بطال المعنى متقارب في قوله
إذا دخل وفي قوله إذا أراد أن يدخل ألا تري قوله تعالى فإذا قرأت القرآن
فاستمع بالله والمراد إذا أردت أن تقرأ غير أن الاستعاذة بالله لمن أراد القراءة متصلة
بها لازمان بينهما وكذا الاستعاذة من الخبث والخبائث لمن أراد الدخول متصلاً
بالدخول (١) فلا يمنع من إتمامها في الخلاء مع أن رواية أبي داود من رواية إذا أراد

(١) قوله (لازمان بينهما) إلى قوله (متصلاً بالدخول) كذا بالأصول ،
وأم الأصل (لازمان بجمعهما) ولكن الاستعاذة من الخبث والخبائث لمن أراد
الدخول يمكن اتصالها بالدخول بأن يجمع بينهما زمان . ع

لأنها زيادة فالأخذ بها أولى قال ابن النجوي في هذا تطويل ورواية إذا أراد
مبينة لرواية إذا أتى اه ولو لم يسي التعمود ودخل فذهب ابن عباس رضي الله
عنه إلى كراهة التعمود واختاره جمع منهم ابن عمر قال ابن بطال وفي الحديث
جواز ذكر الله تعالى على الإخلاء وليس كما ذكر إذا قلنا المراد بالدخول أرادته وهذا
مما اختلف فيه الآثار فعند ابن ماجه في سننه باب في ذكر الله تعالى على الإخلاء
وأورد فيه حديث عائشة كان صلى الله عليه وسلم يذكر الله تعالى على كل أحيائه
فروى عن ابن عباس أنه كره أن يذكر الله عند الإخلاء وهو قول عطاء ومجاهد
والشعبي وقال عكرمة لا يذكر بلسانه بل بقلبه وبهذا قال أصحابنا الشافعية وإجازة
جماعة من العلماء روى ابن وهب أن عبد الله بن عمرو كان يذكر الله تعالى
في المرحاض وسأل بعضهم الشعبي أعطس وأنا في الإخلاء أحمد الله تعالى ؟ فقال لا
حتى تخرج فأتيت النخعي فسأله فقال أحمد الله تعالى فأخبرته بقول الشعبي فقال
النخعي أن الحمد يصعد ولا يهبط ، وسبق في الفصل الثامن حديث البيهقي في
شعب الإيمان عن عبد الله بن سلام قال قال موسى يارب ما الشكر الذي ينبغي
لك الخ الحديث وفيه الذكر حال قضاء الحاجة ، ثم قوله دخل الإخلاء بنصب
الإخلاء على المفعولية على سبيل التوسع أي اجراء اللازم مجرى المدي لا الظرفية
لأنهم عدوا دخل إلى كل ظرف لما كان مختصا كما عدوا ذهب إلى الشام خاصة
فقالوا ذهب الشام ولم يقولوا ذهب العراق واليمن قاله ابن الملقن وهو ابن النجوي
وتبعه البرماوي لكن في شرح الشذور لشيخنا عبد الملك العصامي
وألحق الفراء بدخلت ذهب وانطلقت وحكى عن العرب أنهم عدوها إلى
أسماء الأماكن والبلاد وقال أبو حيان وهذا وإن لم يحفظه سيبويه ولا غيره
قاله فاء ثقة فيما نقله فيرد ذلك على تخصيص الحكم المذكور بدخلت اه
ثم ما ذكر من كونه منصوبا على التوسع يدخل أحد مذاهب ثلاثة المذكور منها
مذهب الفارسي وابن مالك ونسبه سيبويه والثاني أنه منصوب على الظرفية تشبيها

الرَّجْسُ النَّجِسُ الْخَبِيثُ الْخَبِيثُ الشَّيْطَانُ الرَّجِيمُ * رواه ابن السني
ورواه الطبراني في كتاب الدعاء

له باسم المكان المبهمة ونسبه الشلو بين اسيدويه ونسب للجمهور ونسب للمحققين ايضا
الثالث انه مفعول به ودخل متعد بنفسه تارة وبحرف الجر أخرى وهذا مذهب
الاخفش وجماعة قال القلشندي وهو اضعفها (قوله الرجس) قال ابن النحوي
نقلا عن التقي القشيري في الامام بكسر الراء وسكون الجيم النجس قال البعل في
المطلع قال الجوهرى الرجس القذر والنجس اسم فاعل من نجس بنجس فهو نجس
كفرح يفرح فهو فرح قال الفراء اذا قالوه مع الرجس اتبعوه فقالوا رجس نجس
يعنى بكسر النون وبسكون الجيم وهو من ذكر الخصاص بعد العام فان الرجس
النجس الشيطان الرجيم وقد دخل في الخبث والخبائث بتقدير كونها للشياطين اه
ونقل ابن الملقن في تخريج احاديث الشرح الكبير عن التقي في الامام مثله من كون
النجس بكسر النون واسكان الجيم اتباعا للرجس (قوله الخبيث الخبيث قال)
البيضاوي في شرح المصابيح ومن نسخه بخطه نقلت قال الخبيث في نفسه نجس
والخبث الذي أصابه خبيث كقوله قوى لمن يكون في نفسه قويا ومقوى لمن
يكون دابته قوية ومثله ضعف ومضعف وقيل الخبيث ما يخبث غيره وقيل الخبيث
الشر والخبائث الشياطين والخبث غش الجوهر والردى منه وفي الحديث
لا تزال الناس بخير ما لم يظهر فيهم ارلاد الخبيث يريد اولاد الزنى اه قال ابن العماد
وهذا الذي ذكر يدل على ان ابليس نجس العين لكن ذكر البغوى في شرح السنة انه
ظاهر العين كالمشرك واستدل بانه صلى الله عليه وسلم أمسك ابليس في الصلاة ولم
يقطعها ولو كان نجسا لما أمسكه فيها ولكنه نجس الفعل خبيث الطبع (قوله رواه
ابن السني الخ) وكذلك رواه من حديث ابن عمر ابو نعيم كما تقدم في كلام الحافظ
قال في الجامع الصغير بعد ايراده بلفظ رواية المصنف رواه احمد وابن ماجه

﴿ بابُ النَّهْيِ عَنِ الذِّكْرِ وَالْكَلَامِ عَلَى الْخِلَاءِ ﴾

والطبراني عن فاطمة الزهراء وقال في الجامع قبل ذلك أخرجه ابوداود في مراسيله عن الحسن مرسلًا وابن السني عنه عن انس والاربعة عن بريدة وفي البدر المنير لابن الملقن رواه ابن ماجه في سننه من حديث عبد الله بن زحر الافريقي وهو مختلف فيه وله مناكير ضعفه احمد وقال النسائي لا بأس به عن علي بن يزيد وهو الالهاني وقد ضعفه جماعة عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة ولفظه قال صلى الله عليه وسلم « لا يهجز أحدكم اذا دخل مرفقه ان يقول اللهم انى اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث الخبيث الشيطان الرجيم » * قلت ورواه بهذا اللفظ والسند الطبراني في كتاب الدعاء كما قاله الحافظ وامل الشيخ اشار بالطبراني في كتاب الدعاء الى حديث ابى أمامة المذكور وبه يستدفع اعتراض الحافظ عليه انه اهل حديث ابى أمامة مع انه اشهر من حديث ابن عمر لكن يبقئ فيه عزوه للطبراني دون كتاب ابن ماجه مع انه فيه والله اعلم قال ابن الملقن ورواه اى حديث ابى أمامة ابوداود في مراسيله عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد دخول اخلاء قال فذكره بمثله سواء اه ثم الذى وقعت عليه فى الاصل المصحح المضبوط من سنن ابن ماجه فى باب ما يقول اذا دخل الخلاء كما قاله ابن الملقن من حديث ابى أمامة ولم أر فيه حديث فاطمة باللفظ الذى عزاه اليه صاحب الجامع الصغير فلعله ذكره فى غير بابيه وان كان مخالفا لعادته فى سياقه والله اعلم

﴿ بابُ النَّهْيِ عَنِ الذِّكْرِ وَالْكَلَامِ عَلَى الْخِلَاءِ ﴾

ومثل الخلاء اى قضاء الحاجة حال الاستنجاء وقد اختلف العلماء فى ذلك كما سبق فى الباب قبله وظاهر سياق ابن ماجه فى سننه جواز ذلك كما تقدم نقله قال ابن بطلان وهذا الحديث حجة لمن اجاز ذلك ومن كره (١) ذلك أن يقول الخبير

(١) قوله (ومن كره) اى آخر القولة . لعل هنا تحريفا . ع

يكره الذكر والكلام

عام مخصوص بالاخبار الواردة في النهي عن الكلام على الخلاء وهذا ان قلنا بعموم مثل هذه العبارة من كان جمع بين الظهر والمصر وفيه خلاف الاصوليين نعم هنا زيادة على كل احواله وهي تقتضي التعميم ويحتمل جريان الخلاف معها ايضا ولم أره والله أعلم (قوله يكره الذكر) اي ولو قرأنا حال قضاء الحاجة وقال ابن كيج انه يحرم يمال اليه الاذرعى والزركشى كما سبق في الفصول ومنقول المذهب ما قرناه اولاً، وفي كتاب الحافظ ابن حجر العسقلاني رجل قال يجوز قراءة القرآن على الغائط وانه مكروه ليس بحرام واستدل بان الفقهاء لم يحرموا سوى استقبال القبلة واستدبارها ولم يتعرضوا لتحريم ذلك فهل يجوز تلاوة القرآن للجالس على الغائط وهل ورد نص صريح بجواز ذلك * فأجاب لم أر من تعرض للقراءة والذكر في كتب الفروع لانهم اكتفوا فيه بعموم الموافقة لانهم اذا صرحوا بكراهة الكلام حتى سقط رد وجوب السلام عن المنعوط فذكر الله أولى وتلاوة القرآن أولى وأولى واذا كان مطلق الكلام مكروها كراهة تنزيهه فالقياس ان يكون تلاوة القرآن ومداومة ذكر الله مكروهين كراهة تحريم وقد صرح في شرح المذهب بانه اذا عطس في الخلاء فلا يحمد بلسانه بل بقلبه اه وما اجاب به نفع الله به ضعيف ومن العجب عدم اطلاع هذا الشيخ الامام الخبير البحر الهام مع سعة اطلاعه وكمال حفظه واتقانه على حكم ما ذكره في كتب الفروع وقد نص الاصحاب ومنهم المصنف في الروضة بكراهة الذكر في الخلاء وهو شامل للقرآن وغيره ومثل ذلك عبارة الكتاب وما شمله عموم كلام الاصحاب فهو من المنقول وأما مسألة العطاس فليس الاينان به لفظاً منها منعه على سبيل التحريم حتى يؤخذ منه كراهة التلاوة كذلك وقد صرح بحكم التلاوة حال خروج الخارج غير واحد من المتأخرين وعبارة المصنف هنا وفي الروضة وغيرها

حال قضاء الحاجة سواء كان في الصحراء أو في البنيان وسواء في ذلك
جميع الأذكار والكلام إلا كلام الضرورة حتى قال بعض أصحابنا
إذا عطس لا يحمّد الله تعالى ولا يشمت عاطساً ولا يرُدّ السلام ولا
يجيب المؤذن ويكون المسلم متعصراً لا يستحق جواباً والكلام بهذا
كله مكروه كراهة تنزيه ، ولا يحرم ، فإن عطس

تشمل ذلك والله اعلم (قوله حال قضاء الحاجة) وكذا تذكره القراءة والذكر في
محل قضاء الحاجة وإن لم يشتغل بقضائها بخلاف الكلام فلا يكره حينئذ وقيل
بكرهه (قوله وسواء في ذلك) أي المذكور من كراهة جميع الأذكار أي ولو
قرأنا فيكره الأتيان به حينئذ (قوله عطس) بفتح الطاء في الماضي وضمها وكسرهما
في المضارع وقد سبق ذلك في الفصول (قوله لا يحمّد الله تعالى) أي بلسانه بل
يحمّده بقلبه وجنانه ومثله في ذلك الجامع فيحمد إذا عطس بالجنان لا باللسان انتهى
عن الكلام حال الجماع قال ابن الجزري في مفتاح الحصن وسبق في
الفصول نقله عن الحرز كما سبق : الذكر عند نفس قضاء الحاجة أو الجماع لا يكره
بالقلب بالاجماع وأما الذكر باللسان حائز فليس مما شرع لنا ولا ندب إليه صلى
الله عليه وسلم ولا نقل عن أحد من أصحابه بل يكفي في هذه الحالة الحياء والمراقبة
وذكر نعمة الله تعالى بتسهيل إخراج هذا المؤذي الذي لو لم يخرج لقتل صاحبه
وهذا من أعظم الذكر ولو لم يقل باللسان اه وأصله لابن القيم في « الوابل الصيب »
وزاد واللائق بهذه الحالة التقنيع بدوب الحياء من الله وأجلاله وذكر نعمته عليه
واحسانه إليه في إخراج هذا المؤذي فالنعمة في تيسير خروجه كالنعمة في التعذّي
به اه (قوله ولا يشمت عاطساً) انتشميت بالمعجمة والمهملة وجهان يأتيان في أواخر
الكتاب وسيأتي بيان أوجهها إن شاء الله تعالى والمراد به قول السامع للعاطس

فحمداً لله تعالى بقلبه ولم يجرُّك لسانه فلا بأس ، وكذلك يفعلُ حال
الجماع * رويناه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال

إذا حمد الله ير حكم الله ولم أر لاحد في هذا المقام استجباب التشميت بالقلب
والظاهر عدمه والفرق بينه وبين الحمد عند العطس ظاهر (قوله فحمد الله بقلبه)
أي من غير حركة اللسان أو معه من غير اسماع صوت مفهم ولا مانع من السماع
اذ الذكر لا يترتب عليه الاحكام الا اذا كان بحيث يسمع نفسه عند عدم نحو اللفظ
كما سبق في الفصول (قوله فلا بأس) هي كلمة تدل على الاباحة وعدم الكراهة
وسياتي بيان أصلها المنقولة هي عنه في أذكار الوضوء ان شاء الله تعالى (قوله
وكذا يفعل في حال الجماع) أي ومثل ذا أي الحمد بالقلب حال قضاء الحاجة الحمد
بالقلب أيضا حال الجماع فالجماع كحال قضاء الحاجة في كراهة الذكر والكلام
باللسان (قوله رويناه عن ابن عمر) قال الحافظ بعد تنجيجه كذلك من طريقه
هذا لفظ ابن خزيمة وزاد أبو نعيم في روايته حتى مس الحائط وهذا حديث
صحيح أخرجه مسلم والترمذي وابن ماجه وأبو داود بطرق قال الحافظ ولم يقع
في رواية واحد منهم الزيادة التي نقلتها من رواية أبو نعيم وهي محفوظة في حديث
أبي جهم وهو حديث أصح ماورد في هذا الباب كما قال الحافظ أخرجه البخاري
موصولا ومسلم تعليقا ولفظ أبي جهم اقبل النبي صلى الله عليه وسلم من نحو
بئر جبل فلقية رجل فسلم عليه فلم يرد عليه حتى أتى الجدار فمسح وجهه ويديه
ثم رد عليه « قال الحافظ » وعجبت للترمذي كيف أغفله والمصنف كيف أهمله
« قلت » اما أهمل المصنف ! فلانه ليس مطابقا لترجمة الباب فانها فيمن سلم عليه
بعد انقضاء البول قبل الطهارة والله اعلم ، قال الحافظ والضحاك بن عثمان أي
الراوي عن نافع عن ابن عمر شيخ مدني صدوق وقد خالفه أبو بكر بن عمر
العمري عن نافع في المتن فقال انه رد عليه السلام فأخرجه الحافظ عن أبي بكر

«مرَّ رجلٌ صلى الله عليه وسلم وهو يقولُ فسلمَ عليه،»

عن نافع عن ابن عمر أن رجلاً مرَّ بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يقولُ فسلمَ عليه فردَّ عليه ثم قال أما اذ لم يحملني على الرد عليك إلا أني خشيت أن تقول سلمت عليه « فلم يرد علي فإذا رأيته على هذه الحالة فلا تسلم علي فانك ان تفعل لا أرد عليك هذا حديث حسن أخرجه البزار وابن الجارود في المتقي ولم ينسب أبو بكر إلى أبيه بل وقع في رواية البزار بل وقع (١) عنده حدثني أبو بكر رجل من ولد ابن عمر قال عبد الحق في الأحكام أبو بكر هذا اظنه ابن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله ابن عمر فان يكن هو فالحديث صحيح لكن حديث الضحاک اصح منه ثم قال ويمكن ان يحمل على واثنين وتعقب ابن القطان تصحيحه بان ابا بكر لا يعرف وسكتا جميعا عن سعيد بن سلمة الرازي عن ابي بكر وهو المعروف بابن ابي الحسام وهو صدوق فيه مقال اخرج له البخاري تعليقا ومسلم مستشهدا وقد تابعه ابراهيم بن يحيى عن ابي بكر عن عمر أخرجه الشافعي عن ابراهيم فقويت رواية ابراهيم وصدق ظن عبد الحق في نسبة أبي بكر وتعين الحمل على ما اشار اليه من تعدد الواقعة ويحتمل الجمع بتأويل لا يخلو من تكلف اه (قوله مرَّ رجل) يحتمل ان يكون هذا الرجل المهاجر ويكون قوله في الخبر فلم يسلم عليه اي حتى توضأ ويحتمل ان يكون غيره ولم أر من ترض لبيان ذلك لا المصنف ولا العراقي في مهماتهم (قوله فسلم عليه) قال ابن حجر في شرح المشكاة في الكلام على حديث المهاجر الا أني وينبغي حمله على ان السلام عليه كان بعد الفراغ لان المروءة قاضية بان من يقضي حاجته لا يتكلم فضلا عن ان يسلم عليه اه ويؤيده اعتذاره في خبره بقوله كرهت ان اذكر الله إلا على طهر لكن يأباه قوله في هذا الخبر الوارد عن ابن عمر «وهو يقول» وهو في صحيح مسلم ورواه ابن ماجه في (٢) حديث

(١) (بل وقع في رواية البزار بل وقع) كذا بالأصول (٢) (في) له « من » . ع

فلم يردّ عليه رواد مسلم في صحيحه وعن المهاجر بن قنفذ رضي الله عنه
قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسأته

أبي هريرة قال مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد
عليه فلما فرغ ضرب بكفه الأرض ثم رد عليه السلام وحديث جابر بن عبد الله
أن رجلا مر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسأله فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتني على مثل هذه الحالة فلا تسلم علي فأنك إن
فعلت ذلك لم ارد عليك ، اوردها ابن ماجه في سننه وعقد له باب الرجل يسلم
عليه وهو يبول وصدره بحديث المهاجر وسبق في كلام الحافظ تخرج مثل
حديث جابر من حديث ابن عمر من طريق أبي بكر العمري رواه البزار وغيره
قال الحافظ واخرج حديث جابر أبو يعلى ايضا وسنده حسن اه ، هو مقتضى
ان رده السلام على النبي صلى الله عليه وسلم كان في حال البول وكون المروءة تقتضي
المنع من ذلك هو كذلك لكن لا يعلم ان المروءة ذلك الا من جانب الشرع الشريف
وفعل من ذكر ذلك كان قبل العلم به فلا اشكال في السلام عليه صلى الله عليه
وسلم في تلك الحال والله اعلم (قوله فلم يرد عليه) قال المصنف فيه أن المسلم في مثل
هذا الحال لا يستحق جوابا وهذا متفق عليه اه وقال الطبري ان ذلك كان منه
صلى الله عليه وسلم على وجه التأديب للمسلم عليه ألا يسلم (١) بعضهم على بعض
على الحديث وذلك نظير نهيه وهم كذلك ان يحدث بعضهم بعضا لقوله لا يتحدث
المتغوطان على طوفهما يعني حاجتهما فان الله يعقب على ذلك اه (قوله ورواه
مسلم) وذكرنا رواية ابن ماجه له (قوله وعن المهاجر بن قنفذ) وزاد ابن ماجه في
سننه في نسبه فقال ابن عمرو بن جدعان (٢) زاد ابن الاثير في اسد الغابة ابن عمرو بن

(١) (الا يسلم) لعله (ونديب ألا يسلم)

(٢) (عمرو بن جدعان) في التهذيب واسد الغابة (عمير بن جدعان) ع

عليه فام يرد على حتى توضحاً ثم اعتذر الى وقال اني

كعب بن سعد بن تيم بن مرة القرشي التيمي قال السيوطي في حاشيته على سنن النسائي المهاجر بن قنفذ بذال مبيعة وهما لقبان (١) واسم المهاجر عمرو واسم قنفذ خلف وروي العسكري في الصحابة من طريق الحسن عنه انه هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخذه المشركون فأوثقوه الى بعير فجدلوا يضربون البعير سوطا ويضربونه سوطا فأفلات فأنتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا المهاجر حقاً ولم يكن يومئذ اسمه المهاجر اه زاد ابن الاثير في امد اللذابة وقيل اسلم يوم فتح مكة ولى الشرطة لعثمان وفرض له سبعة آلاف قال الذهبي في الكاشف خرج عنه ابو داود والنسائي وابن ماجه روي عنه ابو ساسان حضين قلت وهو بالمهملة فالمبيعة فالتحتية آخره نون بصيغة التصغير كما ضبطه ابن الاثير (قوله عليه) اي بعد تمام قضاء حاجته لان المروءة قاضية ان من كان كذلك لا يكلم فضلاً عن كونه يسلم عليه ومن ثم كره السلام عليه ولا يستحق جواباً فضلاً عن أن يعتذر اليه فلا اعتذار ليل على ما قلناه قاله ابن حجر وعلمت ما فيه وأمل الاعتذار جبر لما لحقه من الانكسار بتأخير رد سلامه اذ لا يستحق التأديب الا من خالف، ومن ذكر سالم من ذلك لما قررناه انه لا يعلم كون ذلك ليس من المروءة الا من الشرع الماخوذ منه صلى الله عليه وسلم ولعل هذا اقرب والله أعلم وفي فتاوي المحقق السهمودي حال الاستنجاء كحال التبرز في كراهة ابتداء السلام ورده ولا بشكل اطلاق الفقهاء الاثنيان بالحمد لله عند الفراغ من قضاء الحاجة لان مرادهم انه يقول عند الخروج من محل قضاء الحاجة وربما يشعر به قول الاحياء وسن ان يقول عقب المراغ من الاستنجاء اللهم طهر قلبي من النفاق وحصن فرجي من الفواحش اه اذ لولا ان حال الاستنجاء ليس حال ذكر لكان الاثنيان به حال الاستنجاء اولي كذا كراعاء الوضوء اه (قوله حتى توضحاً) قال الطحاوي هو على

(١) في الاصول (لغتان بدل) (لقبان) وهو تحريف ع

كرهت أن أذكر الله تعالى إلا على طهرٍ ، أو قال على طهارة ، حديث

صحيح

الاختيار والاخذ بالاحتياط والفضل لانه ليس من شرط رد السلام ان يكون على وضوء (قوله كرهت ان اذكر الله الا على طهر) يؤخذ منه ان الذكر يطلق على كل مطلوب قولى واما اصل وضعه فهو ما تعبدنا به الشارع بالفظه مما يتماق بتعظيم الحق واثناء عليه وهذا هو المراد بقول الفقهاء لا تبطل الصلاة بالذكر وجواب السلام ليس موضوعا لذلك فاطلاق الذكر عليه مجاز شرعى سببه المشابهة « قلت » او يكون ذلك اكون السلام في التحية هو من اسمائه الحسنى على ما سيأتى بيانه في كتاب السلام وفي الحديث السلام اسم من أسماء الله تعالى وضعه في الارض فافشوه بينكم رواه البخارى في الادب المفرد من حديث انس مرفوعا والبخارى من حديث ابن مسعود والبيهقى في الشعب من حديث ابى هريرة وحينئذ فيؤخذ من الحديث ان الفضل الا توجد الاذكار الحقيقية او المجازية الا في اكمل الاحوال كالطهارة من الحدثين وطهارة الفم من الخبث * قال الطيبي في الخبر أن من شرط الذكر أن يكون الذكر طاهرا كيفما كان وان ذكر الله وان لم يكن صريحا كما في السلام ينبغي ان يكون على الطهارة فان المراد به السلامة لكنه مظنة لان يكون اسما من اسمائه تعالى وفيه ان رد السلام وان كان واجبا قلنا لم في هذه الحالة مضيق لحق نفسه فلا يستحق الجواب فقيه دليل على كراهة الكلام حال قضائه الحاجة وعلى ان من قصر في جواب السلام لعذر يستحب ان يعتذر حتى لا ينسب الى الكبر وعلى وجوب رد السلام لان تأخير العذر مشعر بوجوده اهـ وقوله من شرط الذكر الخ هو شرط الكمال في حصول فضل الذكر ونظر ابن حجر في شرح المشكاة في كلام الطيبي المذكور بانظار لا يظهر ورود غالبا والله اعلم (قوله حديث حسن) لا يتنافيه قوله بعد بأسانيد صحيحة لانه قد يصح

السند دون اثنين لعلامة تمرض له ولذا كان الحكم للسند بالصحة او الحسن دون الحكم به المتيقن على ما تقرر في محله ، وفي نسخة مقروءة على ابن العماد وغيره «حديث صحيح» ومثله في الخلاصة المصنف ووجهه حسن صريح وقال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن صحيح أخرجه أحمد وابن ماجه وأبو داود والنسائي وابن خزيمة والخامس والطبراني قال ووقع عند الدارمي أيضا عن المهاجر بن قنفذ انه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول فلم برد عليه حتى فرغ فلما توضأ رد عليه السلام وهكذا أخرجه الحسن في مسنده وأبو نعيم في المعرفة وغيرهم قال الحافظ وليست هذه العلامة بقادحة فان قتادة أحفظهم وقد رواه عن الحسن عن حصين عند (١) أبي ساسان عن المهاجر وهو عند أحمد ومن ذكر معه وقد جوده وصوب رواية ابن السكن وغيره لكن في السند علة أخرى هي ان سعيد ابن أبي عروبة وقتادة والحسن موصوفون بالتدليس وقد عنعنوا هذا الحديث ولم اره مصرحا في شيء من طرقه عن واحد منهم بالتحديث وقد انجبرت رواية سعيد برواية هشام وحصين وتقدم ضبطه ابن المنذر بن وعلة بالعين الرقائي بوزن النجاشي تابعي كبير وأبو ساسان لقب وكنيته في الاصل أبو محمد وكذا قيل قبل في شيخه ان المهاجر لقب واسمه خلق بن عمير وهو من بني تميم بن مرة قبيلة أبي بكر الصديق «قلت» تقدم انه من بني جدعان وهم من تميم بن مرة قال الخاتم بعد تخريجه صحيح على شرط الشيخين وتعقب بانهما لم يخرجوا المهاجر ولا خرج البخاري لأبي ساسان وعذر من صحيح الحديث كثرة شواهد والا فغاية اسناده أن يكون حسنا وأما قول الشيخ أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه باسناد صحيح فقيه نظر اذ ليس له إلا إسناد واحد عند من ذكر من سعيد فصاعدا اه

(١) (عند أبي ساسان) لفظ (عند) لعلامة من زيادة النسخ لان حصيناهو أبو ساسان ع

والنسائي وابن ماجه باسناد صحيحه

(قوله والنسائي) لكن الى قوله توضأ وقال فلما توضأ رد عليه كذا في المشكاة وما صرح به في هذه الرواية مفهوم تلك الرواية (قوله باسناد صحيحه) قال في المشكاة رواه ابو داود قال ابن حجر في شرحها وابن ماجه سنده حسن اه وهو محتمل ان يكون لمخصوص ابن ماجه وان يكون للحديث بطريقه وعلى كل ففي كلامه مخالفة لكلام المصنف هنا والله اعلم وسبق ما في قول الشيخ باسناد وان استاده عند من ذكرهم المصنف واحد اذ مدارهم فيه على سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن الحضرين عن أبي (١) ساسان عن المهاجر والله اعلم «قائده» قال الترمذي بعد تخريج حديث ابن عمر وفي الباب عن علقمة بن القنوء بفتح القاء وسكون الميمجمة وحديثه عند المقانع وابو نعيم (٢) في الصحاح بسنده ضعيف ولفظه كان صلى الله عليه وسلم اذا أراق الماء لا يكلمنا ولا نسكلمه، وعن جابر، قلت وحديثه عند ابن ماجه وابي يعلى وسنده حسن، وعن البراء انه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول فلم يرد عليه حتى فرغ قال الحافظ بعد تخرجه شذراوى الحديث في قوله عن البراء انما المحفوظ عن المهاجر قال الحافظ في الباب عن أبي جهيم قلت وسبق بيان لفظه ومن خرجه وأنه أصبح ماورد في الباب وعن عبد الله بن حنظلة وفي آخر سنده مبهم قال الحافظ ان كان صحيحا فالحديث صحيح وان كان تابعا فالحديث منقطع والحديث كذلك عند احمد ولفظه عن رجل عن عبد الله بن حنظلة أن رجلا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول فلم يرد عليه حتى قال بيده يعنى تيمم قال الحافظ ورجاله ثقات الا الرجل المبهم وعن عبد الله بن حنظلة صحابي صغير قتل يوم الحرة وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أخرجه ابن عدى في الكامل

(١) (عن أبي) لفظ (عن) زائد كما سبق . ع

(٢) (وأبو نعيم) صوابه (وأبي نعيم) . ع

﴿ بابُ النهي عن السلام على الجالس لقضاء الحاجة ﴾
 قال أصحابنا : يكرهُ السلامُ عليه ، فإن سَأَمَ لم يستحقَّ جواباً لحديث
 ابن عمرَ والمهاجرِ المذكورين في الباب قبله

بسند ضعيف وعن جابر بن سمرة وهو حديث حسن عند الطبراني في الكبير
 ولفظه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول فسلمت عليه فلم يرد
 على السلام ودخل حتى توضأ ثم رجع فقال عليك السلام وأخرجه في الاوسط
 أيضا وقال لا يروى عن جابر بن سمرة الا بهذا الاسناد تفرد به الفضل أي ابن
 قدامة وعن أبي هريرة أخرجه ابن عدي في الكامل وعن عثمان أنه كن بالمقاعد
 فتوضأ فسلم عليه حتى فرغ من وضوئه ثم ذكر خبرا مرفوعا أخرجه أبو يعلى اه
 (باب النهي عن السلام على الجالس لقضاء الحاجة)

ومثله كما يعلم مما مر عن السهمودي حال الاستنجاء بعد قضائها (قوله فان سلم
 عليه لم يستحق جوابا) هذا أحد المواضع التي لا يستحق فيها المسلم الجواب لتقصيره
 وقد نظم الامام العالم العارف ابن رسلان منها اثنين وعشرين موضعا فقال
 رد السلام واجب إلا على * من في الصلاة أو يأكل شهلا
 أو شرب أو قراءة أو أدعية * أو ذكر أو في خطبة أو تأبيه
 أو في قضاء حاجة الانسان * أو في إقامة أو الأذان
 أو سلم الطفل أو السكران * أو شابة بمخشي بها افتتان
 أو فاسق أو ناعس أو نائم * أو حالة الجماع أو تحاكم
 أو كان في الحمام أو مجنونا * فهذه اثنان بعدها عشرون (١)

وفي بعضها نظير يعلم مما يأتي في كتاب السلام ان شاء الله تعالى (قوله لحديث
 ابن عمر والمهاجر) فيه اذ حديث المهاجر مقتض انه سأم عليه بعد ان توضأ ونقدم

﴿ باب ما يقول إذا خرج من الخلاء ﴾

يقول غفرانك الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني * ثبت في
لحديث الصحيح في سنن أبي داود والترمذي « أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقول

التصريح به في رواية النسائي وكذا حديث ابن عمر في طريق أبي بكر العمري
كما سبقمت الإشارة إليه نعم ظاهر حديث ابن عمر من طريق قتادة وهي الطريقة
الراجعة كما تقدم يقتضى ما ذكر والله اعلم

(باب ما يقول إذا خرج من الخلاء)

(قوله ثبت في الحديث الصحيح الخ) وفي الإخلاصة للمصنف عن عائشة
رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من الخلاء قال
غفرانك صحيح رواه الثلاثة يعني أبا داود والترمذي والنسائي في البرم والليلة
قال الترمذي حسن اه وفي المشكاة رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي قال
شارحها بعد أن زاد أبا داود والنسائي ما لفظه وسنده حسن وكأنه أخذه من قول
الترمذي في جامعهم حديث غريب حسن لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل عن
يوسف ابن أبي بردة ولا يعرف في الباب إلا حديث عائشة اه ولم نقف على
تصحيح المصنف المذكور ، العلم الثابت المشهور مع أن كلام الترمذي لا ينافي كلام
المصنف لأن الحديث الحسن يرتقى بالفاضل من الحسن إلى الصحة للغير وما
هنا من ذلك لتعدد طرقه ورواته وحينئذ فيكون الحديث حسنا لذاته وهو مراد
الترمذي وصحيحا لغيره وهو مراد المصنف والله اعلم وفي الجامع الصغير روى
حديث عائشة أحمد والأربعة وابن حبان والحاكم في المستدرک اه قال في السلاخ
ولفظ الترمذي وابن حبان كان صلى الله عليه وسلم إذا خرج من الخلاء قال

غفرانك : بيان لهذا المقام يزيد (قوله غفرانك) قال السيوطي في مرقاة الصعود وقع في بعض نسخ ابن خزيمة غفرانك ربنا وإليك المصير قال البيهقي وهي مدرجة أضيفت في حاشية الكتاب من غير علمه ، نعم وقعت هذه الزيادة في حديث علي وريدة كما سيأتي بيانه عند قول الشيخ وروى النسائي وابن ماجه باقيه ، قال الخطابي النفران مصدر كالمفردة ونصب باضممار أسألك ونحوه « قلت » قال في الجمع وهو المختار ، أي ويجوز كونه منصوبا على المفعولية المطلقة أي اغفر غفرانك وفي مناسبتها هنا قولان : قيل من ترك الذكر أي باللسان مدة لبث في الخلاء وكان لا يترك ذكر الله إلا في تلك الحالة وقيل خوفا من تقصيره في أداء شكر هذه النعمة الجليلة أن أطعمه ثم هضمه ثم سهل خروجه ففرأي شكره قاصرا عن بلوغ حق هذه النعمة فتداركه بالاستغفار اهـ ولذا رأى الشيخ نصر المقدسي تكرار ذلك مرتين ونقله السهوي في حاشية الروضة عن القاضي الحسين والحاملي والبرجاني وغيرهم ، والمحجب الطبري تكراره ثلاثا واستغفره السهوي ، لكن ضعفا بان الاخبار ما كتبه عن طالب التكرار ، وفي شرح المنهاج الصغير لابن شهاب النفران ما أخرجه من الغفر وهو الستر فكانه يسأل من الله تمام المنة بتسهيل الأذى وعدم حجبها لئلا يفتنى الى شهرتها وانكشافه وقيل انه لما خلاص من النجس الثقيل لماذن سأل بالتخليص مما يثقل القلب وهو الذنب لتكمل الراحة اهـ وفي شرح العباب قال بعضهم راجح هذه الوجوه هو الثاني دون الأول لان ترك الذكر حينئذ هو المشروع فكيف يكون تركه تقصيرا ويرد بان فيه تقصيرا من حيث انه تعاطى لاجل شهرته ما اقتضى تركه ائذ كر فكان في شهوة التقصير حينئذ من اجل الله والاعتراف بما م الوفاء بشكر نعمته ما لا يخفى عظم وقعه اهـ ، قوله (١) يسأل تمام المنة الخ ، أي دناء ذلك عند الحاجة اليه لا التي ذكر بعدها لانها تمت وخرج منها ، قوله وهو الذنب ، أي بالنسبة لسائر الامة اما بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم فأتى به خضوعا لربه وتعلما لامته ثم يجوز ان يكون غفرانك منصوبا على

وروى النسائي وابن ماجه باقية * وروينا عن ابن عمر رضي الله
عنهما قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من الخلاء قال

انه مصدر جعل بدلا من اللفظ بفعله نحو ضربا زيدا او على انه مفعول مطلق كما
تقدم فعلى الاول يجب حذف عامله دون الثاني فافهم وقيل معناه أستغفرك فهو
مصدر موزوع موضع الخبر قاله ابو حيان في النهر والله اعلم (قوله وروى النسائي
وابن ماجه باقيه) فرواه ابن ماجه من حديث انس والنسائي من حديث ابى
ذر يرفعه قال ابن حجر في شرح المشكاة وسنده حسن وكذا رواه من حديثه
ابن السني في عمل اليوم والليلة وعبارة ابن حجر في الشرح توهم ان الحديث عند
ابن ماجه من حديث ابى ذر وليس مرادا فلم يزوه ابن ماجه في سننه الا من
حديث انس وقال يقال ان ابا زرعة قال : اسماعيل ضعيف الحديث وهو مكى ، وهذا
مكى والحديث منكر فان ابا حاتم قال اصح ما فيه أى الباب حديث عائشة اه
وفي الخلاصة للمصنف بعد أن اوردته في فضل (٢) الضعيف من احاديث ما لفظه
قال الترمذى لا يعرف في الذكر عند الخروج الا حديث عائشة اه وكان
صاحب السلاج لم يذكره فيما يقال عند الخروج من الخلاء لذلك ولعل ابن حجر
لم يقف على هذا الكلام أو قام عنده ما يدفع ذلك أو أراد انه اعتضد بتمدد طريقه
قارتفع عن درجة الضعف والنعارة الى درجة الحسن للغير والاعتبار والله اعلم
والمراد بباقيه هو « الحمد لله الذي اذهب عني الاذي وعافاني » وقد روي ذلك ابن
السني من حديث ابن ذر كما تقدم ثم ظاهر تقرير المصنف نفع الله به ان النسائي
وابن ماجه روى قوله الحمد لله الخ دون قوله غفرانك وليس مرادا فقد روى ذلك
أيضا من حديث عائشة كما أشرنا اليه في الكلام عليه والاوضح في التعبير المطابق

(١) هذه القولة وما بعدها حاشيتان على عبارة ابن شهبة السابقة ولعلهما كانتا
بالهامش فحولنا الى الصواب خطأ ع (٢) (فضل) . كذا ولعله (فصل) . ع

لما ذكرناه من التقرير « وثبت في الحديث الصحيح في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه اى عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول غفرانك وروى النسائي وابن ماجه بإقيد « اى في حديث مستقل على ما لا يخفى على المتقن المشتغل فهو عند النسائي من حديث أبي ذر وعند ابن ماجه من حديث أنس ثم رأيت الحافظ ابن حجر أشار الى بعض ما ذكرته أولاً من قولى أولاً فقد روى ذلك الخ وآخرأ من قولى فهو (١) حديث مستقل، وعبارته كلام الشيخ يوم ان الحديث واحد اختصره بعضهم وليس كذلك بل قوله غفرانك أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه كلهم عن عائشة والكلام الذى بعده أخرجه النسائي من حديث أبي ذر وابن ماجه من حديث أنس والاسانيد الثلاثة متباعدة وحديث عائشة أخرجه احمد والبخارى فى الادب المفرد ايضا قال الحافظ وسنده حسن صحيح ومداره عند جميع رواه على اسراء بل بن بونس قال الدارقطني تفرد به اسراييل عن يوسف ويوسف عن ابيه وأبوه عن عائشة وقال الترمذي حديث حسن غريب ولا نعرف فى الباب الا حديث عائشة قال الحافظ إن أراد هذا اللفظ بخصوصه ورد عليه حديث على وبريدة وقدمناه فى الباب قبله وان اراد أعم من ذلك وردت عليه احاديث أبي ذر وأنس وشواهدا فلعله اراد بما يثبت ووقع فى المذهب بلفظ « ماخرج النبي صلى الله عليه وسلم من الخلاه الا قال غفرانك » قال المصنف فى شرحه أخرجه الاربعة عن عائشة ولفظهم كلهم « كان اذا خرج من الغائط قال غفرانك » وبين اللفظين تعارض (٢) قال الحافظ أخرجه الترمذي بلفظ الخلاه والنسائي بلفظ ماخرج الا فاندفع الاعتراض وذكر ابن أبي حاتم فى العمل ان حديث عائشة اصح شيء فى الباب وفيه إشارة الى انه ورد فيه غيره وحديث أبي ذر حسن أخرجه النسائي فى عمل اليوم والليلة من طريق سفينان الثوري عن أبي ذر موقوفا انه كان يقول اذا خرج من الخلاه الحمد لله الذى أذهب عني الأذى وعافاني وأخرجه من طريق شعبة عن منصور

(١) (فهو) ، الصواب (في) . ع

(٢) أى قال أول بلفظ ماخرج الأول بلفظ الخلاه والثاني بلفظ كان ولفظ الغائط . ع

الحمد لله الذي أذاقني لذته ، وأبقى في قوته ، ودفع عني أذاه »

ابن المعتز مرفوعاً وموقوفاً لكن خالف سفيان في اسم شيخ منصور فان سفيان رواه عن منصور هو ابن المعتز عن أبي علي الأزدي عن أبي ذر رواه شعبة عن منصور عن أبي الفيض عن أبي ذر وأبو الفيض لا يعرف اسمه ولا حاله ورجح أبو حاتم رواية سفيان على رواية شعبة وهذا منفي عنه الاضطراب وقد مشى المصنف في شرح المذهب على ظاهره فقال رواه النسائي بسند مضطرب غير قوي قال الحافظ أبو علي الأزدي ذكره ابن حبان في ثقات التابعين فقوى ويزداد قوة بشأهده ومن طريقة الشيخ تقديم المرفوع على الموقوف اذا تعارضا فليكن ذلك هنا وحديث أنس أخرجه ابن ماجه ورواته ثقات الا اسماعيل بن مسلم وجاء عن أنس حديث آخر يأتي في شواهد حديث ابن عمر وله ولحديث أبي ذر شاهد من حديث حذيفة وأبي الدرداء أخرجه ابن أبي شعبة عنهما موقوفاً بلفظ حديث أبي ذر وأخرج البيهقي في حديث عائشة زيادة ولفظ (١) غفرانك ربنا واليك المصير وأشار الى أن هذه الزيادة وهم وأخرج الحديث من طريق آخر بدون تلك الزيادة وقد وقعت الزيادة في حديث علي وبريدة ثم سبب الحمد في هذا المقام ترادف الفضل والانعاش على المتبرز بإزالة ضرر ما في جوفه الذي لو بقي منه أدنى شيء لا ضرر أضراراً بيننا (قوله الحمد لله الذي أذاقني لذته الخ) في شرح العباب زيادة ان الطبراني أخرجه أيضاً كذلك ثم قال في رواية « وأبقى في قوته ودفع عني أذاه » وفي أخرى « الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذي وأمسك علي ما ينفعني » فينبغي الجمع بين ذلك كله اه وفي كتاب ابن السني أيضاً من كتاب أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الغائط قال الحمد لله الذي أحسن الى في اوله وآخره وفي شرح العدة وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه اذا خرج من الخلاء مسح بطنه وقال يا لها من نعمة لو أعلم قدرها اه (قوله رواه ابن السني) أي من جملة حديث هو « كان صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني أعوذ بك من الرجس النجس

الخبير الحديث الخبير الشيطان الرجيم وإذا خرج قال الحمد لله الخ» قال الحافظ بعد تخرجه ما ذكره الشيخ من حديث ابن عمر الحديث غريب أخرجه المعمرى في اليوم والليلة وابن السني وفي سنده ضعيفان وإنقطاع لكن للحديث شواهد منها عن عائشة مرفوعا أن نوحا عليه السلام لم يقم عن خلاء قط الا قال الحمد لله الذي اذاقني لذته وابتهى منفعتة في جسدي وأخرج عني اذاه حديث غريب أخرجه المعمرى والخراطي في فضيلة الشكر وفي مسنده الحارث بن شبل وهو ضعيف واخرجه العقيلي وابن عدي فيما انكره من حديثه وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج عن بعض أهل المدينة قال حدثت أن نوحا كان يقول فذكر نحوه واخرجه ابن أبي عمير عن هشيم عن العوام بن حوشب قال حدثت أن نوحا فذكره ومنها عن أنس أخرجه ابن السني عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء قال الحمد لله الذي احسن الى في اوله وآخره وعبد الله بن محمد العدوي الذي أخرجه ابن السني من طريقه ضعيف ومنها عن طاوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثنا في آداب الخلاء وقال فيه ثم ليقل اذا خرج الحمد لله الذي اذهب عني ما يؤذيني وابقى على ما ينفعني أخرجه الطبراني وقال لم نجد من وصل هذا الحديث قال الحافظ وفيه مع ارساله ضعف رفعه ابن صالح احد رواه وقد أخرجه عبد الرزاق عن زمعة من وجه آخراه وفي شرح المنهاج الصغير لابن شهبة وفي مصنف عبد الرزاق وابن أبي شبة أن نوحا عليه السلام كان يقول الحمد لله الذي اذاقني لذته اشبعه وكأنه لم يقف على هذا الخبر المرفوع والا لما عدل عنه الى غيره وبه يمتدأ أيضا عما في شرح العمدة لابن جهمان وكان بعض السلف يقول الحمد لله الخ أو غفل عنه حال التأليف أو شك في كونه من المرفوع ولم يراجعا الاصول والله أعلم (تم الجزء الاول ويليه الثاني)

وأوله (باب ما يقول إذا أراد صب الماء أو استقاه)

﴿ فهرس الجزء الاول ﴾

من الفتوحات الربانية على الاذكار النبوية

صفحة	صفحة
٢٣ تعريف الصحيح والحسن والضعيف	٢ كلمة جمعية للنشر والتأليف الازهرية
٢٥ حدد علم الحديث دراية ورواية وموضوعة وغايته	٣ خطبة الشارح
٢٧ الفرق بين الأدب والسنة	٦ خطبة للمصنف وفي شرحها فوائد شرعية وانوية وبيانية الخ
٣٠ ترجمة (مسلم) صاحب الصحيح	٨ محبة الله للعبد واختلاف اسمائها
٣١ ترجمة أبي هريرة (رض)	١١ العبد ، وأقسامه
٣٢ حديث من دعا الى هدى الخ	١٢ الصنفى والحبيب والخليل
٣٥ كتب الحديث المعتمدة	١٢ مطلب تفضيل الخلوة على المحبة
٣٦ ترجمة (البخاري) صاحب الصحيح	١٣ مطلب الجمع بين « اناسيد ولد آدم » و« لا تفضلوني على يونس »
٣٨ ترجمة (أبي داود) رحمه الله	١٤ تفسير فاذا كرونى اذ كركم
٣٩ ترجمة (الترمذي)	١٥ تفسير وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
٤٠ ترجمة (النسائي)	١٧ فضل الاذكار والادعية الماثورة والكلام فيما يخترعونه من الادعية والاذكار
٤١ التزام المصنف ذكر صحيح الاحاديث	٢٢ مطلب الفرق بين القراءة والذكري
٤٤ مطلب حبي الله ونعم الوكيل	توقف الثواب على الفهم
٤٥ ختم الحقولة بالمزبذ الحكيم اولى من ختمها بالعلی العظيم	٢٣ مطلب هل يمكن تصحيح الحديث وتحسينه وتضعيفه في هذا الزمان
٤٦ التوكل على الله	
٤٧ (فصل) في الامر بالاخلاص وحسن النية في الاعمال الظاهرات والخفيات	
٤٨ تفسير وما أمروا الا ليعبدوا الله	

صفحة

صفحة

- ٤٩ خالد بن يوسف رحمه الله
٥٠ علقمة بن وقاص »
٥١ ترجمة (عمر بن الخطاب) رضي الله عنه
٥٢ «أما الاعمال بالنيات» وفي شرحه
مباحث نفيسة وتحقيقات بديعة
٥٣ (مطلب) استحباب النطق بالنية
واندفاع ما شنع به ابن القيم
٥٤ (مطلب) في كون المحصور الصحة أو
الكمال أو نفس الاعمال
٥٥ استثناء نحو الدعاء للميت من قوله
وأما لكل امرئ ما نوى
٥٦ التباير بين نحو المبتدأ والخبر
٤٩ حكم الجمع بين الله ورسوله في ضمير التثنية
٦٠ كيف يذم من هاجر لدنيا أو امرأة
مع ان طلبه مباح
٦١ (تنبيه) في حكم اجتماع باعث الدنيا
والآخرة
٦٢ (فائدة) في معنى كون الحديث متفقاً
عليه
٦٣ فضل حديث أما الاعمال بالنيات
وكونه نصف العلم أو ثلثه وافتتاح
المصنفات به وحديث نية المؤمن
خير من عمله
- ٦٦ الدين والملة والاسلام والشرعية الخ
٦٧ ترجمة (ابن عباس) رضي الله
٦٨ السبعة الذين روي لهم اكثر من
الف حديث
٦٩ جواز اطلاق السيد على غير الله
٧٠ الفضيل بن عياض رح
٧١ حكم ترك الطاعات خوف الرياء
٧٢ حقيقة الرياء المذموم
٧٣ الفرق بين الشرك الاصغر والاكبر
٧٤ من هو الصادق والخلص والفرق
بين الاخلاص والصدق
٧٥ حكم من عسد للثواب والهرب من
العقاب
٧٦ سهل التستري (رح)
٧٧ ثلاث من علامات الاخلاص الخ
٨٠ (فصل) ينبغي لمن بلغه شيء في الفضائل
أن يعمل به ولو مرة
٨١ حديث اذا امرتكم بأمر فأتوا منه ما
استطعتم والجمع بين قوله تعالى اتقوا
الله حق تقاته وقوله فاتقوا الله ما
استطعتم
٨٢ (فصل) في جواز العمل بالحديث
الضعيف بشرطه

صفحة	صفحة
١٠٥	٨٢ مطالب اجماع العلماء على ذلك
١٠٦ (نحوه) في تسمية الذكر وبيان	والمنازعة فيه
الافضل منه وا لا ينبغي ترك	٨٣ شرط العمل بالحديث الضعيف وهو
اللساني خشية اتهامه بالرياء	مطالب (نقيض جداً)
١٠٧ مطالب ابي الذكزين افضل الناس	٨٦ امتناع العمل بالضعيف في الاحكام
أم اللساني	ونحوها وما يستثنى من ذلك
١٠٨ مطالب تواتر العمل بخاتمة قول الناس	٨٩ (فصل) في استحباب الجلوس في
إنه مراه	حلق أهل الذكر
١١٠ حديث: نزات (ولا تجهر بصلاتك	٩٠ ترجمة (ابن عمر) رضي ا
الآية) في الدعاء	٩٣ مطالب - في تشبيه حلق الذكر
١١١ (فصل) في أن الذكري ليس خائفاً	برياض الجنة خمسة معان
بالسبيح ونحوه بل عام لجميع أنواع	٩٤ حديث اذا مرت بمرياض الجنة
الطاعات رقبته العلماء في ذلك	فارتعوا الخ
١١٢ (فصل) في فضل الذكر الكبير	٩٥ مبحث اغوي في لفظ (خفف به)
و بيان المرات بالكثرة في قوله تعالى	٩٧ ترجمة (معاوية بن أبي سفيان)
«ولذا كرم الله نبيه بالذكرايات	رض ا وحديث خرج رسول
الآية» وحديث «سبقني اربعون	الله ص على حلقة من أصحها الخ
الخ» واختلاف العلماء في ذلك	٩٨ مطالب بياني في التضمين في نحو
١١٩ ما نقله في ذلك الواحد من ابن	(ولتكبروا الله على ما هداكم)
عباس ومجاهد وعطاء	٩٩ مطالب اغوي . في هجرة (الله)
١٢١ حديث اذا ايظ الرجل أدله الخ	١٠٢ انات جبريل ومعه
١٢٣ ترجمة (ابن ماجه) صاحب السنن	١٠٣ ترجمة (ابي سعيد الخدري) رضي
رحمه الله	وحديث لا يقبل قوم يذكرون الخ

صفحة	صفحة
١٢٦	ابن الصلاح رحمه الله وما قاله في
	المراد بالذكر الشافعي
١٢٧	(فصل) في حكم الذكر بالفلمب واللسان
	وقراءة القرآن وإعراجه على القلب
١٢٨	والنظر في المصحف وقراءة ، تسوخ
	التسوية في السجدة والجانب
١٢٩	والطائض والنفساء مفصلاً تفصيلاً
	رافياً
١٣٠	بيان ما يشترط في جوازه للجنب
	ونحوه عدم قصد القرآن ، وما
	يشترط فيه قصد غير القرآن
١٣١	قراءة المتيمم ومن أحدث بعد التيمم
	والجانب الناقد للظهورين
١٣٢	(فصل) في آداب الذكر والاستقبال
	والخشوع ونحوهما
١٣٣	مطلب أفضل الجلوس للذكر
١٣٧	بيان أن الذكر لا غير هذه الأحوال
	ليس مكروهاً بل خلاف الفضل
	والاستدلال على ذلك بقوله تعالى
	ان في خلق السموات والارض
	الخ وحديث عائشة رض
١٤١	(فصل) في طهارة موضع الذكر
	وقم الذكر ونظافتهما وحكم الذكر
١٤٢	والقراءة لمتنجس النعم
١٤٣	(فصل) في أن الذكر محبوب في
	جميع الأحوال إلا في أحوال ورد
	الشرع باستثنائها
١٤٤	مطلب هل تحرم القراءة في محل
	قضاء الحاجة أو تكره
١٤٦	عدم كراهة القراءة والذكر في
	الطريق والحمام
١٤٧	(فصل) في أنه ينبغي حضور
	القلب وتدبر ما يذكر
١٤٨	استحباب مد « لا اله الا الله »
	على الاختار
١٤٩	(فصل) في قضاء ما يقوت من
	الأوراد
١٥٠	حديث من نام عن حربه الخ
١٥٢	رد ما اشتهر بين العوام من أن صاحب
	الورد ملعون وتاركه ملعون
١٥٢	(فصل) في أحوال تعرض للذكر
	يستحب لا قطع الذكر بسببها ثم يعود
	إليه بعد زوالها
١٥٤	معنى قول الجنيد « الصادق يتقلب
	في اليوم أربعين مرة الخ »
١٥٥	(فصل) في أنه لا بد في حساب الذكر

في فضل الذكر غير مقيد بوقت *
وبه آيات في الذكر مطلقا والتسبيح
وأحاديث في التسبيح والتحميد،
والتهليل والتكبير والحوالة بصيغ
مختلفة وفي الذكر مطلقا

١٧٨ سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم

١٨٠ ترجمة أبي ذر رضي الله عنه

١٨١ الجمع بين حديث أحب الكلام إلى

الله سبحان الله وبحمده ، وحديث

أفضل الذكر لا إله إلا الله

١٨٣ ترجمة (سمرة بن جندب) رضي

وحديث أحب الكلام إلى الله أربع

الخ

١٨٤ معني « لا يضررك بايمن بدأت »

١٨٦ أبو مالك الأشعري (رض)

١٨٧ حديث الطهور شرط الإيمان الخ

١٩٠ المفاضلة بين الحمد والتهليل والتسبيح

١٩٢ مبحث لغوي في لفظ (أيضا) وهل

ثبت في الكلام القصيح

١٩٣ ترجمة (جويرية) أم المؤمنين رضي

وحديثها أن النبي صلى الله عليه وسلم

خرج من عندها بكرة الخ

١٩٤ (أسئلة وأجوبتها) في الفرق بين

تكرار التسبيح مثالا عشر مرات

الإنسان من التلفظ بحيث يسمع نفسه

١٥٥ فائدة لغوية في « الأولين » بالتاء

وبالياء (في الحاشية)

١٥٦ استشكال التوسط بين السر والجمهور

١٥٧ (فصل) في المصنفات التي نقل منها

المؤلف أحاديث كتابه هذا

١٥٨ ترجمة (ابن السني) صاحب عمل

اليوم والليلة رحمه الله

١٥٩ موطأ الإمام مالك وسبب تسميته الخ

وترجمة الإمام مالك رحمه الله

١٦٢ مستند الإمام أحمد والمقارنة بينه وبين

السنن الأربع الخ وترجمة الإمام

أحمد رحمه الله

١٦٦ ترجمة (الدارقطني) رحمه الله

١٦٧ « (البهقي) »

١٦٨ (فصل) في التزام المصنف ذكر

مخرج الحديث وبيان درجته في

القوة والضعف ونحو ذلك

١٦٩ بيان أن جميع ما رواه الشيخان

صحيح

١٧١ ما التزمه أبو داود (رح) في سننه

من بيان ضعف الضعيف وأن ما

سكت عنه فهو صالح

١٧٤ * (باب مختصر في أحرف مما جاء

- وأن يقول سبحان الله وبحمده عدد خلقه مرة واحدة
- ١٩٦ مباحث في الواو في (وبحمده)
ونصب (عدد خلقه الخ)
- ١٩٧ مطالب جواز اطلاق النفس عليه
تعالى والمراد بهذا اللفظ
- ٢.٢ أبو أيوب الانصاري (رض)
وحديث من قال لا اله الا الله وحده
الخ كان كمن أعتق أربعة الخ
- ٢.٣ المراد بالشئ في « وهو على كل شئ
قدير »
- ٢.٥ أسامي الانبياء المصروفة والمنوعة
والاعجمية والعربية
- ٢.٨ مطالب لغوي في (الشيطان)
- ٢.٩ هل للعدد ائمين من الذكر (كناية)
سريه طال بالزيادة
- ٢.٩ التفضيل بين التهليل والتسبيح
- ٢.١٠ (فائدة) في أن فضائل الاذكار هل
تحصل لكل من قالها ولو عاصيا
- ٢١١ حكم من شغل المندوب عن الفرض
- ٢١٢ ترجمة جابر بن عبد الله (رض ا)
- ٢١٣ حديث أفضل الذكر لا اله الا الله
(وفي شرحه مطالب جلية)
- ٢١٧ فائدة في أسماء كلمة التوحيد وهي
أربعة وعشرون اسما
- ٢١٨ ترجمة (أبي موسى الاشعري) رض
- ٢١٩ حديث مثل الذي يذكر به الخ
- ٢٢١ ترجمة (سعد بن ابى وقاص) رض
- ٢٢٢ من قال له النبي صلى الله عليه وسلم
فداك أبي وأمي
- ٢٢٤ حديث جاء أعرابي الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم الخ
- ٢٢٤ معنى الرب والعالمين
- ٢٢٥ (مطالب) ختم الحوقلة بالعزير الحكيم
وبالعلي العظيم
- ٢٢٦ مبحث لغوي في (اللهم)
- ٢٢٨ سؤال الرزق ليس مذموما
- ٢٢٩ حديث أيحجز أحدكم أن يكسب
ألف حسنة الخ
- ٢٣٢ حديث على كل سلامي صدقة الخ
- ٢٣٥ كيف تجزي ركعتي الضحى عن
التسبيح وغيره
- ٢٣٧ حديث ألا أدلك على كنز الخ
- » مبحث لغوي في (بلى ونعم)
- ٢٤١ مطالب جليل (في لا حول ولا
قوة الا بالله)

والجهاد والتعارض بينه وبين ما قيل

أفضل العبادات أشدها

٢٦٧ أسماء الذهب وأسماء الفضة

٢٦٨ ترجمة (الحاكم) صاحب المستدرک رح

٢٦٩ مستدرک الحاكم

٢٧١ ترجمة (ابن مسعود) رضي الله عنه

٢٧١ حديث لقيت إبراهيم صلى الله

عليه وسلم ليلة أسرى بن الخ

٢٧٣ مطلب لغوي في (الامة)

٢٧٤ غراس الجنة سبحانه الله الخ

٢٧٤ مطلب كيف تكون الجنة قيعانا مع

كونها تجري من تحنها الانهار

٢٧٥ حديث من قال سبحانه الله وبحمده

٢٧٦ حديث أبي ذر قلت يا رسول الله

أي الكلام أحب الخ

(مقصود الكتاب)

٢٧٧ (باب ما يقول اذا استيقظ من

منامه)

٢٧٨ مطلب عقد الشيطان على رأس النائم

هل هو حقيقي وهل هو عام لن صلى

وغيره ولين قرأ آية الكرسي وغيره

٢٨١ (مطلب جليل في اختصاص انحلال

عقد الشيطان بمن صلى وكان من المتقين

٢٨٤ ترجمة إحديفة بن الحارث رضي الله عنه

٢٤٤ حديث دخل سعد مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم على امرأة الخ

٢٤٦ كيف يكون قوله سبحانه الله عنه

ما خلق الخ أفضل من تكرار

التسبيح

٢٤٨ ترجمة (يسيرة) رضي الله عنها

وحديثها أن النبي صلى الله عليه

وسلم أمرهن أن يراعين بالتكبير الخ

٢٥٠ كيفية التسبيح بالانامل

٢٥١ مطلب في اتخاذ السج وهل هي

بدعة

٢٥٣ ترجمة (عبد الله بن عمرو) رضي الله عنه

٢٥٥ حديث عقد التسبيح باليمين

٢٥٦ حديث من قال رضى الله رب الخ

٢٥٧ عبد الله بن بسر رضى الله عنه

٢٥٨ لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله

٢٥٩ حديث سئل رسول الله صلى الله

عليه وسلم أي العبادة أفضل الخ

٢٦١ مطلب كيف يكون الذكر أفضل

من الجماد

٢٦٢ نظم ما يفضل فيه النفل الفرض

٢٦٤ ترجمة (ابن الدرداء) رضى الله عنه

٢٦٥ حديث الا أنبئكم بخير اعمالكم الخ

٢٦٥ مطلب لغوي في (الا)

٢٦٦ مطلب تفضيل الذكر على الاتفاق

صفحة	صفحة
٣٠٧	٢٨٦ مطالب انوي في (أوى وآوى
٣٠٨ (فائدة عظيمة) في لبس الخرقة عند	٢٨٧ (مطالب جليل) في فوائد «باسمك
الصوفية وهل لها أصل أو هي بدعة	اللهم أحيأ وأموت»
٣١٢ (باب كيفية لباس الثوب والنعل	٢٩٢ معنى رد الروح والمطافاة ومعنى وحده
وخلاصهما	لاشريك له الخ والمهظة والحمد عليها
٣١٢ أمثلة مما يفعله باليمن	٢٩٤ معنى (سويا) والملك القدوس
٣١٧ ما يفعله باليسار	والضيق والهبوب
٣١٨ حديث كان يعجبه التيمن في شأنه	٢٩٦ معنى التسبيح والاستغفار وسؤال
كاه يهل عمومه مخصوص	الرحمة وزيادة العلم ولا نزغ قلبي
٣٢١ اليد اليمنى للطهور والطعام واليسرى	بعداذ هديتي الخ
للإخلاء والاذى	(باب ما يقول إذا لبس ثوبه)
٣٢٢ التيمن للطعام والشراب والثياب	٢٩٨ مطالب في كتابة باسم الله
واليسار لما سوى ذلك	٢٩٩ مطالب أفعال الجهد بالنسبة للتسمية
٣٢٢ ترجمة (حفصة) أم المؤمنين (رض)	٣٠١ المكفر بصالح العمل هو الصغار
٣٢٤ كيف يجمع بين الحسن والصحة	٣٠١ (باب ما يقول إذا لبس ثوبا جديدا
في حديث واحد	أو نعلا أو شبهه
٣٢٥ (باب ما يقول إذا خلع ثوبه لغسل	٣٠٢ مطالب هل يسمى الجديد باسم
أو نوم أو نحوها)	خاص به أو يقول هذا ثوب مثلا
٣٢٦ حكم كشف العورة في الخلوة	٣٠٣ معنى خير الثوب وخير ما صنع
٣٢٧ (باب ما يقول حال خروجه من	له وضدهما
بيته)	٣٠٥ معنى المواراة والهدم وعمد العين
٣٢٨ ترجمة (أم سلمة) أم المؤمنين (رض)	٣٠٦ (باب ما يقول لصاحبه اذ رأى
٣٣ معنى الضلال والزال والجهل والظلم	عليه ثوبا جديدا)
والبغى	٣٠٦ معنى الخميصة والاسكات والاخلق
٣٣٥ معنى كفيت ووقيت وهديت	والخلق

- ٣٣٧ (باب ما يقول اذا دخل بيته)
- ٣٣٨ تفسير فاذا دخلتم بيوتا فسلموا - الآية
- ٣٤٠ جواز قول (يا بني) لمن ليس ابنه
- ٣٤٢ معنى اللوج والخروج والمواج والمخرج
- ٣٤٣ (مطلب) هل ثبت القواعد النحوية بالالفاظ الواردة في الحديث
- ٣٤٥ أبو أمامة الباهلي (رضى الله عنه) وحديث « ثلاثة كلهم ضامن الخ » وفيه فضل الغزو والرواح الى المسجد ومن دخل بيته بسلام
- ٣٤٨ هل المراد بدخول البيت بسلام التسليم أو السلامة من الفتنة
- ٣٥٠ (مطلب) في الشيطان وذريته وأسماهم ووظائفهم
- ٣٥٣ الفرق بين هروب الشيطان عند الاذان وعن البيت الذي ذكر الله عند دخوله
- ٣٥٤ لفظ العاص هل هو بالياء أم لا
- ٣٥٥ هل يفرق بين سقى وأسقى
- ٣٥٦ (باب ما يقول اذا استيقظ في الليل وخرج من بيته)
- ٣٥٧ آية أن في خلق السموات والارض وذكر بعض فوائدها وفيها مبحث
- التفكر
- ٣٦١ معنى قيم السموات والارض ومن فيهن وملاك السموات الخ وفيه معنى كونه تعالى نور السموات والارض ومن فيهن
- ٣٦٣ مطلب جليل في أن الله نور السموات والارض ومن فيهن
- ٣٦٥ الوعد حق والوعيد جائز التخلف
- ٣٦٧ كيف يجمع بين كون الجنة والنار حقا وقوله أصدق كلمة « الاكل شيء ما خلا الله باطل »
- ٣٦٨ معنى « لقاؤك حق وقولك حق الى آخر الدعاء
- ٣٧٣ (باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء)
- ٣٧٤ هل يستحب ذكر الخلاء لكل من أراد قضاء الحاجة ولو في الصحراء أو إناء (وكذا في صفحة ٣٨٤)
- ٣٧٥ لماذا يستعين النبي صلى الله عليه وسلم مع أنه معصوم
- ٣٧٦ مطلب لغوي في (الخبث) بضم الباء وإسكانها وإن الاسكان جائز في (أعوذ بك من الخبث والخبائث)
- ٣٨١ ترجمة (علي بن أبي طالب) رضى الله عنه
- ٣٨٦ من نعى الذكرك قبل دخول الخلاء

صفحة	صفحة
هل يذكر داخله ؟	٣٨٩ (باب النهي عن الذكركم والكلام على الخلاء)
وان كان حقا	٣٩٠ حكم قراءة القرآن حال قضاء الحاجة
٣٩٦ معنى كرهت أن أذكر الله الاعلى	٣٩١ بيان كراهة الاذكار في تلك الحال
طهر	وعدم حرمتها
٣٩٩ (باب النهي عن السلام على الجالس لقضاء الحاجة)	٣٩٢ حمد العاطس بقلبه عند قضاء الحاجة
٣٩٩ نظم المواضع التي لا يجب فيها رد السلام	والجماع
٤٠٠ (باب ما يقول اذا خرج من الخلاء)	٣٩٤ ترجمة (المهاجر بن قنفذ) رضى الله عنه
٤٠١ معنى الذكركم الوارد في هذا الموضع	٣٩٥ الاعتذار لمن تأثر من فعلك أو تركك
ومناسبة استغفار الله وحمده لذلك	

تنبيه قد التزم الشارح في أول كل حديث ذكره فخرجه واختلاف رواياته ووصف أسانيدہ بالصحة والحسن والضعف وهو أمر مفيد جدا ، وقد اكتفينا بهذا البيان عن تكرار ذلك في الفهرس ، فليكن على ذكر من القارئ الكريم ، والله الموفق

تنبيهات

- (١) الخطأ الآتي ليس كله مطبوعا بل كثير منه اطبقت عليه الاصول التي بأيدينا (٢) في بعض العبارات رككة وقد نبهنا الى تصحيح كثير من الاخطاء والسقطات (٣) وقع في صفحة ٢٧٥ حاشية ينبغي حذفها وابدالها بما نصه « قوله واما اذا الخ صوابه وما اذا الخ » (٤) وقع في صفحة ٣٩٦ لفظ (والا كل والمصافحة واستلام وأخذ) مضبوطة بالجر والصواب الرفع

﴿ بيان الخطا والصواب ﴾
﴿ بالجزء الأول من التبرعات الزانية ﴾

ص	س	خطأ	صواب	ص	س	خطأ	صواب
٢	١٥	مواره	موارده	٢١٥	١٩	زبدا	زبد
٧	٥٠	للقب	للقاب	٢٣٣	٣	كلا	كل
٧	١٦	نقر	نقظ	٢٤٥	٢٢	باسم	بام
١٦	١	بالاذكره	بالاذاكر	٢٥٠	٢٠	ويكمن	ويكمن
٢٠	٢٠	جمالة	جملة	٢٦٥	٥	القالين	عن المالمين
٢٣	١٧	يتبين	تبين	٢٧٩	٧	ضاقوه	ضغفوه
٣١	٧	صحيحة	صحيحة	٢٨١	١١	قيراطا	قيراط
٣١	٦	الترمذي	ترمذي	٢٩٥	٢	سفر	سفر
٢٩	٢٢	٤٤٣	٦٠٣	٣١٣	٧	هـ	هـ
٦٩	٢٢	حزب	ضرب	٣٢٤	١١	طرية	طرية
٧٨	٢٢	المرقة	المرقة	٣٣٢	٩	مرويا	مرويا
٨١	١١	وما	وإذا	٣٣٧	٢٢	مرويا	مرويا
١٢٤	٦	ابن	أى ابن	٣٤٥	٢	فيدخله	فيدخله
١٢٤	١٧	الحسيني	الحسين	٣٧٢	١١	الاولا	الاولا
١٢٨	٩	مبنى	نقى	٣٨٣	٢٠	الاراحة	الارادة
١٥٦	١٣	سنة شكل	استشكل	٣٧٤	١٠	روياه	رويا
١٥٨	١٣	بديه	يديه	٣٨٤	٤	يدخل	يدخل
١٦٣	٩	الجميع	الوضع	٣٧٩	٥	الجبائث	الجبائث
١٧٤	١٢	احرا	أحرف	٣٨٤	٤	أصحابنا	أصحابنا
١٩٩	١	مداد	مداد	٣٨٤	٢٠	ويؤيده	ويؤيده
٢٠٤	١٨	طلاق	إخلاق	٣٨٨	١	الرجس	الرجس
٢٠٦	٢٠	حاتم	حنيفة				
٢٠٧	١٧	السلام	السلاح	٣٩١	٣	يشمت	يشمت